



تقرير

المجلس الاقتصادي والاجتماعي

١ آب (اغسطس) ١٩٦٥ - ٥ آب (اغسطس) ١٩٦٦

الجمعية العامة

الوثائق الرسمية : الدورة الحادية والعشرون

الملحق رقم ٣ (A/6303)

الامم المتحدة

تقرير
المجلس الاقتصادي والاجتماعي

١ آب (اغسطس) ١٩٦٥ - ٥ آب (اغسطس) ١٩٦٦

الجمعية العامة

الوثائق الرسمية : الدورة الحادية والعشرون

الملحق رقم ٣ (A/6303)



الامم المتحدة

نيويورك ، ١٩٦٥

ملاحظة

تتألف رموز وثائق الامم المتحدة من حروف وارقيم
ويمني ايراد احد هذه الرموز الا حالة الى احدى
وثائق الامم المتحدة

الفهرست

الصفحة

ك	ملاحظة من الامانة العامة
ل	اختصاصات
م	المقدمة

الفصل الاول

برنامج اعمال الامم المتحدة في الميدانين الاقتصادى
والاجتماعي وميدان حقوق الانسان وآثاره المالية

١

الفصل الثاني

عقد الامم المتحدة الانمائى (أ)

٦

الفصل الثالث

الاتجاهات الاقتصادية في العالم

١٥

١٥	الفرع الاول - دراسات عن الحالة الاقتصادية في العالم
١٥	المبحث الاول - دراسة الاحوال الاقتصادية العالمية
١٦	المبحث الثاني - دراسة الحالة الاقتصادية لاوروپا
٢١	المبحث الثالث - دراسة الحالة الاقتصادية لآسيا والشرق الاقصى ...
٢٤	المبحث الرابع - دراسة الحالة الاقتصادية لامريكا اللاتينية
٢٧	المبحث الخامس - تقرير عن التضخم والانماء الاقتصادى (أ)
٢٨	الفرع الثاني - قرارات المجلس

الفصل الرابع

التخطيط والا سقاط الاقتصاد يان

٣١

(أ) بند في جدول الاعمال المؤقت للدورة الحادية والعشرين للجمعية العامة .

الفصل الخامس

المشاكل المالية الدولية

٣٥

- الفرع الأول - تمويل الانماء الاقتصادي (ب) ٣٥
- المبحث الأول - الدراسات والتقارير المعروضة على المجلس ٣٥
- المبحث الثاني - مناقشة المجلس للموضوع ٤١
- المبحث الثالث - قرارات المجلس ٤٦
- الفرع الثاني - تقارير المصرف الدولي للانشاء والتعمير والمؤسسة المالية الدولية والمؤسسة الانمائية الدولية ٥٠
- الفرع الثالث - تقرير صندوق النقد الدولي ٥١

الفصل السادس

الانماء الصناعي (أ)

٥٥

- الفرع الأول - اعمال مركز الانماء الصناعي ٥٥
- المبحث الأول - سياسات التصنيع ، بما في ذلك سياسات تشجيع الصناعات المتجهة الى الانتاج التصديري ٥٧
- المبحث الثاني - التخطيط والبرمجة الصناعيان ٥٨
- المبحث الثالث - توحيد المعايير الصناعية ٥٩
- المبحث الرابع - التقنية الصناعية ٦٠
- المبحث الخامس - مؤسسات الانماء الصناعي ٦١
- المبحث السادس - التدريب والتنظيم الصناعيان ٦١
- المبحث السابع - الصناعات الصغيرة ٦٢
- المبحث الثامن - النواحي الاجتماعية للانماء الصناعي ٦٢
- المبحث التاسع - النشاطات التنفيذية ٦٣
- الفرع الثاني - الندوات الاقليمية والندوة الدولية عن الانماء الصناعي ٦٤
- الفرع الثالث - نشاطات مجموعة مؤسسات الامم المتحدة في ميدان الانماء الصناعي ٦٥
- الفرع الرابع - انشاء منظمة الامم المتحدة للانماء الصناعي ٦٧

(ب) يتضمن جدول الاعمال المؤقت للدورة الحادية والعشرين للجمعية العامة بندا عنوانه :
 " تسجيل تدفق رؤوس الاموال والمساعدات الى البلدان المتنامية " .

الفصل السابع

انماء الموارد الطبيعية

٦٩

- ٦٩ الفرع الاول - الحمل المنسق في ميدان الموارد المائية
- ٧٠ الفرع الثاني - ازالة ملح المياه
- ٧١ الفرع الثالث - الموارد غير الزراعية (ج)

الفصل الثامن

المسائل المتصلة بالحلم والتقنية

٧٧

الفصل التاسع

التعاون الاقليمي (د)

٨٥

- ٨٦ الفرع الاول - تقارير اللجان الاقتصادية الاقليمية
- ٨٦ المبحث الاول - اللجنة الاقتصادية لاروپا
- ٩٠ المبحث الثاني - اللجنة الاقتصادية لآسيا والشرق الاقصى
- ٩٥ المبحث الثالث - اللجنة الاقتصادية لامريكا اللاتينية
- ٩٨ المبحث الرابع - اللجنة الاقتصادية لافريقيا
- ١٠٣ الفرع الثاني - مناقشة المجلس للتقارير

الفصل العاشر

المسائل الاجتماعية

١١٧

- ١١٧ الفرع الاول - الانماء الاجتماعي
- ١١٨ المبحث الاول - اعادة تقييم دور اللجنة الاجتماعية الفنية
- ١٢٣ المبحث الثاني - تقرير عن الحالة الاجتماعية في العالم (أ)
- ١٢٨ المبحث الثالث - برنامج البحث والتدريب من اجل الانماء الاقليمي
- ١٣٠ المبحث الرابع - مؤتمر الوزراء المسؤولين عن الرعاية الاجتماعية

(ج) البت في هذا منوط بالجمعية العامة .

(د) يتضمن جدول الاعمال المؤقت للدورة الحادية والعشرين للجمعية العامة بندين عنوانهما : " الانماء الاقليمي " و " التوزيع اللامركزي للنشاطات الاقتصادية والاجتماعية للأمم المتحدة " .

الصفحة

١٣٣	الفرع الثاني - السكان (هـ)
١٣٤	الفرع الثالث - الاسكان والبناء والتخطيط
١٣٤	المبحث الاول - الاسكان والبناء والتخطيط في العقد الانمائي.
١٣٥	المبحث الثاني - تمويل الاسكان والمرافق المجتمعية في البلدان المتنامية
١٣٦	المبحث الثالث - البحث والتدريب والاعلام في ميدان الاسكان والبناء والتخطيط
١٣٧	المبحث الرابع - تصنيف البناء
١٣٨	المبحث الخامس - الانماء البيئي
١٣٨	المبحث السادس - النواحي الاجتماعية للاسكان والانماء الحضري.
١٣٨	المبحث السابع - برنامج التعاون التقني
١٣٩	المبحث الثامن - التنسيق والتنظيم
١٣٩	المبحث التاسع - برنامج الحمل
١٤٠	المبحث العاشر - الترتيبات التنظيمية للجنة الاسكان والبناء والتخطيط
١٤١	الفرع الرابع - مؤسسة الامم المتحدة لرعاية الطفولة

الفصل الحادي عشر

حقوق الانسان

ألف

١٤٨	الفرع الاول - التدابير المتخذة لتنفيذ اعلان الامم المتحدة للقضاء على التمييز العنصري بكافة اشكاله (و)
١٥١	الفرع الثاني - مسألة انتهاك حقوق الانسان والحريات الاساسية بما في ذلك سياسة التمييز والعزل العنصريين وسياسة الفصل العنصري في جميع البلدان، ولا سيما في البلدان والاقاليم المستعمرة والبلدان والاقاليم التابعة الاخرى (ج)
١٥٥	الفرع الثالث - مشروع اعلان ومشروع اتفاقية دولية بشأن القضاء على التعصب الديني بكافة اشكاله (أ)

(هـ) يتضمن جدول الاعمال المؤقت للدورة الحادية والعشرين للجمعية العامة البند التالي :
 " نمو السكان والانماء الاقتصادي " .
 (و) بند فرعي في جدول الاعمال المؤقت للدورة الحادية والعشرين للجمعية العامة .

١٥٦	الفرع الرابع - الشرق
١٥٧	الفرع الخامس - السنة الدولية لحقوق الانسان (أ)
١٥٩	الفرع السادس - مسألة محاكمة مجرمي الحرب ومرتكبي الجرائم ضد الانسانية ..
١٦١	الفرع السابع - منع التمييز وحماية الاقليات
١٦٢	الفرع الثامن - التقارير الدورية عن حقوق الانسان
١٦٣	الفرع التاسع - الترتيبات التنظيمية والاجرائية لتنفيذ الاتفاقيات والتوصيات في ميدان حقوق الانسان
١٦٤	الفرع العاشر - المسألة المتعلقة بتنفيذ حقوق الانسان عن طريق مفوض يسمى مفوض الامم المتحدة السامي لحقوق الانسان او عن طريق اية هيئة دولية ملائمة اخرى (ز)
١٦٦	الفرع الحادي عشر - المسائل الاخرى المنبثقة عن تقرير لجنة حقوق الانسان
١٦٦	الفرع الثاني عشر - طرق عمل لجنة حقوق الانسان وامد دوراتها

بـ

١٦٨	الفرع الثالث عشر - مركز المرأة
١٦٨	المبحث الاول - مشروع اعلان القضاء على التمييز ضد المرأة (أ) ...
١٧٠	المبحث الثاني - البرنامج الموحد الطويل الاجل لتعزيز تقدم المرأة
١٧٣	المبحث الثالث - حقوق المرأة السياسية
١٧٣	المبحث الرابع - مركز المرأة في القانون الخاص
١٧٤	المبحث الخامس - الحقوق والفرص الاقتصادية المتاحة للمرأة
١٧٥	المبحث السادس - فرص التحليم المتاحة للمرأة
١٧٥	المبحث السابع - تعزيز حقوق المرأة في السنة الدولية لحقوق الانسان
١٧٦	المبحث الثامن - ملاحظات لجنة مركز المرأة على التقارير الدورية لحقوق الانسان

جـ

١٧٧	الفرع الرابع عشر - الخدمات الاستشارية في ميدان حقوق الانسان
-----	---

(ز) يتضمن جدول الاعمال المؤقت للدورة الحادية والعشرين للجمعية العامة البند التالي :

" انشاء منصب مفوض الامم المتحدة السامي لحقوق الانسان " .

الفصل الثاني عشر

برامج التعاون التقني

١٨٣

١٨٣	الفرع الاول - برنامج الامم المتحدة الانمائي (ح)
١٨٨	الفرع الثاني - برنامج الامم المتحدة للمساعدة التقنية (ط)
١٩٠	الفرع الثالث - البرنامج الغذائي الحالي
١٩٢	الفرع الرابع - برنامج الدراسات المتعلقة بالمعونة الغذائية المتعددة الاطراف (أ)
١٩٣	الفرع الخامس - تقييم برامج التعاون التقني

الفصل الثالث عشر

المسائل الخاصة

١٩٩

١٩٩	الفرع الاول - تقرير مفوض الامم المتحدة السامي لشئون اللاجئين (أ)
٢٠٣	الفرع الثاني - معهد الامم المتحدة للتدريب والبحث (أ)
٢٠٦	الفرع الثالث - النتائج الاقتصادية والاجتماعية لنزع السلاح (ب)
٢٠٧	الفرع الرابع - العملة العالمية لتعميم معرفة القراءة والكتابة في العالم (أ)
٢١٠	الفرع الخامس - السفر والسياحة الدوليان
٢١٠	المبحث الاول - السياحة
٢١١	المبحث الثاني - السنة السياحية الدولية (أ)
٢١٢	الفرع السادس - الاجراءات التي يلزم اتباعها لتعديل اتفاقية السير على الطرق وبرتوكول علامات وشارات الطرق اللذين اقرا وعرضا للتوقيع في جنيف في ١٩ أيلول (سبتمبر) ١٩٤٩
٢١٣	الفرع السابع - نقل البضائع الخطرة
٢١٣	الفرع الثامن - المراقبة الدولية للمخدرات
٢١٤	المبحث الاول - تنفيذ المعاهدات والمراقبة الدولية

(ح) يتضمن جدول الاعمال المؤقت للدورة الحادية والعشرين للجمعية العامة البند الفرعي التالي : " النشاطات التنفيذية المبدولة للانماء : نشاطات برنامج الامم المتحدة الانمائي " .

(ط) يتضمن جدول الاعمال المؤقت للدورة الحادية والعشرين للجمعية العامة البند الفرعي التالي : " النشاطات التنفيذية المبدولة للانماء : نشاطات الامين العام " .

(ب) يتضمن جدول الاعمال المؤقت للدورة الحادية والعشرين للجمعية العامة البند التالي : " تحويل الموارد المتوفرة نتيجة لنزع السلاح الى الحاجات السلمية " .

الصفحة

٢١٥	المبحث الثاني — الاتجار غير المشروع
٢١٦	المبحث الثالث — اساءة استعمال المخدرات (ادمان المخدرات)
٢١٦	المبحث الرابع — التعاون التقني في ميدان مراقبة المخدرات . . .
٢٢٠	المبحث الخامس — تقرير اللجنة المركزية الدائمة للمخدرات
	الفرع التاسع — نشر المعلومات عن اعمال الامم المتحدة في الميدانين —
٢٢٢	الاقتصادى والاجتماعي وميدان حقوق الانسان

الفصل الرابع عشر

٢٢٣	مسائل التنسيق والعلاقات مع الوكالات المتخصصة
٢٢٣	الفرع الاول — التطورات العامة واستعراض النشاطات
٢٢٥	المبحث الاول — اعمال لجنة التنسيق الادارية
٢٢٥	المبحث الثاني — اعمال اللجنة الخاصة المعنية بالتنسيق
	المبحث الثالث — الاجتماعات المشتركة بين لجنة التنسيق الادارية
٢٢٧	واللجنة الخاصة المعنية بالتنسيق
٢٢٨	المبحث الرابع — مناقشات المجلس
٢٣٠	الفرع الثاني — المسائل الخاصة التي بحثها المجلس
	المبحث الاول — الاحكام المتعلقة بنشاطات اللجنة الخاصة المعنية
٢٣٠	بالتنسيق وسيرها
	المبحث الثاني — الترتيبات المتعلقة بعرض التقارير التحليلية للوكالات
٢٣١	المخصصة والوكالة الدولية للطاقة الذرية
	المبحث الثالث — التقريران المتعلقان بالنفقات المخصصة لبرامج
	مجموعة مؤسسات الامم المتحدة وبالعرض الموحد
٢٣٢	للميزانيات
	المبحث الرابع — التنسيق والتعاون بين المعاهد المعنية بالتخطيط
٢٣٤	والتدريب والبحث
٢٣٤	المبحث الخامس — التنسيق على الصعيد المحلي
	المبحث السادس — الاقتراح المتعلق باستعراض وكالات وبرامج اسرة
٢٣٥	مؤسسات الامم المتحدة
٢٣٦	المبحث السابع — الترتيبات الرامية الى تعزيز لجنة التنسيق الادارية
	الفرع الثالث — نقل مسئوليات واموال اتحاد الاغاثة الدولي الى الامم
٢٣٦	المتحدة

إعادة النظر في دور المجلس ووظائفه
وإعادة تقييمه

٢٣٦

المسائل التأسيسية والتنظيمية

٢٤٣

- ٢٤٣ الفرع الأول - تكوين المجلس ودوره ومكتبه
- ٢٤٤ الفرع الثاني - هيئات المجلس الفرعية
- ٢٤٤ المبحث الأول - لجان المجلس
- ٢٤٦ المبحث الثاني - اللجان الفنية واللجنة الفنية الفرعية
- ٢٤٨ المبحث الثالث - اللجان الاقتصادية الإقليمية
- ٢٤٩ الفرع الثالث - الهيئات الأخرى المتصلة بالمجلس
- ٢٤٩ المبحث الأول - مجلس إدارة برنامج الأمم المتحدة الإنمائي
- ٢٥٠ المبحث الثاني - المجلس التنفيذي لمؤسسة الأمم المتحدة لرعاية الطفولة
- ٢٥٠ المبحث الثالث - اللجنة المركزية الدائمة للمخدرات وهيئة الإشراف على المخدرات
- الفرع الرابع - اشتراك ممثل منظمة الوحدة الإفريقية بوصفه مراقباً في دورات المجلس
- ٢٥١ الفرع الخامس - زيادة عدد أعضاء اللجان الفنية ولجنة الإسكان والبناء والتخطيط
- ٢٥١ الفرع السادس - تعديل المادة ٨٢ من النظام الداخلي للمجلس
- ٢٥٣ الفرع السابع - عضوية اللجنة الخاصة المعنية بالتنسيق
- ٢٥٣ الفرع الثامن - وثائق المجلس
- ٢٥٥ الفرع التاسع - بحث النظام العام للبرنامج الغذائي العالمي
- الفرع العاشر - مسألة اجتماع الفريق العامل الخاص المعني بمسألة إعلان التعاون الاقتصادي الدولي
- ٢٥٥ الفرع الحادي عشر - جدول المؤتمرات
- ٢٥٥ المبحث الأول - برنامج المؤتمرات والاجتماعات لعام ١٩٦٦
- ٢٥٦ المبحث الثاني - برنامج المؤتمرات والاجتماعات لعام ١٩٦٧
- ٢٥٦ الفرع الثاني عشر - الآثار المالية لقرارات المجلس
- الفرع الثالث عشر - تنفيذ التوصيات المتعلقة بالمسائل الاقتصادية
- ٢٥٦ والاجتماعية

ملاحظة من الامانة العامة

يرمز الى جميع وثائق الامم المتحدة برموز تتألف من حروف وارقام . ويعني ايراد احد هذه الرموز الاشارة الى احدى وثائق الامم المتحدة .

ويرمز الى جميع قرارات الجمعية العامة والمجلس الاقتصادي والاجتماعي برموز يتألف كل منها من رقمين ، رقم يدل على القرار ، ورقم يدل على دورة اتخاذه .

وبالاضافة ان ترجمة التقرير لم تتناول الفصل السابع عشر (المنظمات غير الحكومية) ، والمرفقين المتعلقين على التوالي بجدول اعمال دورات المجلس التاسعة والثلاثين المستأنفة والا ربحيين والحادية والا ربحيين ، ويتكوين وجلسات المجلس وهيئاته الفرعية .

وفيما يلي بيان ببعض الرموز الوثائقية الواردة في هذا التقرير :

E/	المجلس الاقتصادي والاجتماعي
E/AC.6/-	اللجنة الاقتصادية
E/AC.7/-	اللجنة الاجتماعية العامة
E/AC.24/-	لجنة التنسيق
E/AC.51/-	لجنة البرنامج والتنسيق (سابقا : اللجنة الخاصة المعنية بالتنسيق)
E/AC.52/-	اللجنة الاستشارية لتطبيق العلم والتقنية على الانماء
E/AC.54/-	لجنة التخطيط الانمائي
E/C.2/-	لجنة المجلس لشؤون المنظمات غير الحكومية
E/C.4/-	اللجنة المؤقتة لبرنامج المؤتمرات
E/C.5/-	لجنة الانماء الصناعي
E/C.6/-	لجنة الاسكان والبناء والتخطيط

اختصاصات

الاتفاق العام بشأن التعريفات الجمركية والتجارة	غات
برنامج ايفاد الخبراء التنفيذيين والتوجيهيين والاداريين	اوبكس
مفظمة الامم المتحدة للتربية والعلوم والثقافة	اليونسكو
مؤسسة الامم المتحدة لرعاية الطفولة	اليونيسيف

المقدمة

أولاً

اتشرف بأن أقدم الى الجمعية العامة ، باسم المجلس الاقتصادي والاجتماعي ، تقرير المجلس الذي يتناول الفترة الواقعة بين ١ آب (اغسطس) ١٩٦٥ و ٥ آب (اغسطس) ١٩٦٦ .

واعتقد ان المجلس قد ابرز في اعماله اثناء السنة المستعرضة اكثر العناصر مدعاة الى الانزعاج في الحالة الراهنة في العالم الثالث ، وذلك عندما ارب عن قلقه ازاء تباطؤ سير المعونة الدولية . ولقد سبق المخير بالطبع لفت النظر الى هذه الحقيقة والى دلالتها المنذرة بالسوء ؛ فقصد دق المستولون في جهات مختلفة ناقوس الخطر ، واكدوا ضرورة عكس هذا الاتجاه بكل وسيلة متصورة .

الا اني ارى ان القرار الذي اتخذه المجلس بشأن تمويل الانماء سيساعد كثيراً على زيادة وعي جميع المعنيين بهذه المسألة . ان هذا القرار قرار هام ليس فقط بسبب مضمونه بل وكذلك بسبب الطريقة التي اكسبه المجلس بها القوة والمعنى . لقد اجرى المجلس مناقشاته لهذه المسألة في ضوء البيانات التي ادلى بها الامين العام والتي افرد لها لما اسماه " الازمة الراهنة في المعونة الدولية " ، وهي بيانات تستمد وزنها من مركز الرجل الذي ادلى بها ومن عمق اقتناعه بها . كما استند المجلس الى دراسة للاحوال الاقتصادية العالمية تتضمن ارقاماً ضمنحت صحتها كفاءة الذين قاموا باعدادها وجهودهم في وضع مركزي ونظارتهم الشاملة . كما استمع المجلس في ختام المناقشة الى آراء الامين العام الوكيل للشئون الاقتصادية والاجتماعية في هذا الموضوع . وقد دارت المناقشات بين سبعة وعشرين وفداً تمثل آراؤهم المتلاقية والمتباعدة تنوع المصالح داخل الامم المتحدة في مجموعها . ونجد ان نتيجة هذه المناقشات - وهي ثمرة لمفاوضات كانت شاقة في بعض الاعيان - قد سلطت اشد الاضواء الكاشفة واقواها على واقع ركود المعونة الدولية في الوقت الذي تزداد فيه البلدان الرخية ثراء على ثراء ، وذلك بالرغم من جهود الجمعية العامة الرامية الى الربط بين هذين العنصرين .

ان القرار الذي اتخذه المجلس يظهر بوضوح ان ما نواجهه ليس سخيرة القدر بل ارادة البشر . وخلق بهذا القرار ان يصبح حافظاً للقادة سواء في البلدان القادرة على تقديم المعونة او البلدان التي تحتاج الى تلك المعونة والتي مازالت جهودها الذاتية تعد ، كما تم التأكيد على ذلك عن حق ، الشرط الاساسي للتقدم . ان قرار المجلس بشأن تمويل الانماء ، شأن قراره في مسألة المعونة الغذائية المتعددة الاطراف ، ينبغي ان يزيد من احساس بلدان الشمال بواجبها في زيادة

المساعدات التي تقدمها ، وان يزيد من حرص بلدان الجنوب على الانتفاع الا مثل من موارد هــا الذاتية ومن المصونة الخارجية على السواء ، وان يزيد من وعي مؤسسات الامم المتحدة ومنظماتها وروابطها لمسؤوليتها عن تشجيع التضامن بين نصفي الكرة الارضية هذين وعن تعزيز التقدم في كل مكان .

ان مدى تعقد وتشعب المشاكل التي تتناول حلها تلك الهوة بين الشمال والجنوب والتي وصفها الامين العام احسن وصف وذكر بها مرارا وتكرارا ، امر تجلى في بداية عمل المجلس هــه السنة في عدد البنود المدرجة في جدول اعماله وفي تنوعها . وهو امر يتجلى مرة اخرى في عدد القرارات التي اتخذها المجلس وفي تعدد الموضوعات التي قام المجلس ، فيما يتعلق بها ، بحث الحكومات على الحمل او بدعوة الامين العام الى تزويده بالمعلومات او الايضاحات او مشورة الخبراء بشأنها . وقد كان الانماء الصناعي ، الذي هو عنصر استراتيجي في كل انماء ، موضوعا لقرارات تضمن الاعراب عن الآمال المعقودة على قرار انشاء هيكل مستقل في اطار الامم المتحدة لزيادة تعبئة الموارد والمهم لهذا الغرض ، وذلك بالتعاون مع الهيئات القائمة . و اشار المجلس في قرارات اخرى الى الدور الرئيسي لتقدم الانماء الزراعي ، الذي هو بالطبع وثيق الصلة بالانماء الصناعي كما اوضح مفوض الانماء الصناعي في بيانه امام المجلس .

ان الاحتمالات المقلقة المتعلقة بالحالة الغذائية في عالم يتكاثر سكانه بسرعة لم تحجب عن نظر المجلس اهمية الموارد الطبيعية غير المتجددة ؛ وقد وجد المجلس لزاما عليه ان يشدد على اهمية ضرورة اجراء دراسات استقصائية منهجية ، خلال السنوات الخمس القادمة ، لانواع المعادن والطاقات التي يتوقع ان تجود بها الكرة الارضية .

ولم يخفل المجلس كذلك النواحي الاجتماعية للمصاعب التي يواجهها العالم كما يتضح من القرار الذي اسفرت عنه مناقشاته لموضوع المساهمة الشعبية في الجهود الانمائية وتهيئة الدوافع لأولئك الذين ينبغي لهم ان يصبحوا الحوامل الفاعلة الرئيسية في الانماء قبل ان يصبحوا مستفيدين منه ، وكما يتضح كذلك من القرار الذي اقترح فيه المجلس عقد مؤتمر للوزراء المسؤولين عن الرعاية الاجتماعية . اما اولئك الذين يقلقهم الانقسام المشاهد في حالات كثيرة جدا بين المسائل الاقتصادية والمسائل الاجتماعية ، فيمكن ان يبين لهم ان التوصيات والمشاريع المتعلقة بمشاكل الانماء الاقليمي ، التي يود المجلس ان يراها تنفذ برعايته ، انما وضعتها اللجنة الاجتماعية الفنية التي اعطاها المجلس اسما جديدا ، ودورا جديدا ، وولاية جديدة . وقد اكد المجلس بصفة خاصة على اهمية التدريب المهني وتهيئة الموارد البشرية وانماها . كما ربط المجلس في مناقشاته بين الانماء وبين التعليم الذي كان ينظر اليه حتى الآن ، في كثير من الاحيان ، من الزاوية الاجتماعية وحدها . وقد مضى المجلس الى ابعاد من مجرد الاهتمام برفع مستويات المعيشة ، فأرسي كذلك دعائم برنامج ضخم للمحمل في ميدان حقوق الانسان . وفي هذا القرن ، بل وبخاصة في هذه السنة

التي تميزت بانجازات باهرة في ميدان العلم، ارى انه سيكون من دواعي امتنان الجمعية العامة ان يزودها المجلس بالاقتارات والمقررات التي تعينها على ان تواصل تأدية دورها بوصفها ضميرا للعالم . وقد يكون من دواعي امتنان الجمعية العامة كذلك ان المجلس قد مهد السبيل لحقود مؤتمر واجتماعات يمكن فيها كشف المفاهيم والممارسات التي تعد وصمة في جبين الانسانية كلها، لا المؤمنين بها والذين يطبقونها وحدهم، وكشفها بكل بشاعتها . فلقد اظهر المجلس ادراكه التام لما لانتهاء التمييز العنصري بكافة اشكاله التي مازالت باقية في العالم والتي مازالت تسبب كل ذلك الهوان والمذاب، من اهمية بالغة وضرورة عاجلة . ان المجلس، شأنه في ذلك شأن لجنة حقوق الانسان، يرفض ويشجب جميع اشكال التمييز العنصري؛ وهو يستنكر بشدة الممارسات الحكومية المتمثلة في العزل والفصل العنصريين . كما انه يسعى الى مساندة الجمعية العامة، وكذلك مجلس الامن بالقدر الذي يتطلبه الامر، فيما يتغذاه من تدابير ممارسة منهما لمسؤولياتهما الرئيسية . ويرجو المجلس ان يبدأ نفاذ الاتفاقية الدولية للقضاء على التمييز العنصري بكافة اشكاله دون تأخير، وان تحدث هذه الاتفاقية اثرها الحميد عن طريق المؤسسات المنبثقة عنها .

وشمة سمة اخرى جديرة بالذكر في اعمال المجلس هي عدد السلطات والجهات المرتبطة بتلك الاعمال والهيئات التي يرجع اليها المجلس او يوجه اليها النداءات . فان المجلس بمثابة منبر تصدر عنه النداءات الداعية الى التعاون الدولي في سبيل الانماء، وهي نداءات اشدت قوة وازدادت عددا وتنوعا في السنوات القليلة الماضية . ولم يفد المجلس فقط من الاعمال التحضيرية التي قامت بها لجانه المختلفة ولجانه الفنية، بل افاد كذلك مما ادلى به امامه الامناء التنفيذيون للجان الاقتصادية الاقليمية من وصف نابض بالحياة للتطورات الحاصلة على الصعيد الذي يصح ان نسميه في عالمنا الذي تتقلص فيه المسافات، صعيد " الوحدة الجوارية " . وقد غدت دورات المجلس الآراء التي جاء بها الى طاولته رؤساء او ممثلو المنظمات المنتمية الى اسرة مؤسسات الامم المتحدة بأوسع معاني هذا الاصطلاح . واذا كان المجلس يدعو في قراراته في كثير من الاحيان الى تأمين التعاون الواسع النطاق سواء داخل الامانات او فيما بينها وكذلك بين شتى المؤسسات والمعاهد، او يطالب بهذا التعاون، فان ذلك هو نتيجة طبيعية لمساهمة هؤلاء الرؤساء والممثلين في اعماله .

لقد كان دور المجلس، منذ عام واحد، محل كثير من التساؤل: أهو مجرد مكتب بريد للجمعية العامة؟ ولست اظن ان هذا السؤال يكرر ثانية هذا العام . واذا كان الشك قد تبدد، واصبح المجلس الآن يحترس وسيطا ضروريا، فان ذلك يرجع، في نظري، الى انه كلما اظهرت مؤسساتنا مزيدا من الحيوية، اشتدت الحاجة الى النظرة العالمية الشاملة . والمجلس هو وحده الذي يستأجر ان يهيئ هذه النظرة العالمية الشاملة في مجال التعاون الدولي في سبيل الانماء، الذي لا يمثل للأسف المجال الوحيد الذي يتعين على الجمعية العامة ان تمنح به في هذا العالم الذي لا يزال يمزقه العنف والظلم .

ان المجلس هو المكان الذي يجرى فيه معا عدد متزايد من تيارات الفكر والتجربة ، الا ان الدور الذي كان يؤديه في الماضي قد اضيفت اليه الآن رسالة جديدة بعد ان ادت دواعي خيبة الامل المشاهدة في النصف الاول من العقد الانمائي الى ظهور الرغبة في اتخاذ العقد اطارا لتنظيم الجهود وقياس النتائج . وفي هذا الصدد ، ينبغي ان تعلق ، في رأبي ، اهمية كبيرة على القرارات التي اتخذها المجلس اثر مناقشاته الناشئة عن التقرير الثالث للجنة الاستشارية لتطبيقات العلم والتقنية على الانماء ، والتقرير الاول للجنة الجديدة لجنة التخطيط الانمائي . فان القرارات التي اسفرت عنها هذه المناقشات تحد ، في رأبي ، من اهم القرارات التي اتخذها المجلس ، لانها تتجاوز حدود الاهتمام بقطاعات معينة من قطاعات النشاط ولكنها تسعى في الوقت نفسه الى اعطاء المعنيين بكل قطاع من تلك القطاعات فكرة اوضح عن كيفية ادماج جهودهم بطريقة فعالة في اطار العمل المشترك . ونحن مازلنا ، بالطبع ، نتحسس طريقا . فان السعي المنتظم الى الابتكار والسعي لتكييف التقنيات ، وتحديد الاهداف المتناسكة ومتابعتها ، واخذ مختلف التفاعلات بعين الاعتبار ، واتخاذ التدابير العلاجية اللازمة في اللحظة المناسبة - كل هذه ليست علوما دقيقة وان كانت تقتضي الاستعانة بالحلوم الدقيقة . الا ان مضاعفة الجهود في القطاعات البالغة الحيوية يزيد من اهمية اتخاذ هذه الخطوات ان لم يكن يحتم اتخاذها . ولا بد ان نسعى الى تحقيق اقصى قدر من الفعالية والتماسك على امتداد الجبهة كلها نظرا الى تعقد عملية الانماء التي يزداد تفهما لها على مر الايام .

ان الاوان لم يحن بعد بالطبع للاقدام على اي تنبوء . الا ان البداية التي تمت تدعونا الى الامل في ان يتمكن المجلس قريبا ، بمساعدة اللجنتين اللتين اشرت اليهما ، ليس فقط من تنسيق الاعمال المنفذة في اطار اختصاصه بل ايضا من ان يكون مصدر الهام للمضطلمين بتلك الاعمال وذلك بمساعدتهم على التطلع الى الامم . ومن المأمول ، فيما يتعلق بالاسقاطات والتخطيط بصفة خاصة ، ان يتمكن المجلس ، بفضل لجنة التخطيط الانمائي ، من تقديم مساعدة كبيرة الى حكومات البلدان المتنامية في وضع المناهج وتنفيذ الخطط القومية . كما انه قد يتمكن في الوقت نفسه من رسم الخطوط العامة لما قد يسمى في يوم من الايام بالسياسة الانمائية الدولية . وأود في هذا الصدد ان ابرز اهمية نص وارد في القرار الذي اتخذه المجلس بشأن العقد الانمائي ، اعني بذلك النص الذي يشير الى العقد القادم . ان هذا لا يعني تجاهل ما لا يزال ينبغي عمله من الآن حتى عام ١٩٧٠ ؛ فذلك امر لا محل له ، بالطبع ، اذا اريد للاعلانات الرسمية والقرارات الصادرة في عامي ١٩٦١ و ١٩٦٢ الا تبدو عديمة الدلالة عند تأملها في المستقبل . الا انه ليس ثمة من بلد او من مؤسسة عامة او خاصة يمكنه او يمكنها الانتظار حتى نهاية فترة ما للبدء في تحديد الاهداف والمهام للفترة التالية لها . وعلى المجلس ان يبدأ من موعد مبكر لا يتجاوز السنة القادمة في العمل على الاعداد للعقد الثامن وعلى وضع الخطط اللازمة لارشاد الحكومات ، وكذلك لتوجيه نشاطات المنظمات والوكالات الاعضاء في اسرة مؤسسات الامم المتحدة .

ان المجلس يريد ان يساهم في تحقيق الاعداد الأوفى والتنظيم الاكمل والتماسك الاكبر للعمل في كل المستويات . ومما يذكر له من الحسنات ايضا انه حاول خلال السنة المستمضة ان يعالج نفسه بالعلاج الذى يصفه لخيره . فان ما قيل وما فعل وما اقترح بشأن سير اعماله انما يشهد على ذلك ، ويدل على اعزاز تقدم كبير جدا وان لم يكن باهرا . لقد ادى القرار المتخذ في السنة الماضية بعقد اجتماعات مشتركة برئاسة الامين العام بين لجنة التنسيق الادارية واللجنة الخاصة المعنية بالتنسيق والتابعة للمجلس ، الى اجراء تبادلات للآراء مريحة مفيدة ؛ ومع انه لم تتخذ اية قرارات في هذه الاجتماعات المشتركة ، فقد وافق المجلس على ان تصبح هذه الاجتماعات تقليدا مرعيا . وقد اظهرت المناقشات التي جرت هذا العام في لجنة التنسيق التابعة للمجلس ، ان التنسيق يسير في اتجاه جديد . ان نظارا الى الاحتياجات الحتمية للتخطيط ، وتطبيق العلم والتقنية ، وانماء الموارد البشرية ، فان التنسيق يتطور الآن ليصبح شيئا دينميا ؛ وهو لم يعد يعتبر علما غامضا وفنا بعيدا عن الكمال ومهمة تزداد ثقلا مع الايام بتشعب الاجهزة الادارية ، بل اصبح يعتبر وسيلة لتعبئة الموارد المتاحة لنا ووضعها في خدمة العمل المشترك في الميادين المتزايدة الحدود التي يتعين فيها القيام بمثل هذا العمل المشترك .

ويبدو لي كذلك ان من الامور المشجعة والبالغة الدلالة ، ان المجلس تناول هذا العام مشكلة اعادة النظر في دوره ووظائفه دون ان يجد نفسه مضطرا الى التساؤل عن اهدافه . فقد سمى ببساطة الى تحديد كيفية ادائه لمسؤولياته بصورة اكثر فعالية وذلك بتنظيم عمله تنظيميا افضل وشحن ادواته . لقد بذلت الجهود طوال سنين عديدة لتحقيق توازن افضل بين جدولي اعمال المجلس في دورتيه الرئيسيتين ، ولكن تلك الجهود لم تتكفل بالنجاح . وقد اتجه المجلس الآن الى فكرة استخدام محايير وايضية لتحديد ما ينبغي تناوله في دورته الربيعية وما ينبغي تناوله في دورته الصيفية ، وهو حل يبذل مبدؤا بالنجاح . كما اولى عناية كبيرة لمشكلة هامة هي تأمين صدور الوثائق المراد تقديمها اليه في الوقت اللازم ، وضمان ملائمتها لاحتياجاته .

وقد عمل المجلس على تأمين متابعة تقييمه لنشاطات التعاون التقني . كما انصرف هذا العام بصورة جديدة الى مهمة برمجة النشاطات الداخلة في نطاق اختصاصه ، وذلك بالاستعانة باللجنة الخاصة المعنية بالتنسيق . وقد اتيح للمجلس ، بفضل المجهود الحميد الذى بذلته الامانة العامة في اعداد قائمة للنشاطات الجارية والموارد المتاحة لها تتضمن اوفى التفاصيل الممكنة ، ان يحدد من الامكانيات فضلا عن حدود من المشاكل . ان على المجلس ان يوفق بين سنوية ميزانيته وبين واقع عدم امكان برمجة نشاطاته لفترة قصيرة مثل هذه ، وهذه حقيقة عرفتتها حكومات كثيرة من تجربتها الخاصة . ان تضيق الهوة القائمة بين البرامج والميزانية يتطلب اعادة ترتيب الميزانية بحيث تحللي صورة واضحة عن نفقات النشاطات الاقتصادية والاجتماعية للمنظمة وتبين التحليل الصحيح لهذه النفقات . وكما اوضح الامين العام الوكيل للشؤون الاقتصادية والاجتماعية للمجلس ، فان التوزيع اللامركزي للمسؤوليات المترتب على زيادة عدد الوظائف التي يتعين الاضطلاع بها وعلى

تتوزع هذه الوظائف يدعو الى التساؤل عما اذا لم يكن من المستصوب كذلك تحقيق اللامركزية فـ في السلطة الادارية بخية توفير المرونة اللازمة لحسن ادارة شئون المجلس . ان هذه بالطبع مشاكل تخرج عن اختصاص المجلس ؛ الا ان المجلس محق ، في نظري ، في لفت نظر السلطات المختصة الى ضرورة تأمين عدم الاخلال بسلامة تنفيذ المهام الجديدة الموكولة الى الامانة العامة بسبب التمسك بأساليب ادارية لم تتطور منذ ان وضعت من فترة طويلة من الزمن لمواجهة حالات اقل تعقدا بكثير جدا من الظروف التي يتعين على المجلس ان يحمل في ظلها الآن . ولا شك في ان اعلى سلطة من هذه السلطات ، اي الجمعية العامة ، سيسرها ان تحيط علما بالطريقة التي حاول بها المجلس في هذا الصام ان يأخذ بعين الاعتبار النفقات التي قد تترتب على قراراته وتوصياته . فلقد كان النقد يوجه الى المجلس في الماضي لأنه يعتبر بحث الآثار المالية المترتبة على مشاريع قراراته مجرد اجراء شكلي . ان هذا القول لا يصدق قطعا على الدورة الحادية والاربعين . بل ان الخطر الذي ينبغي الحرص الآن على تلافيه هو ان يسير المجلس ابعد من اللازم في الاتجاه المضاد ، لانه سيكون من الخطأ ان ينفق المجلس جزءا كبيرا من وقته في معالجة مسائل هي من اختصاص اللجنة الاستشارية لشئون الادارة والميزانية واللجنة الخامسة للجمعية العامة . ان مهمة المجلس يجب ان تكون المساعدة على ضمان الانفاق الحكيم للأموال التي تتفق على نشاطاته المختلفة ، وذلك بالمقارنة الدقيقة لحسنات المقترحات المختلفة المقدمة اليه ، مع مراعاة النفقات المحتملة والسعي الى القيام باختيارات موضوعية حكيمة . واني ارى ان هذه المهمة ستتيسر الى حد كبير ، اذا تمكن المجلس من ان يقدم فيما يتعلق ببرنامجه ميزانية توضح وتنفذ على اساس التبويب الوظيفي للنفقات .

ومن المواقب الوخيمة لأزمة المعونة الدولية التي اشترت اليها من قبل ، سيادة جو التقشف في الميزانية الذي يهدد بأضعاف الامم المتحدة بوصفها اداة للتعاون الدولي في سبيل الانماء الاقتصادي والاجتماعي . ان من الامور المقبولة بصفة عامة ان نشاطات التعاون التقني يجب ان تمول من التبرعات فوق اعتماد اساسي يرصد في الميزانية ؛ وقد اوضح المجلس رغبته في ان تكفل هذه التبرعات متابعة تنفيذ الاعمال المضطلع بها فعلا ، سواء كان الامر متعلقا ببرنامج الامم المتحدة الانمائي ، او برنامج مؤسسة الامم المتحدة لرعاية الطفولة (اليونيسيف) ، او البرنامج الغذائي العالمي . اما سائر النشاطات الرامية الى بناء السلم ، اي النشاطات التي يتوقف تنفيذ قرارات المجلس عليها ، فانها تشكل بلا ادنى شك واجبا على عاتق الدول الاعضاء ، وهو واجب رسمي تابع من الميثاق ومن تعهداتها بحمل هذا العقد فترة انماء تطغى على تقلبات السياسة الدولية . ومع ان هذه التقلبات تؤثر حتما في ميزانية المنظمة ، فان الاشارة في الميزانية الى المبالغ المخصصة للشئون الاقتصادية والاجتماعية ستكون لها على الاقل مزية تمكيننا من ان نتبين بجلاء مدى وحدود الرغبة الجماعية في الوفاء بهذا التعهد .

واني على اقتناع بأن جهود المجلس هذا الصام كانت مثمرة . وبالرغم من انه مازال امام المجلس المزيد والمزيد مما ينبغي له عمله لتحقيق جميع الآمال المعقودة عليه ، فان المنازعة في حدوده

والحاجة اليه امر لن يكون ، من الآن فصاعدا ، بمقدور احد سوى سيثي القصد . ومع ذلك فينبغي الا يغرب عن بالنا ان فائدة ما يحمله المجلس وقوة توصياته تعتمدان ، في نهاية الامر ، على موقف الدول الاعضاء . فان قراراته لا يكون لها اثر حقيقي ما لم تدعم بحسن نية الحكومات التي يمثلها . وعلى تلك الحكومات يتوقف ما اذا كانت الامم المتحدة ستستطيع ان تسجل لنفسها انجازات كبرى خلال هذا العقد او مجرد سلسلة رابعة من المؤتمرات والتقارير . واني ارى ان من الهمية بمكان ان المجلس قد عني ، لأول مرة ، بمسألة نشر المعلومات عن المشاكل الدولية التي يواجهها وعمن الحلول التي ينشدها لها . فان قيمة المؤسسات تقاس ، في ميدان الشؤون الاقتصادية والاجتماعية ، شأن ميدان السياسة ، بروح التعاون التي تحركها ويمدى الارادة السياسية المتوفرة لدى الدول الاعضاء في ترجمة توصياتها الى قرارات . ان الاحداث المثيرة التي تنوء بمستقبل الامم المتحدة لم تفض حتى الآن الى التشكيك في مبادئ التعاون الدولي في سبيل الانماء ، وهو تعاون اخذت الامم المتحدة تصبح ، بصورة متزايدة ، اداة ايجابية لتحقيقه . وجد ير بنا جميعا ان نجد في ذلك مدعاة للأمل وحافزا .

ولحل اهم مشكلة من المشاكل التي تطرق اليها المجلس هذا العام هي مشكلة قلة الاكثريات او بلادة الاعضاء التي يبديها الرأي العام العالمي حيال الانماء الاقتصادي والاجتماعي . ان هذا الموقف مستمر الى درجة مفزعة في الوقت الذي يواجه فيه العالم حالة انفجارية بكل ما في هذه الكلمة من معنى . واني لعلني اقتناع راسخ بان جميع الجهود التي تبذل من اجل زيادة التعاون الدولي في سبيل الانماء ، داخل اسرة مؤسسات الامم المتحدة وخارجها ، ستظل غير كافية ، بل ضعيلة الأثر ، طالما ظل الرأي العام غير مدرك للابعاد الحقيقية للأزمة التي نحيش في ظلها ، وبالكارثة التي تتهددنا . ان سجل العقد الانمائي قد يكون اقل مدعاة لخيبة الامل اذا اتخذت التدابير المنتظمة الفعالة لاثارة اهتمام الرأي العام بمشاكل وامكانيات التعاون الدولي في سبيل التقدم الاقتصادي والاجتماعي ؛ وهذه مسألة جديرة ، في رأيي ، بكل عناية .

ثانيا

يشابه هذا التقرير عموما ، في شكله وطابعه ، التقارير السابقة التي قدمها المجلس العلمي الجمعية العامة (١) . وهو يتألف من هذا المجلد ومن المجلدات الثلاثة المطبوعة التي تتضمن قرارات الدورة التاسعة والثلاثين المستأنفة ، والدورة الاربعين ، والدورة الحادية والاربعين (٢) ؛

(١) انظر : E/L.1118 و E/SR.1445 .

(٢) الوثائق الرسمية للمجلس الاقتصادي والاجتماعي ، الدورة التاسعة والثلاثون المستأنفة ،

الملحق رقم ١ ألف ؛ والمرجع الاخير ، الدورة الاربعون ، الملحق رقم ١ ؛ والمرجع الاخير ، الدورة

الحادية والاربعون ، الملحق رقم ١ .

وسيلحق به تقرير عن الدورة الحادية والاربعين المستأنفة التي سيعقد ها المجلس في موعد تـال خلال هذه السنة للنظر على الاخص في التقرير السنوى لمجلس التجارة والا نماء وتقرير لجنة صندوق الامم المتحدة للمشاريع الانتاجية .

ويشمل التقرير احالات الى المحاضر الموجزة للمجلس ولجانه ، وهي محاضر توزع على جميع الدول الاعضاء في الامم المتحدة .

ولم ترد في هذا التقرير اية اشارة الى اعمال لجنة الاحصاء ، لانها لم تجتمع خلال الفترة المستعرضة . ويمكن الاطلاع على بيان بالاعمال التي واصلت الامانة العامة القيام بها في ميادين اختصاص هذه اللجنة ، في ' التقرير السنوى للامين العام عن اعمال المنظمة ' .

' ويتضمن هذا المجلد سبعة عشر فصلا . وقد ترى الجمعية العامة ان تحليل الفصل الاول الذى يتناول برنامج اعمال الامم المتحدة في الميدانين الاقتصادى والاجتماعى وميدان حقوق الانسان والآثار المالية المترتبة عليه ، الى اللجنة الخامسة ، وكذلك الى اللجنتين الثانية والثالثة لبدء ملاحظاتهم عليه . كذلك فان الفصل الخامس عشر ، الذى يتناول استعراض المجلس لاساليب عمله واجراءاته ، يهم كلا من اللجنة الثانية واللجنة الثالثة فضلا عن اللجنة الخامسة . ويتناول التقرير من الفصل الثامن الى الفصل التاسع منه ، وكذلك في الفصل الثاني عشر منه ، وفي الفروع من الثاني الى السابع من الفصل الثالث عشر منه ، مسائل تدخل في اختصاص اللجنة الثانية . ويتناول الفصلان العاشر والحادى عشر ، وكذلك الفرعان الاول والثامن من الفصل الثالث عشر ، مسائل تدخل في اختصاص اللجنة الثالثة ، وان كان الفرع الثاني من الفصل العاشر يتضمن مسائل تهتم اللجنة الثانية كذلك . وقد ترى الجمعية العامة ان تحليل الفصل الرابع عشر ، الذى يتناول مسائل التنسيق والعلاقات مع الوكالات المتخصصة ، الى اللجنة الخامسة للنظر في نواحي الادارة والميزانية فيه (١) ، والى اللجنتين الثانية والثالثة للنظر في النواحي الموضوعية . وقد ترى الجمعية العامة ان تنظر بنفسها ، في جلسة عامة ، في الفرع التاسع من الفصل الثالث عشر وفي الفصلين السادس عشر والسابع عشر ، وان يكن للفرعين الثامن والثاني عشر من الفصل السادس عشر ، اللذين يتناولان مسائل الوثائق والآثار المترتبة على قرارات المجلس ، اهميتهما بالنسبة الى اللجنة الخامسة .

ومن المسائل الواردة في هذا التقرير ما يؤلف كذلك بنودا مستقلة في جدول الاعمال المؤقت للجمعية العامة ، وقد اشير الى تلك البنود في الحواشي . كما اشير في متن التقرير وفي حواشيه الى المسائل الاخرى المحالة الى الجمعية العامة للفت نظرها اليها او للبت بشأنها .

(١) الوثائق الرسمية للجمعية العامة ، الدورة العشرون ، اللجنة الخامسة ، الجلسة ٤١٠٧ .

والحق بالتقرير مرفقان (١) يضمن جداول اعمال دورات المجلس ، وبعض المعلومات عن
تكوين المجلس وهيئاته الفرعية ومواعيد جلساتها .

(التوقيع)

توفيق بو عطوة
رئيس المجلس الاقتصادي والاجتماعي

جنيف

آب (اغسطس) ١٩٦٦

(١) لم يترجم هذان المرفقان ، على غرار الماضي .

الفصل الاول

برنامج اعمال الامم المتحدة في الميدانين الاقتصادى والاجتماعي وميدان حقوق الانسان وآثاره المالية

١ - لقد اولى المجلس الاقتصادى والاجتماعي اهتمامه ، منذ اتخاذ الجمعية العامة لقرارها ١٧٩٧ (الدورة ١٧) بشأن السياسة التكاملية للبرامج والميزانية ، الى الحاجة الى استعراض برنامج اعمال الامم المتحدة في الميدانين الاقتصادى والاجتماعي وميدان حقوق الانسان وآثاره المالية استنادا الى عرض يتيح للمجلس استعراض البرامج والمشاريع في مجموعها في ميادين وظيفية محددة في ضوء مجموع الموارد المتاحة . وقد التمس المجلس في قراره ١٠٩٣ (الدورة ٣٩) ، من الامين العام ان يعد برنامج اعمال يشمل الوحدات التنظيمية المختلفة لادارة الشؤون الاقتصادية والاجتماعية بما في ذلك اللجان الاقتصادية الاقليمية وشعبة حقوق الانسان وشعبة المخدرات ، وان يقدم مع كل مشروع رئيسي وصفا كاملا للفرض منه ولنطاقه وتوقيته مع التأكيد خاصة على الاعمال المقرر الاضطلاع بها في ١٩٦٦ و ١٩٦٧ . واكد المجلس مرة اخرى اهتمامه بامكانية تقديم برنامج الاعمال على اساس فترة سنتين مع تعديله بصفة دورية لكي يتمشى مع دورة الميزانية السنوية للامم المتحدة . والتمس من اللجنة الخاصة المعنية بالتنسيق ان تجتمع في ايار (مايو) ١٩٦٦ لدراسة برنامج الاعمال بالتفصيل في ضوء مشروع ميزانية ١٩٦٧ ، وان تقدم تقريرا الى المجلس في دورته الحادية والربعين ، كما اوصى بدعوة رئيس اللجنة الاستشارية لشؤون الادارة والميزانية لحضور اجتماعات اللجنة الخاصة للتنسيق ، وبأن يكون تقرير اللجنة في يد اللجنة الاستشارية عند مراجعتها لمشروع ميزانية ١٩٦٧ . كما التمس من اللجنة الاستشارية ان تواصل موافاة المجلس في دورته الصيفية بملاحظاتها بشأن النواحي الادارية والمالية للنشاطات في الميدانين الاقتصادى والاجتماعي وميدان حقوق الانسان .

٢ - وقد عرض على المجلس في دورته الحادية والربعين تقرير الامين العام E/4179/Rev.1 و Add.1-18 (التصويبات) (١) . كما عرضت على المجلس ملاحظات ومقررات اللجنة الخاصة المعنية بالتنسيق بشأن برنامج الاعمال وهي الملاحظات الواردة في تقريرها الرابع (E/4215) (٢) ،

-
- (١) الوثائق الرسمية للمجلس الاقتصادى والاجتماعي ، الدورة الحادية والربعين ، المرفقات ، البند ٣١ من جدول الاعمال .
(٢) المرجع الاخير ، البند ٣ من جدول الاعمال .

وملاحظات اللجنة الاستشارية الواردة في تقريرها السادس الى الجمعية العامة في دورتها الحادية والعشرين (١) التي احيلت مقتطفات منها الى المجلس في الوثيقة E/4432 .

٣ - ويتألف تقرير الأمين العام من استعراض عام لبرنامج الاعمال يتناول السنوات ١٩٦٢ و ١٩٦٥ و ١٩٦٦ و ١٩٦٧ (E/4179/Rev. 1) ومعاومات مفصلة عن قطاعات البرنامج المختلفة ، بما في ذلك الاحتياجات والنفقات المتعاقة بالموظفين تضمنتها ثلثي عشرة مازمة (E/4179/Add. 1-18) (التصويبات) . وهو يبدأ بمقارنة النفقات المصروفة في الميدانين الاقتصادي والاجتماعي وميدان حقوق الانسان بمجموع النفقات المقررة في الميزانية . ويتبين منه ان النفقات المصروفة للاغراض الاقتصادية والاجتماعية قد زادت الى اكثر من ضعفها فيما بين عامي ١٩٦٢ و ١٩٦٦ ، ان ارتفعت من ٣٨٧ مليون دولار الى ٨٢٢ مليون دولار ، في حين ان النفقات المقررة في الميزانية ، بما فيها النفقات الخارجة عن الميزانية والمخصصة للمساعدة التقنية ، ارتفعت بنسبة تناهز ٧٦ في المائة . ومع ان جانباً من الزيادة في النفقات فيما بين ١٩٦٢ و ١٩٦٦ يمكن ان ينسب الى الزيادة في المرتبات والتكاليف ، فان المصروفات في الميدان الاقتصادي والاجتماعي تمثل زيادة اكيدة في النشاطات الموضوعية . ومن المنتظر ان تصل المصروفات في الشئون الاقتصادية والاجتماعية الى ما يقرب من ١٠٠ مليون دولار في عام ١٩٦٧ ، وتدخل في ذلك نفقات الخدمات المشتركة .

٤ - ويمضي التقرير فيقسم مجموع المصروفات في الميدانين الاقتصادي والاجتماعي حسب الفئات العامة التالية :

- (أ) الهيئات المقررة للسياسة بما فيها المجلس ، واللجان الفنية ، وهيئات مؤتمر الامم المتحدة للتجارة والاقتصاد ؛
- (ب) التوجيه والادارة ؛
- (ج) ادارة برنامج الامم المتحدة الانمائي ؛
- (د) الخدمات المساندة الاساسية في اللجنة الاقتصادية لافريقيا ، واللجنة الاقتصادية لآسيا والشرق الاقصى ، واللجنة الاقتصادية لأمريكا اللاتينية ؛
- (هـ) الخدمات الموضوعية ؛
- (و) النشاطات المحلية لبرنامج الامم المتحدة الانمائي .

٥ - وكانت الزيادة على اعظمها في مصروفات برنامج الامم المتحدة الانمائي التي ارتفعت من حوالي ٢١ مليون دولار في ١٩٦٢ الى مبلغ يقدر بـ ٤٨ مليون دولار في ١٩٦٦ . وازدادت مصروفات الخدمات الموضوعية بنسبة ٨٠ في المائة ، ان ارتفعت من حوالي ١٤ مليون دولار

(١) الوثائق الرسمية للجمعية العامة ، الدورة الحادية والعشرون ، الملحق رقم ٧ .

الى حوالي ٢٦ مليون دولار (ويعزى ذلك اساسا الى انشاء مؤتمر الامم المتحدة للتجارة والاقتصاد والتوسع في برامج الانماء الصناعي) .

٦ - ومع ان مجموع المصروفات على جميع النشاطات الاقتصادية والاجتماعية ، باستثناء النشاطات المحلية ، قد تضاعفت ، فان الزيادة التقديرية بالمقر (باستثناء مركز الانماء الصناعي) كانت ٥٥ في المائة فقط - ان ارتفعت من زهاء ١٠ مليون دولار الى حوالي ١٦ مليون دولار . وتضاعفت مصروفات مركز الانماء الصناعي خمس مرات ، ان ارتفعت من ٥٤٥ . ٠٠٠ دولار الى ٢٧٢ مليون دولار ، وينتظر ان تمثل مصروفات مؤتمر الامم المتحدة للتجارة والاقتصاد في عام ١٩٦٦ البالغة حوالي ٦ مليون دولار ، ما يعادل ٤٠ في المائة من مصروفات الشؤون الاقتصادية والاجتماعية بالمقرر (باستثناء مركز الانماء الصناعي) . وتصل المصروفات التقديرية لعام ١٩٦٧ الى ما يتجاوز مبلغ ٨ ملايين من الدولارات لمؤتمر الامم المتحدة للتجارة والاقتصاد ، والى مبلغ ٣٣ مليون دولار لمركز الانماء الصناعي .

٧ - وقد سجلت مصروفات اللجان الاقتصادية الإقليمية اجمالا زيادات معتدلة نسبيا ، وان كانت الزيادة في مصروفات اللجنة الاقتصادية لافريقيا اكبر من الزيادة في مصروفات اللجان الاخرى . ويتمثل اهم تغير طرأ على التوزيع الإقليمي لنشاطات المساعدة التقنية على الصعيد المحلي ، في زيادة نصيب افريقيا منها بحوالي ١٧٧ في المائة بحيث اصبح يمثل الآن اكثر من ثلث مجموع مصروفات المساعدة التقنية .

٨ - وكانت مصروفات النشاطات المحلية للمساعدة التقنية البالغة حوالي ١٩٧ مليون دولار في عام ١٩٦٢ مساوية تقريبا لمصروفات جميع النشاطات الاقتصادية والاجتماعية الاخرى ، ولكنها ارتفعت في ١٩٦٦ الى ٤٤ مليون دولار واصبحت تزيد على مصروفات جميع النشاطات الاخرى في الميدانين الاقتصادي والاجتماعي بما يقرب من ٦ ملايين دولار .

٩ - وغبط يتعلق بمصادر الاعتمادات ، فقد كان ما يقرب من ثلثي الاعتمادات في ١٩٦٢ آتيا من الاعتمادات الواردة في الميزانية العادية وحوالي الثلث من المصادر الاخرى ، الا ان التقديرات تبين ان ما ستقدمه الميزانية العادية في عام ١٩٦٦ لن يتجاوز كثيرا نصف مجموع الاعتمادات المخصصة للنشاطات الاقتصادية والاجتماعية ، وان التبرعات لعنصر الصندوق الخاص من برنامج الامم المتحدة الانمائي ستمثل ٢٧٥ في المائة .

١٠ - كما تضمن تقرير الامين العام معلومات مفصلة عن نشاطات الامم المتحدة في الميدانين الاقتصادي والاجتماعي وميدان حقوق الانسان ، وهي معلومات مصنفة حسب البرنامج وتشمل اكثر من ١١٠٠ مشروع .

١١ - وكان المجلس قد طلب في قراره ١٠١٣ (الدورة ٣٩) الى اللجنة الخاصة المعنية بالتنسيق ان تدرس برنامج الاعمال بالتفصيل في ضوء مشروع ميزانية ١٩٦٧ . وقد ذكرت اللجنة الخاصة ، في تقريرها عن اعمال دورتها الرابعة (E/4215) انه قد تعذر عليها دراسة برنامج الاعمال بالتفصيل ولكنها قامت باستعراضه وبوضع عدد من الاقتراحات والتوصيات العامة بشأنه .

١٢ - وتشمل الاقتراحات العامة التي قدمتها اللجنة (والتي توفر بشأنها الاتفاق العام وان لم يكن الاجتماع دائما) ما يلي :

(أ) اعربت اللجنة عن قلقها ازاء كثرة الاجتماعات في الميدانين الاقتصادى والاجتماعي وميدان حقوق الانسان ، ورأت انه اذا اريد حل مشكلة التوفيق بين عدد الاجتماعات ومحدودية الموارد لدى الوفود والامانة العامة سواء من حيث الموظفين والخدمات ، فان مهمة مراجعة جدول المؤتمرات في مجموعه يجب ان تناط بهيئة واحدة ، وربما بهيئة تنشعها الجمعية العامة لهذا الغرض ؛

(ب) ولا حظت ان ثمة مشكلة تتمثل في افراط كثرة الوثائق وعدم تناسبها مع الحاجات العملية ، واقترحت بذل كل جهد ممكن لتحويل بعض الموارد المستخدمة حاليا لهذا الغرض الى مجالات اكثر جدوى ؛

(ج) وفيما يتعلق ببرنامج الاعمال ، اقترحت اللجنة ان تقدم اليها في المستقبل المعلومات في ميداني التجارة والصناعة لكي يتسنى لها استعراض برنامج الاعمال في مجموعه (الا ان اللجنة اكدت انها ليست راغبة في الغوص في مسألة العلاقات الدستورية بين مؤتمر الامم المتحدة للتجارة والانماء ، ومنظمة الامم المتحدة للانماء الصناعي ، والمجلس) ؛

(د) واوصت بأن يعيل المجلس القطاعات المناسبة من برنامج الاعمال الى الهيئات الفرعية المعنية ، ملتمسا منها دراستها وتقديم ملاحظات تود ابداءها اليه ؛

(هـ) واقترحت زيادة الاستفادة الايجابية من خبرة الامانة العامة عند قيام الهيئات المقررة للسياسة بالنظر في المشاريع الجديدة المراد ادخالها في برنامج الاعمال . ورأت ان الامانة العامة يجب ان تشجع على ابداء ملاحظاتها بشأن القيمة الذاتية للمشاريع وبشأن احدى الوسائل لتنفيذها واكثرها تحقيقا للاقتصاد ؛

(و) وقد اتفق رأى اعضاء اللجنة على ضرورة تحقيق قدر اكبر من " التخطيط المسبق " لبرنامج

الاعمال .

١٣ - كما قد مت اللجنة عددا من التوصيات المفصلة بشأن التقارير المقبلة عن برنامج الاعمال . واخيرا ذكرت اللجنة انه نظرا لانه قد تعذر عليها دراسة برنامج الاعمال " بالتفصيل " ، وحيث انه من غير المرجح ان تتمكن من ذلك في المستقبل ، فان المجلس قد يرى النظر في تعديل ولايتها بحيث تصبح مسئولة عن القيام باستعراض عام له (١) .

١٤ - وقد رحب أعضاء المجلس ، في المناقشة التي أجراها المجلس للموضوع (١) ، بتقرير الأمين العام بوصفه خطوة هامة الى الامام ، لانه يقدم لأول مرة صورة شاملة لمجموع المصروفات في الميدانين الاقتصادي والاجتماعي مقترنه بوصف البرنامج . وفي الوقت نفسه ابدت وفود مختلفة قلقها ازاء الاثار المالية المترتبة على مواصلة هذا المسعى ، وان كانت قد ابدت تأييدها بصفة عامة لمواصلته .

١٥ - وقد حث بعض الاعضاء على تحقيق قدر اكبر من التخطيط المسبق على اساس واقعي وموضوعي مع تحديد الاوليات كلما تسنى ذلك . كما رأوا ان ثمة حاجة الى زيادة الكفاءة في تنفيذ البرامج وكذلك الى اجراء تقييم ليس فقط لمقدار النتائج المحرزة من البرامج بل ايضا لنوعيتها ، وذلك حرصا على تأمين الحصول على القيمة الكاملة للاموال التي تنفق .

١٦ - واعرب الاعضاء عن املمهم في احراز تقدم في سبيل تحقيق نظام لوضع الميزانية والبرامج على اساس تكاملي . ولا حظوا انه يتعذر الآن دراسة برنامج الاعمال مع ربطه بمشروع ميزانية السنوية المعنية ، لان مشروع الميزانية لا يكون جاهزا في الوقت المناسب لكي تنظر فيه اللجنة الخاصة عند اجتماعها ، ولانه نظرا لطريقة تنظيم الامم المتحدة فان وضع البرامج ووضع الميزانية ما زالا يؤلفان وظيفتين مستقلتين سواء في الهيئات الحكومية الدوالية او في الامانة العامة . الا انهم اشاروا الى ان التقرير المعروض على المجلس يمثل محاولة لتضييق الهوة بين هاتين الوظيفتين .

١٧ - وعلمت الوفود على قول اللجنة الخاصة " ان من المأمول ان يتسنى في اطار الدراسة الجارية حاليا لاجراءات الميزانية في الامم المتحدة في مجموعها ، ايجاد انسب طريقة لوضع الميزانية على اساس البرنامج ، بما في ذلك امكان افراد بند مستقل للنشاطات الاقتصادية والاجتماعية " . فأعرب عدد منها عن تأييده للاقتراح وعن املمه في ان توليه الجمعية العامة ما هو جدير به من الاهتمام . ورأت وفود اخرى انها لن تستطيع قبول هذا الاقتراح . ورأى احد الوفود ان الحصول على تقرير من الأمين العام عن هذه المسألة قد ييسر مناقشتها في دورة مقبلة من دورات المجلس .

١٨ - وذكر الأمين العام الوكيل للشئون الاقتصادية والاجتماعية (٢) اثناء مناقشة المجلس للموضوع ، انه بالرغم من ان التقرير المقدم عن برنامج الاعمال يمثل تقدما ملحوظا عن التقارير السابقة ، فانه لا يمكن ان يعتبر مع ذلك مقياسا بالغ الدقة ، لا سيما فيما يتعلق بالآثار المالية للبرنامج . وقال انه وان كان من المستطاع اعطاء فكرة عن ماهية البرامج ، فانه ليس من المستطاع تقدير بيان دقيق مفصل عن آثارها المالية ، لان الميزانية لا تعتمد على اساس التصنيف الوظيفي بل على اساس

(١) E/SR.1445; E/AC.24/SR.310-312

(٢) E/AC.24/L.304 و E/AC.24/SR.311

الفئات الرئيسية للمصروفات.

١٩ - وذكر ان الحكومات ليست لديها الآن الفرصة لمقارنة القيمة الذاتية البرنامج بالمبالغ اللازمة لتنفيذها. و اضاف ان التقرير المقدم ليس في الحقيقة تقريراً عن برنامج الاعمال وآثاره المالية، قدر ما هو تقرير عن برنامج الاعمال والاعتمادات المتاحة؛ وهو لا يوضح بجلاء ما اذا كانت الاعتمادات المرصدة في الميزانية كافية لتنفيذ البرامج او ما اذا كان يتعين التقيد بأية مواعيد زمنية محددة. وقال انه يمكن ادخال بعض التحسينات، الا انه طالما ظلت ميزانية الشؤون الاقتصادية والاجتماعية غير مبنية على اساس التصنيف الوظيفي، فانه سيكون من الصعب تحقيق التكامل بين البرنامج والميزانية. وقال انه اذا اتخذ التقرير وثيقة يستطيع المجلس ان يبنى قراراته عليها، فان المجلس سيتمكن من تقدير مسؤولياته المالية بصورة مباشرة بدرجة اكبر مما يتسنى له في الظروف الحاضرة.

٢٠ - وذكر ان الامين العام قد ارفق بمشروع ميزانية عام ١٩٦٧ مرفقاً يتضمن توزيعاً للمصروفات حسب ميادين النشاط الرئيسية، الا ان المواجهة الجديدة بين الميزانية والبرنامج تتطلب المضي شوطاً ابعد، وافراد بند مستقل في الميزانية للشؤون الاقتصادية والاجتماعية. وقال ان مثل هذه الخطوة لن تنتقص بحال من الاحوال سلطة اللجنة الاستشارية لشؤون الادارة والميزانية او من سلطة اللجنة الخامسة، واكنه استتيح للمجلس ان يؤدى على نحو اكفأ دوره بوصفه الهيئة المشرفة على برنامج الاعمال، وستمكنه من ان يولي اهتماماً اكبر للآثار المالية لقراراته؛ كما انها خطوة سيكون لها اثرها كذلك على التنظيم الاداري والمالي لبرامج ادارة الشؤون الاقتصادية والاجتماعية. ورأى انه مع ان من الجلي ان البت فيما اذا كان ينبغي افراد بند مستقل في الميزانية في المستقبل للمسائل الاقتصادية والاجتماعية هو من شأن الجمعية العامة، فان من حق المجلس ان يعنى بهذه المسألة.

٢١ - واتخذ المجلس، في ختام المناقشة، قراراً (القرار ١١٧٧ (الدورة ٤١))، التمس فيه من الامين العام ان يقدم سنوياً الى المجلس في دورته الربيعية، بواسطة لجنة البرنامج والتنسيق، تقارير جديدة عن برنامج الاعمال وآثاره المالية موضحاً فيها التبعيات التي تطرأ على البرنامج بسبب قرارات المجلس وغيره من هيئات الامم المتحدة المختصة، والآثار المالية لهذه التبعيات. كما التمس المجلس من الامين العام موافاته، في اقرب موعد ممكن خلال دورته الربيعية، ببيان اولي عن الاعتمادات والمصروفات التقديرية المختصة للسنة المالية التالية. كذلك التمس المجلس من الامين العام اعداد برنامج الاعمال لفترة ١٩٦٧ - ١٩٦٨ في ضوء التحسينات التي اقترحتها اللجنة الخاصة المعنية بالتنسيق (E/4215)، النبتان ٦٣ - ٦٤، وان يضمنه قائمة بالمشاريع التي تعين الفوائدها او تأجيلها وقائمة بالمشاريع الجديدة المضطلع بها في ١٩٦٦ نتيجة لقرارات المجلس وغيره من هيئات الامم المتحدة المختصة. واوصى المجلس بأن يواصل الامين العام، بالتشاور مع اللجنة الاستشارية لشؤون الادارة والميزانية، استعراض الاجراءات المتبعة في برمجة نشاطات الامم المتحدة في الميدانين

الاقتصادى والاجتماعي وميدان حقوق الانسان وفي وضع ميزانياتها وادارتها ، وان يعلم المجلس عن ذلك حسب الاقتضاء . واخيرا التمس المجلس من الامين العام ان يقدم سنويا الى المجلس فـسـري دورته الربيعية ، بواسطة لجنة البرنامج والتنسيق ، موجزا للأثار المالية المترتبة على توصيات لجانـه الفرعية والفنية .

Blank page

Page blanche

الفصل الثاني

عقد الأمم المتحدة الانمائي *

٢٢ - استند المجلس في استعراضه لعقد الأمم المتحدة الانمائي ، الذي اعلنت بدءه الجمعية العامة في قرارها ١٧١٠ (الدورة ١٦) المتخذ في ١٩ كانون الاول (ديسمبر) ١٩٦١ ، الى تقرير مؤقت (Add.3 و E/4196) (١) اعده الامين العام ، نيابة عن لجنة التنسيق الادارية ، عملاً بقرار الجمعية العامة ٢٠٨٤ (الدورة ٢٠) وقرار المجلس ١٠٨٩ (الدورة ٣٩) . وكان المجلس والجمعية العامة قد اقترحا في هذين القرارين تحديد مجموعة من الاهداف الواقعية المحددة يتسنى في إطارها التنسيق الافضل بين اعمال الحكومات واعمال اسرة مؤسسات الأمم المتحدة ، ويجاد طريقة للتقييم المنتظم للتقدم المحرز والاحتمالات المقبلة . والتما من اسرة مؤسسات الأمم المتحدة تحديد المجالات التي تستطيع ان تسهم فيها اكبر مساهمة في بلوغ اهداف العقد الانمائي . وقد اقترن نظر المجلس في هذه المسألة بنظرة في بنود اخرى ، هي الاستعراض العام لتطور نشاطات الأمم المتحدة والوكالات المتخصصة والوكالة الدولية للطاقة الذرية وبرامجها في الميدانين الاقتصادى والاجتماعي وميدان حقوق الانسان ، وتنسيق هذه النشاطات والبرامج وتركيزها ، والاتجاهات لاقتصادية العالمية ، واعادة النظر في دور المجلس ووظائفه واعادة تقييمها والتخطيط والاسقاط الاقتصاديين ، وتمويل الانماء الاقتصادى ونشاطات الانماء الصناعى ، والانماء الاجتماعى .

٢٣ - وقد بدأ تقرير الامين العام (Add.3 و E/4196) بمناقشة اثر العقد الانمائي بوصفه مبدأ منظماً للسياسات الدولية . ووصف التقرير بعض النهج الجديدة لتحديد الغايات والاهداف وتناول مشكلة وضع اهداف وغايات اكثر واقعية واكثر تحديدا . وذكر ان طبيعة هذه الاعمال قد تغيرت تغيراً ملحوظاً منذ بدئها في مطلع العقد ، وانها تستند الان الى معرفة اوسع وتحليل اوفى للحال في البلدان المنفردة . وبين ان العوامل المادية والنظمية التي تحدد العرض ، والموارد البشرية اللازمة ، وتنوع الاحوال فيما بين البلدان المتنامية ، والحاجة الى المرونة في اختيار السياسات الواجبة الاتباع - كل هذه امور اصبحت تنال الان مزيداً من الاعتبار . كما ازداد

* بند في جدول الاعمال المؤقت للدورة الحادية والعشرين للجمعية العامة .
(١) الوثائق الرسمية للمجلس الاقتصادى والاجتماعى ، الدورة الحادية والاربعون ، المرفقات ، البند ٥ من جدول الاعمال .

الوعي بضرورة ايجاد مجموعة اكثر تكاملا من الغايات والاهداف المشتركة بين القطاعات المختلفة ، وازداد الاهتمام بتحقيق التناسق بين الخطط والسياسات القومية ، وبتقصي امكانيات تعزيز التعاون الاقليمي والدولي .

٢٤ - ووصف التقرير هذه التطورات بانها كانت خطوات لازمة في سبيل اقامة اطار اشمل من الغايات والاهداف الواقعية المتناسكة . ولكنه حذر من مغيسة المبالغة في ابراز التقدم المحرز فعلا في هذا السبيل . وذكر انه بالرغم من وجود اجزاء من هذا الاطار بالفعل ، فانه ما زال هنالك الكثير مما ينبغي عمله لوضع مجموعة اكثر تكاملا من الغايات والاهداف . وذكر ان التكهينات الطويلة الاجل على الصعيد الدولي او الاقليمي ، اذا اريد لها ان تبني على اساس سليم وان تكون نبراسا ، للسياسات ، فلا يمكن اجراؤها بمعزل عن تكهنات ماثلة على الصعيد القومي ؛ وان الكثير من البلدان المتنامية لم يتسن لها بعد الاضطلاع بهذه الدراسات الطويلة الاجل لاسباب اهمها ندرة الملاكات المدربة . فضلا عن ذلك ، فان الاعمال الجارية الاضطلاع بها الآن فيما يتعلق بالقطاعات والعناصر والاقاليم والبلدان المختلفة تتفاوت كثيرا من حيث مرحلة تطورها ، والكثير منها ما زال في طور اولي تجريبي . وهنالك اخيرا ، فروق تقنية كثيرة في الاساليب والفروض والبيانات ، وهي فروق لا بد من التغلب عليها قبل ان يتسنى الربط الوثيق بين هذه الاعمال .

٢٥ - ومضى التقرير فوصف الاجراءات التي استحدثت للاعلام عن التقدم المحرز . وبين ان الامم المتحدة والوكالات المتخصصة تضطلع منذ مدة طويلة بمهمة الاستعراض الدوري للاتجاهات الفعلية في النشاط الاجتماعي والاقتصادي في جميع انحاء العالم . وذكر ان الدراسات التحليلية والتقارير الاحصائية التي تصدرها هي بمثابة سجل شامل للاتجاهات في جميع الميادين الاجتماعية والاقتصادية تقريبا . الا ان الاجراءات المتصلة بذلك الاستعراض عدلت منذ بداية العقد الانمائي بطرق مختلفة لكي يتسنى تقييم التقدم المحرز في بلوغ اهداف العقد بالمزيد من السهولة .

٢٦ - وقد درج العمل في بعض التقارير السنوية عن الاتجاهات الراهنة على مقارنة التقدم الفعلي بالاهداف الرئيسية المقررة للعقد الانمائي . وعلاوة على ذلك ، فقد قدمت الى المجلس في السنوات الاخيرة بعض الدراسات الخاصة الرامية الى تقييم التقدم المحرز . وكان الاعلام عن التقدم اصعب فيما يتعلق بالاهداف التي يتعذر ترجمتها بصورة مباشرة الى ارقام ، مثال ذلك الاهداف المتعلقة بالتغييرات ذات الطبيعة النظامية . وقد حددت الاهداف في بعض الاحيان تحديدا مفصلا دقيقا ، كما هي الحال في اتفاقيات منظمة العمل الدولية وتوصياتها ، فتسنى بذلك وضع اجراءات الاعلام اللازمة . وثمة وسيلة اخرى لاضفاء المزيد من الدقة على تقييم التقدم ، هي اجراء استعراض على الصعيد الاقليمي للتقدم المحرز في مجالات معينة من النشاط الاقتصادي والاجتماعي .

٢٧ - الا ان عرض النشاطات الاقتصادية والاجتماعية بأنواعها الكثيرة المختلفة في قالب مركز يسمح في الوقت نفسه باجراء مقارنة صحيحة بالغايات والاهداف المنشودة امر ينطوى على بعض المشاكل . فضلا عن ضخامة هذه المهمة ، فان تقييم التقدم في بعض ميادين النشاط الاقتصادي والاجتماعي

لا يمكن ان يسير الا جنباً الى جنب مع ايجاد اطار للغايات والاهداف اشمل واكثر تحديدا .

٢٨ - ثم انتقل التقرير الى وصف نشاطات اسرة مؤسسات الامم المتحدة وخططها في عدد من المجالات التي روى ان من المستطاع الاسهام فيها الى اقصى حد في بلوغ اهداف العقد الانمائي . وتشمل هذه المجالات : التخطيط الانمائي ؛ والاصلاح الادارى والتغيير الاجتماعى ؛ وانماء الموارد البشرية واستخدامها ؛ والجيل الطالع ؛ والعلم والتقنية ؛ والتمويل الانمائي ؛ والغذية والزراعة ؛ والتجارة ؛ والانماء الصناعى ؛ والصحة ؛ والسكان ؛ والموارد الطبيعية ؛ والطاقة والموارد الطبيعية ؛ والنقل والمواصلات . وقد بين التقرير الخطوط العامة للاعمال الجارية والنشاطات الجارية بحثها او المزمع الاضطلاع بها من جانب المنظمات المختلفة في المدة الباقية من العقد . وتشمل هذه النشاطات في كثير من الحالات نشاطات مضاعفة ترمع المنظمات القيام بها اما بصورة منفردة او بالاشتراك مع غيرها .

٢٩ - وتناول التقرير في فصل آخر نشاطات الامم المتحدة والوكالات في ميدان حقوق الانسان . فوصف على الاخص الاهداف المحددة والغايات والمرامي العامة المقررة في اطار برنامج السنة الدولية لحقوق الانسان ١٩٦٨ .

٣٠ - وفي الختام ، اكد التقرير من جديد انه بالرغم من التقدم المحرز في بعض القطاعات ، فان معدل الانماء الاقتصادى والاجتماعى في النصف الاول من العقد الانمائي كان مخيباً للآمال . وذكر ان الامم المتحدة تملك الوسائل النظامية والخبرة التقنية لتنفيذ برامج اوسع من ذى قبل كثيراً للانماء الاقتصادى والاجتماعى ؛ الا انه من غير المرجح ان يتسنى بلوغ اهداف عقد الامم المتحدة الانمائي في عام ١٩٧٠ ما لم يكن المجتمع الدولى مستعداً لدفع الانماء لاعطاء دفعة شديدة الى الامام .

٣١ - وافتتح الامين العام المناقشة العامة (١) ، فاعرب عن اسفه لبطء التقدم في بلوغ اهداف العقد الانمائي . وقال ان من الضروري ان يتصف سلك الحكومات في السنوات الخمس القادمة ، لا بالامل الورع في ان تتحسن الاحوال ، بل بالتصميم على اتخاذ خطوات عاجلة من اجل هذه الغاية . وقال ان من الامور المشجعة بعض الشيء انه يجرى الآن ، برعاية المجلس ، اتخاذ موافقة اكثر اقداما والبدء في اعمال اكثر تماسكاً داخل اسرة مؤسسات الامم المتحدة .

٣٢ - وذكر ان اسرة مؤسسات الامم المتحدة قد تقدمت ، تلبية لطلب المجلس في العام الماضى (قرار المجلس ١٠٨٩ (الدورة ٣٩)) ، ببرامج محددة للعمل تتناول عدداً من السنين . وتشمل هذه البرامج برنامجاً خمسياً للعمل قدم الى اللجنة الاجتماعية الفنية في دورتها الاخيرى ، وبرنامجاً خمسياً

لاستقصاء الموارد غير الزراعية قدم الى المجلس في دورته الاربعين . واعرب عن امله في ان تقدم لجنة التخطيط الانمائي دفعة جديدة للعقد الانمائي ، وذلك بتحديد مسؤوليات كل من البلدان النامية والبلدان المتنامية ، ومساعدتها بذلك على تجسيد مسؤولياتها في تدابير عملية . واعرب عن اقتناعه كذلك بأن المجلس اصبح في مركز افضل لاضفاء معنى اكبر على العقد الانمائي ، ومساعدة جميع المعنيين على ان يروا بوضوح اكبر ودرجة اوفى اوجه النقص في مساعيهم والآثار المترتبة على هذه الجهود .

٣٣ - واعرب الممثلون ، اثناء المناقشة التي دارت في المجلس (١) ، عن خيبة املهم لقلسة التقدم المحرز حتى الآن ، واكدوا على الحاجة العاجلة الى بذل جهود جديدة لبلوغ اهداف العقد الانمائي وتحقيق غاياته . كما رأوا وجوب التطالع الى الامام ورسم الخطط للفترة التالية للعقد الانمائي .

٣٤ - وقد تحدث الممثلون بعبارات قوية عن دواعي خيبة الامل والقلق . الا انهم اشاروا كذلك الى ان هنالك عددا من البلدان التي احرزت تقدما باهرا في العقد الحالي ، والى ان تفهم عملية الانماء المعقدة قد ازداد زيادة كبيرة كذلك . كما ان الاطار النظمي لتشجيع الانماء في اسرة مؤسسات الامم المتحدة قد توسع توسعا كبيرا ، وطرأت عليه تحسينات كثيرة . و اشاروا الى ان المصونة المقدمة الى البلدان المتنامية اصبحت تتجاوز مبلغ ٦٠٠ مليون دولار في السنة ، وان الاستثمارات في هذه البلدان قد ازدادت ، كما ارتفعت احتياطاتها .

٣٥ - وما ذكر ان القبول العام تقريبا لاهداف العقد الانمائي يحد في ذاته خطوة هامة الى الامام ، كان لها اثر ملموس سواء في اعمال اسرة منظمات الامم المتحدة او في سياسات الحكومات القومية . وان هذه الاهداف كانت عاملا رئيسيا في وضع برامج الاعمال في اسرة مؤسسات الامم المتحدة . وان نشاطات الامم المتحدة والوكالات المتخصصة تتركز بدرجة متزايدة على حل المشاكل التي تواجه البلدان المتنامية .

٣٦ - كما جرى انشاء مؤسسات جديدة ، وتكيف المؤسسات القديمة بدرجة اكبر مع حاجات البلدان المتنامية ، بحيث اصبحت مجموعة مؤسسات الامم المتحدة اقدر بكثير على اقتراح البرامج الرامية الى تقييم مدى كفاءة هذه الانجازات واشرها ، وعلى رسم هذه البرامج وتنفيذها . وقد اصبح من الضروري الآن تأمين التنسيق اللازم بين نشاطات تلك المؤسسات .

٣٧ - كما رؤى ان العقد الانمائي قد نبه الرأي العام الى مشاكل الانماء ، وايقظ وعي جميع البلدان ، النامية والمتنامية على السواء ، بواجباتها ومسؤولياتها فيما يتعلق بالانماء . وقد اصبح المجلس الآن مسئولا عن تحديد مدى المشاكل الراهنة وتقرير اهميتها والنظر في امكانيات حلها . كما ان من اهم مهام المجلس تحديد الاولويات على اساس طويل الاجل الى حد معقول واعتماد تلك الاولويات .

٣٨ - واتفق الرأي عامة على ان مما ييسر عملية الانماء وضع مجموعة متكاملة من الخايات والاهداف ، وتقرير طريقة للدراسة تتيج التحقق من التقدم المحرز نحو بلوغ تلك الاهداف . واشير

كذلك الى وجوب تقييم الحاجات تقييما ادق . وابدى الترحيب ، في هذا الصدد ، بإنشاء لجنة التخطيط الانمائي .

٣٩ - كما اكد الممثلون على ان اسرة مؤسسات الامم المتحدة يصعب ان تركز جهودها على عدد محدود من المشاكل الاساسية المحددة . ومن المجالات الجديدة بالأولوية التي علق عليها الممثلون اهمية خاصة مجالات التصنيع ، والتدريب ، وخاصة تدريب التقنيين والمخططين الاقتصاديين ، والادارة العامة . كما اقترح البعض ان تبحث لجنة التخطيط الانمائي فيما اذا كانت هنالك في بعض البلدان المتنامية مجالات تعد بمثابة " عنق الزجاجة " ويصح ان توجه اليها ، على سبيل الأولوية ، المساعدة التنفيذية الدولية .

٤٠ - اما فيما يتعلق بالتقرير المؤقت المقدم من الامين العام ، فقد ذكر الممثلون ان ذلك التقرير يبين ان ثمة استراتيجية دولية للانماء في طريقها الى الظهور لتكون نهجاً ومبدأ تسترشد به الحكومات والمنظمات الدولية . كما اشاروا الى ان التدابير المقترحة في التقرير هي بمثابة خطوة أولى نحو اقامة خطة انمائية عالمية . وقد رؤى ان فكرة هذه الخطة فكرة سليمة ، ولكن احد الممثلين اعرب عن رأيه في وجوب عدم التطرف فيها . وذكر ايضا ان على الامم المتحدة ان تحرص كذلك على عدم التدخل في الشؤون الداخلية للبلدان عند مساعدتها لها في اعداد خططها وتنفيذها .

٤١ - وادلى الامين العام الوكيل للشؤون الاقتصادية والاجتماعية ببيان في ختام المناقشة (١) ، ذكر فيه انه بالرغم من النكسات ودواعي خيبة الامم ، فان مفهوم الحق الانمائي مازال حيا باقيا لأسباب منها انه اصبح رمزا لمسؤولية المجتمع الدولي الجماعية في انماء العالم الثالث ؛ ومنها ايضا انه يتضح بدرجة متزايدة ان اى عمل كبير النطاق لا بد ان يبنى على نظرة طويلة المدى وبجانب ان يقتصر بالتالي بعد ادنى من التخطيط على الاقل . وقد اصبح مفهوم الحق الانمائي ، في اسرة مؤسسات الامم المتحدة ، مبدأ موحدا يضاف على التنسيق معنى دينميا ايجابيا مما مكّنها من ادماج جانب هام من نشاطاتها في مجهود مشترك . وقال ان ضعف هذا المفهوم يتمثل في انه يحامى بصورة فيها الكثير من التعميم وفي انه لم يكتسب بعد " دلالة تنفيذية " او مضمونا محددا . وهو يتطلب وضع مجموعة قواعد مرجعية يمكن استخدامها لقياس التقدم ، ويمكن في اطارها اتخاذ القرارات بصورة تدريجية للاضطلاع باعمال مشتركة في فترة محددة من الزمن .

٤٢ - ومضى فقال ان هنالك اولا حاجة الى تقييم الاحتياجات تقييما ادق واكثر اتقانا ؛ وان من الضروري ، ثانيا ، اتباع الاجراءات اللازمة لتقييم الاداء بالقياس الى الاحتياجات ، وذلك على الصعيد الدولي فضلا عن الصعيد القومي . وذكر ان لجنة التخطيط الانمائي تستطيع المصاونة في هذين الامرين . وقال ان الشجرة التجارية تمثل ، في اطار التقييمات العالمية ، عنصرا ذا اهمية

استراتيجية . اما على الصعيد القومي ، فان من الضروري دراسة الاهداف المقررة والتحقق من انها تؤولف جزءاً من نهج متماسك ، وانها تنسجم مع الصورة العامة للسياسات والتدابير الادارية .

٤٣ - وذكر ان تقييم الاداء يجب ان يتم على الصعيد العالمي وعلى الصعيد القومي في آن واحد . وانه ينبغي ان يكون لدى هيئة مثل المجلس نظام للاستعراض والاعلام الدوريين ، يمكنه من ان يدرس بصورة فعالة مدى التقدم الذي احرزه العقد الانمائي ، او اى برنامج عام يتقرر في اعقابه ، ومن ان يحدد في اية لحظة معينة الوجهة التي يتعين فيها مضاعفة عمل المجتمع الدولي او تعديل هذا العمل .

٤٤ - وقد اتخذ المجلس بالاجماع قرارا (القرار ١١٥٢ (الدورة ٤١)) اعرب فيه عن ادراكه لأن التخطيط الطويل الاجل بصفة مستمرة امر يساعد على تحقيق التقدم الاقتصادي والاجتماعي . والتمس فيه من الامين العام ان يقوم ، بالتشاور مع جميع المنظمات المعنية في اسرة مؤسسات الامم المتحدة ، وبلاستضافة على الاخص بلجنة التخطيط الانمائي ، بالنظر في الترتيبات اللازمة لتيسير التخطيط لعمل دولي مشترك في الفترة التالية للعقد الانمائي ، مع مراعاة التجارب المكتسبة اثناء العقد ، وفي افضل السبل للتوفيق بين هذا التخطيط وبين البرامج الانمائية القومية في البلدان المتنامية ولتنسيقه معها ، وان يعلم المجلس عن ذلك في دورته الثالثة والاربعين .

٤٥ - كذلك دعا المجلس المنظمات المعنية في اسرة مؤسسات الامم المتحدة الى متابعة الدراسة الناقدة لبرامجها وممارساتها واجراءاتها ، بما في ذلك الترتيبات المشتركة بين الوكالات ، في ضوء النظرة الطويلة الاجل التي يدعو اليها القرار ، وقرر المجلس ان يولي بنفسه العناية المناسبة لهذه المسألة ، عند الاقتضاء .

الفصل الثالث

الاتجاهات الاقتصادية في العالم

- ٠ -

الفرع الاول

دراسات عن الحالة الاقتصادية في العالم

المبحث الاول

دراسة الاحوال الاقتصادية العالمية

٤٦ - تتألف ' دراسة الاحوال الاقتصادية العالمية ، ١٩٦٥ ' من بابين ، خصص اولهما (E/4187/ Rev. 1) (١) لتحليل المشاكل البارزة المتصلة بتمويل الانماء الاقتصادي ، وهو الباب الذي يتناوله الفصل الخامس من هذا التقرير ؛ ويتضمن الباب الثاني من ' الدراسة ' (E/4221) (٢) موجزا للتطورات الاقتصادية الاخيرة .

٤٧ - وقد قدرت الزيادة في الانتاج العالمي ، في الباب الثاني من ' الدراسة ' ، بحوالي ٥ في المائة فيما بين ١٩٦٤ و ١٩٦٥ . وهو معدل يقل الى حد ما عن المعدل الذي احرز في الفترة السابقة ، وذلك لحدوث تباطؤ طفيف في جميع الفئات الثلاث من البلدان ، اي البلدان ذات الاقتصاد المخطط مركزيا ، والبلدان المتنامية ، والبلدان النامية . وقد كان العامل الرئيسي في هذا التباطؤ في كل من البلدان ذات الاقتصاد المخطط مركزيا والبلدان المتنامية هو الضعف النسبي في الانتاج الزراعي في عام ١٩٦٥ ، وكان العامل الرئيسي في البلدان النامية ذات الاقتصاد السوقي هو السياسة التقييدية التي اتبعها عدد من البلدان حرصا على الاستقرار الداخلي او بسبب العجز في المدفوعات الخارجية .

٤٨ - وذكرت ' الدراسة ' ان التجارة العالمية في مجموعها كانت عاملا دينميا مرة اخرى ، ولو ان توسعها فيما بين عامي ١٩٦٤ و ١٩٦٥ (حوالي ٨ في المائة) كان يقل بصورة ملموسة

(١) منشورات الامم المتحدة ، رقم المبيع : 66.II. C.1 .

(٢) منشورات الامم المتحدة ، رقم المبيع : 66.II. C.2 .

عن التوسع الفائق الذي شهدته الفترة السابقة . وقد ظل التوسع في التجارة الخارجية للبلدان النامية ذات الاقتصاد السوقي على معدله المرتفع الذي شهدته السنوات الاولى من العقد : فقد ارتفعت وارداتها وصادراتها مجتمعة بما يتراوح بين ٩ و ١٠ في المائة ، اى اكثر من الزيادة التي كانت تتراوح بين ٧ الى ٨ في المائة والتي سجلتها البلدان ذات الاقتصاد المخطط مركزيا (باستثناء الصين القارية) . ويرجع هذا التباطؤ الطفيف في مجموع التجارة الخارجية للبلدان ذات الاقتصاد المخطط مركزيا الى الهبوط الحاد في معدل توسع الواردات الى الاتحاد السوفياتي ، وهو معدل كان قد ارتفع ارتفاعا شديدا في عام ١٩٦٤ بسبب شحنات الحبوب الاضافية التي استوردتها

٤٩ - وقد تخلفت البلدان المتنامية عن ذلك كثيرا ، سواء من حيث النمو في ١٩٦٤ - ١٩٦٥ او من حيث الزيادات المسجلة في النصف الاول من العقد . فقد ارتفعت حصيلة صادراتها مجتمعة بنسبة تبلغ حوالي ٦ في المائة فقط فيما بين عامي ١٩٦٤ و ١٩٦٥ ، وهو رقم يقل كثيرا عن معدل النمو السابق ، ولم تزد وارداتها عن مستوى عام ١٩٦٤ الا بنسبة ٥ في المائة . وقد جاء هذا الهبوط في معدل زيادة الواردات نتيجة للقيود الداخلية المفروضة في عدد من البلدان اكثر منه نتيجة لاي تصلب مفاجيء في السيولة الخارجية . بل ان الاحتياجات قد واصلت الانتعاش فعلا في عام ١٩٦٥ ، فارتفعت ارتفاعا جديدا قدره ٢٠٠ مليون دولار ، وشاركت في تلك الزيادة معظم البلدان .

٥٠ - ولا حظت ' الدراسة ' حدوث تباطؤ عام في ١٩٦٥ في معدل الزيادة في الاستثمار ، مع استثناء هام هو امريكا الشمالية ، حيث استمر الارتفاع بشدة اثار تخوف حكومتي كندا والولايات المتحدة من ان تبدأ المعدلات العالية لاستخدام القوى البشرية والطاقة في ارهاق الاقتصاد . ورغم حدوث تحسن في حالة ميزان التجارة الخارجية فيما بين البلدان النامية ذات الاقتصاد السوقي بسبب انخفاض التدفق الخارجي لرؤوس الاموال القصيرة الاجل من الولايات المتحدة ، وقيام المملكتين المتحدة بخفض كل من العجز في المعاملات الجارية والعجز في صادرات رؤوس الاموال ، وارتفاع الواردات الى جمهورية المانيا الاتحادية ، وتوسيع الصادرات من اليابان ، فان المكاسب كانت اقل مما كان مأمولا ، وما زال هنالك قدر خطير من الخلل الذي يتطلب العلاج .

المبحث الثاني

دراسة الحالة الاقتصادية لاروپا

٥١ - استعرضت ' دراسة الحالة الاقتصادية لاروپا ' ، ١٩٦٥ ، في بابها الاول (E/ECE/ 613) (١) التطورات الاقتصادية الاخيرة في اوروپا واوروپا الغربية . وأشار الفصل الاول الذي يتناول اوروپا الشرقية والاتحاد السوفياتي الى ان التشديد قد انتقل في السنة المستعرضة

(١) منشورات الامم المتحدة ، رقم المبيع : 66.II.E.1.

من الانجازات الكمية الى الانجازات النوعية . وقد طالب هذا من المخططين تجنب الطموح المفرط في اهداف النمو، والتركيز على زيادة تكييف الانتاج مع الطلب الداخلي والخارجي ، وعلى الانتفاع الاكفأ من الموارد ، وإيلاء مزيد من الاهتمام لانتاج السلع الاستهلاكية . وقد اقترن التحول العام من الاعتبارات الكمية البحتة في التخطيط بحدود من التغيرات النظامية في جميع البلدان المعنية ، فيما عدا رومانيا والبنانيا ؛ وكانت التغيرات والاصلاحات الاقتصادية المماثلة قد بدأت قبل ذلك بفترة ملموسة في كل من هنغاريا وبولندا . والهدف من هذه التغيرات التي تضاعفت وانتشرت على نطاق اوسع في عام ١٩٦٥ ، هو تهيئة مزيد من المرونة ومن اللامركزية في التخطيط ، مع التشديد بدرجسة اكبر على فكرة الربح . وقد افرد فرع من الفصل الاول لمعرض موجز للتغيرات الرئيسية الحاصلة او المزمعة في المستقبل القريب .

٥٢ - وحافظت معدلات النمو على مستوياتها على وجه حسن بصفة عامة ، ولكنها لم تبلغ مستوى ارتفاعها في عامي ١٩٦٣ و ١٩٦٤ ، وذلك باستثناء تشيكوسلوفاكيا التي شهدت انتعاشا بعد الركود الحاصل في هاتين السنتين ، والمانيا الشرقية حيث كانت الزيادة في الدخل القومي اعلى قليلا مما كانت عليه في عام ١٩٦٤ . وكان اعلى معدل للنمو (٨ في المائة) في رومانيا . وبلغ المعدل في بلخاريا والاتحاد السوفياتي زهاء ٦ في المائة ، وهذا الرقم هو دون الهدف المقرر ، وذلك بسبب تقصير القطاع الزراعي . وفي بولندا ايضا كان المعدل ٦ في المائة ، ولكن هذا الرقم يمثل تجاوزا طفيفا للمعدل المقرر . واما هبوط معدل النمو في هنغاريا الى ٢ في المائة فقط بعد ان تراوح طوال عدة سنوات بين ٤ و ٥ في المائة ، فانه جاء نتيجة للضغوط المتزايدة التي كان يعانيها الاقتصاد منذ فترة من الزمن . وهو يرجع من بعض النواحي الى مجموعة من الظروف المرضية في الزراعة ، ولكنه يرجع اساسا الى قرار الحكومة بابطاء النمو مؤقتا بغية اقرار توازن ميزان التجارة الخارجية وإيلاء المزيد من الاهتمام للحيوب النوعية في الاقتصاد .

٥٣ - واسهمت الصناعة بالنصيب الاكبر في ارتفاع الدخل القومي في بلدان اوروبا الشرقية ؛ فقد كان معدل نمو الصناعة مساويا على الاقل لمعدل نموها في عام ١٩٦٤ ، ان لم يتجاوزه ، وذلك في هذه البلدان جميعا عدا هنغاريا والبنانيا . كما حدث تحسن في نوعية السلع الصناعية في بلدان عديدة منها . وكان الانتاج الزراعي متذبذبا بعض الشيء ، لاسباب اهمها اثر تقلب الاحوال الجوية في المحاصيل . وكان دور الزراعة في ارتفاع الدخل القومي طفيفا اوسلبيا في جميع بلدان اوروبا الشرقية ، فيما عدا بولندا والمانيا الشرقية . وقد تحققت في قطاع الماشية نتائج طيبة تسدل على زيادة في الانتاجية ، وذلك على الاخص في كل من الاتحاد السوفياتي وبلخاريا ، والمانييا الشرقية ، وبولندا . وقد ضوعفت الجهود المبذولة لتحسين المستوى التقني للزراعة ، واوليت عناية اكبر للمشاكل الاقتصادية الحادة مثل معدلات التبادل التجاري ، والسمات المحددة للتنظيم والتخطيط الزراعيين .

٥٤ - وشهد عام ١٩٦٥ انتهاء عدة خطط متوسطة الاجل . وتأخر نشر الخطط المفصلة الجديدة بعض الشيء نظرا الى الحاجة الى مراعاة التغير الحاصل في مواطن التشديد في التخطيط والتغيرات النظامية المصاحبة له . ويمكن القول اجمالا بأن معدلات النمو المرسومة لعام ١٩٦٦ كانت تضاهي معدلات عام ١٩٦٥ الا في بلغاريا ، التي تجاوز معدل النمو المرسوم فيها المعدل السابق بكثير . وشمة سمة هامة في خطط عام ١٩٦٦ ، هي القرار العام بخفض معدل التوسع الصناعي ، الا في هنغاريا والمانيا الشرقية ، حيث لم يتقرر اجراء اى تغيير . وحيث انه كان من المقرر ان يرتفع الدخل على الاقل بنفس سرعة ارتفاعه في عام ١٩٦٥ ، فانه سيلزم تحقيق توسع كبير في الانتاج الزراعي اذا اريد بلوغ الاهداف المقررة للدخل القومي .

٥٥ - وتناول الفصل الثاني بلدان اوربا باستثناء البلدان ذات الاقتصاد المخطط . وبين ان الجزء الاكبر من المنطقة المستعرضة يمر بطور من التوسع البطيء نسبيا بدأ في عام ١٩٦٤ ويتوقع له ان يستمر طوال عام ١٩٦٦ . فقد ارتفع حجم الانتاج القومي لبلدان اوربا الغربية الصناعية مجتمعة في عام ١٩٦٥ بحوالي ٣٥ في المائة عنه في عام ١٩٦٤ . واذا استثنينا سنتي الانكماش ١٩٥٢ و ١٩٥٨ ، حين ارتفع مجموع الانتاج بنسبة ٢٥ في المائة فقط ، اصبح رقم ١٩٦٥ هـ ذا اقل رقم سجل في اية سنة من سنوات ما بعد الحرب . ومن المتوقع ان يكون معدل النمو في عام ١٩٦٦ اعلى من معدل عام ١٩٦٥ بقليل .

٥٦ - وهناك ثلاثة عوامل رئيسية يعزى اليها هذا البطء في نمو الانتاج في عام ١٩٦٥ ، اولها هو تطبيق مجموعة من ادوات السياسة الاقتصادية خلال فترة ١٩٦٣ - ١٩٦٥ للحد من ضغط الطلب الداخلي في كل من ايطاليا ، وبلجيكا ، وسويسرا ، وفرنسا ، والمملكة المتحدة . والعامل الثاني هو اشتداد الضغط على الموارد ، ولا سيما على اليد العاملة الذي تجلى بصفة خاصة في جمهورية المانيا الاتحادية ، والسويد ، والنمسا ، وهولندا . وكان العامل الثالث هو الضعف التلقائي في الطلب على الاستثمارات الخاصة بعد زيادته السريعة في عام ١٩٦٤ ؛ ويضاف الى ذلك الاقلال من تكوين المخزونات في عام ١٩٦٥ ، الامر الذي كان اثره في الواردات لا يقلل عن اثره في الانتاج . ولم يكن من السهل تمييز آثار هذه العوامل الثلاثة عن بعضها بعضا . فقد كانت السياسة الائتمانية موجهة ، في كل مكان تقريبا ، الى الحد من نمو الطلب . ولعبت السياسات المتصلة بالميزانية دورا هاما في الدانمارك وفي المملكة المتحدة . وفي جمهورية المانيا الاتحادية ، اقترن النقص المتزايد في اليد العاملة بضعف الطلب على الاستثمارات الخاصة وضعف التخزين ، الذي عززته الى حد ما القيود المفروضة على الائتمان . وفي المملكة المتحدة ، كان من المنتظر على اية حال ان تهدأ فورة الاستثمارات الخاصة خلال عام ١٩٦٥ ، الا انه من المحتمل ان الحد من الطلب قد عجل من ذلك . وفي سويسرا كان الهدف من تقييد الائتمان المدعوم بتضييق نطاق اعمال البناء هو مواجهة النقص في اليد العاملة الناجم عن تقييد الهجرة .

٥٧ - وتسنى اجمالا استبقاء معدل نمو الصادرات ، ولا سيما الصادرات الى البلدان الواقعة خارج اوروبا الغربية ، بينما انخفض معدل توسع الواردات انخفاضاً ملموساً ، ويرجع ذلك جزئياً الى قلة تكوين المخزونات . وقد تحسن الميزان التجارى للاقليم في مجموعه ، وحقق ميزان المدفوعات الجارية مع بقية العالم فائضاً كبيراً في عام ١٩٦٥ .

٥٨ - وفيما يتعلق بمكونات الطلب النهائي بالاثمان الثابتة ، فقد تمثلت اكثر التغيرات الحاصلة فيما بين عامي ١٩٦٤ و ١٩٦٥ في الفطور الملموس في الاستثمارات وتكوين الاصول الثابتة والمخزونات ، مع احتفاظ كل من الاستهلاك الخاص والعام والصادرات في عام ١٩٦٥ بنفس معدل التوسع المسجل في ١٩٦٤ . ومن ثم فانه بالرغم من ان معدل زيادة الاستهلاك كان ابطأ الى حد ما في عام ١٩٦٥ عن معدله في عام ١٩٦٤ ، في معظم البلدان ، فان الاستهلاك اصبح الدعامة الرئيسية لنمو الانتاج ، تتميز به في ذلك الزيادة المستمرة في الصادرات ، في حين ان تسارع الانتاج في عام ١٩٦٤ كان يمكن ان يحرز على الاخرى الى فورة الاستثمارات .

٥٩ - وقد ادت معدلات النمو البطيئة نسبياً في عام ١٩٦٥ الى حدوث هبوط كبير في الضغوط على الموارد في بلدان اوروبا الغربية الصناعية . وقد كان متوقفاً في كثير من الاحيان ان يسفر هذا التباطؤ عن حدوث ضعف ملموس في عوامل تضخم الدخول والاثمان ، ولكن هذه الآمال خابت في كثير من البلدان . ذلك ان معدل زيادة الاجور والمرتبات لم يتباطأ الا بدرجة طفيفة جداً في تلك البلدان باستثناء فرنسا وايطاليا ، حيث كانت سياسة مقاومة التضخم على اشد ها ، وهولندا وايرلندا ، حيث بلغت زيادة الارباح في عام ١٩٦٤ درجة كبيرة من الضخامة . ثم انه نظراً الى ان مستوى العمالة لم يتجاوب كل التجاوب مع البطء في زيادة الانتاج ، فقد انخفض معدل الزيادة في الانتاجية ، وتسارع الارتفاع في النفقات الوحيدة لليد العاملة بصفة عامة . وسجلت اوروبا الجنوبية معدلات نمو عالية نسبياً ، الا ان هنالك صعوبات معينة ظهرت في القطاع الزراعي ، حيث لم يتطور حجم الانتاج ونمطه بالقدر الكافي لمعادلة تغيرات الطلب الناجمة عن الارتفاع العام في الدخل الحقيقي وعن تزايد التحضير .

٦٠ - وفيما يتعلق بميزان المدفوعات ، الذي كان اسرع تأثراً بسياسات الحد من الطلب من عركات الاجور والاثمان ، فقد كانت السمات الرئيسية لعام ١٩٦٥ هي ظهور عجز جار كبير لدى جمهورية المانيا الاتحادية ، وانخفاض عجز المملكة المتحدة انخفاضاً ملموساً ، وتغطية عجز هولندا ، وارتفاع فائضي فرنسا وايطاليا الى رقمين كبيرين جداً . ومن المتوقع ان يؤدي انتعاش النشاط الاقتصادي في عام ١٩٦٦ في فرنسا وايطاليا الى خفض فائضيهما والى المساعدة على خفض عجز كل من جمهورية المانيا الاتحادية والمملكة المتحدة . وفي اوروبا الجنوبية حدث بعض التدهور في ميزان المدفوعات ، باستثناء تركيا الى حد ما فيها تحسن طفيف .

٦١ - واتسمت السياسة الاقتصادية في البلدان الصناعية باتجاهات هامة ثلاثة . فاولا ، بذلت جهود اقوى لزيادة ربط السياسات الاقتصادية القصيرة الاجل ببرامج الانماء والاصلاح الهيكلي المتوسطة الاجل . وثانيا ، شهد العام الماضي او العاومان الماضيان تزايد الادراك في بلدان كثيرة لضرورة استخدام سياسة الميزانية ، بالإضافة الى سياسة النقد والاثمان ، كأداة رئيسية لتوجيه الاقتصاد في المدى القصير . وثالثا ، وضعت سياسات للاجور والدخول ترمي الى تحسين ممارسات المؤسسات في مجال تحديد الاثمان ، وتحسين سياسات الاجور والمرتبات التي تتبعها النقابات فضلا عن المؤسسات لتكييفها مع دواعي الكفاءة الاقتصادية فضلا عن الحاجات الاجتماعية . وكما يتضح من مثال المملكة المتحدة ، فان هذه المحاولة قد تكون محاولة طويلة ، وغير مجزية لاول وعلة في كثير من الاحيان ، كما انها قد تتطلب دراسة المبادئ التي يجب ان يبنى عليها توزيع الدخل بامعان يفوق ما كان يعتبر لازما حتى الآن .

٦٢ - وافرد فرع خاص في الفصل الثاني من ' الدراسة ' ليوغوسلافيا . وجاء فيه ان السمات الرئيسية للسياسة الاقتصادية في يوغوسلافيا في عام ١٩٦٥ تتمثل في الجهود المبذولة لتحسين الميزانين الداخلي والخارجي للاقتصاد ، وان السعي الى تحقيق المزيد من الاستقرار جرى ، مع ذلك ، في اطار اصلاح للنظام الاقتصادي بلغ درجة غير قليلة من الشمول . واقترن التحول الى السياسات المتسمة بالمزيد من التقييد بمجموعة من التدابير ترمي الى علاج العيوب النظامية التي ساعدت في الفترة السابقة على زيادة عدم الاستقرار وعلى عرقلة التوزيع الرشيد للموارد . واتخذت التدابير للحد من حجم الاموال المخصصة للاستثمار ، ولتقييد انواع مختلفة من الاستهلاك . وبحلول نهاية ايار (مايو) ١٩٦٥ ، كان قد تسنى السيطرة على الاتجاهات التضخمية ، مما مهد السبيل لاجراء اصلاح اقتصادي شامل في تموز (يوليه) تضمن خفض الدينار رسميا بنسبة ٦٧ في المائة ، مع ادخال تغييرات في هيكل الاثمان ادت الى ارتفاع في الاثمان بلغت نسبته ٢٤ في المائة في المتوسط ، كما ادخلت في الوقت نفسه تعديلات بعيدة الاثر في النظامين الضريبي والمالي . وبحلول نهاية العام ، عاد التوازن الداخلي وتحقق تحسن ملموس في ميزان التجارة الخارجية . وقد كان معدل النمو الاقتصادي في عام ١٩٦٥ من (٢ الى ٣ في المائة) اقل من معدله في عام ١٩٦٤ واقل من الهدف المقرر ، وذلك نتيجة لهذه التعديلات في السياسة وللمهبط غير المتوقع في الانتاج الزراعي .

٦٣ - كذلك تناول الفصل الثاني بالدراسة بعض المشاكل ذات الطابع العام ، وذلك بغية المساعدة على تفسير التغييرات والسياسات الاقتصادية القصيرة الاجل . وتشمل المواضيع التي تناولتها : (أ) تطور هيكل النفقات في السنوات الاولى من العقد الحالي - وهو تحليل مقارنة لمدى مساهمة نفقات اليد العاملة ونفقات الاستيراد والضرائب غير المباشرة وغيرها من عناصر الاثمان ، بما فيها الارباح ، في ارتفاع الاثمان في عدد من البلدان الصناعية خلال الفترة (١٩٦١ - ١٩٦٥) ؛ (ب) الحالة العامة لاروبا الغربية وبعض خصائص التقلبات القصيرة الاجل في الانتاج - وهو استعراض للتقلبات القصيرة الاجل في مجموع الانتاج بالبلدان الصناعية منذ عام ١٩٥٢ يبينه الى اهمية تقلبات

الاستثمار في هذه التغيرات القصيرة الاجل ، وكذلك الى اثر بعض التدفقات الرئيسية للتجارة الدولية ؛ (ج) اهمية الهجرة فيما بين البلدان الاوروبية في الستينيات - وهو وصف للاتجاهات المتغيرة في الهجرة الدولية واهميتها في تطور سوق اليد العاملة في بعض البلدان ، فضلا عن استعراض لمختلف نواحي سياسة الهجرة ؛ (د) تمويل الاستثمارات الانتاجية الخاصة - وهو تحليل للاتجاهات الاخيرة في التمويل الذاتي لاستثمارات المشاريع في شتى البلدان ، وهو استعراض للنظم والمؤسسات المختلفة التي توجه عن طريقها الادخارات ، بالاضافة الى مذكرة عن اساليب تحسين فعالية الاجهزة الرامية الى تمكين المشاريع من الحصول على التمويل الخارجي .

المبحث الثالث

د راسة الحالة الاقتصادية لآسيا والشرق الاقصى

- ٦٤ - تناول الباب الاول من ' د راسة الحالة الاقتصادية لآسيا والشرق الاقصى ، ١٩٦٥ ' (١) بالبحث الانماء الاقتصادي والموارد البشرية ؛ وتضمن الباب الثاني استعراضا للحالة الاقتصادية الراهنة والاتجاهات الطويلة الاجل في اقليم اللجنة الاقتصادية لآسيا والشرق الاقصى في عام ١٩٦٥ .
- ٦٥ - وتناول الباب الاول بالنظر كلا من النواحي الكمية والنوعية للموارد البشرية في ضوء الضعف المشاهد في انتاجية اليد العاملة في معظم بلدان اقليم اللجنة . وتناولت الدراسة طرق الانتاج التي لا تتطلب الاستخدام الكثيف لرؤوس الاموال ، فبحثت دورها في زيادة الدخول ، واوضحت انه مع وجود قدر من المرونة في الاختيار بين الطرق التي لا تتطلب الاستخدام الكثيف لرؤوس الاموال والطرق التي تتطلبها ، فان متوسط كثافة رأس المال للاقتصاد في مجموعه يمكن تغييره باعطاء اولويات مختلفة لقطاعات تتطلب درجات مختلفة من كثافة رأس المال . وبهذا يمكن ان تتفق اهداف العمالة القصيرة الاجل مع اهداف الدخل القصيرة الاجل . بيد انه فيما يتعلق بالنمو الطويل الاجل ، فان الحاجة الى حصيلة الصادرات ووجود الاسواق المحلية ذات الامكانيات التوسعية في بعض البلدان كانا دافعا للاتجاه نحو طرق الانتاج التي تتطلب الاستخدام الكثيف لرأس المال .
- ٦٦ - كما ان التشديد على الموارد البشرية يرجع كذلك الى وجود بعض الاهداف الاستهلاكية الاساسية والى الرغبة في منع زيادة البطالة والعمالة الناقصة .

- ٦٧ - ان جانبا كبيرا من العمالة في المناطق الحضرية يتمثل في نشاطات تتسم بانخفاض الانتاجية من نشاطات القطاع الثالث . ويمكن زيادة العمالة باتباع نظام النوبات في الصناعة واقامة المشاريع الصغيرة ، بشرط الا تتجاوز نسبتا رأس المال الى الانتاج ورأس المال الى العمل في امثال تلك المشاريع نسبتيهما في المشاريع الكبيرة . كما ان الاعمال الانشائية يمكن ان تزيد كذلك من العمالة الحضرية .

(١) منشورات الامم المتحدة ، رقم المبيع: 66.II.F.1 (صدر ايضا بوصفه العدد الرابع من المجلد السادس عشر من ' النشرة الاقتصادية لآسيا والشرق الاقصى ' .

٦٨ - ان معظم السكان في البلدان المتنامية باقليم اللجنة يعيشون في المناطق الريفية ويشغلون بالزراعة . وهناك امكانيات للتوسع في العمالة بتطبيق التقنيات التي تتطلب الاستخدام الكثيف لليد العاملة ، وانشاء وانماء مرافق تربية الحيوان وصيد الاسماك والاهراج . ان زيادة الدخل الريفي التي ستنشأ عن هذه النشاطات يمكن ان تكون عاملا هاما في افتتاح فرص اخرى للعمالة .

٦٩ - ومع ان نمو الدخل مرتبط بمعدل الاستثمار وبطبيعة العمالة وحجمها ، فان العامل البشري هو الذي يضفي قوة دينامية على عملية الانتاج . وهذا يبرز ضرورة تأمين المستويات الكافية في مجالات الصحة والتعليم والتدريب . ان السياسات والانجازات الاخيرة في بلدان اقليم اللجنة تعد شاهدا على الاهمية المعلقة على هذه المسألة ، الا انه ما زال هنالك الكثير مما ينبغي عمله . فان الاشخاص المؤهلين لا يزالون يتخرجون بحصيلة من المعارف التي لا تلبي الحاجات الانمائية التلبية الحقة ، وهناك بطالة بين المتعلمين مقترنة في الوقت نفسه بنقص في الملاكات المؤهلة .

٧٠ - واكدت ' الدراسة ' على ضرورة التنسيق بين السياسات المتصلة باليد العاملة وسياسات الانماء الاقتصادي . ونادت بوجود الاضطلاع في معظم البلدان المتنامية في اقليمها بتقديرات علمية لطلب وعرض مختلف انواع المهارات ، وتأمين الانسجام الفعال بين التخطيط الطويل الاجل للانماء الاقتصادي وبين تنسيق التخطيط والسياسة فيما يتعلق باليد العاملة وتطبيق السياسات الاقتصادية المناسبة .

٧١ - ونظرا الى ببطء النمو الاقتصادي خلال الفترة التي اعقبت الحرب وفي السنوات الاولى من الستينيات بالرغم من التحسن العام في معدلات الادخار الداخلي والتدفق الكبير للمساعدة الخارجية ، فقد اكتسب دور الموارد البشرية اهمية مضاعفة . وقد ابرزت ' الدراسة ' في الباب الثاني العوامل الحاسمة في هذا المجال .

٧٢ - لقد هبط نمو مجموع الدخل في اقليم اللجنة الى نسبة ٣ر٢ في المائة سنويا في بداية العقد الحالي (السنوات ١٩٦٠ - ١٩٦٣) ، وذلك مقابل ٤ر٢ في المائة سنويا خلال العقد السابق . وادى ارتفاع معدل تكاثر السكان الى حالة ركود تام في الدخل الفردي في بداية العقد (١٩٦٠ - ١٩٦٢) مقابل معدل نمو قدره ٢ر١ في المائة في العقد السابق . الا ان السنتين ١٩٦٣ و ١٩٦٤ اتسمتا بالعودة الى مستويات الاداء التي شهدتها الخمسينيات ، ولو ان معدل النمو في الدخل الفردي ظل اقل منه في البلدان النامية ذات الاقتصاد السوقي . ومع ان الانتاج الزراعي تحسن في ١٩٦٤ - ١٩٦٥ ، فان محصول الارز في نهاية عام ١٩٦٥ كان سيئا الى حد قد يترتب عليه انخفاض الدخل الفردي في عام ١٩٦٥ عنه في عام ١٩٦٤ .

٧٣ - وكانت الزراعة اقل القطاعات مدعاة الى الرضا . فان الاتجاه الطويل الاجل لم يكن يدعو الى الارتياح ، كما استمرت التقلبات القصيرة الاجل الناجمة عن الاحوال الجوية . ومع ان الانتاج الغذائي الفردي قد تمكن من اللحاق في ١٩٦٠ - ١٩٦١ بمستويات ما قبل الحرب ، فانه عاود

فهبط الى ما دون هذا المستوى في ١٩٦١ - ١٩٦٢ و ١٩٦٢ - ١٩٦٣ . وارتفع الانتاج في ١٩٦٣ - ١٩٦٤ و ١٩٦٤ - ١٩٦٥ الى مستويات مختلفة للمحاصيل المختلفة ؛ ولكن الجفاف الحاصل في الجزء الاخير من عام ١٩٦٥ قد يسبب هبوطا في هذه المستويات في ١٩٦٥ - ١٩٦٦ . وعلى ذلك فليس ثمة من مفر من العمل على الا تظل الزراعة متروكة لاهواء الطبيعة تلعب بها كيف تشاء .

٧٤ - وازداد الانتاج الصناعي بسرعة اكبر من سرعة ازدياده في البلدان المصنعة ، ويرجع ذلك ، من ناحية ، الى الجهود التي بذلتها الحكومات في هذا القطاع ، كما يرجع ، من ناحية اخرى ، الى شدة انخفاض المستوى الذي بدأ به هذا الانتاج . وقد كان لارتفاع النفقات الصناعية ورداءة نوعية المنتجات اثرهما في التصدير ، وفي السياسة الضريبية الداخلية في الحالات التي استخدمتها فيها الحكومات لتشجيع التصدير . وقد ارتفع انتاج الصناعة التحويلية الى ضعفه فيما بين عامي ١٩٥٣ و ١٩٦٠ ، ان كان يزداد بمعدل سنوي قدره ١٠.٣ في المائة . وكان معدل النمو في النصف الاول من العقد الانمائي ٩ في المائة ، اي انه كان يزيد بكثير على المتوسط العالمي . ومع ذلك فان البلدان التي كانت ذات قاعدة صناعية اصغر في البداية سجلت بصفة عامة معدلات اعلى من هذا المعدل . وادى نمو الصناعة الى زيادة نسب العمالة في هذا القطاع والى تعديل هياكل الدخل . كما حدث تحول من الصناعة التحويلية الخفيفة الى الصناعة التحويلية الثقيلة ، وتشمل فئات الصناعات التي سجلت فيها اعلى معدلات النمو الصلب الخام ، وادوات صنع الآلات ، والمواد الكيماوية ، الاساسية ، والاسمدة ، والورق . وسجلت بعض القطاعات الاخرى المتصلة بهذه معدلات زيادة تفوق كثيرا معدل زيادة الدخل القومي . وشارك في هذه الزيادة كل من النقل بالسكك الحديدية وبالطرق البرية ، والنقل الجوي والبحري ، وحركة البريد والسياحة .

٧٥ - اما نمو التجارة الدولية فقد ظل غير مرضي . فقد كان المعدل السنوي لزيادة الصادرات من الاقليم ٥ في المائة مقابل معدل عالمي قدره ٨ في المائة . وتدهورت معدلات التبادل التجاري بنسبة ١٨ في المائة في السنة في الفترة ١٩٦٠ - ١٩٦٤ ؛ ومع ان هذه المعدلات قد تحسنت بنسبة ٢ في المائة في النصف الاول من عام ١٩٦٥ ، فان حجم الصادرات انخفض انخفاضاً طفيفاً ، كما ارتفعت الواردات ارتفاعاً كبيراً بحيث يحتمل ان يكون العجز التجاري قد ازداد في سنة ١٩٦٥ .

٧٦ - وازداد القطاع العام والقطاع المصرفي ، من حيث الحجم ونطاق العمليات ، خلال الاعوام الخمسة عشر الماضية . وكان التوازن مختلاً بين الاثمان المحلية والاثمان العالمية ، باسعار القطع الجارية ، حتى في بعض البلدان التي اتسمت ارقام القياسية للاثمان فيها في الظاهر بالاستقرار في السنوات الاخيرة . واستمرت الحاجة قائمة الى مواصلة فرض القيود على الاستيراد والى اتخاذ التدابير الرامية الى تشجيع الصادرات .

٧٧ - وكان الاعتراف بضرورة التعاون الدولي لتشجيع النمو الاقتصادي من ابرز السمات الملحوظة في السنوات الاخيرة . واصبح التعاون الاقليمي اداة هامة من ادوات السياسة الاقتصادية ، بعد ان ازداد الوعي بضرورة التعاون واتباع نهج عملي في معالجة المشاكل . وتجلت الجهود التعاونية في عدد من المشاريع الاقليمية في مجال انماء وديان الانهار ، والمصارف ، والطرق الرئيسية ، والتدريب المشترك ، وفي عدة دراسات ومشاريع مماثلة ينتظر لها ان تؤتي ثمارها في السنوات المقبلة .

المبحث الرابع

دراسة الحالة الاقتصادية لأمريكا اللاتينية

٧٨ - يتبين من ' دراسة الحالة الاقتصادية لأمريكا اللاتينية ، ١٩٦٥ ' (E/CN. 12/752) و Add. 1) ان الاتجاهات الاخيرة في اقتصاد اقليم اللجنة في مجموعه تظهر ان معدل النمو العام كان مرتفعا نسبيا لمدة سنتين متتاليتين . فقد ارتفع الانتاج المحلي لأمريكا اللاتينية بأكثر من ٦ في المائة في عامي ١٩٦٤ و ١٩٦٥ ، ولكن نظرا الى ان هذه الزيادة تمثل انتعاشا بعد سنتين رديتين ، فان المتوسط السنوي لمعدل نمو الانتاج في الفترة ١٩٦٠ - ١٩٦٥ لم يتجاوز ٤ في المائة ؛ وبعبارة اخرى فان الانتاج الفردي ازداد بمعدل سنوي متوسطه ١.٦ في المائة ، وهو رقم يقل قليلا عن المعدل المسجل في فترة ١٩٥٥ - ١٩٦٠ والبالغ ١.٧ في المائة ، ويقل كثيرا عن المعدل المسجل في فترة ١٩٥٠ - ١٩٥٥ والبالغ ٢.٢ في المائة .

٧٩ - وتناولت ' الدراسة ' النتائج المحرزة خلال النصف الاول من الستينيات ، ف اشارت الى ان الجهود التي يبذلها اقليمها لا ترمي فقط الى بلوغ الاهداف الكمية المنشودة لتعجيل النمو الاقتصادي ، الذي ما زال يعد بطيئا اكثر من اللازم ، بل تتجاوز ذلك الى تحويل اقتصاديات بلدان أمريكا اللاتينية تحويلا يكفل اتاحة مزايا الانماء لجميع شعوب الاقليم . ان السعي الى هذا الهدف هو الذي يضيف على اعمال التخطيط والاصلاح الهيكلي مغزاها الكامل ، ويررر زيادة الادخارات الداخلية وتدفع المساعدات التقنية والمالية الكبيرة من الخارج . وقد احرز التقدم في هذا الاتجاه عن طريق تخطيط نشاطات القطاع العام واستخدام الموارد ؛ والاضطلاع بمشاريع التكامل الاقتصادي لبلدان أمريكا اللاتينية بما يترتب عليها من زيادة في التبادل التجاري بين بلدان الاقليم ذاتها ؛ وفتح سبل جديدة للتعاون الخارجي ؛ ووضع مفاهيم اساسية في مجال التجارة الدولية . الا ان العمل ما زال في بدايته ، وتعترض طريقه عقبات هائلة تتوقف ازالتها على بلدان أمريكا اللاتينية نفسها من ناحية ، وعلى قرارات لا تملك هي اتخاذها من ناحية اخرى .

٨٠ - ومن الواضح ان القطاع الخارجي ظل عاملا له اثره ، وان كان نمو امريكا اللاتينية قد عززته دفعة قوية صادرة من داخل الاقليم نفسه . وكان متوسط التوسع السنوى للانتاج المحلي مشابها جدا لمتوسط التوسع السنوى للقوة الشرائية للصادرات (٥٤ في المائة في السنوات الخمس ١٩٦٠ - ١٩٦٥) . وكذلك فان التطور الداخلي لمعظم بلدان الاقليم ، وخاصة اذا استثنينا الارجننتين والبرازيل ، ظل متأثرا الى حد كبير بالتغيرات الطارئة على حجم الصادرات ومعدلات التبادل التجارى .

٨١ - ان ذلك يفسر القلق الناجم عن استمرار هبوط حصة امريكا اللاتينية النسبية من التجارة العالمية . فان صادرات هذا الاقليم لم تزد الا بنسبة ٢٨ في المائة فيما بين ١٩٦٠ و ١٩٦٥ ، في حين ان مجموع التجارة العالمية ازداد بنسبة ٤٥ في المائة في هذه الفترة . وكانت الانخفاضات على اشدّها في التبادل التجارى مع الولايات المتحدة الامريكية (ان هبط فيما بين هاتين السنتين من ٢١٣ في المائة الى ١٧٥ في المائة) ، كما كان هنالك انخفاض آخر اقل نطاقا في المبيعات الى بلدان المؤسسة الاوروبية للتجارة الحرة (وذلك من حوالي ٥٥ في المائة الى ما يزيد قليلا عن ٤ في المائة) ، وفي المبيعات الى كندا وبلدان الاتحاد الاقتصادى الاوروبى (وذلك من ٥٥ في المائة الى ٥ في المائة في كلا الحالتين) . ويتمثل العاملان الملائمان الوحيدان في زيادة المبيعات الى اليابان ونمو التبادل التجارى بين بلدان الاقليم ذاتها .

٨٢ - ولا حظت ' الدراسة ' ان نشاطات التكامل بين بلدان امريكا اللاتينية ، اسفرت عن زيادة الواردات فيما بين البلدان الداخلة في مؤسسة امريكا اللاتينية للتجارة الحرة ، وذلك بصورة نسبية ومطلقة على السواء ، ان ارتفعت بين عامي ١٩٦٠ و ١٩٦٥ من ٣٧٦ مليون دولار الى ٧٥٠ مليون دولار . كذلك ارتفعت الواردات في اطار السوق المشتركة لبلدان امريكا الوسطى من ٣٣ مليون دولار الى ١٤٠ مليون دولار خلال الفترة نفسها ، كما ان التكامل اخذ يشكل تدريجيا جزءا لا يتجزأ من نظام الانتاج في البلدان الخمسة الاعضاء .

٨٣ - كذلك حدث تقدم من الناحية التنظيمية فسي مؤسسة امريكا اللاتينية للتجارة الحرة ، يتمثل في انشاء مجلس لوزراء الخارجية مؤخرا ، وفي اتفاقات المقاصة المتعددة الاطراف التسي عقدتها المصارف المركزية ، وفي التدابير المتخذة لتعزيز اختصاصات اللجنة التنفيذية الدائمة ، وفي التدابير الرامية الى اعتماد نظام للرسوم القيمية ، وفي اعداد برنامج لتعصير الصناعات واعادة تنظيمها ، وفي تنمية التسهيلات الائتمانية للصادرات . الا ان الموقف كان اقل مدعاة الى الارتياح فيما يتعلق بالامتيازات المنصوص عليها في معاهدة مونتيفيديو ، واتفاقات التكامل واقامة اجهزة لتخفيف القيود التجارية بصورة تلقائية . ومن الناحية الاخرى ، ترمع المكسيك وبلدان امريكا الوسطى زيادة تجارتها المتبادلة باعتبار ذلك خطوة اولى في سبيل انشاء علاقات مجزية بين مؤسسة امريكا اللاتينية للتجارة الحرة والسوق المشتركة لامريكا الوسطى ، واقامة هيكل يكون ، من هيئته ، امريكا لاتينيا بكل ما في الكلمة من معنى .

٨٤ - ان جميع المشاكل الخطيرة التي ينطوى عليها الانماء الاقتصادي لأمريكا اللاتينية، على الصعيدين الداخلي والخارجي، تلتقي في القطاع الصناعي الذي تقع على عاتقه حاليا مهام جديدة واكثر اهمية من ذي قبل . ومع ذلك فان معدل نمو انتاج الصناعة التحويلية، الذي سجل متوسطا سنويا قدره ٦ في المائة في فترة ١٩٥٠ - ١٩٥٥، و ٦.٦ في المائة في فترة ١٩٥٥ - ١٩٦٠، لم يتجاوز ٥ في المائة في فترة ١٩٦٠ - ١٩٦٥ . ومن ثم فانه لم تطرأ على هيكل الاقتصاد غير تغييرات معدودة من حيث التكوين القطاعي للانتاج، ان بالرغم من ان مجموع الانتاج قد ازداد بنسبة ٣٠ في المائة، فان نصيب الصناعة التحويلية فيه لم تزد الا بنسبة واحد في المائة، حيث انها ارتفعت من ٢١.٧ في المائة الى ٢٢.٧ في المائة فقط بين عامي ١٩٦٠ و ١٩٦٥ . وقد تأثرت هذه الارقام العامة بتطور الاقتصاد البرازيلي الذي تجاوز نموه الزراعي نموه الصناعي منذ عام ١٩٦٠ . وهنالك بوادر تدل على فتور عملية التصنيع في بلدان اخرى ايضا، ويرجع ذلك اساسا الى قلة حوافز الاستعاضة عن الواردات، ولكنه يرجع ايضا الى عدم كفاية التخطيط الصناعي في البرامج الانمائية لأمريكا اللاتينية .

٨٥ - ومع ان اضعوط التضخمية ظلت تمثل سمة من سمات الاتجاهات الاقتصادية الاخيرة في كثير من بلدان أمريكا اللاتينية، فان السياسة الاقتصادية تتجه بصورة متزايدة، كقاعدة عامة، الى ربط مشاكل الاستقرار بمتطلبات النمو النشط المتوازن، وذلك عن طريق تحقيق التكامل بين اهداف تلك البلدان وتنسيق ادواتها لازالة كل تناقض ممكن .

٨٦ - وقد تأثر معدل تكوين رؤوس الاموال وتوسع الطاقة الانتاجية، الذي هو عامل حيوي في نمو اقتصادات بلدان أمريكا اللاتينية، باستمرار احوال عدم الاستقرار وبالأثار غير المباشرة للسياسات التي اتبعت لمقاومة هذه الاحوال . وفي السنوات الاخيرة، كانت الزيادة في تكوين رؤوس المال الاجمالي، الذي ما زال اقل مما يلزم لتأمين النمو المرضي، دون الزيادة في الانتاج المحلي، كما هبطت العلاقة النسبية بين الاستثمارات الاجمالية ومجموع الانتاج من ١٧.٥ في المائة الى ١٦.٥ في المائة فيما بين عامي ١٩٦٠ و ١٩٦٥ وزادت الاستثمارات العامة زيادة كبيرة في الفترة نفسها، بينما سجل تكوين رؤوس الاموال في القطاع الخاص انخفاضا مستمرا، فكانت النتيجة توظيف استثمارات عامة اضعف في مقومات الهيكل الاقتصادي والخدمات الاجتماعية . ان هذه العوامل، يمكن باقترانها بالتقلص النسبي، في الاستثمارات الخاصة، ان تؤدي الى تأخير جدي في توسيع القاعدة الصناعية وتوسع القطاعات الانتاجية الاخرى . ومعنى هذا ان جانباً من النمو الاقتصادي الحاصل في السنوات القليلة الماضية يمكن ان يعزى الى الانتفاع الافضل بالطاقة الانتاجية القائمة .

٨٧ - وقد خلصت ' الدراسة ' الى ان انخفاض مستوى الاستثمارات في السنوات الاخيرة يمكن ان ينسب في جزء منه الى تعارض اتجاهات الادخارات الداخلية والخارجية . فقد مولت الادخارات الخارجية في عام ١٩٦١ ما يرمو على ٩ في المائة من الاستثمارات الاجمالية في الاقليم، الا انه

كان من نتيجة التقلص التالي في التمويل الخارجي الصافي ان الادخارات الداخلية مولت ٩٨ في المائة من مجموع الاستثمارات في عام ١٩٦٥ . وقد كان للفائض الذي حققته الأرجنتين والبرازيل في حساب المعاملات الجارية لميزان المدفوعات في عامي ١٩٦٤ و ١٩٦٥ ، وللانخفاض الحاصل في صافي التدفق الخارجي لرؤوس الاموال من فينيزويلا ، اثرهما في الاتجاه المسجل على الصعيد الاقليمي . ففي السنوات الخمس ١٩٦٠ - ١٩٦٥ حققت بلدان امريكا اللاتينية الاخرى ، باستثناء كوبا ، ادخارات خارجية عالية نسبيا ، وان لم تكن متزايدة ، وبها مولت زهاء ١٥ في المائة من الاستثمارات المحلية الاجمالية .

٨٨ - ان الزيادة المستمرة التي سجلتها امريكا اللاتينية في نسبة الادخارات القومية فسي الاستثمارات الاقليمية ، ترجع جزئيا الى المديونية الخارجية الكبيرة لهذا الاقليم . وقد ادت السياسات التقيدية التي تعين تطبيقها الى خفض العجز في حساب المعاملات الجارية ، فيما بين ١٩٦٠ - ١٩٦٥ ، من ١٠٠ مليون دولار الى قرابة ٣٠٠ مليون دولار . وحدث معظم هذا الخفض في الأرجنتين والبرازيل والاوروغواي ، وكذلك في الشيلي الى درجة اقل .

٨٩ - وكان مجموع الطاقة الاستيعابية للاقليم يقل دائما عن مجموع صادرات السلع والخدمات ، نظرا لان مكافأة عناصر الانتاج في الخارج كانت تتجاوز صافي الحركات المستقلة لرؤوس الاموال . اما فينيزويلا فانها تمثل حالة خاصة ، ولكنها تعد العامل الحاسم ، لاننا اذا استثنيناها وجدنا ان النسب تنعكس . غير اننا نجد ، فيما يتعلق بسائر بلدان الاقليم ، ان الزيادة في القدرة على الاستيراد المتمثلة في الحركات المستقلة لرؤوس الاموال ، قد واصلت السير في اتجاه نزولي ملحوظ حتى اصبحت سلبية في عام ١٩٦٥ . وقد تأثر هذا الاتجاه بحركات الاستثمارات الخاصة المباشرة ، التي حلت محلها الى حد كبير القروض الطويلة الاجل من مؤسسات التمويل الدولية ومن الولايات المتحدة الامريكية .

٩٠ - واخيرا اوضحت ' الدراسة ' انه نظرا الى ان الديون المتراكمة نتيجة للاقتراض الخارجي ستصبح على الأرجح اثقل فائثا ، في السنوات القليلة القادمة ، فان الحاجة تصبح امس الى وضع الخطط السليمة لاعادة تمويل هذه القروض . وذكرت ان بعض بلدان الاقليم قد شرعت مؤخرا في ذلك فعلا .

المبحث الخامس

تقرير عن التضخم والانماء الاقتصادية *

٩١ - كذلك عرض على المجلس ، في دورته الحادية والاربعين ، تقرير عن التضخم والانماء

* بند في جدول الاعمال المؤقت للدورة الحادية والعشرين للجمعية العامة .

الاقتصادى (E/4152) (١) اعده الامين العام عملا بقرار الجمعية العامة ١٨٣٠ (الدورة ١٧) .
وقد بني التقرير الى حد كبير على تحليل الردود الواردة من الحكومات على قائمة اسئلة ارسلها
الامين العام في كانون الثاني (يناير) ١٩٦٥ . وكان نص هذه الردود قد نشر من قبل في صورة
تقرير مرحلي (E/4053 و Add. 1 - 3) ، وقررو المجلس ارجاء النظر فيه الى ان يتسنى اجراء تحليل
كامل (٢) .

٩٢ - وقد كشف التحليل الذى تضمنه تقرير الامين العام لحالات التضخم الاخيرة انه بالرغم
من ان معظم البلدان عانت بعض الارتفاع في الاثمان ، فان التضخم الخطير المتفاقم ذاتيا كان نادرا
نسبيا ، بل انه اقتصر في الواقع على الحالات التي وجدت فيها اسباب خاصة للتوسع العاجل جدا
في مجموع الطلب . وكان اكثر هذه الاسباب شيوعا التدابير المتخذة للتعجيل بالانماء .

٩٣ - وخلص التقرير الى ان عملية النمو الاقتصادى لا تنطوى على خطر توليد الضغوط التضخمية
والى ان نتيجة التضخم وان كانت تبدو ومنشطة للانماء في بعض الظروف ، فانها يمكن في حالات اخرى
ان تكون مصدرا للاختلال والاضطراب . وذكر التقرير ان اسوأ ما يعود بالضرر على النمو الاقتصادى
هو اوجه الخلل الطويلة الاجل التي تتولد عن التصاعد التضخمي للاجور والاثمان ، والتي تولد
بدورها هذا التصاعد .

٩٤ - وتناولت النتائج التي خلص اليها التقرير اساسا ضرورة تحقيق التوازن بين الموارد
المتاحة وبين الاستخدام المزمع للموارد ، ليس فقط بصورة اجمالية بل وكذلك في مختلف القطاعات
الرئيسية . وبينت ان ذلك امر يتطلب سياسات حكومية مناسبة ، سواء من حيث تخطيط الاستثمار
او من حيث التدابير المالية والنقدية عامة . وذكرت انه نظرا الى ان الطاقة الاستيرادية تقوم ، في
البلدان المتنامية ، بدور خاص في مكافحة التضخم ، فان اية مساهمة يقدمها المجتمع الدولى
في سبيل توسيع هذه الطاقة يمكن ان تساعد في التغلب على الضغوط التضخمية .

الفرع الثاني

قرارات المجلس

٩٥ - كانت الدراسات المشار اليها آنفا والتقرير السالف الذكر ، معروضة على المجلس
في دورته الحادية والاربعين عند ما اجرى مناقشة عامة (٣) تناولت عددا من المسائل المدرجة

(١) الوثائق الرسمية للمجلس الاقتصادى والاجتماعى ، الدورة الحادية والاربعون ، المرفقات ،
المجلد ٢ من جدول الاعمال .

(٢) انظر : E/SR.1392 و E/SR.1401 .

(٣) E/SR.1421 - 1431 .

في جدول أعماله ، منها على الاخص عقد الامم المتحدة الانمائي ، والاتجاهات الاقتصادية في العالم ، والتخطيط والاسقاط الاقتصاديان ، وتمويل الانماء الاقتصادي ، والانماء الاجتماعي ، والنشاطات في ميدان الانماء الصناعي . وتتضمن الفصول المختصة من هذا التقرير موجزا للآراء المعرب عنها في المجلس ولقرارات المجلس .

١٦ - واحاط المجلس علما (١) ، في ختام دورته ، بالباب الثاني من ' دراسة الاحوال الاقتصادية العالمية ، ١٩٦٥ ' الذي يتناول التطورات الاقتصادية الجارية . كما احاط علما (٢) بتقرير الامين العام عن التضخم والانماء الاقتصادي ، وايد اقتراح الامين العام (E/4157) (٢) ، النبذة ١٣) بمعالجة هذه المسألة في المستقبل في اطار الباب الثاني من ' دراسة الاحوال الاقتصادية العالمية ' .

(١) E/SR.1445 .

(٢) الوثائق الرسمية للمجلس الاقتصادي والاجتماعي ، الدورة الاربعون ، المرفقات ، البند

١٧ من جدول الاعمال .

Blank page

Page blanche

الفصل الرابع

التخطيط والاسقاط الاقتصادى

٩٧ - عرض على المجلس ، في دورته الحادية والاربعين ، تقرير لجنة التخطيط الانمائى عن اعمال دورتها الاولى (E/4207) (١) . وقد بين التقرير ان اللجنة قد خصصت معظم دورتها للنظر بصورة عامة في نشاطات التخطيط ومشاكل التنفيذ ، وفي الطرق والوسائل التي يمكنها ان تسدى بها افضل مساعدة للمجلس وللأمم المتحدة في مجال التخطيط .

٩٨ - وحددت اللجنة لنفسها عند اعتمادها لاختصاصاتها اربع وظائف رئيسية هي النظر في نشاطات التخطيط والاسقاط في اسرة مؤسسات الامم المتحدة ، وتقييم هذه النشاطات ، والنظر في التقدم المحرز في نقل المعرفة الى البلدان المتنامية وفي تدريب الملاكات في ميدان التخطيط والاسقاط الانمائيين وتقييم هذا التقدم ، وتحليل الاتجاهات الرئيسية في العالم فيما يتعلق بمشاكل التخطيط والبرمجة وحلولها ، ودراسة ما قد يحال اليها من مسائل منفردة في مجال التخطيط والبرمجة .

٩٩ - واستعرضت اللجنة بايجاز مشاكل الانماء والتقدم المحرز ، وقد مدت عددا من التوصيات بشأن العمل على الصعيد الدولي في مجال الاسقاط الاقتصادى وتقدم المساعدة للتخطيط على الصعيد القومي . كما اوصت ببرنامج اعمال يتولى تنفيذه مركز التخطيط والاسقاط والسياسة الانمائية بالاستعانة بالوحدات المختصة باللجان الاقتصادية الاقليمية والوكالات المتخصصة ، وقررت ان تنظر في دورتها الثانية في النشاطات الرئيسية الجارية بالأمم المتحدة في ميدان التخطيط والاسقاط ، وفي اساليب تقييم فعالية تنفيذ الخطط الانمائية ، وفي الاعمال التي يجرى الاضطلاع بها فيما يتعلق بالمعجز القائم في الحسابات الخارجية للبلدان المتنامية . ونظرا الى اعتزام اللجنة النظر في المشاكل التي ينطوى عليها تنفيذ الخطط الانمائية ، فقد اعربت عن امليها في ان يتسنى لها عقد دورتها القادمة في احدى المناطق المتنامية .

١٠٠ - واثناء المناقشة التي دارت في المجلس (٢) ، لاحظ بعض الاعضاء انه بالرغم من التقدم المحرز في تقنيات التخطيط ، فان النتائج التي حققتها البلدان المتنامية حتى الآن تعد دون حاجاتها وآمالها بكثير . وعلقوا اهمية كبيرة على برنامج الاعمال الذي اقترحه لجنة التخطيط

(١) الوثائق الرسمية للمجلس الاقتصادى والاجتماعى ، الدورة الحادية والاربعون ، الملحق

رقم ١٤ .

(٢) E/AC.6/SR.387,388,390-394,396 ; E/SR.1442

الا نمائي ليس فقط في مجال مشاكل التخطيط بل أيضا في مجال الاسقاط. واكد احد الممثلين على انه وان كانت البلدان قد تستطيع وضع الخطط لاقتصادها القومي ، فان القطاع الخارجي يشير مشاكل خاصة ، لا سيما بالنسبة الى البلدان الصغيرة التي تعتمد اعتمادا كبيرا على التجارة الدولية ، ومن ثم فان اعمال الامم المتحدة في تحليل اتجاهات الاقتصاد العالمي يمكن ان تساعد كثيرا في عملية التخطيط في البلدان المنفردة . وذكر ان من المنطقي ان تتركز هذه الاعمال في الامم المتحدة - ولا سيما منها اعمال تحسين البيانات ودراسة طرق وتقنيات الاسقاط فضلا عن وضع الاسقاطات الفعلية للمناطق والقطاعات . وقد رأى البعض ان هنالك حدودا لفائدة الفروض العالمية بالنسبة الى الاسقاطات الاقتصادية ، الا ان الامم المتحدة قد تستطيع مع ذلك مساعدة عملية التخطيط في البلدان المتنامية بالدراسات والاسقاطات التي تتناول العوامل الخارجية التي تؤثر فيها .

١٠١ - كذلك قيل ان طرق التخطيط تتوقف على مرحلة الانماء فضلا عن الاحوال الاقتصادية والاجتماعية والتخطيط ، وان الجمع بين خبرات البلدان المختلفة ، لاغراض البحث ، يمكن ان يقدم د رولا مفيدة . كما اكد البعض على انه ليس شمة من نظام واحد للتخطيط يصلح للتطبيق في جميع الحالات ، وعلى ان استعراض الطرق والخبرات المختلفة في مجال التخطيط على نحو ما اقترحه اللجنة ، يمكن ان يكون امرا مفيدا للغاية . ورؤى ان اقتراح ايلاء اهتمام مباشر لمشاكل تنفيذ الخطط الانمائية اقتراح وجيه جدا ؛ وان وظائف اللجنة الرئيسية ينبغي ان تتمثل في تقييم الطرق المختلفة لوضع الخطط وتنفيذها ؛ وان على اللجنة ان توصى باجراء الابحاث اللازمة لا ان تجريها بنفسها ، وانه ينبغي لها ان تكون هيئة استشارية مهمتها الرئيسية تقييم اساليب التخطيط ونتائجه .

١٠٢ - وقد اثنى المجلس على اللجنة لنظرتها الواقعية الى الامور ، ان ان من الواضح ان دراسة الطرق الاحصائية والنواحي الاخرى للاعمال المتصلة بالاسقاطات على الصعيد الدولي يجب ان تسبق وضع أية مجموعة متماسكة من الاهداف الاجتماعية والاقتصادية ؛ وهذا يصدق كذلك على التنبؤات الاقليمية والدولية المبنية على الاسقاطات والخطط القومية .

١٠٣ - ورأى عدة ممثلين ان التخطيط ادارة لا غناء عنها للتعجيل بالنمو الاقتصادي ، وان من الالهمية بمكان ان تشارك الامم المتحدة في وضع المبادئ التوجيهية ، وتطوير المنهجية ، ونشر المعلومات . وبينوا ان انشاء لجنة التخطيط الانمائي يمكن ان يفيد كثيرا في هذا الصدد . وذكروا انه بعد تحديد اهداف واولويات الخطة يأتي دور ترجمتها الى مفاهيم مادية ومالية ، وهذا عمل يتطلب استخدام اسقاطات وبيانات لا تتوفر دائما لدى البلدان المتنامية . وضافوا ان هذا مجال كثيرا ما تقوم الحاجة فيه الى المساعدة التقنية .

١٠٤ - الا ان البعض رأى ان التخطيط لا يمكن ان يحل المشاكل الاقتصادية والاجتماعية الرئيسية الا اذا اقترن بمشاركة حكومية اكثر ايجابية في الميادين الاقتصادية المختلفة ، لا سيما ميداني التجارة الخارجية والاستثمارات الاجنبية .

١٠٥ - وعلق الممثلون أهمية كبيرة على تحسين اسقاطات الاقتصاد العالمي . وذكروا ان الكثير من الاسقاطات يمكن ان يهيء الاساس لوضع مجموعة متماسكة من الاهداف والغايات الاقتصادية والاجتماعية ، ويمكن ان يساعد المخططين القوميين كذلك في رسم الخطط الانمائية ، لا سيما فيما يتعلق بالقطاع الخارجي . كما رأى بعض الممثلين انه حان الآن وقت الشروع في وضع الاهداف والغايات الاقتصادية للسنوات التالية لسنة ١٩٧٠ . وما ذكر انه ظهر منذ تحديد هدف العقد الانمائي اتجاه الى تقرير اهداف اكثر تحديدا واكثر واقعية في اطار الغايات العامة للعقد الانمائي . وقد ابدى عدد من الممثلين ترحيبهم بهذا الاتجاه .

١٠٦ - واتخذ المجلس في ختام المناقشة قرارا (القرار ١١٤٨) (الدورة ٤١) ، احاط فيه علما مع الارتياح بتقرير لجنة التخطيط الانمائي (E/4207) وبالاختصاصات التي اعتمدتها اللجنة في دورتها الاولى . وقر المجلس البرنامج الذي اوصت به اللجنة ، واعرب عن امله في ان تعتمد اللجنة ، بالاستعانة بمركز التخطيط والاسقاط والسياسة الانمائية ، وبالتعاون الوثيق مع هيئات الامم المتحدة المعنية ، بما فيها مؤتمر الامم المتحدة للتجارة والائتماء ، ومع الوكالات المتخصصة والوكالة الدولية للطاقة الذرية ، الى مضاعفة اعمالها المتصلة بالتخطيط بغية : (أ) تمكين منظمات الامم المتحدة من تقديم المساعدة التقنية الى البلدان المتنامية في وضع طرق التخطيط المناسبة وفي تنفيذ خططها الانمائية ؛ (ب) وضع اطار مشترك يتيح لمنظمات الامم المتحدة ان تنشئ في دراسات وبرامجها غايات واهدافا متماسكة ، بغية القيام بعمل مشترك لمساعدة البلدان المتنامية على ان تبلغ في اقرب وقت ممكن الاهداف المقررة كحد ادنى لعقد الامم المتحدة الانمائي ؛ (ج) تعيين التدابير اللازمة لتحسين وضع الاسقاطات للاقتصاد العالمي ، مع ايلاء المراعاة الحقة للخطط والبرامج الانمائية .

Blank page

Page blanche

الفصل الخامس المشاكل المالية الدولية

- ٠ -

الفرع الاول تمويل الانماء الاقتصادى*

المبحث الاول الدراسات والتقارير المعروضة على المجلس

١٠٧ - عرض على المجلس في دورته العادية والاربعين ، بمناسبة نظره في مسألة تمويل الانماء الاقتصادى ، الباب الاول من ' دراسة الاحوال الاقتصادية العالمية ' ١٩٦٥ ، (E/4187/ Rev. 1) (١) *

١٠٨ - وقد اشارت ' الدراسة ' الى ان حوالي ثلاثة ارباع البلدان المتنامية حققت ، في السنوات العشر المنتهية في عام ١٩٦٤ ، زيادة في نسبة الاستثمارات الاجمالية الى الانتاج الاجمالي . ومعظم هذه الزيادة تحققت في الخمسينيات ، وهي ترجع اساسا الى الحصول من الخارج على موارد في صورة المزيد من رؤوس الأموال والمساعدات الاجنبية . الا ان هذا التحسن لم يستمر حتى الان خلال الستينيات . واكدت ' الدراسة ' على انه اذا اريد تعجيل معدل النمو في مجموع الانتاج لكي يتسنى لجميع البلدان المتنامية بلوغ الهدف المحدد لنهاية العقد الانمائي ، فان من الضروري زيادة الاستثمارات زيادة محسوسة ، الامر الذى يتطلب زيادة جديدة في معدل الادخارات الداخلية ، وتوسيعا كبيرا في قدرة البلدان المتنامية على الاستيراد . ان هذه البلدان ستظل تعتمد على نمو حصيلة القطع الاجنبي الآتية اساسا من الصادرات فضلا عن القروغى والمنح بعد اقتطاع المبالغ المخصصة لسداد الفوائد والارباح ولشيء من تدفق رؤوس الاموال المحلية الى الخارج .

* يتضمن جدول الاعمال المؤقت للدورة العادية والعشرين للجمعية العامة بندا عنوانه :
" تعجيل تدفق رؤوس الاموال والمساعدات الى البلدان المتنامية " .

(١) منشورات الامم المتحدة ، رقم المبيع : 66.II.C.1.

١٠٩ - وبينت ' الدراسة ' انه بالرغم من ان النصف الاول من العقد الحالي قد شهد ارتفاع الادخارات الداخلية للبلدان المتنامية بسرعة اكبر من ارتفاع صافي الادخارات الاجنبية المتاحة لها من بقية انحاء العالم ، فان هذا الارتفاع جاء نتيجة لتضاؤل هذه الادخارات الاجنبية اكثر منه نتيجة لحدوث تسارع ملحوظ في نمو الادخارات الداخلية . لقد ارتفعت معدلات الادخار الداخلي ببطء شديد ، بحيث ان ارتفاع متوسطها بحوالي واحد في المائة من مجموع الانتاج استغرق ما يقرب من عشرة اعوام . والمعدل المتوسط للادخارات الداخلية الاجمالية يمثل اقل من ١٤ في المائة من الانتاج الداخلي الاجمالي ، وهو لا يزال بذلك متخلفا كثيرا عن النسب التي تتراوح بين ١٥ - ٢٠ في المائة والتي تعد لازمة للاحتفاظ بمعدل نمو سنوي قدره ٥ في المائة ، مع مراعاة متوسط الزيادة المسجلة في السنوات العشر الاخيرة في نسبة رأس المال الى الانتاج .

١١٠ - وتناولت ' الدراسة ' بالبحث الجهود المبذولة لتعبئة الادخارات الداخلية في البلدان المتنامية ، وبينت ان الزيادة السريعة في الطلب على الخدمات العامة جعل من التفسير على الحكومات ان تدخر ، كما ان انخفاض مستوى الدخل لدى معظم فئات السكان كان عائقا في سبيل نمو الادخارات الخاصة . وذكرت ان اكثر البواد تشجيعا قد شوهدت في البلدان التي توجد فيها سوق نامية لرؤوس الاموال والتي يتسنى فيها توجيه الارباح التجارية الى الاستثمارات الجديدة . وقد لزم ، في كثير جدا من الحالات ، تقديم الائتمان في مرحلة من المراحل لتيسير الادخار فيما بعد ، كما تعين انشاء المؤسسات اللازمة لتلبية الحاجات الخاصة لكل حالة من الحالات .

١١١ - وتناولت ' الدراسة ' بشيء من التفصيل تحليل تدفق الموارد من بقية انحاء العالم الى البلدان المتنامية ، وذلك نظرا الى اهمية هذا التدفق الاستراتيجية في الحصول على السلع الانتاجية ، ونظرا الى مشاركة المجتمع الدولي في هذه العملية .

١١٢ - ف اشارت ' الدراسة ' الى ان التحويلات الى البلدان المتنامية من البلدان ذات النمو المتقدم تأخذ عدة اشكال ، منها الاغذية والخبرة والسلع والخدمات الاخرى ، فضلا عن القروض والمنح والاستثمارات المباشرة الخاصة ، وانه كان من نتيجة الضغوط على موازين المدفوعات في بعض البلدان الرئيسية المصدرة لرؤوس الاموال ، ازدياد اللجوء الى طريقة " ربط " القروض بشرط شراء السلع من البلدان المقرضة ، الأمر الذي يقلل من مرونة " المعونة " ويزيد في كثير من الحالات من الصعوبات التي تواجهها البلدان المتنامية في الانتفاع بالفعل من تلك التحويلات . ومن الوسائل التي تبشر بالفائدة في مساعدة البلدان المتنامية على الحصول على الموارد الخارجية والانتفاع منها مع تخفيف آثار الشروط التي تفرضها البلدان المصدرة لرؤوس الاموال ، اللجوء الى الاجهزة المتعددة الاطراف كاتحادات المؤسسات او الافرة الاستشارية .

١١٣ - وقد اتجه تدفق الموارد الصافي الى البلدان المتنامية الى الهبوط عقب عام ١٩٦١ بعد زيادته السريعة في العقد السادس من هذا القرن . واتسمت حركات رؤوس الاموال الخاصة بالقلب الشديد ، وكان النمو على اعظمه في التدفقات العامة . ومع ان الشروط المعتادة لتقدير القروض اصبحت ايسر في السنوات الاخيرة ، فان نسبة الموارد المقدمة في صورة منح قد هبطت كذلك .

١١٤ - وذكرت ' الدراسة ' ان من اسوأ النتائج المترتبة على الزيادة الكبيرة في القروض العامة المقدمة الى البلدان المتنامية في السنوات العشر السابقة ، ذلك النمو المناظر له في عبء خدمة الديون . وقد بدأ هذا العبء يستوعب في بعض البلدان من حصيلة القطع الاجنبي نسبة يبلغ من كبرها انها اضرت باهليتها الائتمانية التي تقاس بقدرتها على تحمل المزيد من الديون . كما اثارت هذه الزيادة في الديون مشكلة رئيسية للبلدان المقرضة . فبالاضافة الى التدابير الاستثنائية التي اضطرت الى اتخاذها من آن الى آخر لتوعيد ديون بلدان متنامية معينة تواجه ازمة سيولة او لاعادة تمويل تلك الديون او تعديل آجال سداد اقساطها ، نجد انها اصبحت ترى بجلاء متزايد ضرورة تيسير شروط منح القروض الجديدة . وما لم يتسن الحد من مدفوعات خدمة الديون ، فانه سيتعين زيادة تدفق الموارد الاجمالي زيادة سريعة جدا اذا اريد لحجم التحويلات الصافية ان يتسع .

١١٥ - ورأت ' الدراسة ' ان الادراك الكامل للطبيعة الحقيقية لمشاكل الانماء ومشاكل تمويله قد يمكن المجتمع الدولي من تسوية تلك المفارقة المتمثلة في الحقيقة التالية : وهي انه بالرغم من اعتماد اهداف للنمو ولتدفق رؤوس الاموال ، فان النصف الاول من العقد الانمائي قد شهد البلدان ذات النمو المتقدم تحول نسبة متناقصة من دخلها القومي الى البلدان المتنامية . ان الخروج من المأزق الحالي يتطلب تغييرا في ناحيتين على الاقل فيما يبدو . فاولا ، ينبغي الاقلال من توقف التحويلات الى البلدان المتنامية على حالة التوازن بين البلدان ذات النمو المتقدم ؛ وثانيا ، يجب تحرير الافكار والسياسات من العيوب التي ينطوي عليها اصطلاح " المعونة الاجنبية " الذي يوحى بفكرة الاحسان الى الفريب لا بتقدير الموارد اللازمة لمعضو عليل او ضعيف من جسم الاقتصاد . وهنا قد يصح ان ينتقل التشديد من مسألة التدفقات الاجمالية للموارد الى مسائل عملية اكثر منها تتصل بالحاجات الفعلية والانجازات الملموسة ، وكيفية قياسها وتفسيرها ، وكيفية اكتشاف بعض الثغرات والهوات المعينة في وقت مبكر يتيح اتخاذ التدابير اللازمة لعلاجها على الصعيدين الداخلي والدولي معا . ورأت ' الدراسة ' ان المجتمع الدولي قد يستطيع بذلك ان يأمل في تجسيد مبادئ التعاون المالي في ممارسات عملية لتشجيع النمو والمحافظة عليه .

١١٦ - كذلك عرض على المجلس تقرير للامين العام عنوانه " التدفق الدولي لرؤوس الاموال الطويلة الاجل والتبرعات الرسمية ، ١٩٦١ - ١٩٦٥ " (١) . وقد بين التقرير ان التدفق الصافي

لرؤوس الاموال الطويلة الاجل والتبرعات الرسمية من البلدان النامية الى البلدان المتنامية والوكالات المتعددة الاطراف ، الذي ظل يتراجع طوال سنتين ، قد استرد في عام ١٩٦٤ الكثير مما فقده . ومع ذلك فان معدل التوسع في حجم الموارد الخارجية المتاحة للبلدان المتنامية اما بالطرق الثنائية او بواسطة المؤسسات الدولية ، لم يتجاوز ٣ في المائة في السنة في المتوسط منذ عام ١٩٦١ . وقد بلغ مجموع تدفق الموارد من البلدان النامية ذات الاقتصاد السوقي (بعد خصم جميع التسديدات) حوالي ٧٩٠.٠ مليون دولار في ١٩٦٤ . وهبطت النسبة العامة لتدفق رؤوس الاموال الى مجموع الانتاج القومي الاجمالي للبلدان النامية من ٨٤.٠ في المائة في ١٩٦١ الى ٦٥.٠ في المائة في ١٩٦٤ ، مما يعبر عن تخلف القروض والمنح عن مسايرة التوسع السريع في الانتاج القومي بالبلدان النامية . اما المساعدات الثنائية التي التزمت البلدان ذات الاقتصاد المخطط مركزيا بتقديسها الى البلدان المتنامية فقد ظل مقدارها يرتفع باستمرار حتى بلغت ذروتها عام ١٩٦١ حين وصلت الى ما يعادل حوالي ١٠٠٠ مليون دولار ، ثم هبطت هبوطا حادا في عام ١٩٦٢ ، وعادت فارتفعت ارتفاعا طفيفا في عام ١٩٦٣ اعقبته قفزة الى مستوى جديد قدره ٢٠٠ مليون دولار في عام ١٩٦٤ . وعلق التقرير على التطورات المتعارضة بعض التعارض فيما يتعلق بشروط التحويلات ، فأشار الى ان بعض الشروط قد يسرت في عامي ١٩٦٤ و ١٩٦٥ بينما شدد بعضها الآخر . كما قدم التقرير بعض البيانات الالوية عن تدفقات عام ١٩٦٥ ، وهي تشير الى عدم حدوث زيادة ملحوظة في مجموع هذه التدفقات .

١١٧ - وتلقى المجلس ايضا ، بناء على طلبه ، بيانا ايضا موحدا من الامين العام (E/4170/Add.1) (١) يوضح العلاقة بين تدفقات الموارد المالية التي قدمتها لجنة المساعدة الانمائية التابعة لمنظمة التعاون والانداء الاقتصاديين ، الى الوكالات المتعددة الاطراف والبلدان ذات النمو القليل التقدم ، وبين تدفقات الامم المتحدة لتدفق رؤوس الاموال الطويلة الاجل والتبرعات الرسمية من البلدان النامية ذات الاقتصاد السوقي الى البلدان المتنامية . وتضمنت الوثيقة كذلك تقديرا لتدفقات عام ١٩٦٥ حسب تعاريف الامم المتحدة ، وهو مبني على افتراض ان هذه التدفقات قد تطورت بالقياس الى تدفقات عام ١٩٦٤ على غرار تطور التدفقات المعينة المحللة وفقا لتعاريف لجنة المساعدة الانمائية .

١١٨ - وعرض على المجلس كذلك تقرير مؤقت عنوانه " قياس تدفق الموارد من البلدان النامية ذات الاقتصاد السوقي الى البلدان المتنامية " (E/4171) (١) وقد انصب هذا التقرير ، وهو من اعداد مجموعة من الخبراء عينهم الامين العام ، على بعض المشاكل المنهجية التي اثيرت في دراسة الامين العام الصادرة بعنوان " قياس تدفق رؤوس الاموال الطويلة الاجل والتبرعات الرسمية الى

(١) الوثائق الرسمية للمجلس الاقتصادي والاجتماعي ، الدورة الحادية والاربعون ، المرفقات ، البند ٨ من جدول الاعمال .

البلدان المتنامية : المفاهيم والمناهج " (A/5732) وهي الدراسة التي ناقشها المجلس في دورته التاسعة والثلاثين (١) وقد تم التقرير على الاخص عددا من الاقتراحات الرامية الى ترشيد الدراسة السنوية لتحويلات الموارد . وتناول بالتحليل الصعوبات الاقتصادية في كل من ناھيتي التصدير والاستيراد . وقد تناولت الاقتراحات اشكال البيانات الاساسية ومصادرها وكذلك طريقة عرضها وتفسيرها . واكد التقرير على فائدة ابقاء البيانات والتحليل في الاطار التقليدي ، اي اطار ميزان المدفوعات ولكنه ابدى ضرورة تقديم قدر كبير من المعلومات الاضافية لكي يتسنى تقييم " نوعية " التحويلات كما ذكر ان تقديم مدى كفاية تدفق الموارد الى البلدان لا يمكن ان يتم الا في ضوء معلومات اضافية عن الادخارات والاستثمارات ، والحالة التجارية في البلد المستفيد .

١١٩ - وعرض على المجلس ، في موضوع تشجيع التدفق الدولي لرؤوس الاموال الخاصة ، تقريران مستخلصان من دراستين شاملتين يجري اعدادهما للنشر في موعد لاحق .

١٢٠ - وقد تم التقرير الاول (E/4240) موجزا اوليا مقتضيا لفرع عن المشاكل الضريبية سيتضمنه التقرير القادم عن تشجيع الاستثمارات الاجنبية الخاصة في البلدان المتنامية . وقد لفتت هذه الوثيقة نظر المجلس بصفة خاصة الى قيمة المعاهدات الضريبية الدولية بوصفها وسيلة للاقلال من العراقيل الضريبية التي تعترض سبيل الاستثمار الاجنبي ، مع تأمين مصالح البلدان المتنامية في الوقت نفسه . وأشارت الوثيقة الى ان المعاهدات الضريبية النموذجية التي وضعتها بالا اشتراك البلدان النامية الاعضاء في منظمة التعاون والتنمية الاقتصادية تمثل سابقة ناجحة ، وذكرت انه قد يكون من المفيد تقصي امكانية الوصول الى تقنيات مقبولة تصلح للاستخدام في معاهدات ضريبية تعقد بين البلدان النامية والبلدان المتنامية ، وذلك عن طريق جهود مماثلة تبذل في اطار اوسع يشمل هاتين الفئتين من البلدان .

١٢١ - وكان عنوان التقرير الثاني " ائتمانات التصدير اللازمة لتمويل احتياجات البلدان المتنامية من السلع الانتاجية : موجز ومقررات " (E/4189) ، وهو يتألف اساسا من استعراض تحليلي وتاريخي لطبيعة النظم والترتيبات القومية والدولية الحالية وعملياتها في مجال ائتمانات التصدير والتأمين عليها . وأشار التقرير الى حدوث تغييرات جوهرية ، منذ نهاية الحرب العالمية الثانية ، في طرق تمويل التجارة الدولية للسلع الانتاجية ، وذلك نتيجة لرغبة البلدان المصنعة في تشجيع صادراتها من السلع الانتاجية من ناحية ، ولان القدرة الاستيرادية للبلدان المتنامية غير كافية من الناحية الاخرى لاستيراد السلع الانتاجية اللازمة لتلبية حاجاتها الانمائية المتزايدة . وفي سوق البسيـع الراجعة التي شهدتها الفترة التي اعقبت الحرب مباشرة ، كانت معظم معاملات بيع صادرات السلع الانتاجية سيئة تجري في اطار اتفاقات ثنائية تعقد عادة لآجال تتراوح بين سنة واحدة وثلاث سنوات ،

(١) انظر: الوثائق الرسمية للجمعية العامة ، الدورة العشرون ، الملحق رقم ٣ ، الفصل

التاسع ، الفرع الاول .

وتنصر على غطاء ائتماني لمواجهة التقلبات القصيرة الاجل . ورغم وجود احكام تتعلق بتسوية الارصدة التي تتجاوز هذا الغطاء ، فقد اضطرت البلدان الدائنة في كثير من الحالات الى السماح بتراكم متأخرات تجارية كبيرة ، لم تكن المفاوضات الجديدة التي دارت فيما بعد لتسوية هذه المتأخرات مدعاة لارتياح اى من البلدان الدائنة او المدينة . وقد عجل ذلك بالانتقال الى نظم الائتمان المتوسط الاجل (لمدة اقصاها خمس سنوات) ، وذلك لأن المصارف المركزية ابدت احماسا متزايدا عن مواصلة تمويل المتأخرات التجارية المتراكمة في اطار اتفاقات المقاصة الثنائية المشار اليها .

١٢٢ — واقترن تنظيم تمويل الصادرات بالائتمان المتوسط الاجل ، بتمديد مماثل في آجال التأمين على ائتمانات التصدير . وبهذه الطريقة حاولت عدة حكومات ان تنقل تدريجيا نصيبا متزايدا من المسؤولية عن تقديم التمويل الائتماني للصادرات ، الى المورد ، او بالاحرى الى المصارف الخاصة ، نظرا الى اعتماد هؤلاء الموردين في العادة على الائتمان المصرفي . وفي حوالي منتصف العقد السادس ، تنبأت مؤسسات التأمين على ائتمانات التصدير في البلدان المصدرة الرئيسية باحتمال حصول سباق على الائتمان ، فعمدت الى تبادل الآراء مباشرة ، عن طريق الاتحاد الدولي للمؤمنين على الائتمانات (اتحاد برن) ، حول شروط التأمين على ائتمانات التصدير ، وتم التفاهم على الا تتجاوز مدته خمس سنوات في حالة السلع الانتاجية الثقيلة .

١٢٣ — ومنذ منتصف العقد السادس فصاعدا ، بدأ المصدرون في جميع بلدان اوربا الغربية تقريبا يمارسون الضغط على حكوماتهم لتقديم تأمين على ائتمانات التصدير تتجاوز مدته خمس سنوات . وكانت الحجة التي تقدم في العادة هي ان في وسع المصدرين في الولايات المتحدة الامريكية (عن طريق قروض المشاريع الطويلة الاجل التي يمنحها مصرف التصدير والاستيراد بواشنطن مباشرة الى المشترين في البلدان المتنامية) وبوسع المصدرين في المملكة المتحدة (عن طريق التسهيلات الطويلة الاجل المقدمة ، بموجب المادة ٣ من قانون ضمان التصدير لعام ١٩٤٩) ، الى البلدان المستفيدة من المساعدة ، لشراء السلع والخدمات من المملكة المتحدة) ، البيع بشروط لا يستطيع الموردون الاوروبيون محاكاتها ما لم يتمكنوا من الحصول على تأمين على ائتمانات الطويلة الاجل يسمح للمصارف باعادة التمويل بشروط مماثلة . وقد ادت هذه الحالة الى اول خروج على قاعدة الخمس سنوات التي قررها اتحاد برن .

١٢٤ — وهكذا نجد ان منح ائتمانات التصدير والتأمين عليها اصبح يتم ، في عدد من الحالات يتزايد تدريجيا منذ السنوات الاخيرة من العقد السادس ، بشروط ولاغراض تنزع الى طمس التفرقة بين التجارة والمعونة . الا ان آجال الاستحقاق المطولة لائتمانات التصدير (التي تبلغ في المتوسط ثماني سنوات ، وان تجاوزت ذلك كثيرا في بعض الحالات الاستثنائية) ظلت اقل كثيرا من آجال استحقاق ائتمانات المقدمة في اطار قروض الانماء الحقيقية . ومن ثم فان اطالة آجال استحقاق ائتمانات التصدير الى آجال تتجاوز خمس سنوات ، لم يخفف بدرجة محسوسة العبء العام للديون الخارجية في البلدان المتنامية ، لا سيما وان هذه الائتمانات هي بطبيعتها ائتمانات

مشروطة . وبالإضافة الى ذلك فقد خشى ، من وجهة النظر التجارية ، من ان يؤدي التسابق على ائتمانات التصدير الى تشويه معالم التجارة الدولية ؛ وكان الشعور العام هو انه مع انه لا يمكن لاي بلد مصدر ان يتنافس بنجاح في السوق العالمية ما لم يكن في مقدوره اتاحة آجال اطول لدفع اقساط الديون ، فان الضرورة تقتضي تلافي الافراط في المنافسة على تقديم الائتمان .

١٢٥ - وبين التقرير ان محاولة اتحاد برن الحث على الاعتدال في المنافسة على تقديم ائتمانات التصدير قد تعثرت لان الاتحاد هيئة تضم مؤسسات التأمين الخاصة وشبه الخاصة والمؤسسات العامة المتمتعة بالاستقلال الذاتي ، والحكومات ليست ممثلة رسميا فيه ، ومن ثم فان اعضاء الاتحاد يجدون من المسير عليهم ان يقاوموا عندما توزع اليهم حكوماتهم بالتأمين على صفقات لمدد اطول من المدد التي اوصى بها الاتحاد . وهذه هي الاسباب التي دعت الى القيام حاليا ببذل محاولات جديدة في الاتحاد الاقتصادي الاوروبي ومنظمة التعاون والانداء الاقتصاد بين لوضع ترتيبات منظمة لائتمانات التصدير . كذلك يقوم المصرف الدولي للانداء والتعمير ، تلبية للطلب الوارد في المرفق A.IV.14 من الوثيقة النهائية لمؤتمر التجارة والانداء ، (١) بالبحث حاليا عن الحلول الممكنة لهذه المشاكل ، لا سيما من زاوية عبء الديون الناشئة عنها والواقعة على كاهل البلدان المتنامية .

١٢٦ - واكد التقرير انه مع ان الوظيفة الطبيعية لائتمانات التصدير هي ان تكون اداة لتمويل التجارة الدولية ، فان ائتمانات التصدير المتوسطة الاجل في بادىء الامر والتي تتحول الآن بصورة متزايدة الى ائتمانات طويلة الاجل ، قد اصبحت مع ذلك مصدرا هاما من مصادر التمويل الخارجي للمشاريع الانمائية في البلدان المتنامية ؛ والسبب المحدد لذلك هو انها تبدو شيئا يخدم المصلحة المباشرة لكلا الطرفين . وعلى هذا فان هنالك حاجة قائمة بلا جدال ويجب ان تؤخذ بعين الاعتبار ، عند البحث في ايجاد حل لمشكلة الاخطار البعيدة المدى للمنافسة على تقديم ائتمانات التصدير من ناحية وللمديونية المفرطة من ناحية اخرى ، الا وهي الحاجة الى تأمين استمرار التدفق الصافي للموارد المالية الى البلدان المتنامية بل وازدياده . ان ائتمانات التصدير يمكن ان تؤدى دورا مفيدا في اطار اجهزة التمويل الانمائي المتشعبة ، بشرط ان يصبح تحليل تدفقاتها وشروطها جزءا لا يتجزأ من الاستعراض العام المستمر للمستوى العام للمعونة الانمائية وشروطها .

المبحث الثاني

مناقشة المجلس للموضوع

١٢٧ - عند افتتاح المناقشة في المجلس في دورته الحادية والاربعين ، قام ممثل

(١) اعمال مؤتمر الامم المتحدة للتجارة والانداء ، المجلد الاول ، الوثيقة النهائية -
والتقرير (منشورات الامم المتحدة ، رقم المبيع : 64.II.B.11) .

الأمين العام بتقديم التقارير الرئيسية المعروضة على المجلس (١) وأثناء المناقشة (٢) أكد بعض الممثلين على أهمية الأوضاع والجهود القومية في تمويل الانماء ، وذكروا ان أحداث تغييرات فسي الهيكل الاقتصادي وزيادة التصنيع سييسران تعبئة الموارد لهذا الغرض . كما ابرز الاعضاء ضرورة الانتفاع بصورة فعالة من الموارد الخارجية المقدمة . وقد اشير الى ان الانماء الاقتصادي يتطلب عوامل اخرى كثيرة الى جانب رأس المال ، اختص بالذكر من بينها التجارة الخارجية باعتبارها عاملا رئيسيا محددًا لطبيعة الانماء ولكيفية تمويله . وروى انه يمكن تنشيط التجارة وتقسيم العمل الذي تقوم عليه ، بزيادة التعاون الاقليمي وتوسيع الاسواق المفتوحة امام البلدان المتنامية . وفي الوقت نفسه ، تترتب على البلدان ذات النمو المتقدم مسؤولية مساعدة البلدان المتنامية على زيادة حصيلة صادراتها ، وبالتالي على تحسين قدرتها على تمويل انماؤها . كذلك روى ان زيادة الادخارات العامة فسي البلدان المتنامية ، وهي زيادة علفت عليها الاهمية ، ستطلب اتاحة أنظمة ضريبية سليمة وادارة عامة تتسم بالكفاءة . واشير الى ان هذا مجال توجد فيه حاجات ضخمة وينبغي زيادة المساعدة التقنية فيه . ونظرا الى اهمية زيادة الانتاج الزراعي في كثير من البلدان المتنامية بغية الاقلال من اعتمادها على المعونة الغذائية، دعا البعض الى تقديم المساعدة التقنية وروءوس الاموال لزيادة فعالية جهود البلدان المستفيدة نفسها في هذا المضمار .

١٢٨ — وذكر البعض المجلس بالمفارقة المتمثلة في ان سبب فقر البلدان المتنامية هو قلة ما لديها من رءوس الاموال المتاحة للاستثمار ، وفي ان سبب قلة ما لديها من رءوس الاموال هو فقرها ؛ وبينوا ان هذا هو ما يقتضي قيام البلدان الفنية بالهروء الى مساعدة البلدان الفقيرة .

١٢٩ — ولفت النظر ايضا الى الحاجة العاجلة الى توفير القطع الاجنبي لا لشراء السلع الانتاجية وحدها بل وكذلك لشراء السلع الاستهلاكية العادية ، وايجاد عدد معين من الخدمات ، ودفع الفوائد والارباح .

١٣٠ — واعرب ممثلون كثيرون عن قلقهم ازاء تباطؤ معدل الزيادة في تدفق الموارد الصافي الى البلدان المتنامية ، وكذلك ازاء سرعة زيادة عبء الديون في كثير من تلك البلدان . واشار معظم الممثلين الى اخفاق البلدان النامية في الاقتراب من هدف الواحد في المائة الذي حددته الجمعية العامة في قرارها ١٥٢٢ (الدورة ١٥) واكدته التوصية الواردة في المرفق ٢. A.IV. من الوثيقة النهائية لمؤتمر الامم المتحدة للتجارة والانماء (٣) كما بين عدة ممثلين ان قدرة الكثير من البلدان المتنامية على الانتفاع بصورة فعالة من الموارد الخارجية قد ازدادت في هذه الاثناء ،

(١) E/AC.6/L.340 و E/AC.6/SR.387 .

(٢) 399 - 391, 395, 397 - E/AC.6/SR.387 ; E/SR.1445 .

(٣) اعمال مؤتمر الامم المتحدة للتجارة والانماء ، المجلد الاول ، الوثيقة النهائية والتقارير

(منشورات الامم المتحدة ، رقم المبيع : 64.II.B. 11) .

ولفتوا النظر الى ان البلدان المتنامية ستكون قادرة ، خلال النصف الثاني من العقد الانمائي ، على الانتفاع من موارد اضافية يتراوح مقدارها بين ٣.٠٠٠ و ٤.٠٠٠ مليون دولار في السنة ، وذلك حسب تقدير المصرف الدولي للانشاء والتعمير . واشير الى ان طبيعة الدين الخارجي وهيكله يختلفان من بلد متنام الى آخر ، والى ان التسويات يجب ان تبنى على الاحوال الاقتصادية المحددة . واكد عدد من الممثلين على اهمية تيسير شروط منح القروض ، واستشهدوا بصفة خاصة بالهدف الذى حددته لجنة المساعدة الانمائية التابعة لمنظمة التعاون والانداء الاقتصادية بين في تموز (يوليه) ١٩٦٥ . (١) ورحب عدد من الممثلين بالتوصية الداعية الى تيسير الشروط ، ولكنهم اشاروا الى ان حجم القروض المقدمة بمعدلات فائدة بالغة الانخفاض قد تناقص في السنتين الماضيتين . واعرب احد الممثلين عن تحفظاته ازاء الاهداف التي تحدد دون اشتراك البلدان المتنامية . واعرب ممثل آخر عن عدم اقتناعه بجدوى تحديد الاهداف بصفة عامة ، ولكنه رأى تحديد نسبة واحد في المائة من الدخل القومي كهدف لتدفق رؤوس الاموال الصافي كان له بلا شك اثره في الضغط على البلدان ذات النمو المتقدم . ومما ذكر ان كون خدمة الديون تثير مشكلة السيولة يستتبع ان اطالة آجال الاستحقاق والامهال امر يساعد على تخفيف عبء السداد . كما نادى البعض بحث البلدان المقرضة على استثمار المبالغ التي تتلقاها في صورة فوائد في البلد المقترض نفسه .

١٣١ — ومما ذكر ان البلدان المتنامية محقة في اهتمامها بمسألة اتاحة المساعدات الخارجية على اساس مستمر طويل الاجل ، ولكن هنالك موانع دستورية وتشريعية تحول دون ارتباط بعض البلدان ذات النمو المتقدم بالتزامات بتقديم المعونة الطويلة الاجل .

١٣٢ — واعرب ممثلو عدد من البلدان المتنامية عن قلقهم ازاء ارتفاع حجم مدفوعات فوائد واستهلاك الديون ، التي وصل مجموعها الى ما يعادل حوالي نصف التدفق السنوى الصافي لرؤوس الاموال الطويلة الاجل والتبرعات الرسمية .

١٣٣ — ورأى البعض انه اذا اخذ بعين الاعتبار كل من التدفق العكسي للدخول الاستثمارية ، والتغيرات الحاصلة في اثمان واردات البلدان المتنامية ، اصبح تدفق الموارد الحقيقي الصافي ثابتا تقريبا طوال السنوات الست الاخيرة .

١٣٤ — وابدى البعض انه سيكون من المفيد الاضطلاع بتقييم موضوعي " قدرة البلدان المصنعة على نقل النمو الاقتصادي " وذلك في اطار محاولة عامة لتنشيط توسع الاقتصاد العالمي في مجموعه : على اعتبار ان نمو البلدان المتنامية سيعود بالفائدة على البلدان ذات النمو المتقدم . واشير

(١) ' التدفق الدولي لرؤوس الاموال الطويلة الاجل والتبرعات الرسمية ، ١٩٦١ - ١٩٦٥ '،

(منشورات الامم المتحدة ، رقم المبيع : 66. II.D.3) ، النبعة ٤٢ .

في هذا الصدد الى الانتعاش الذي حصل في البلدان التي عانت دمار الحرب ، نتيجة لتدفق رؤوس الاموال اليها على نطاق ضخم خلال فترة قصيرة من الزمن . كما اقترح البعض اجراء دراسة مماثلة للقيود المختلفة التي تمنع البلدان النامية من اتاحة الموارد للبلدان المتنامية ، وذلك مثل ميزان المدفوعات ، وصعوبات الميزانية ، والتضخم وما الى ذلك .

١٣٥ — واعرب ممثلو معظم الحكومات عن اسفهم للاتجاه الى " تقييد " القروض المقدمة من البلدان النامية او جعلها " مشروطة " بشرط الشراء من البلدان المقرضة ؛ الا ان البعض اثار ، في ضوء مركز ميزان مدفوعات بعض البلدان المقرضة ، مسألة ما اذا كان من شأن اية محاولة تبذل لتخليص المعونة من القيود ، حتى ولو كانت مشتركة ، ان تؤدي الى خفض مجموع المعونة . ومما ذكر ان المعونة " المقيدة " اسميا ليست كلها مقدمة بأثمان لا تقبل المنافسة ، اذ ان هذا يتوقف الى حد كبير على عدد ونوع السلع والخدمات المتوفرة في البلد المقرض . واقترح البعض اعتبار الفارق بين الاثمان الفعلية للسلع المقدمة في اطار القرض المقيد وبين اثمان تلك السلع في السوق العالمية ، جزءاً من نفقات تشجيع الصادرات لا جزءاً من المعونة . ومما ذكر في هذا الصدد ان كان لتقييد المعونة اثر سيء في الاثمان ، فانه يمكن تخفيف هذا الاثر لو تسنى للبلدان المتنامية الحصول على مشورة الخبراء بشأن اثمان ونوعية السلع الانتاجية وغيرها من اشكال الاستثمار . كما اقترح بعضهم رفع القيود جزئيا عن طريق السماح باستخدام قروض محددة في الشراء من بلدان معينة تشمل البلدان المتنامية على الاخص .

١٣٦ — اما فيما يتعلق بتسديد القروض عينا ، فقد رأت بعض الوفود وجوب التوسع في ذلك ، محافظة على حصيلة البلدان المتنامية من القطع الاجنبي النادر . الا ان بعض الوفود الاخرى رأت ان هذا النهج سيثير الصعوبات ، وانه قد يؤدي الى تثبيط الاقراض ، وقد يسيء الى التجارة العادية وبالتالي الى البلدان المتنامية الاخرى التي تصدر نفس السلع الاساسية ؛ هذا بالاضافة الى ان عملية الاقراض ستصبح بذلك مقيدة من الجانبين ، مما يزيد من صعوبة تخليص المعونة من القيود .

١٣٧ — وعلق ممثلون كثيرون على ما اعتبروه نوعاً آخر من " التقييد " ، اي تقييد القرض بمشاريع معينة في البلد المقترض . واشير الى ان هذه المشاريع تكون احيانا ذات اولوية منخفضة وغير منسجمة كل الانسجام مع الخطط الانمائية القائمة ، ومن ثم فان ذلك يقلل من قيمة المعونة الخارجية . وكثيرا جدا ما تكون المساعدة غير المرتبطة بمشاريع محددة هي المساعدة اللازمة بصفة عاجلة لاغراض الانماء او حتى للابقاء على الاستخدام الفعال للطاقة الانتاجية القائمة .

١٣٨ — وابدى عدد من الممثلين تأييدهم لزيادة وتحسين الجزء المتعدد الاطراف من تحويلات الموارد الى البلدان المتنامية . واعتبرت بعض الوفود تطور اتحادات المساعدة والافارقة الاستشارية بادارة مشجعة من بوابر التعاون في المجتمع الدولي ؛ الا ان وفدا واحدا كان اقل تأييدا لهذا التطور . وقد اشار الاعضاء الى الفارق بين المواقف الجامدة الضيقة التي كانت سائدة في كثير من الاحيان قبل الحرب العالمية الثانية وبين المواقف الاكثر ميلا الى التوفيق والتفاهم ،

التي اتسمت بها فترة ما بعد الحرب . الا انهم لفتوا النظر الى الصعوبات التي تواجهها البلدان المتنامية في جهودها الرامية الى توسيع حصيلة صادراتها ؛ وذكروا ان هذه الصعوبات تجعل إمكانات النمو الاقتصادي تتوقف الى حد كبير على السياسات التي تتبعها البلدان ذات النمو المتقدم والتي قد تكون مساعدها لازمة حتى لتمويل التجارة فيما بين البلدان المتنامية ، وعلق احد الممثلين اهمية كبيرة على امكانية زيادة موارد البلدان المتنامية من التجارة عن طريق عقد الاتفاقات الدولية المناسبة للسلع الاساسية ، رغم ان هذه الاتفاقات لم تنجح دائما في الماضي . وشدد البعض على فائدة الاستعانة بمشروع تدابير التمويل الاضافي الجارية دراسته حاليا في تذليل الصعوبات المواجهة فيما يتعلق بحصيلة الصادرات والتي تتمثل في خطر حصول هبوط مفاجئ فيها يؤدى الى الاضرار بالخطط الانمائية . كما اشير الى شتى " ثغرات العمل " ، مثل الثغرة بين الدراسات الموضوعية ودراسات السلامة الاقتصادية او النشاطات قبل الاستثمارية من ناحية ، وبين المشاريع والاستثمارات الفعلية التي تتطلب التمويل من الناحية الاخرى ، الامر الذي قد يدعو الى تهيئة خدمات دولية معينة مثل " الخدمات الصناعية الخاصة " التي بدأها مؤخرا مركز الانماء الصناعي . واكد عدد من الممثلين على فائدة بلوغ الاهداف المقترحة للتبرعات التي تقدم الى المؤسسة الانمائية الدولية ، وبرنامج الامم المتحدة الانمائي ، والبرنامج الغذائي العالمي .

١٣٩ - ولفت عدة ممثلين الانظار الى ضرورة الحفز على زيادة تدفق رؤوس الاموال الخاصة الى البلدان المتنامية . وذكروا ان الاتفاقية المعقودة مؤخرا لتسوية المنازعات الاستثمارية ، فضلا عن المباحثات الجارية بشأن اقامة نظام متعدد الاطراف للضمانات الاستثمارية من الوسائل المفيدة في تعسين جو الاستثمار . ولكن احد الممثلين رأى ان وراء عدم زيادة الاستثمارات الاجنبية الخاصة في معظم البلدان المتنامية اسبابا جوهرية اقوى .

١٤٠ - واما فيما يتعلق بموضوع ائتمانات التصدير ، فقد اشير الى ان هذه الائتمانات وان كانت تزيد من الموارد المتدفقة الى البلدان المتنامية ، فان تاريخها والفرض منها يختلفان عن تاريخ المعونة الحقة والفرض منها . وقيل في هذا الصدد ان الاعتماد الزائد على هذه الائتمانات قد يشير للصعوبات والاختلالات في الخطط الانمائية للبلدان المستفيدة . وبين البعض انهم يدركون ان تنسيق الشروط واتخاذ الترتيبات الرامية الى منع تراكم ديون ثقيلة قصيرة الاجل امر قد يكون مفيدا ، ولكنهم ابدوا خشيتهم من القيام بذلك على نحو يخدم مصلحة البلدان الدائنة اكثر مما يخدم البلدان المتنامية . كما لفت النظر الى مشاكل خدمة الديون التي تنشأ نتيجة للائتمانات التجارية القصيرة الاجل التي لا يكون اجل استحقاقها مرتبطا بمدة تحضير او استهلاك المشروع الجاري تمويله ؛ واشير بتضمن موضوع ائتمانات التصدير في التقارير السنوية المعدة عن تدفق رؤوس الاموال الطويلة الاجل .

١٤١ - ورحب معظم الممثلين بمحاولة فريق الخبراء المعني بطرق قياس تدفق رؤوس الاموال اقتراح الطرق والوسائل الكفيلة بتحسين وتفسير البيانات المتعلقة بحركات مختلف انواع الموارد الى البلدان المتنامية . ولكن احد الاعضاء رأى ان الفريق لم يعالج بصورة كافية مشكلة التدفقات العكسية

لرؤوس الأموال ودخول الاستثمارات ، وهي تدفقات بلغت ابعادا كبيرة وعملت على اقلال السي
درجة محسوسة من صافي حصيلة البلدان المتنامية من الموارد الجديدة .

١٤٢ - واستصوب عدة ممثلين القيام بمحاولة لقياس تحويل الموارد الصافي الى البلدان
المتنامية بعد ان يحسب حساب التدفقات العكسية للفوائد والارباح من ناحية ، ولرؤوس الأموال
المحلية من ناحية اخرى ، ورفع التقارير عن ذلك . واقترح البعض اعطاء اولوية منخفضة لمحاولة
وضع قالب لتدفق رؤوس الأموال على نطاق عالمي استنادا الى مجموعة من حسابات موازين المدفوعات
الرامية الى التوفيق بين التدفقات الخارجة من البلدان النامية والتدفقات الداخلة الى البلدان
المتنامية : ان يكفي في البداية اعتبار كلا من هاتين الفئتين من البيانات بمعزل عن الاخرى . وفيما
يتعلق بالتدفقات الخارجة من البلدان النامية ذات الاقتصاد السوقي ، اعرب عن الامل في ان
تتمكن الامم المتحدة من استخدام البيانات التي تجمعها من الحكومات منظمة التعاون والائماء
الاقتصاديين . وفيما يتعلق بالتدفقات الى البلدان المتنامية ، اشير الى ان المشكلة ذات وجهين :
قياس البيانات وتفسيرها ، من ناحية ؛ وتقييم الانتفاع بها ، من ناحية اخرى . كما قيل ان لجنة
التخطيط الانمائي يصح ان تنظر في المسألة عند اجراء دراسات عن تنفيذ الخطط .

١٤٣ - وفيما يتعلق بقياس حركة خروج رؤوس الأموال لتحسين نسبتها الى الهدف المحدد ،
ايد البعض القاعدة التي جرى عليها الحمل في الامم المتحدة ، الا وهي قاعدة الحد من عود
البلدان الداخلة في البسط من تلاء النسبة ، واتخاذ الانتاج القومي الاجمالي مقاما لها .

المبحث الثالث

قرارات المجلس

١٤٤ - في ختام المناقشة ، اتخذ المجلس قرارا (١١٨٣) (الدورة ٤١) عنوانه " تدفق
الموارد الخارجية الى البلدان المتنامية " . وقد اشار المجلس ، في الفقرات التسع عشرة التي
تضمنتها الديباجة ، الى قرار الجمعية العامة ١٥٢٢ (الدورة ١٥) و ١٧١١ (الدورة ١٦)
والتوصيات المختصة الواردة في المرفق IV. من الوثيقة النهائية لمؤتمر الامم المتحدة للتجارة والائماء
التي تضمنت تعريفا للاهداف التي يتعين بلوغها فيما يتعلق بتدفق رؤوس الأموال الطويلة الاجل
والتبرعات الرسمية الى البلدان المتنامية سواء من حيث حجم هذا التدفق او شروطه وواضعه ؛ كما
اشار المجلس الى قراره ١٠٨٨ (الدورة ٣٩) وقراره ١٠٨٩ (الدورة ٣٩) وقرار الجمعية العامة
٢٠٨٨ (الدورة ٢٠) وهي قرارات تضمنت الاعراب عن القلق ازاء النتائج المحدودة المحرزة في
سبيل بلوغ هذه الاهداف ، ونصت على حث المجتمع الدولي على اتخاذ التدابير الفورية بخية بلوغها ؛
واشار المجلس ايضا الى نظره في التقرير السنوي للامين العام الصادر بعنوان " التدفق
الدولي لرؤوس الأموال الطويلة الاجل والتبرعات الرسمية ، ١٩٦١ - ١٩٦٥ ، وفي دراسة الاحوال

الاقتصادية العالمية ، ١٩٦٥ ، الباب الاول ، بشأن تمويل الانماء الاقتصادي ؛ واعرب عن ادراكه لضرورة مواصلة البلدان المتنامية العمل على تحسين جهودها الخاصة الرامية الى التعجيل بتقدمها الاقتصادي والاجتماعي ؛ وأشار الى قول الامين العام بأنه بالرغم من نواحي القشل ودواعي خيبة الامل في النصف الاول من العقد الانمائي ، فان البلدان المتنامية قد نجحت ، على امتداد جبهة عريضة ، في زيادة مساهمتها الخاصة في انمائها ، وان هنالك اسبابا وجيهة تحمل على الاعتقاد بأن البلدان المتنامية ستنجح في زيادة تحسين تعبئة مواردها الداخلية للانماء خلال النصف الثاني من العقد ؛ ولا حظ المجلس مع شديد القلق انه ، باستثناء حالات معدودة ، فان الامر في تحويل الموارد الخارجية الى البلدان المتنامية لم يقتصر على كون هذا التحويل لم يبلغ الهدف الادنى المحدد بنسبة واحد في المائة من الدخل القومي للبلدان النامية ، بل شمل كذلك كونه يظهر اتجاهها نحو الهبوط المتواصل منذ عام ١٩٦١ ؛ ولا حظ ان البلدان المتنامية تستطيع ، حسب تقدير المصرف الدولي للانشاء والتعمير في تقريره السنوى ١٩٦٤ - ١٩٦٥ ، ان تستخدم بصورة فعالة خلال السنوات الخمس القادمة رؤوس اموال خارجية يزيد مقدارها عن مقدار رؤوس الاموال المقدمة لها في الماضي القريب بمبلغ يتراوح بين ٣٠٠٠ و ٤٠٠٠ مليون دولار في السنة ؛ واعرب عن رأيه في ان الموارد الخارجية المركزة التي تقدم خلال فترة محدودة من الزمن يمكن ان تساهم ، في بعض الحالات ، مساهمة كبيرة في الاسراع بالانماء الاقتصادي للبلدان المتنامية ؛ وشدد على وجوب تقديم المزيد من الموارد الخارجية ، الى اقصى حد مستطاع ، على اساس مستمر طويل الاجل بغية التنفيذ الفعال للخطط والبرامج الانمائية ، وعلى وجوب قصر هدفها على تشجيع التقدم الاقتصادي والاجتماعي للبلدان المتنامية ؛ واعرب عن اعتقاده بوجوب زيادة كّل من المساعدة المتعددة الاطراف والمساعدة الثنائية والتوسع فيهما الى اقصى حد ممكن بحيث تشمل اكبر عدد من البلدان المتنامية ؛ ولا حظ انه يمكن للتجارة الدولية ان تؤدى ، الى جانب الموارد الخارجية ، دورا هاما في تشجيع انماء البلدان المتنامية ؛ وسجل قلقه الشديد لسرعة زيادة عبء خدمة الديون الواقع على عاتق البلدان المتنامية والذي استوعب في عام ١٩٦٥ اكثر من نصف صافي مجموع القروض والمنح التي تلقتها ، والذي سيؤدى ، اذا بقى على معدله الحالي ، الى معادلة هذا التدفق وابطال اثره في فترة لا تزيد بكثير عن خمسة عشر عاما ، على حد قول رئيس المصرف الدولي للانشاء والتعمير؛ وابدى ادراكه ان منع الديون المتراكمة ، واعباء خدمتها بالتالي ، من ان تصبح عاملا من عوامل الاختلال هو امر مهم المقرضين والمقترضين معا ويخدم مصالحهم المتبادلة ؛ ورحب بالتوصية التي اعتمدتها منظمة التعاون والانماء الاقتصادي بين بشأن الشروط المالية في ٢٢-٢٣ تموز (يونيه) ١٩٦٥ ؛ ولا حظ مع القلق انه بالرغم من ان بعض البلدان قد يسرت مؤخرا شروط معونتها ، فان بعض البلدان الاخرى تقدم المعونة الآن بشروط اشد من ذى قبل ؛ ولا حظ مع القلق ايضا ان المعونة المقيدة ادت عمليا في بعض الحالات الى اعتماد مشاريع لا علاقة لها احيانا بالخطط الانمائية القومية او الى اعتماد مشاريع ذات اولوية منخفضة جدا في تلك الخطط ، كما ادت الى تقييد المعونة بشراء السلع من الاسواق

القومية للبلدان النامية ، مما اسفر في كثير من الاحيان عن سوء استخدام الموارد في البلدان المستفيدة والى توريد السلع والخدمات باثمان تفوق الاثمان التنافسية العالمية ؛ ولا حظ ان تقييد القروض من قبل البلدان المقدمة لروءوس الاموال لم يقترن في كثير من الحالات بتقييد السداد ، كليا او جزئيا ، بمشتريات من البلدان المستفيدة ؛ وابدى ادراكه ان الموارد الخارجية عامل هام من العوامل المساعدة في الانماء الاقتصادي والاجتماعي للبلدان المتنامية ؛ ولا حظ ان الامين العام اشار ان العقبة الرئيسية لا تتمثل ، في عدد من الحالات يستوقف الانظار ، في اسباب داخلية بل في عدم كفاية الموارد الخارجية .

١٤٥ — وعلى اساس هذه الحثيات ، حث المجلس البلدان المتنامية على بذل كل الجهود الممكنة لزيادة تعبئة مواردها الداخلية الى اقصى حد مستطاع ؛ واوصى البلدان المتنامية التي لم تتخذ بعد التدابير العاجلة المناسبة لبلوغ الاهداف المبينة في قرارات الجمعية العامة والمجلس ، وفي التوصيات السالفة الذكر المتخذة في الدورة الاولى لمؤتمر الامم المتحدة للتجارة والانماء ، بالقيام بذلك . وحث البلدان النامية على القيام بما يلي على الاخص : (أ) ان تصل ، حتى نهاية العقد الانمائي ، الى هدف تزويد البلدان المتنامية بموارد خارجية تعادل نسبة واحد في المائة من دخلها القومي الخاص ، وان تتجاوز هذا الهدف اذا امكن ، مع ايلاء المراعاة اللازمة للمركز الخاص لبعض البلدان التي هي مستوردة صافية لرؤوس الاموال ؛ (ب) ان تتيح الموارد الخارجية للبلدان المتنامية بشروط ايسر وذلك : (١) بأن تهيء الى اقصى حد مستطاع تدفقا اكبر للمعونة على اساس طويل الاجل ومستمر ، وان تبسط اجراءات منح المعونة وارسالها الفعلي السريع ؛ (٢) بأن تقدم ، قبل نهاية عام ١٩٦٨ ، نسبة لا تقل عن ٨٠ في المائة من مساعداتها في صورة منح وقروض بمعدلات فائدة قدرها ٣ في المائة او اقل ، وبآجال سداد امدها خمسة وعشرون عاما او اكثر ، ويستثنى من ذلك تلك البلدان التي تقدم من قبل ٧٠ في المائة او اكثر من مجموع مساعداتها الرسمية في صورة منح او مساهمات شبيهة بالمنح ؛ (٣) بأن تزيد من نسبة المساعدات غير المرتبطة بمشروع معين ، ولا سيما المساعدات المقدمة للخطط او البرامج الانمائية او للمشاريع المتصلة بها ، مع مراعاة الحاجة الى المحافظة على الطاقة الحالية في البلدان المستفيدة وتوسيعها ؛ (٤) بأن تبذل كل الجهود الممكنة للانتقال تدريجيا الى تخليص القروض من القيود الخاصة بمصادر منحها ، مع مراعاة الحاجة الاساسية الى زيادة الحجم الكلي للمعونة ؛ (٥) وفي الحالات التي تكون القروض مقيدة فيها بتوريد السلع والخدمات ، بأن تتيح هذه السلع والخدمات بالاثمان التنافسية العالمية ؛ (٦) وفي الحالات التي تكون القروض مفيدة فيها اساسا بمصادر خاصة معينة ، بأن تتيح ، الى اقصى قدر ممكن ، جزءا من القروض لكي تستخدمه البلدان المستفيدة في شراء السلع والخدمات من بلدان متنامية اخرى او من بلدان تنتمي الى نفس منطقة البلد المقرض ؛ (٧) وبأن تأخذ بعين الاعتبار عبء خدمة الديون الواقع على عاتق البلدان المتنامية ، وذلك

بأن تسعى الى تزويدها بموارد القطع الاجنبي الاضافية بالوسائل المناسبة ، وخاصة عن طريق العمليات التجارية الدولية ، وبأن تقبل ، في الحالات التي توجد فيها ترتيبات كهذه او التي يكون اتخاذ مثل هذه الترتيبات فيها ممكنا ، ومع عدم الاخلال بالمرفق A.IV.4 من الوثيقة النهائية لمؤتمر التجارة والائتمان ، سداد القروض ، وخاصة القروض المقيدة بتوريد السلع والخدمات ، في صورة ما يقرر بالاتفاق من سلع صناعية وفواض زراعية وخدمات من البلدان المستفيدة بالاضافة الى صادراتها العادية ؛ (' ٨ ') بأن تضمن قدر المستطاع اعادة استثمار جزء متزايد من مدفوعات سداد القروض في البلدان المقترضة بالاضافة الى التدفقات الجارية للموارد الخارجية ؛ (ج) ان تدرس مشكلة خدمة الديون في البلدان المتنامية ، حيثما لزم ، وفقا للتوصيات الواردة في المرفق A/IV.5 من الوثيقة النهائية لمؤتمر الامم المتحدة للتجارة والائتمان .

١٤٦ - واعرب المجلس عن امله في ان يتم في اقرب وقت ممكن بلوغ الهدفين المحددين للتبرعات لبرنامج الامم المتحدة الانمائي والبرنامج الغذائي العالمي ، وفي ان تزداد مرة اخرى التبرعات المقدمة للمؤسسة الانمائية الدولية . والتمس من الامين العام القيام بما يلي : (أ) ان يدرس امكانية اقامة مرفق استشاري داخل منظمة الامم المتحدة للائتمان الصناعي او اية هيئة مناسبة اخرى من هيئات الامم المتحدة ، يستطيع ان يتولى مهمة تقديم المعلومات الى البلدان المتنامية عن مصادر توريد المعدات اللازمة لانمائها وعن تكاليف هذه المعدات ونوعيتها ؛ (ب) ان يضطلع ، بالتشاور مع مؤتمر الامم المتحدة للتجارة والائتمان وصندوق النقد الدولي والمصرف الدولي للانشاء والتعمير وما يراه ضروريا من المنظمات الاخرى ، بدراسة عن : (' ١ ') العوامل الاقتصادية التي تؤثر في قدرة البلدان النامية على تحويل اقصى ما يمكن تحويله من الموارد المالية الى البلدان المتنامية وفقا للتوصيات المختصة الواردة في الوثيقة النهائية لمؤتمر الامم المتحدة للتجارة والائتمان ، ولا سيما في المرفق A.IV.2 منها ، مع مراعاة الزيادة الحاصلة في الدخول القومية للبلدان النامية ؛ (' ٢ ') التقدم الذي احرزته بعض البلدان النامية في تنفيذ البند (' ٢ ') من الفقرة ٣ (ب) من منطوق هذا القرار الوارد اعلاه ؛ (ج) وان يعلم المجلس ، في دورته الثالثة والاربعين ، عن تنفيذ قراره ، مع التأكيد خاصة على الاهداف المتعلقة بحجم وشروط تدفق الموارد الخارجية الى البلدان المتنامية ، واخيرا اعرب المجلس عن رغبته في ان يواصل مؤتمر الامم المتحدة للتجارة والائتمان ايملاء الاهتمام الخاص ، في ميدان اختصاصه ، لمشاكل تمويل الائتمان الاقتصادي في البلدان المتنامية .

١٤٧ - كذلك اتخذ المجلس قرارا (١١٨٤) (الدورة ٤١) التمس فيه من الامين العام ان يدرج في تقريره السنوي عن ' التدفق الدولي لرؤوس الاموال الطويلة الاجل والتبرعات الرسمية ' ، بالقدر الذي تسمح به البيانات المتوفرة ، تحليلا وتقييما للتدفق العكسي لرؤوس الاموال والمعاملات غير المنظورة ، فضلا عن مدفوعات سداد الفوائد والارباح ، من البلدان المتنامية الى البلدان النامية . وذلك لتحديد المقدار الصافي للموارد الخارجية المتاحة للبلدان المتنامية ، والتمس

منه أيضا ان يدعو فريق الخبراء المشار اليه في قرار الجمعية العامة ١٩٣٨ (الدورة ١٨) الى الاجتماع ، مع مراعاة ضرورة تأمين التمثيل الجغرافي الكافي ، وان يدعو الفريق الى تقديم تقرير نهائي في موعد يسمح للمجلس بالنظر فيه في دورته الثالثة والاربعين .

الفرع الثاني

تقارير المصرف الدولي للانشاء والتعمير والمؤسسة المالية الدولية والمؤسسة الانمائية الدولية

١٤٨ - عرض على المجلس التقرير السنوي للمصرف الدولي للانشاء والتعمير والمؤسسة الانمائية الدولية ، (١) والتقرير السنوي للمؤسسة المالية الدولية ، (٢) للنظر فيهما في دورته الاربعين . (٣) ويتبين من هذين التقريرين ومن المعلومات الاضافية المقدمة عن فترة امدها ثمانية عشر شهرا تبدأ في ١ تموز (يوليه) ١٩٦٤ ، ان المصرف الدولي للانشاء والتعمير اعلن تقديم ائتمانات قدرها ١ ٥٨٧ مليون دولار .

١٤٩ - وذكر رئيس المصرف (٤) عند تقديمه للتقريرين السنويين للمصرف وفرعيه ، ان المصرف اوفد الى شتى البلدان ، خلال الاسابيع السبعة الاولى من عام ١٩٦٦ ، زهاء خمسين بعثة لاجراء دراسات مستفيضة للاحوال الاقتصادية والاداء الاقتصادي فيها . وقال ان المصرف افتتح عام ١٩٦٦ في نيروبي ثاني مكتب اقليمي له بأفريقيا ، وان هذا المكتب سيتولى مساعدة الحكومات الافريقية في اعداد مشاريع الاستثمار ، والاشراف على مرفق الانماء الزراعي التابع للمصرف في افريقيا . وبلغ عدد الذين حضروا دورات معهد الانماء الاقتصادي التابع للمصرف خلال الاعوام العشرة التي انقضت منذ انشائه ، اكثر من ٥٠٠ موظف رسمي ينتمون الى زهاء ١٠٠ بلد واقليم .

(١) المصرف الدولي للانشاء والتعمير والمؤسسة الانمائية الدولية ، ' التقرير السنوي ١٩٦٤ - ١٩٦٥ ' (واشنطن) ، والمعلومات الاضافية عن الفترة الممتدة من ١ تموز (يوليه) الى ٣١ كانون الاول (ديسمبر) ١٩٦٥ ، وهي محالة الى المجلس الاقتصادي والاجتماعي بمذكرات من الامين العام E/4129 و E/4129/Add.1 - E/4130/Add.1 .

(٢) المؤسسة المالية الدولية ، ' التقرير السنوي ١٩٦٤ - ١٩٦٥ ' (واشنطن) ، والمعلومات الاضافية عن الفترة الممتدة من ١ تموز (يوليه) الى ٣١ كانون الاول (ديسمبر) ١٩٦٥ ، وهي محالة الى المجلس الاقتصادي والاجتماعي بمذكرات من الامين العام E/4129/Add.1 و E/4130/Add.1 .

(٣) E/SR.1406, 1407

(٤) E/SR. 1406

١٥٠ - وذكر انه يجري الاضطلاع بعدد من المشاريع في ميدان التعليم ، وذلك بالتعاون مع اليونسكو في كثير من الحالات ، وان مجموع القروض المقدمة لهذا الغرض بلغ ١١٠ ملايين دولار . وأشار الى ان عدد القروض والائتمانات المقدمة للمشاريع الزراعية ازداد زيادة مطردة في السنتين الماضيتين ، كما ازداد مجموع اعمال الشعبة الزراعية التابعة للمصرف الى اكثر من ثلاثة اضعافه . وبين ان مجموعة المصرف الدولي نشطت بصفة خاصة في دراسة مشروعات انتاج الاسمدة ، وفيما يتعلق بحاجة البلدان المتنامية الى رؤوس الاموال الانمائية الخارجية ، قدّر رئيس المصرف ان هذه البلدان تستطيع ان تستخدم بصورة فعالة ، في كل سنة من السنوات الخمس القادمة ، موارد مالية تزيد عن الموارد التي كانت تتلقاها بما يتراوح بين ٣٠٠٠ و ٤٠٠٠ مليون دولار . و اضاف ان التدفق الحالي للمساعدات الانمائية لا يعتبر ناقصا من حيث المقدار فقط ، بل انه محدود كذلك من حيث فعاليتها بسبب تقييد المعونة في كثير من الحالات بمصادر التوريد في البلد مقدم المساعدة ، وعدم كفاية الجزء الذي يقدم على اساس طويل الاجل ومعدلات فائدة منخفضة من موارد التمويل الانمائي .

١٥١ - وفي المناقشة التي دارت بالمجلس ، اعرب الاعضاء عن ترحيبهم بازدياد نشاطات المصرف والمؤسسة الانمائية الدولية في مجالي الزراعة والتعليم ، وبالتعاون القائم بين المصرف ومنظمة الامم المتحدة للاغذية والزراعة ومنظمة الامم المتحدة للتربية والعلوم والثقافة . واكد بعض الممثلين على ضرورة تقديم المزيد من القروض والائتمانات لتمويل المشاريع الصناعية . وذكروا ان المصرف يجب ان يضطلع بدور رئيسي في انماء الصناعات في البلدان المتنامية ، وان ينسق هذه النشاطات مع نشاطات مركز الامم المتحدة للانماء الصناعي . وطالب عدد من الممثلين بتيسير شروط المعونة التي يقدمها المصرف الى البلدان المتنامية ، وبزيادة موارد المؤسسة الانمائية الدولية والمؤسسة المالية الدولية . ورأى احد الوفود ان المصرف لديه خوف مرضي من كل صورة من صور الانماء الاقتصادي تضطلع بها الدولة . ورأت وفود اخرى ضرورة وضع مقترحات جديدة لتخفيف عبء الديون الخارجية الثقيل الواقع على كاهل البلدان المتنامية .

١٥٢ - واعطى المجلس علما ، في قراره ١٠٩٨ (الدورة ٤٠) ، بتقريرى المؤسسات الثلاث .

الفرع الثالث

تقرير صندوق النقد الدولي

١٥٣ - بحث المجلس في دورته الاربعين (١) التقرير السنوى لصندوق النقد الدولي عن السنة المالية المنتهية في ٣٠ نيسان (ابريل) ١٩٦٥ (٢) .

(١) E/SR.1404 - 1407 ،
(٢) صندوق النقد الدولي ، التقرير السنوى للمديرين التنفيذيين عن السنة المالية المنتهية في ٣٠ نيسان (ابريل) ١٩٦٥ ، (واشنطن) ، والمعلومات الاضافية عن الفترة الممتدة من ١ ايار (مايو) الى ٣١ كانون الاول (ديسمبر) ١٩٦٥ ، وهي محالة الى المجلس الاقتصادي والاجتماعي بمذكرتين للامم العام (E/ 4141 و Add.1) .

١٥٤ - وأشار المدير العام للصندوق الى الحالة الاقتصادية في العالم ، فذكر (١) ان معدلات النمو في البلدان المتنامية كانت في المتوسط معادلة تقريبا لمعدلات النمو في البلدان النامية ، الا ان الزيادة السريعة في عدد السكان ابطأت مفعول الكثير من التقدم المحرز . وأشار الى ان العجز المستمر في ميزان المدفوعات ادى الى انخفاض احتياطي الولايات المتحدة - من الذهب تدريجيا من ٢٦.٠٠٠ مليون دولار في عام ١٩٤٦ الى حوالي ١٠.٠٠٠ مليون دولار في الوقت الحاضر . وذكر ان اهم مشكلة في المدى الطويل هي تبين ما اذا كان من المستطاع اتخاذ الترتيبات التي تكفل الا يؤدي حفظ توازن الحسابات الدولية للولايات المتحدة الى الحاق الضرر بالاقتصاد العالمي . ووضح ان الصندوق ركز اهتمامه في الاشهر الاخيرة على مسألة كفاية السيولة الدولية ، والتعسينات التي يمكن ادخالها على النظام النقدي الدولي . وقد تم الحصول على موافقة الدول الاعضاء على زيادة المجموع الحالي للحصص من ١٦.٠٠٠ مليون دولار الى ٢١.٠٠٠ مليون دولار ، الى حوالي ثلاثة اضعاف مستواها في عام ١٩٤٦ .

١٥٥ - ووصف المدير العام نشاطات الصندوق خلال السنتين الماضيتين ، فقال ان هذه الفترة كانت اشغل فترة في تاريخ الصندوق ، وان مجموع المسحوبات ارتفع الى ٢.٠٠٠ مليون دولار في عام ١٩٦٤ ، ثم الى ٢.٤٠٠ مليون دولار في عام ١٩٦٥ . و اضاف ان المجموع الكلي للمسحوبات منذ عام ١٩٤٧ ارتفع الى ١١.٥٠٠ مليون دولار ، وان عدد البلدان التي استخدمت موارد الصندوق بلغ ستين بلدا . وذكر ان ضخامة حجم عمليات الصندوق خلال السنوات القليلة الماضية ترجع اساسا الى ضخامة المسحوبات التي اجرتها المملكة المتحدة والولايات المتحدة الامريكية في وقت واحد .

١٥٦ - وبين ان الصندوق يقوم الآن ، بناء على طلب بلدان متنامية كثيرة ، بدراسة طريقة سير نظام التمويل التصويفي الذي انشأه في عام ١٩٦٣ . وهو يضطلع بدراسات ومباحثات بشأن مشاكل التطورات المقبلة للنظام النقدي الدولي ، وامكانية استخدام بعض التقنيات الجديدة لرفع مستوى الاحتياطي الحالية . واختتم المدير العام للصندوق بيانه بالاشارة الى ان الحاجة الى الاحتياطي لا تقتصر على البلدان المتقدمة صناعيا ، والى ان اي نظام لتكوين الاحتياطي يجب ان يبنى على الاعتراف بالحاجات المشروعة للبلدان المتنامية والنامية على السواء . واقترح لذلك ان تشترك البلدان المتنامية في اي قرار يتخذ في هذا الشأن .

١٥٧ - واثناء المناقشة ، ايد عدد من الممثلين الرأي القائل بأن مشكلة السيولة ليست مشكلة تهم البلدان الغنية وحدها ، لان البلدان المتنامية هي اول من يقاسي المصاعب الناجمة عن تقلبات التجارة الدولية . وذكر ان الصندوق يستطيع ان يؤدي دورا هاما بمساعدة البلدان المصدرة للسلع الاولية على مواجهة الخسائر الناجمة في مكاسبها بسبب التطورات السيئة في الاثنان . وقالوا

ان اى اصلاح للنظام النقدي الدولي يجب ان تراعى فيه الآراء المعرب عنها في المذكرة المقدمة من البلدان المتنامية والمحاولة الى المصرف الدولي للانشاء والتعمير وصندوق النقد الدولي بواسطة الامين العام لمؤتمر الامم المتحدة للتجارة والائماء . ورأى بعض الممثلين ان نظام التمويل التصويضي غير كاف ؛ ورحب عدد من الممثلين الآخرين بازدياد موارد الصندوق .

١٥٨ - واعطى المجلس علما ، في قراره ١٠٦٧ (الدورة ٤٠) ، بتقرير الصندوق .

Blank page

Page blanche

الفصل السادس

الائتماء الصناعي*

- . -

الفرع الاول

اعمال مركز الانماء الصناعي

١٥٩ - شدد المجلس ، في المناقشات التي اجراها في دورته الحادية والاربعين ، على الدور الرئيسي الذي يجب ان يوفيه التصنيع في النمو الاقتصادي للبلدان المتنامية . وقد عرض على المجلس تقرير اللجنة الخاصة المعنية بمنظمة الامم المتحدة للانماء الصناعي والمنشأة بموجب قرار الجمعية العامة ٢٠٨٩ (الدورة ٢٠) (A/6229) (١) ، وتقرير لجنة الانماء الصناعي عن اعمال دورتها السادسة (E/4203) (٢) المعقودة بالمقر من ٢٦ نيسان (ابريل) الى ١٣ أيار (مايو) ١٩٦٦ . وقد استعرضت لجنة الانماء الصناعي في تقريرها ، نشاطات مجموعة مؤسسات الامم المتحدة المتصلة بالتصنيع ؛ وبحثت اعمال مركز الانماء الصناعي مع العناية بوجه خاص بسياسات التصنيع والتخطيط والبرمجة الصناعيين ، والتقنية الصناعية ، ومؤسسات الانماء الصناعي ، والتدريب والتنظيم الصناعيين ، والصناعات الصغيرة ، والنواحي الاجتماعية للانماء الصناعي ، والنشاطات التنفيذية ؛ واستعرضت نتائج الندوات الاقليمية عن الانماء الصناعي والاعمال التحضيرية للندوة الدولية المعنية بالانماء الصناعي ؛ ونظرت في تقرير اللجنة الخاصة المعنية بمنظمة الامم المتحدة للانماء الصناعي (A/6229) .

١٦٠ - و اشار مفوض الانماء الصناعي ، في البيان الذي ادلى به امام المجلس في دورته الحادية والاربعين ، (٣) الى متطلبات العمل والفرص المتاحة له في ميدان الانماء الصناعي ، والى الدور الذي يستطيع التصنيع ان يسهم به في الانماء الا مثل للموارد البشرية في البلدان المتنامية .

(*) بند في جدول الاعمال المؤقت للدورة الحادية والعشرين للجمعية العامة .

(٢) قدم الى المجلس تحت الرمز التالي : E/4192 .

(٣) الوثائق الرسمية للمجلس الاقتصادي والاجتماعي ، الدورة الحادية والاربعون ، الملحق

وذكر ان من الاهمية بمكان ، ازاء الازمة الراهنة في المعونة الدولية ، تحقيق الانتفاع الامثل من الموارد الخارجية المتاحة في بناء الطاقة الانتاجية للبلدان المتنامية لتكون قاعدة مستقلة للنماء الذاتي ، وان من المناسب لذلك التركيز على المهام العملية التي ينطوى عليها الامر . وقال ان سعة نطاق هذه المهام وتنوعها امر تشهد به الامثلة المحددة للأعمال التي جرى الاضطلاع بها بموجب البرنامج الجديد للخدمات الصناعية الخاصة . وبين ان المساعدة قدمت في الاشهر الاولى من العمليات الى بلدان عديدة سواء في تنفيذ المشاريع الصناعية التي تم التثبيت من قبل من امكان نجاحها ، وذلك بتقديم المشورة والخدمات خطوة بخطوة حتى يتم تمويل المشروع ويدخل في مرحلة العمل ، او بتحسين كفاءة عمل منشآت الانتاج الصناعي في الحالات التي ووجهت فيها صعوبات معينة تحول دون بلوغ الاهداف المرسومة .

١٦١ - وقال ان وضع برنامج للنشاطات معد لتلبية حاجات الانماء الصناعي له اثر تراكمي يتيح تقديم مساعدات متزايدة الفعالية . وذكر ان هنالك قدرا كبيرا من التكامل في هذا الصدد بين ما يسمى بالاعمال البحثية وبين النشاطات العملية . وقال ان تبادل المعلومات عن الانماء الصناعي يعد كذلك احد المستلزمات الاساسية . وذكر ان هذا التبادل يتم حتى الآن بوسائل خاصة مثل الاجتماعات التقنية ، والمنشورات ذات الطابع التخصصي . وبين ان نقص الموارد قد حال دون قيام مركز الانماء الصناعي باصدار دراسة دورية كاملة عن الانماء الصناعي .

١٦٢ - وذكر المفوض ، في تقييمه العام لنشاطات المركز الجارية ، ان التوسع الكبير الذي حصل ، وان كان هاما فانه لا يبرر الشعور بالرضا او الارتياح الزائد . وقال ان من غير الواقعي تقييم الانجازات على اساس معدل زيادة النشاطات من سنة الى اخرى ، لأن الشيء المهم في الحقيقة هو مدى تلبية هذه النشاطات للحاجات الفعلية للبلدان المتنامية ، ونشاطات المركز هي دون الكفاية اذا قيست بهذا المعيار . وذكر ان المركز لم يتمكن من العمل على تلبية بعض المتطلبات الاساسية للانماء الصناعي . واعرب عن امله في منح منظمة الامم المتحدة للانماء الصناعي المقرر انشاؤها الموارد التي تمكنها من تكوين القدرة اللازمة على تلبية هذه الحاجات على اساس شامل مستمر .

١٦٣ - واثناء المناقشة التي دارت في المجلس (١) اشير الى الآمال الكبيرة التي اثارها قرار الجمعية العامة بانشاء منظمة الامم المتحدة للانماء الصناعي (قرار الجمعية العامة ٢٠٨٩ (الدورة ٢٠)) . وشدد الاعضاء بصورة عامة على اهمية دور الجهاز الجديد للانماء الصناعي ، الا ان بعض الاعضاء ابدوا ان انشاء هذا الجهاز لن يكفي وحده لتأمين القيام بعمل فعال ما لم تخصص له الموارد الكافية التي تتناسب مع الاحتياجات الحاسمة في ميدان الانماء الصناعي .

(١) 397, 395 - 6/SR.391 E/ AC. 6 ; E/SR.1445 .

١٦٤ - ورأى البعوضان البلدان المتنامية التي تستطيع ان تأمل في بناء قطاع صناعي قابل للبقاء في المستقبل القريب لا تزيد عن بضعة بلدان ، الا اذا شنت حملة مركزية لمعالجة مشاكل الانماء الصناعي بجهود مشتركة بين البلدان المصنعة والبلدان السائرة في سبيل التصنيع . وذكروا ان على كل من البلدان النامية والبلدان المتنامية مسؤوليات محددة يجب ان تتحملها اذا اريد بذل مجهود تعاوني عالمي النطاق في هذا الميدان . وقيل ان في نشاطات مركز الانماء الصناعي امثلة كثيرة على التعاون الذي تبديه بلدان مختلفة في سبيل القيام بعمل دولي اكثر فعالية لتشجيع التصنيع المعجل ، الا ان الجهاز الدولي لم يكتسب بعد النطاق الذي يتيح التعبئة الكاملة لامكانيات العمل المشترك . ولذلك فان من الاهمية بمكان ان تعتمد المنظمة الجديدة ، في جهودها لتشجيع التصنيع المعجل ، الى التركيز على ايجاد وتطبيق الوسائل العملية لاقامة التعاون الحقيقي بين جميع الامم .

المبحث الاول

سياسات التصنيع ، بما في ذلك سياسات تشجيع الصناعات ، المتجهة الى الانتاج التصديري

١٦٥ - نظر المجلس في دورته الاربعين ، عملا بقراره ١٠٨١ جيم (الدورة ٣٩) ، في تقرير عن نشاطات مركز الانماء الصناعي الجاري المضطلع بها عملا بتوصيات مؤتمر الامم المتحدة للتجارة والانماء (E/4131) (١) . وكانت النشاطات التي وصفها التقرير بمثابة متابعة للاعمال التحضيرية التي قام بها مركز الانماء الصناعي للدورة الاولى لمؤتمر الامم المتحدة للتجارة والانماء . وقد تعاون المركز تعاونا وثيقا مع مؤتمر الامم المتحدة للتجارة والانماء في المسائل المتصلة بتشجيع صادرات البلدان المتنامية من السلع المصنوعة ونصف المصنوعة . وانشأ علاقة عمل وثيقة بصفة خاصة مع امانة مؤتمر الامم المتحدة للتجارة والانماء في جميع المسائل ذات الاهمية المشتركة بالنسبة الى لجنة الانماء الصناعي ولجنة المصنوعات التابعة لمؤتمر الامم المتحدة للتجارة والانماء .

١٦٦ - واثناء المناقشة التي دارت في المجلس ، (٢) اكد المتكلمون على النهج العملي الذي يتبعه المركز في معالجة مشاكل الصناعات المتجهة الى الانتاج التصديري . ورأى البعض ان المركز يجب ان يعنى في اعماله ليس فقط بالامكانيات الانتاجية للبلدان المتنامية ، بل وكذلك بامكانيات تصدير هذه المنتجات الى الاسواق العالمية . واعتبروا تقديم المساعدة الى البلدان المتنامية لتشجيع الصناعات التصديرية مبادرة هامة يمكن ان تثمر ثمارا طيبة .

(١) الوثائق الرسمية للمجلس الاقتصادي والاجتماعي ، الدورة الاربعون ، المرفقات ، البند ه من جدول الاعمال .

(٢) E/SR.1403, 1405, 1409 .

١٦٧ — وقد ابرزت لجنة الانماء الصناعي ، في تقريرها المقدم الى المجلس في دورته الحادية والاربعين (E/4203) ، الاهمية الكبيرة التي تعلقها على نشاطات المركز المتصلة بوضع السياسات لتشجيع الصناعات المتجهة الى الانتاج التصديري ، لا سيما بالنظر الى ما يمكن ان يترتب عليها من اثر حميد على موازين مدفوعات البلدان المتنامية . وشددت اللجنة على الاختصاص على ضرورة القيام بمزيد من النشاطات التنفيذية في هذا الميدان ، مثال ذلك المشروع المضطلع به في المكسيك بشأن امكانيات تصدير المصنوعات المكسيكية الى السوق الأوروبية .

١٦٨ — وبناء على توصية اللجنة ، اتخذ المجلس قرارا (١١٧٨) (الدورة ٤١) رأى فيه انه بالإضافة الى الصناعات الرامية الى الاستعاضة عن الواردات واثابة وفورات القطع الاجنبي للبلدان المتنامية ، فان الصناعات ذات الامكانيات التصديرية ، مثل صناعات تحويل الفلزات او الصناعات الهندسية او غيرها من الصناعات ذات الامكانيات التصديرية يمكن ان تزود هذه البلدان بمصادر جديدة للقطع الاجنبي تكون اقل تأثرا من صادراتها التقليدية المكونة من السلع الأولية بتقلبات الاثمان . ولفت المجلس نظر البلدان المتنامية ، وبخاصة هيئاتها المعنية بالتصنيع من حكومية وغير حكومية ، الى اهمية اعطاء الاولوية المناسبة لانماء وانشاء صناعات متجهة الى الانتاج التصديري من امثال الصناعات المذكورة في تقرير الامين العام (E/4131) ، مع مراعاة فرص الاستعاضة عن الواردات التي تسنح في الوقت نفسه واعتبارها هدفا من اهداف تنويع تصنيعها على وجه يكفل تحسين موازين مدفوعاتها . كما حث المجلس البلدان النامية والوكالات الدولية المختصة على ان تولي ، في برامجها الثنائية والمتعددة الاطراف للمساعدة المالية والتقنية ، اهتماما خاصا الى الصناعات ذات الامكانيات التصديرية بالبلدان المتنامية ، وتتخذ التدابير المناسبة لوضع المشاريع والبرامج اللازمة لمساعدة هذه الصناعات . والتمس المجلس من الامين العام الحصول من الحكومات والوكالات الدولية المختصة على المعلومات اللازمة عن الخطوات العملية المتخذة لبلوغ هذه الاهداف ، وتقديم تقرير عن هذا الموضوع الى مجلس الانماء الصناعي في دورته الاولى .

المبحث الثاني

التخطيط والبرمجة الصناعيان

١٦٩ — و اشار تقرير لجنة الانماء الصناعي (E/4203) الى ما ابداه اعضاؤها من تقدير للاعمال التي قام بها المركز في ميدان التخطيط والبرمجة الصناعيين . واكد الاعضاء في كل من اللجنة والمجلس على ان برنامج الاعمال يجب ان يكون موجها الى العمل وان يرمي الى تلبية الحاجات العملية للبلدان المتنامية ، مع مراعاة الاولويات التي تقررها حكوماتها . ورؤى ان نتائج الندوة الاقليمية المعنية بتقييم المشاريع الصناعية ، المعقودة في براغ من ١١ الى ٢٩ تشرين الاول (اكتوبر) ١٩٦٥ ، هي بمثابة بداية هامة للعمل في مجال تقييم المشاريع الصناعية في البلدان

١٧٤ - واتخذ المجلس قرارا (١١٨٢) (الدورة ٤١) اعرب فيه عن اقتناعه بأن هناك حاجة عاجلة لان تقدم الامم المتحدة في مساعدتها ادخال توحيد المعايير في الانماء الصناعي للبلدان المتنامية ، بما في ذلك انشاء مرافقها القومية الخاصة للتوحيد . ودعا المجلس مجلس ادارة برنامج الامم المتحدة الانمائي الى ايلاء الاهتمام الواجب ، في ضوء توصية اللجنة الاستشارية لتطبيق العلم والتقنية على الانماء (E/4178) (١) (النبذة ١٣٣) ، الى حاجات البلدان المتنامية فـي ميدان توحيد المعايير ، والتمس من الامين العام لفت نظر هيئات الامم المتحدة الاخرى ، ولا سيما الهيئات التي تعالج مشاكل الانماء الصناعي ، الى اهمية المشكلة السالفة الذكر وضرورة ايلاء الاهتمام الواجب لها في برامج نشاطاتها .

المبحث الرابع

التقنية الصناعية

١٧٥ - نظرت لجنة الانماء الصناعي ، فيما يتعلق بموضوع التقنية الصناعية ، في عدد من التقارير ، منها على الاخص تقارير فريق الخبراء المعني بالمعدات الصناعية المستعملة للبلدان المتنامية (E/ C. 5/104) ، والحلقة التدريبية الاقليمية عن صناعات النسيج (E/C.5/ 101) والحلقة الدراسية الاقليمية عن انتاج السمدة (E/ C.5/106) .

١٧٦ - واعربت اللجنة بصفة عامة عن تقديرها للاعمال الواسعة النطاق التي قام بها مركز الانماء الصناعي في ميدان التقنية ، والاهتمام الذي اولاه لقطاعات وفروع صناعية محددة . ورحبت بصفة خاصة بأعمال المركز المتعلقة بالاسمدة ، واعربت عن ادراكها للفائدة العملية للمقررات والتوصيات الواردة في تقرير الحلقة الدراسية الاقليمية التي عقدت عن هذا الموضوع في عام ١٩٦٥ .

١٧٧ - واتخذ المجلس ، بناء على توصية اللجنة ، قرارا (١١٧٩) (الدورة ٤١) ، اخذ فيه بعين الاعتبار حاجة البلدان المتنامية القاطعة الى اقامة صناعاتها السمادية الخاصة لرفع انتاجها الزراعي والغذائي الى المستوى الكافي ، ولا حظ انه بالرغم من التقدم الكبير المحرز في تقنيات انتاج الاسمدة الرخيصة ، فان ثمة عقبة رئيسية تعترض اقامة هذه الصناعات التي تتطلب الاستخدام الكثيف لرؤوس الاموال في البلدان المتنامية ، هي قلة رؤوس الاموال المتاحة لتعزيز مواردها الخاصة لاستيراد الآلات والمعدات اللازمة . كما التمس المجلس من الامين العام ان يعمد ، بالتعاون مع المؤسسات المالية الدولية المناسبة ، بما فيها المصارف الانمائية الاقليمية ، والوكالات المتخصصة المعنية والوكالة الدولية للطاقة الذرية ، الى النظر في التدابير العملية اللازمة لتنفيذ توصيات الحلقة الدراسية الاقليمية عن انتاج الاسمدة واقتراح امثال هذه

(١) الوثائق الرسمية للمجلس الاقتصادي والاجتماعي ، الدورة الحادية والاربعون ،

الملحق رقم ١٢ .

التدابير ، وان يقدم تقريراً في هذا الشأن الى مجلس الانماء الصناعي في دورته الاولى .

المبحث الخامس

مؤسسات الانماء الصناعي

١٧٨ - نظرت لجنة الانماء الصناعي في نشاطات المركز في ميدان مؤسسات الانماء الصناعي الذي قسم الى مجالات رئيسية ثلاثة هي : التنظيم الصناعي ، والبحث الصناعي ، والخدمات الاستشارية الصناعية . وقد انتهى الى اللجنة ان مما يستهدفه برنامج اعمال المركز في هذه المجالات الثلاثة معرفة ماهية المشاكل في البلدان المختلفة ودراستها ومتابعتها ، وتقصى امكانيات دعم المرافق القائمة او انشاء مرافق جديدة حسب الاقتضاء ، ودعم النواحي الموضوعية لعمليات المساعدة التقنية في شتى البلدان والاشراف عليها . واعربت اللجنة عن تأييدها للتدابير التي اتخذها المركز لدعم وتوسيع المرافق والخدمات الصناعية والمؤسسات الداعمة في البلدان المتنامية ، ورأت وجوب زيادة التوسع في النشاطات التنفيذية للمركز في هذا المجال وتوجيهها بصفة محدودة الى تشجيع الانماء الصناعي . وايدت اللجنة اقتراح عقد حلقة دراسية اقليمية عن تنظيم المرافق والخدمات الصناعية والمؤسسات الداعمة في البلدان المتنامية ، وعقد حلقة دراسية عن الاعلام الصناعي ، ورحبت باصدار نشرة ' انباء البحث الصناعي ' .

١٧٩ - كذلك نظرت اللجنة في الاقتراحات المتعلقة بوضع برنامج اعمال في ميدان التشريع الصناعي (E/C.5/121) يتضمن اصدار المركز لمجموعة تسمى 'مجموعة التشريعات الصناعية' . وقد روى ان هذه الخدمة يمكن ان تصبح وسيلة فعالة لتحليل التشريعات الصناعية وللمساعدة البلدان المتنامية في تعصير تشريعاتها الصناعي .

المبحث السادس

التدريب والتنظيم الصناعي

١٨٠ - اكدت لجنة الانماء الصناعي على اهمية التدريب للتعجيل بعملية التصنيع ، ورأت ان هنالك دوراً حيوياً ينبغي للمركز ، ومنظمة الامم المتحدة للانماء الصناعي من بعده ، القيام به في مساعدة البلدان المتنامية في هذا الصدد .

١٨١ - ولا حظت اللجنة مع الارتياح ان المركز قد توسع في تنظيم برامج التدريب الجماعي في المصانع للمهندسين والتقنيين بالتعاون مع بلدان مصنعة مختلفة . واهتبت باستمرار المركز ، ومنظمة

الامم المتحدة للانماء الصناعي ، في تشجيع وتنفيذ البرامج التدريبية مثل البرامج التي ينفذها المركز حاليا في البلدان المتنامية بالتعاون مع برنامج الامم المتحدة الانمائي . كما لاحظت سير العمل في مجال تدريب الاداريين الصناعيين والاقتصاديين ، بما في ذلك عقد الدورة الخاصة للانماء والتخطيط الصناعيين التي نظمت للموظفين الحكوميين الافريقيين بالقاهرة في الفترة الممتدة من ١٥ شباط (فبراير) الى ١١ أيار (مايو) ١٩٦٥ ، وعقد الفريق العامل الاقليمي عن تدريب الاداريين الاقتصاديين المنتمين الى البلدان المتنامية في ميدان الانماء الصناعي ، في باريس ، في الفترة الممتدة من ٢ الى ١٠ أيلول (سبتمبر) ١٩٦٥ .

١٨٢ — وعلقت اللجنة اهمية كبيرة على تكييف تقنيات التنظيم العصرية المستخدمة على نطاق واسع في البلدان المصنعة مع الاحوال الخاصة للمشاريع الصناعية في البلدان المتنامية .

المبحث السابع

الصناعات الصغيرة

١٨٣ — لاحظت اللجنة مع الارتياح ان الجانب الاكبر من برنامج اعمال المركز في ميدان الصناعات الصغيرة ، مكرس للنشاطات التنفيذية ، ولا سيما تقديم الخدمات الاستشارية الى حكومات البلدان المتنامية بناء على طلبها ، وحثت الحكومات على الاستفادة بصورة متزايدة من هذه الخدمات . وقد روى ان هذا النوع من العمليات يجب ان يصبح من النشاطات الرئيسية لمنظمة الامم المتحدة للانماء الصناعي في جميع مجالات الانماء الصناعي . وايدت اللجنة الرأي القائل بأن انماء الصناعات الصغيرة يجب ان يتم في اطار برامج التصنيع الشاملة ، وليس بوصفها بدائل للصناعات الكبيرة او المتوسطة او على سبيل تفضيلها على هذه . ورهبت بقيام المركز بتخصيص جزء كبير من عمله للبحث عن طرق تحسين المناطق الصناعية ، ونشر المعلومات عنها ، واثارة اهتمام البلدان المتنامية بها ، ومساعدة الحكومات في اقامتها وتسييرها . واعربت اللجنة عن أملها في ان تتمكن الندوة الدولية المعنية بالانماء الصناعي ، استنادا الى النتائج التي تصل اليها الحلقتان الدراستتان اللتان ستعقدان عن الصناعات الصغيرة في كيتو وكوينهاغن ، من وضع مقررات عملية عن دور الصناعات الصغيرة وعن العوامل التي تحد من تطورها ، مثل الحاجة الى وفورات الانتاج الكبير ، والآلية الذاتية ، والمنافسة الصادرة عن المنتجات البديلة .

المبحث الثامن

النواحي الاجتماعية للانماء الصناعي

١٨٤ — لاحظت اللجنة ان هنالك تفهما عاما متزايدا للدور الهام الذي تؤديه العوامل الاجتماعية في التعجيل بالتصنيع وتطوير الاقتصادات المتخلفة . ورؤى ان الامانة العامة

يجب ان تواصل العمل في تحليل وتقييم الخبرات التي اكتسبتها البلدان المختلفة في هذا الميدان ،
بغية وضع مبادئ تسترشد بها البلدان التي ما زالت في مراحل التصنيع الاولى .

١٨٥ - وعلق اعضاء اللجنة على التقرير الصادر عن مؤتمر السكان العالمي لعام ١٩٦٥ (E/C.5/140) ، فأشاروا الى ان المؤتمر اسفر عن تفهم افضل لاثار العوامل الاجتماعية - الاقتصادية في مشاكل نمو السكان ، وخاصة اثر الانماء الصناعي على مستوى الخصوبة ، والهجرة ، وزيادة سكان المدن . وذكروا ان المرأة في المناطق الحضرية - الصناعية تشترك بصورة متزايدة في الحياة الثقافية والاجتماعية ، وانه يناظر ذلك تناقص في حجم الاسرة .

١٨٦ - ونظرت اللجنة في تقرير عن برنامج مقترح للبحث والتدريب من اجل الانماء الاقليمي (E/CN.5/403) ، واعرب الاعضاء عن الامل في ان تتعاون في تنفيذ هذا البرنامج جميع الوحدات المعنية بالامر في الامانة العامة ، بما فيها مركز الانماء الصناعي .

١٨٧ - ورحب الاعضاء بالتعاون الوثيق بين مركز الانماء الصناعي ومركز الاسكان والبناء والتخطيط . ولوحظ ، اثناء مناقشة تقرير لجنة الاسكان والبناء والتخطيط ، ان الكثير من البلدان المتنامية تشهد ارتفاعا في اثمان الاراضي ، وانها تفتقر الى صناعات مواد البناء بسبب افتقارها الى الملاكات القومية والى هيئات التخطيط السليمة . واشير الى ان الاسكان وان كان يصنف عادة مع المشاكل الاجتماعية ، فينبغي عدم اغفال مفزاه الاقتصادى ، وذلك لان المرافق الحضرية المخططة تخطيطا سليما تعد امرا اساسيا لزيادة الانتاج . ورؤى ان استخدام المواد المحلية في صناعة البناء يعد عنصرا ذا اهمية خاصة .

المبحث التاسع

النشاطات التنفيذية

١٨٨ - واتفق رأى اعضاء لجنة الانماء الصناعي بصفة عامة على وجوب زيادة دعم الامم المتحدة للانماء الصناعي ، وقابلوا بالترحيب الاتجاه المشاهد في السنة الماضية الى زيادة الدعم المقدم للتصنيع من عنصر الصندوق الخاص من برنامج الامم المتحدة الانمائي . وقد دعا اعضاء اللجنة الى زيادة حصة الانماء الصناعي في برامج المساعدة التقنية ، معربين عن اعتقادهم بان انتداب موظفي المركز للعمل في البلدان المتنامية سييسر تصنيع هذه البلدان ، ويساعد على رفع مستوى مساعدات الامم المتحدة في ميدان الصناعة .

١٨٩ - واثناء المناقشة التي دارت في اللجنة ، ابدت بعض الملاحظات بشأن السياسات التي ينبغي ان تتبعها منظمة الامم المتحدة للانماء الصناعي والنشاطات التي ينبغي ان تقوم بها . وقد رؤى ان المنظمة الجديدة يجب ان تتجه الى النشاطات التنفيذية وان تقوم بتنسيق جميع

مشاريع المساعدة التقنية في ميدان الانماء الصناعي ، وان عليها ان تزيد من تركيز جهودها في تقديم المساعدات المباشرة الى البلدان المتنامية والى مشاريع صناعية محددة ، كما ان عليها ان تزيد من اهتمامها بدراسة الاحوال والمشاكل المحددة في البلدان المتنامية المختلفة ، ولتحليل العقبات التي تحول دون زيادة فعالية المساعدة المقدمة .

١١٠ - واثناء المناقشة التي دارت في المجلس في دورته الحادية والاربعين ، (١) ابدى الاعضاء ارتياحهم الى العمليات الاولى المضطلع بها بموجب برنامج الخدمات الصناعية الخاصة المنشأ مؤخرًا . واعربوا عن املمهم في ان يمضي العمل الميداني ، بموجب البرنامج ، قدما بسرعة متزايدة . ورأوا ضرورة تقوية البرنامج بالاسراع باجراءات اعداد المشاريع واعتمادها .

الفرع الثاني

الندوات الاقليمية والندوة الدولية عن الانماء الصناعي

١١١ - عرضت على المجلس في دورته الحادية والاربعين تقارير عن نتائج الندوات الاقليمية وعن الاستعدادات التي يجرى اتخاذها لعقد الندوة الدولية المعنية بالانماء الصناعي ، (E/C.5/135 و Add.1-5) ، وكذلك موجز للردود الواردة من الحكومات والوكالات المتخصصة والمتضمنة آراءها ومقترحاتها بشأن المواضيع المقترحة لنظر الندوة الدولية (E/C.5/135 ، المرفق الثاني)

١١٢ - واتفق الرأي عامة على ان الندوات الاقليمية كانت مفيدة وناجحة ، وعلى انها تشكل خطوة هامة الى الامام في نشاطات الامم المتحدة في ميدان الانماء الصناعي . ومما روى ان الوفود المرسله الى الندوة الدولية ينبغي ان تؤلف من الموظفين الرسميين والخبراء التقنيين من مستوى راسمي السياسة .

١١٣ - واثناء المناقشة التي دارت في لجنة الانماء الصناعي في دورتها السادسة ، ايدت معظم الوفود اقتراح ترك الحرية للندوة في اعتماد مقرراتها وتوصياتها والاقتراع على المسائل الموضوعية . الا ان بعض الممثلين رأوا من الناحية الاخرى ان الاقتراع في ندوة لا يعد اجراء صحيحا .

١١٤ - وابدى في اللجنة عدد من الاقتراحات المحددة بشأن اهم المسائل التي ينبغي بحثها في الندوة ، وهي تشمل : ايجاد انسب الاحوال والنظم الاقتصادية والاجتماعية للانماء الصناعي على الصعيد القومي ؛ واستكشاف الموارد الطبيعية واستخدامها ؛ وتعبئة الموارد المالية المحلية ، بما فيها ارباح الشركات الاجنبية ؛ ومشاكل الاقتصاد الكبير المتصلة باعداد خطط الانماء الصناعي وتنفيذها .

١٩٥ - واتخذ المجلس، بناءً على توصية اللجنة، قراراً (١١٨٠) (الدورة ٤١)، احاط فيه علماً مع الارتياح بتقارير وتوصيات الندوات الإقليمية المحقودة في مانيلا والقاهرة وسانتياغو، وندوة الانماء الصناعي في الدول العربية المحقودة في الكويت، وقرر عقد ندوة دولية عن الانماء الصناعي خلال عام ١٩٦٧. وادعى المجلس بأن يتضمن جدول الاعمال المؤقت للندوة الدولية الموضوعات المبينة في المرفق الاول التابع للقرار، وان تخضع اعمال الندوة للنظام الداخلي الوارد في مرفقه الثاني. ودعا المجلس في قراره، من جديد، حكومات الدول الاعضاء في الامم المتحدة او الاعضاء في الوكالات المتخصصة والوكالة الدولية للطاقة الذرية، والوكالات المتخصصة، والوكالة الدولية للطاقة الذرية، واللجان الاقتصادية الإقليمية ومكتب الامم المتحدة للشؤون الاقتصادية والاجتماعية في بيروت، الى التعاون في الاعمال التحضيرية للندوة. وادعى المجلس الحكومات بأن تنشيء الاجهزة القومية التي تمهد لاشتراكها في الندوة، وعشما على تأمين الاشتراء الفعال في الندوة. كذلك اعرب المجلس عن ادراكه لاهمية التقارير والتوصيات التي اعتمدتها الندوات، ولفت اليها نظر حكومات الدول الاعضاء في الامم المتحدة او الاعضاء في الوكالات المتخصصة والوكالة الدولية للطاقة الذرية، والامين العام للامم المتحدة، والوكالات المتخصصة، والوكالة الدولية للطاقة الذرية؛ والتمس من الامين العام النظار في تدابير المتابعة اللازمة لتوصيات الندوات بالتعاون، حسب الاقتضاء، مع حكومات الدول الاعضاء في الامم المتحدة او الاعضاء في الوكالات المتخصصة والوكالة الدولية للطاقة الذرية، ومع اللجان الاقتصادية الإقليمية ومكتب الامم المتحدة للشؤون الاقتصادية والاجتماعية في بيروت، واعلام مجلس الانماء الصناعي عن هذه المسألة. والتمس القرار ايضاً من الامين العام ان يدرس، في ضوء تقارير الندوات بما فيها الندوة الدولية، وبالتعاون مع اللجان الاقتصادية الإقليمية ومكتب الامم المتحدة للشؤون الاقتصادية والاجتماعية في بيروت، مسألة عقد مثل هذه الندوات بصفة دورية، وان يقدم المقترحات اللازمة في هذا الشأن الى مجلس الانماء الصناعي.

١٩٦ - واخيراً، احاط المجلس علماً بحرزي حكومتي غواتيمالا والهند استضافة الندوة (E/4230)، (١) والتمس من الامين العام موافاته، في دورته الحادية والاربعين المستأنفة، بالمعلومات عن المرافق التي ستكون متاحة في الوقت المناسب لعقد الندوة، وعن الآثار المالية والادارية المترتبة على عقد ها في الاماكن المعينة. ولهذا فقد ارجأ المجلس امر البت في موعد عقد الندوة ومكان عقد ها الى دورته الحادية والاربعين المستأنفة.

الفرع الثالث

نشاطات مجموعة مؤسسات الامم المتحدة
في ميدان الانماء الصناعي

١٩٧ - عرض على المجلس في دورته الحادية والاربعين، عملاً بالطلب الوارد في قراره

(١) الوثائق الرسمية للمجلس الاقتصادية والاجتماعية، الدورة الحادية والاربعون، المرفقات، البند ١٠ من جدول الاعمال.

١٠٨١ دال (الدورة ٣٩) ، تقرير مرحلي عن اعداد مخطط لتقرير موحد عن نشاطات مجموعة مؤسسات الامم المتحدة في ميدان الانماء الصناعي (E/C.5/125) ، ونموذج اولي لهذا التقرير الموحد نظرت فيه كذلك لجنة الانماء الصناعي (E/C.5/125/Add.1) .

١٩٨ - واتفق الرأي عامة ، في كل من اللجنة والمجلس ، على ان تعدد نواحي التصنيع يجعل الاستعراض الشامل لنشاطات جميع الوكالات المعنية امرا هاما ، كما ان اعداد التقارير السنوية يعتبر من المستلزمات الاساسية لهذا الغرض . واشير الى ان منظمة الامم المتحدة للانماء الصناعي سيترتب عليها ، عند انشائها ، ان تقوم بدورها للفاية في تأمين تنسيق جميع النشاطات المتصلة بالانماء الصناعي . ولذلك فقد ابدى الارتياح ازاء التقدم الذي احرزته الامانة العامة في اعداد تقرير يماثل في نطاقه نموذج التقرير الموحد المقدم (E/C.5/125/Add.1) ، مما يدل على سبق اقامة التعاون الرائع في هذا السبيل بين مركز الانماء الصناعي والوكالات المتخصصة ومنظمات الامم المتحدة الاخرى .

١٩٩ - وروى وجوب ادخال المزيد من التحسينات لجعل التقرير اداة فعالة لاستعراض اعمال اسرة مؤسسات الامم المتحدة في ميدان الانماء الصناعي .

٢٠٠ - واتخذ المجلس ، بناء على توصية اللجنة ، قرارا (١١٨١) (الدورة ٤١) احاط فيه علما مع التقدير ، بكل من المخطط المقترح والنموذج الاولي للتقرير ، والتمس من الامين العام بذل المزيد من الجهود ، بالتعاون مع الوكالات المتخصصة ، واللجان الاقتصادية الإقليمية ، ومكتب الامم المتحدة للشؤون الاقتصادية والاجتماعية في بيروت ومنظمات الامم المتحدة الاخرى ، لتحسين محتويات التقرير الموحد وطريقة عرضه ، بغية تحويله الى اداة فعالة للاستعراض والتحليل السنويين لنشاطات اسرة مؤسسات الامم المتحدة ، بما فيها اللجان الاقتصادية الإقليمية ومكتب الامم المتحدة للشؤون الاقتصادية والاجتماعية في بيروت . ودعا المجلس الى بذل الجهود ، على الاخص ، لمراعاة الحاجة الى ما يلي : (أ) تأمين اتساع المخطط بالشمول التام ، بحيث يتناول التقرير جميع الصناعات التحويلية ، والتعدين ، والطاقة ، والمقومات الاساسية المتصلة بذلك ؛ (ب) زيادة امكانيات مقارنة المعلومات الواردة في التقرير الموحد ، وذلك بتصنيف البيانات المتعلقة بكل مشروع من المشاريع تحت عناوين مناسبة تتناول منشأ المشروع ، واغراضه ، ونطاقه ، وطرق تنفيذه ، واهميته بالقياس الى النشاطات الاخرى ، والخ ؛ (ج) تهيئة بيانات اكثر تحديدا عن تنفيذ كل مشروع ، بما في ذلك موعد بدئه ، والموعد المنتظر لانجازه ، والنفقات المتوقعة ، ومصدر التمويل ؛ (د) الربط بين المعلومات عن تنظيم العمل المضطلع به في ميدان الانماء الصناعي والموارد المخصصة له والبيانات الواردة في التقرير ، وذلك بتضمينه الجداول المناسبة او الاستعراضات التحليلية الموجزة . كما اخذ المجلس بعين الاعتبار الحقيقة التالية : وهي ان منظمة الامم المتحدة للانماء الصناعي يجب ان تضطلع بالدور المركزي الاساسي في استعراض جميع نشاطات اسرة مؤسسات الامم المتحدة في ميدان الانماء الصناعي وتشجيع تنسيقها وان تكون مسئولة عن ذلك ، والتمس من الامين العام ان يعمد ، بالتعاون مع

المنظمات المعنية ، التقرير الموحد السنوي التالي لتقدّمه الى مجلس الانماء الصناعي في دورته الاولى .

الفرع الرابع

انشاء منظمة الامم المتحدة للانماء الصناعي

٢٠١ - عرض على المجلس ، في دورته الاربعين ، قرار الجمعية العامة ٢٠٨٦ (الدورة ٢٠) بشأن انشاء منظمة تسمى منظمة الامم المتحدة للانماء الصناعي . وقد اشير اثناء المناقشة (١) الى ان اللجنة الخاصة المنصوص عليها في الفقرة ٦ من قرار الجمعية العامة ستقع على عاتقها مهمة عسيرة هي اعداد الاجراءات الادارية وترتيبات العمل اللازمة لهذه المنظمة الجديدة .

٢٠٢ - واتخذ المجلس قرارا (١٠٩٦) (الدورة ٤٠) التمس فيه من الامين العام ان يقدم الى اللجنة الخاصة قائمة مشروحة بالمشاكل المتصلة بالاجراءات والادارة والعلاقات التي يتعيّن النظر فيها عند انشاء منظمة الامم المتحدة للانماء الصناعي وان يوضح ، عند الاقتضاء ، الوسائل المختلفة الممكنة لمعالجتها .

٢٠٣ - وعلا بقرار الجمعية العامة ، عرض على المجلس ، في دورته الحادية والاربعين ، تقرير اللجنة الخاصة (A/6229) الذي تضمن نص مشروع قرار لا حالته الى الجمعية العامة . وكان التقرير قد قدّم قبل ذلك الى لجنة الانماء الصناعي التي عرضت ملاحظات بشأنه على المجلس كذلك .

٢٠٤ - واثناء مناقشة تقرير اللجنة الخاصة في لجنة الانماء الصناعي ، اعرب الاعضاء عن تقدّيرهم لعمل اللجنة الخاصة وارتياحهم العام الى توصياتها . وقد ابدت بعض الآراء بشأن عدد من المسائل المتصلة بتوصيات اللجنة الخاصة ، ومنها تكوين مجلس الانماء الصناعي ، وتمويل النشاطات التنفيذية للمنظمة الجديدة عن طريق التبرعات .

٢٠٥ - واتفق رأى اللجنة على اهمية التنسيق بين منظمة الامم المتحدة للانماء الصناعي والهيئات الاخرى ورأت معظم الوفود ان وجوب كل ترتيب ينتقص من دور المنظمة المركزي لا يعتبر تدبيرا مستوصيا . واشير الى ان الاعتبار الرئيسي الذي اهدت به اللجنة الخاصة في اعداد مشروع القرار هو الرغبة في ان تؤمن للمنظمة الجديدة قدرا من الاستقلال يتفق مع الغرض منها ومع وظائفها الشاملة . وذكر ان القدر المناسب من الاستقلال هو القدر الذي يمكنها من الاضطلاع بدور قيادي مركزي في نشاطات جميع المنظمات العاملة في ميدان الانماء الصناعي ، ومن ان تكون مسؤولة الى درجة كبيرة بصفقتها هذه ، عن تحديد المبادئ العامة التي تقوم عليها جميع هذه النشاطات . وزعم ان منظمة الامم المتحدة للانماء الصناعي يجب ان تتعاون ، في اداء هذه المهمة ، تعاونا وثيقا مع المنظمات المختصة ، تلافيا لكل تداخل او ازدواج في الجهود .

٢٠٦ — واحاطت لجنة الانماء الصناعي علما بتقرير اللجنة الخاصة ومشروع القرار الذي اعتمدته بالاجماع لالحالته الى الجمعية العامة (A/6229، النبذة ١١) وفقا لاحكام الفقرة ٦ من منطوق قرار الجمعية العامة ٢٠٨٩ (الدورة ٢٠) .

٢٠٧ — واثناء المناقشة التي دارت بالمجلس في دورته الحادية والاربعين ، (١) اكد المتكلمون على ان قرار انشاء منظمة الامم المتحدة للانماء الصناعي يعد من المعالم الهامة في الجهود المتواصلة التي تبذل لتشجيع الانماء الصناعي . كما شدد معظم المتكلمين على ضرورة التعاون الوثيق بين منظمة الامم المتحدة للانماء الصناعي وهيئات الامم المتحدة الاخرى . واتفق الرأي عامة على ان المنظمة الجديدة يجب ان تباشر المسؤولية المركزية في هذا الميدان . وذكر ان مجلس الانماء الصناعي سيعنى بجميع المسائل المتصلة بالانماء الصناعي ، وانه لا شك في انه سيتم الاهتمام الى الترتيبات الرشيدة العملية لتأمين التعاون وعلاقات العمل اللازمة والاتفاق عليها بين منظمة الامم المتحدة للانماء الصناعي وسائر مؤسسات الامم المتحدة .

٢٠٨ — واشير الى ان مشروع القرار الذي اوصت اللجنة الخاصة الجمعية العامة باعتماده يمثل حلا وسطا متزنا بين الآراء المتباينة ، وان ذلك قد تسنى بفضل الرغبة المشتركة من جانب جميع المعنيين في الوصول الى حل يكون مرضيا للجميع بقدر الامكان . كما اشير الى اهمية صيانة العمل الوسط الذي تم الاتفاق عليه ، ومعالجة المسألة في الجمعية العامة بروح حسن النية ذاتها . و اشار بعض الاعضاء الى تحفظات معينة كانوا قد ابدوها بصدد توصيات اللجنة الخاصة ، وهي تحفظات اشارت اليها اللجنة الخاصة في تقريرها ، واعربوا عن املمهم في ان تؤخذ هذه التحفظات بعين الاعتبار بغية الوصول الى صيغة نهائية مقبولة للجميع .

٢٠٩ — وانهى ممثل البيرو الى المجلس رغبة حكومته في اتخاذ ليما مقرا لمنظمة الامم المتحدة للانماء الصناعي .

٢١٠ — وفي ختام المناقشة ، احاط المجلس بالاجماع علما مع التقرير بتقرير اللجنة الخاصة (A/6229) ومشروع القرار الذي اعتمدته اللجنة الخاصة بالاجماع لالحالته الى الجمعية العامة .

٢١١ — كما احاط المجلس علما مع التقرير بتقرير لجنة الانماء الصناعي عن اعمال دورتها السادسة (E/4203) .

الفصل السابع

انماء الموارد الطبيعية

٢١٢ - نظر المجلس (١) في دورته الاربعين في ثلاثة تقارير تتعلق بانماء الموارد الطبيعية واستغلالها هي : التقرير الرابع من سلسلة التقارير التي تصدر مرة كل سنتين عن انماء الموارد المائية (E/4138) ، (٢) وتقرير للامين العام عن ازالة ملح المياه مع توجيه اهتمام خاص الى التطورات الحاصلة في عام ١٩٦٥ (E/ 4142) ، (٣) وتقرير عن " انماء الموارد غير الزراعية " (E/ 4132) (٣) .

الفرع الاول

العمل المنسق في ميدان الموارد المائية

٢١٣ - يقدم التقرير الرابع من سلسلة التقارير التي تصدر مرة كل سنتين عن انماء الموارد المائية (E/ 4138) (٤) ملخصا لاعمال منظمات الامم المتحدة في ميدان الموارد المائية في عامي ١٩٦٤ و ١٩٦٥ . وهو يتناول الموضوعات التالية : الهيد رولوجيا العلمية والعقد الهيد رولوجي الدولي ؛ والارصاد الهيد رولوجية ؛ واستخدام النظائر المشعة في الهيد رولوجيا ؛ واحواض الانهار الدولية ؛ والرى والصرف ؛ وتوريد المياه للمجتمعات المحلية ؛ والتخلص من الفضلات ؛ ومشاكل تلوث المياه ؛ وازالة ملح ماء البحر والماء الاجاج ؛ والمؤسسات القومية للموارد المائية؛ واقتصاديات نقل المياه ؛ واليد العاملة والتدريب . وورد في مرفق للتقرير موجز شامل مصنف للمشاريع .

٢١٤ - وذكر الممثلون ، تعليقا على هذه الوثيقة ، ان من مزايا التقرير الذي اعدته الامم المتحدة بالتعاون مع الوكالات المتخصصة المعنية ، انه يقدم صورة عامة لنشاطات هيئات الامم المتحدة العديدة المعنية بانماء الموارد المائية . واعربوا عن اعتقادهم بأن التقرير سيكون مفيدا للاداريين والمخططين والتقنيين الحكوميين بوصفه اساسا يمكن الاستناد اليه في وضع مقترحات العمل ، كما

(١) E/AC.6/SR. 376-379; E/SR.1408,1409,1417

(٢) الوثائق الرسمية للمجلس الاقتصادي والاجتماعي ، الدورة الاربعون ، الملحق رقم ٣ .

(٣) المرجع الاخير ، الدورة الاربعون ، المرفقات ، البند ٧ من جدول الاعمال .

(٤) الوثائق الرسمية للمجلس الاقتصادي والاجتماعي ، الدورة الاربعون ، الملحق رقم ٣ .

انه سييسر التقييم العام للنشاطات بغية سد الثغرات وتدارك اوجه الخلل فيها . وابدى الارتياح للجهود المستمرة التي تبذل لزيادة فعالية التنسيق في العمل ، ولاستحداث الترتيبات التي تيسر اشتراك مختلف هيئات الامم المتحدة في النظر في مشاريع محددة او في اعطائها صورتها النهائية قبل البدء في تنفيذها . ورغب عدة ممثلين بالقرار الذي اتخذته اللجنة الفرعية المعنية بالموارد المائية التابعة للجنة التنسيق الادارية ، والذي يقضي بالاضطلاع ببرنامج مشترك لمشاريع التدريب التكميلية . كما اكد بعض الممثلين انهم سيقدمون كل تأييد ، وبواسطة لجانهم القومية ، لعمال العقد الهيدروولوجي الدولي الذي اعلنته منظمة الامم المتحدة للتربية والعلوم والثقافة (اليونسكو) . وقد اشير بعبارات تنم عن الاستحسان الى عدد من مشاريع الموارد المائية المضطلع بها بموجب برنامج الامم المتحدة الانمائي .

٢١٥ - واتخذ المجلس قرارا (١١١١) (الدورة ٤٠) احاط فيه علما ، مع التقدير ، بالتقرير الرابع من سلسلة التقارير التي تصدر مرة كل سنتين عن انماء الموارد المائية (E/ 4138) وطلب فيه مواصلة نشر هذه التقارير .

الفرع الثاني

ازالة ملح المياه

٢١٦ - قدم التقرير المتعلق بازالة ملح المياه (E/4142) (١) عملا بقرار المجلس ١٠٦٩ (الدورة ٣٦) الذي التمس فيه المجلس من الامين العام ، في جملة امور اخرى ، تقصي الامكانيات الاخرى للاسراع بالتقدم في الجهود العامة المبذولة لازالة ملح المياه ، واعلام المجلس عن ذلك .

٢١٧ - واثناء المناقشة ، لاحظ الممثلون التقدم المحرز في التعاون الدولي في ميدان ازالة ملح المياه سواء عن طريق اسرة مؤسسات الامم المتحدة ، ولا سيما ادارة الشؤون الاقتصادية والاجتماعية بالامانة العامة للامم المتحدة ، والوكالة الدولية للطاقة الذرية ، او على اساس ثنائي . وابدت الملاحظات على شتى التطورات الموصوفة في التقرير . وقد اتفق المتكلمون بصورة عامة على ان برنامج الاعمال المبين هو برنامج حسن الاعداد . وايد الممثلون على الاخص خطط الامانة العامة لمتابعة دراسة الطرق المختلفة لازالة ملح المياه والاعلام عن المشاريع المنجزة او التي يجري العمل في تنفيذها في الدول الاعضاء ، وذلك لكي يتسنى تقييم الحاجات تقييما افضل وتخطيط التدابير اللازمة على اساس اكثر اتساما بالطابع العملي ؛ كما ايدوا خططها لنشر التقارير السنوية عن تشغيل منشآت ازالة ملح المياه ، مما يشجع اقامة منشآت مماثلة ؛ ووافقوا على الدراسات الاخرى المزمع الاضطلاع بها ، والتي تشمل دراسة عن توزيع المياه في المناطق التي تعتمد على المياه

(١) المرجع الاخير ، الدورة الاربعون ، المرفقات ، البند ٧ من جدول الاعمال .

المزالة املاحها ، ودراسته لاثمان بيع المياه المزالة املاحها ؛ والابحاث المتعلقة بنفقات وامكانيات استعمال المياه الملوثة بعمد معالجتها لاغراض غير اغراض الشرب ؛ وتحليل لاقتصاديات وتقنيات التقطير الشمسي . واقترح البعض الاضطلاع ، فضلا عن ذلك ، بدراسة لموضوع التخلص من الملح المزال ، وآثاره المحتملة على حياة الاسماك والكائنات البحرية .

٢١٨ - واتخذ المجلس بالاجماع قرارا ١١١٤ (الدورة ٤٠) اقر فيه برنامج الاعمال المقترح في التقرير ؛ والتمس فيه من الامين العام ان يتخذ الخطوات اللازمة لتعبئة الموارد التي تؤمن تنفيذ برنامج الاعمال ، وان يقوم على الاخص بالاتصال ، حسب الاقتضاء ، بالحكومات والمنظمات التي ييحتمل ان تقدم خدمات الخبراء والاستشاريين والموارد الاخرى على نفقتها الخاصة ؛ كما التمس فيه الاعلام دوريا عن التطورات الحاصلة في ميدان ازالة ملح المياه .

الفرع الثالث

الموارد غير الزراعية * —————

٢١٩ - كان ثالث التقارير المعروضة على المجلس هو التقرير الذي يعده الامين العام مرة كل سنتين عن انماء الموارد غير الزراعية (E/4132) ، (١) والمقدم عملا بقرار المجلس ٨٧٧ (الدورة ٣٣) . وقد قدم هذا التقرير بيانا تحليليا بالاعمال الجارية فيما يتعلق باستقصاء الموارد ورسم الخرائط اللازمة لاستغلالها ؛ وانماء الموارد المعدنية ؛ والمصادر الطاقية ؛ وانماء الموارد المائية . كما بين برنامج الاعمال لفترة ١٩٦٦ - ١٩٦٧ ، وقد تم مقترحات لبرنامج خمسي للاستقصاءات يتضمن الاستقصاءات العالمية التسعة التالية : استقصاء لموارد العالم من ركاز الحديد ؛ واستقصاء للمعادن غير الحديدية الهامة ؛ واستقصاء لمناجم مختارة للبلدان المتنامية بغية زيادة احتياجات الركائز ونتاجها بتطبيق التقنيات الحديثة ؛ واستقصاء للاحتياجات والموارد من المياه في البلدان المتنامية التي يمكن ان تكون مفتقرة الى المياه ؛ ودراسته لامكانيات انماء الانهار الدولية ؛ واستقصاء للموارد الممكنة للطاقة الحرارية الارضية في البلدان المتنامية ؛ واستقصاء للطفل النفطي ، واستقصاء للاحتياجات الى توليد الطاقة الكهربائية على نطاق صغير في البلدان المتنامية .

٢٢٠ - وافتتح المناقشة الامين العام الوكيل للشئون الاقتصادية والاجتماعية (٢) ، فأكد على اهمية الموارد غير الزراعية في الاقتصاد العالمي ، ولا حظ ان اعمال الامم المتحدة في مجال انماء الموارد قد توسعت بهدوء ودون رصد الاعتمادات على النطاق الذي تبرره اهمية الموضوع .

* البت في هذا منوط بالجمعية العامة .

(١) الوثائق الرسمية للمجلس الاقتصادي والاجتماعي ، الدورة الاربعون ، المرفقات ، البند

٧ من جدول الاعمال .

(٢) E/SR.1408 و E/L.1107 .

وبين انه بالرغم من ان الاستقصاءات التسعة المقترحة تتناول ميادين مختلفة عن بعضها اختلافا كبيرا ، فان لها بعض الاهداف المشتركة هي : اولا ، تقديم معلومات وافكار ومناهج جديدة عن الموارد الطبيعية في البلدان المتنامية ؛ وثانيا ، جمع البيانات التي تتيح تكوين صورة عامة عن الاحتمالات الطويلة الاجل للمعرض والطلب في العالم في قطاعات الموارد الهامة المختارة ؛ وثالثا ، مساعدة الحكومات على وضع الاطار القانوني والتنظيمي اللازم للانماء الا مثل للموارد الطبيعية ؛ ورابعا ، اعداد مشاريع محددة للاستثمار في اطار البرامج المتعددة الاطراف والثنائية للمساعدة المالية والتقنية . وتطرق الى موضوع النفقات ، فذكر ان الامانة العامة لم يذهب الوهم بها قط الى حد تصور امكانية سداد كل النفقات ، او حتى معظمها ، من الميزانية العادية للامم المتحدة . وقال انه قد يصح تمويل جزء من هذه النفقات ، التي تقدر بـ ١٠ ملايين دولار ، من موارد برنامج الامم المتحدة الانمائي . كما ان من المعتقد ان بعض حكومات البلدان المصنعة في الشرق والغرب على السواء قد تكون مستعدة ، سواء بصورة مشتركة او منفردة ، للتكفل بنفقات بعض هذه المشاريع .

٢٢١ - واثناء المناقشة ، أشاد الممثلون بجهود الامم المتحدة في ميدان الموارد غير الزراعية ، وبالنشاط الكبير والانجازات الكثيرة في هذا المضمار ، وكذلك بنواحي منفردة من برنامج ١٩٦٦ - ١٩٦٧ . كما اشاروا الى النواحي التي نالت ، في رأيهم ، تشديدا اكثر من اللازم ولم تتلل التشديد الكافي او التي ينبغي اعادة تقييمها .

٢٢٢ - وفيما يتعلق بالبرنامج الاستقصائي الخمسي ، وافق المتكلمون بصفة عامة على رأى الامين العام القائل بأن مثل هذا البرنامج يمكن ان يساهم مساهمة رئيسية في اعمال النصف الثاني من العقد الانمائي . الا ان بعض الممثلين رأوا وجوب زيادة تقصي مسألة الاولويات بين الاستقصاءات المختلفة المقترحة ، وبمسألة الموارد المالية اللازمة لتمويل البرنامج . واتفق الرأى على وجوب متابعة دراسة البرنامج الخمسي وذلك على الاخص في ضوء الاعمال المختصة التي تقوم بها الوكالات المتخصصة المعنية وغيرها من المنظمات الدولية ، وبالتشاور مع اللجنة الاستشارية لتطبيق العلم والتقنية على الانماء . واقترح البعض ان يقوم الامين العام باستشارة خبراء خارجيين ذوي مؤهلات خاصة بشأن الاستقصاءات المختلفة المقترحة ، وذلك تيسيرا لمهمة المجلس عند متابعته النظر في البرنامج . اما فيما يتعلق بوسائل تمويل البرنامج ، وهي مسألة تركز فيها جانب كبير من المناقشة ، فقد اتفق الرأى على ان تبحث هذه المسألة مع الحكومات في ضوء معلومات اوفى عن النواحي التقنية والمالية .

٢٢٣ - واثناء المناقشة ، قدم اقتراح كذلك بأن تضطلع الامم المتحدة باستقصاء للموارد الموجودة تحت قاع البحار فيما وراء العتبة القارية ، وهي موارد تتيح امكانيات هائلة . وقد اقترح ، خفضا لنفقات هذا الاستقصاء وتلافيا لازدواج العمل ، ان تعتمد الامانة العامة اولا الى الاستفادة من الموارد المالية الحالية ومن الخدمات والوثائق التي تستطيع تقديمها منظمة الامم المتحدة للتربية والعلوم والثقافة (اليونسكو) وغيرها من الهيئات .

٢٢٤ - وفي ختام المناقشة ، اتخذ المجلس قرارين . ففي القرار ١١١٢ (الدورة ٤٠) ، التمس المجلس من الأمين العام ان يوظف ، بالتعاون مع اللجنة الاستشارية لتطبيق العلم والتقنية على الانماء ، والوكالات المتخصصة ولا سيما منظمة الامم المتحدة للتربية والعلوم والثقافة (اليونسكو) والحكومات الاعضاء المهتمة بالامر ، بدراسة استقصائية للحالة الحاضرة للمعارف المتعلقة بالموارد المعدنية والغذائية البحرية فيما وراء العتبة القارية باستثناء الاسماك ، وبتقنيات استغلالها . وطلب الى الأمين العام ان يحاول ، في اطار هذه الدراسة الاستقصائية ، معرفة الموارد التي تعد الآن صالحة للاستغلال الاقتصادي وخاصة لفائدة البلدان المتنامية ، وتحديد اية ثغرات فسي المعارف المتوفرة تتطلب اهتماما سريعا . كما التمس المجلس منه الاعلام في دورة قريبة من دورات المجلس عن سير هذه الدراسة الاستقصائية . وفي القرار ١١١٣ (الدورة ٤٠) ، لاحظ المجلس مع الارتياح النتائج التي تم الوصول اليها بفضل النشاطات البحثية والتدريبية والتنفيذية التي اضطلعت بها ادارة الشؤون الاقتصادية والاجتماعية في ميدان انماء الموارد غير الزراعية ، بما في ذلك الاسراع بنقل وتكييف التقنيات المناسبة لانماء الموارد في البلدان المتنامية ، واقر وجهة النشاطات وترتيب الاولويات المبينين في التقرير . ورغب المجلس بالمبادرة التي قام بها الأمين العام ان قدم الى المجلس برنامجا طويل الاجل يمثل مساهمة هامة في اعمال النصف الثاني من العقد الانمائي ، واوصى بأن يقوم الأمين العام ، مع مراعاة الاعمال المختصة للوكالات المتخصصة والوكالة الدولية للطاقة الذرية ، باستشارة الخبراء الخارجيين في مختلف ميادين انماء الموارد غير الزراعية بشأن الاستقصاءات والمشاريع المختلفة المقترحة ، والاولويات التي يجب ان تعطى لكل منها في اطار البرنامج المقترح . والتمس من الأمين العام ان يستشير اللجنة الاستشارية لتطبيق العلم والتقنية على الانماء في دورتها الخامسة ، وان يدعو كذلك الحكومات الى موافاته بآرائها وملاحظاتها بشأن البرنامج وامكانيات تمويله ، كما وان يقوم ، حسب الاقتضاء ، بالاتصال بالحكومات والمنظمات التي تستطيع ان تقدم على نفقتها الخاصة خدمات الخبراء والاستشاريين والموارد الاخرى ، كما التمس منه المجلس ان يقدم اليه ، في دورته الحادية والاربعين ، تقريراً عن نتائج المشاورات السالفة يضمنه معلومات مفصلة عن نفقات الاستقصاءات والمشاريع المختلفة ، وامكانيات تمويلها . وقرر المجلس ، اخيراً ، ان يجرى في دورته الحادية والاربعين استعراضاً عاماً لتحديد وسائل وامكانيات تنفيذ البرنامج .

٢٢٥ - ونظر المجلس (١) في دورته الحادية والاربعين ، في تقرير آخر للأمين العام عن البرنامج الخمسي لانماء الموارد الطبيعية (E/4186) (٢) . وقد تضمن التقرير نتائج مشاورات الامانة العامة مع فريق مؤلف من ستة خبراء دعاهم الى الاجتماع بالمقر في الفترة الممتدة من ١٢ الى ١٥

(١) 385, 386 و 383 - E/AC.6/SR.380 ; E/SR.1439.

(٢) الوثائق الرسمية للمجلس الاقتصادي والاجتماعي ، الدورة الحادية والاربعين ، المرفقات ، البند ١١ من جدول الاعمال .

نيسان (ابريل) ١٩٦٦ ، ومقررات اللجنة الاستشارية لتطبيق العلم والتقنية على الانماء ، التسيير
استشيرت في الامر في دورتها الخامسة المعقودة في آذار (مارس) ١٩٦٦ ، ونتائج تحليل جديد
للفنقات التقدمية للبرنامج .

٢٢٦ - وافتتح ممثل الامين العام المناقشة ، (١) فأكد على اهمية هذا البرنامج الخمسي
الذي لن يقتصر على تمكين البلدان ذات النمو القليل التقدم من تخطيط انمائها وترتيب اولوياتها
استنادا الى معرفة كاملة بمواردها ، بل سيمكن كذلك المنظمات المختلفة المعنية ، ولا سيما برنامج
الامم المتحدة الانمائي ، من تقييم طلبات الحصول على المساعدة تقييما افضل واجدى . وذكر
ان انجاز البرنامج في مجموعه سيستغرق خمس سنوات ، الا ان بعض الاستقصاءات التسعة المزمعة
قد لا يستغرق اكثر من سنتين او ثلاث سنوات . وقال ان الهدف الاول سيكون جمع كل الوثائق
الموجودة وتحليلها ، وهي مهمة تعد الامم المتحدة مهياً لها احسن تهئية . وبعد ذلك تقوم
افرة من الخبراء بزيارة البلدان المعنية للحصول على المعلومات اللازمة لسد اية ثغرات قائمة
وتحدد الميادين التي يمكن فيها تقديم اكبر مساهمة ممكنة في سبيل الانماء . وتطرق الى المشاورات
المضطلع بها مع الحكومات عملاً بقرار المجلس ١١١٣ (الدورة ٤٠) ، فأفاد بأنه لم ترد حتى
الآن سوى ملاحظات قليلة جدا .

٢٢٧ - واثناء المناقشة ، كرر الممثلون الاعراب عن تقديرهم لمبادرة الامين العام باقتراح
خطة الاستقصاء الخمسية التي تعد شرطاً لازماً لاعداد الخطط الاستثمارية السليمة الرامية الى
الاستغلال الفعال للموارد الطبيعية .

٢٢٨ - ولوحظ ان اللجنة الاستشارية لتطبيق العلم والتقنية على الانماء ايدت الخطوط العامة
لبرنامج الدراسات الخمسي ، (٢) بعد ان اجرت استعراضاً اولياً له ، ولكنها لم تتمكن ، لضيق
الوقت ، من اجراء دراسة مفصلة لاثار برنامج الدراسات في الاطار العام للاعمال الاخرى في ميدان
الموارد الطبيعية .

٢٢٩ - ورأت بعض الوفود ان اللجنة لم تتح لها بعد البيانات الكافية لتمكينها من الوصول
الى مقررات نهائية بشأن طبيعة البرنامج ونطاقه والطريقة التي يجب ان ينفذ بها . ولا حظت ان
فريق الخبراء اوصى في مقرراته (E/4186 والمرفق الاول) بأن تكون احدى الخطوات الاساسية الاولى
في الاضطلاع بالاستقصاءات هي التعاقد مع فريق من الخبراء الاستشاريين لوضع معالم (بارامترات)
ونطاق اهداف هذه الاستقصاءات ، والتعاريف والمعايير ، والتخطيط المفصل للتنظيم ، والتقييم

(١) E/AC.6/SR.380 .

(٢) انظر : الوثائق الرسمية للمجلس الاقتصادي والاجتماعي ، الدورة الحادية والاربعون ،
الملحق رقم ١٢ ، الفصل الرابع ، الفرع الثاني ، النبعة ٤ .

الادق للمدة التي يستغرقها والنفقات التي يكلفها البرنامج . وذكرت ان الدراسات الاضافية المقترحة لازمة على اية حال ، ويجب الاضطلاع بها قبل اتخاذ قرار بتنفيذ البرنامج لا بعده .

٢٣٠ - واكد عدة ممثلين على ضرورة الاستفادة الكاملة من اللجان الاقتصادية الاقليمية في اجراء الدراسات ، وكذلك ضرورة اخذ الاعمال التي قامت بها الوكالات المتخصصة والوكالات الدولية للطاقة الذرية بعين الاعتبار ، وتنسيق تخطيط الدراسات وتنفيذها معها .

٢٣١ - ورأى البعض ان النظر في تمويل الدراسات لا يمكن ان يتم الا بعد اضطلاع الامين العام والهيئات المختلفة بدراسة اكثر تفصيلا لبعض المسائل لكي يتسنى الوصول الى تقييم ادق للمدة التي يقتضيها تنفيذ الدراسات وللنفقات التي تكلفها . الا ان عدة وفود اعربت عن استعداد حكوماتها لتقديم خدمات الخبراء ، على نفقتها الخاصة ، لبحث موضوع تلك الدراسات بحثا اوفى .

٢٣٢ - وقد قوبلت فكرة تمويل الدراسات من الميزانية العادية للامم المتحدة او من موارد برنامج الامم المتحدة الانمائي بالتأييد من البعض وبالمعارضة من البعض الاخر . الا ان الرأي اتفق عامة على ان تنفيذ البرنامج سيتطلب كذلك الحصول على التبرعات .

٢٣٣ - وفي ختام المناقشة ، اتخذ المجلس بالاجماع قرارا (١١٢٧) (الدورة ٤١) اعرب فيه عن ادراكه لفائدة الاضطلاع ببرامج دراسات طويلة الاجل في ميدان الموارد الطبيعية ، ودعا فيه الحكومات التي لم تقم بعد بموافاته بآراءها بشأن البرنامج وامكانيات تمويله الى القيام بذلك في موعد اقضاه ٣٠ ايلول (سبتمبر) ١٩٦٦ ؛ والتمس من الامين العام القيام بما يلي : (أ) استشارة اللجنة الاستشارية لتطبيق العلم والتقنية على الانماء في موعد لا يتجاوز دورتها السادسة بشأن آثار برنامج الدراسات في الاطار العام للامال الاخرى المضطلع بها في ميدان الموارد الطبيعية ؛ (ب) وانشاء ثلاثة افرقة صغيرة من الخبراء الاستشاريين المؤهلين في ميدان المعادن والموارد المائية والطاقة لاعداد دراسة تشمل معالم (بارامترات) ونطاق اهداف الاستقصاءات ، والتعاريف والمعايير ، والتخطيط المفصل ، والتقييم الادق للوقت الذي تستغرقه الدراسات المقترحة ولنفقاتها بالقياس الى ارباحها ؛ (ج) والتشاور مع اللجان الاقتصادية الاقليمية ، والوكالات المتخصصة المعنية ، والوكالة الدولية للطاقة الذرية والهيئات المناسبة الاخرى ، بشأن تخطيط برنامج الدراسات وتنفيذه ؛ (د) ودراسة وسائل تمويل هذا البرنامج ؛ (هـ) وتقديم تقرير مؤقت الى المجلس في دورته الحادية والاربعين المستأنفة ، وتقرير كامل نهائي في موعد لا يتجاوز دورته الثالثة والاربعين . واوصى المجلس ، اخيرا ، بأن تحيط الجمعية العامة علما في دورتها الحادية والعشرين ، بالتقدم المحرز في سبيل تنفيذ برنامج الدراسات الخمسي .

Blank page

Page blanche

الفصل الثامن

المسائل المتصلة بالعلم والتقنية

٢٣٤ - عقدت اللجنة الاستشارية لتطبيق العلم والتقنية على الانماء دورتها الرابعة في جنيف في الفترة الممتدة من ٨ الى ١٦ تشرين الثاني (نوفمبر) ١٩٦٥ . وقد خصصت الدورة اساسا للنظر في التقارير المقدمة من الفرقة الفنية التابعة للجنة بما فيها الفريق المعني باستعراض التقدم المنجز والمعالجة المشتركة ، والفريق المعني بنقل المعلومات العلمية والتقنية الى البلدان المتنامية ، والفريق المعني بوسائل التوعية بدور العلم والتقنية في الانماء ؛ وللنظر في الخطط المتعلقة بتقرير اللجنة الثالث الى المجلس .

٢٣٥ - وقررت اللجنة الا تصدر تقريراً عن الدورة ، وان تعد لاستعمالها الخاص معضراً موجزاً يمكن اتخاذه اساساً لتقريرها الثالث الذي ستعده في دورتها الخامسة . ورسمت اللجنة في هذا المحضر خطة مفصلة للاعمال التي تتخلل الدورتين اعداداً لدورتها القادمة . ورغبة في تيسير العلاقات مع اعضاء اسرة مؤسسات الامم المتحدة ، اتخذت اللجنة قراراً ، (E/AC.52/R.3/Rev.1 ، النبذة ١٤) اوصت فيه بأن تدرج كل منظمة متعاونة مع اللجنة من منظمات الامم المتحدة التدابير المناسبة في برنامجها وميزانياتها وملاك موظفيها بالتعاون مع اللجنة ، وان تعين في امانتها موظفاً يصبح مسئولاً عن الاتصال المستمر مع اللجنة . ومن التدابير الاخرى التي اتخذتها اللجنة في دورتها الرابعة قرارات تقضي باعادة انشاء فريقين فنيين هما الفريق المعني بالهيكل العلمية في البلدان المتنامية ، والفريق المعني باستعراض اعمال اسرة مؤسسات الامم المتحدة ، وبانشاء فريق للتحريـر يتولى اعداد كتاب شعبي عن دور العلم والتقنية في الانماء ، ومعالجة المسائل الاخرى المتصلة بالنشر . كذلك ادرجت اللجنة في محضر دورتها الرابعة بيانين للجنة الفرعية للعلم والتقنية التابعة للجنة التنسيق الادارية ، اولهما عن مسألة تحليل النفقات بالقياس الى الارباح (E/AC.52/R.3/Rev.1 ، المرفق دال) ، والثاني عن الطرق المقترحة لوضع تقارير منظمات الامم المتحدة الى اللجنة الاستشارية (E/AC.52/R.3/Rev.1 ، المرفق هـيم) .

٢٣٦ - واجتمع فريق اللجنة الاقليمي لافريقيا بأديس ابابا في الفترة الممتدة من ٥ الى ١٠ كانون الثاني (يناير) ١٩٦٦ ؛ ونظر الفريق في المسائل التالية من وجهة نظر الاقليم الافريقي : ضرورة تعزيز بعض مرافق الاقليم البعشية التي يتناقض استخدامها ؛ وتطبيق المعرفة العالية ونقل المعرفة ؛ وتمويل النفقات التعليمية ؛ والمسائل المتصلة بتعاون اللجنة الاقتصادية لافريقيا والمكاتب الاقليمية للوكالات المعنية ، والهيئات الاقليمية الاخرى ، مع اللجنة الاستشارية . وقد قدمت اللجنة

الاقتصادية لا فريقا الى الفريق قائمة بالمشاريع اللازمة في ميدان العلم والتقنية لتتظفر فيها اللجنة الاستشارية في دورتها الخامسة . واشترك في المناقشات بصورة ايجابية ممثلون للوكالات المتخصصة والهيئات الاخرى المختصة .

٢٣٧ — وعقدت اللجنة الاستشارية دورتها الخامسة بمقر الامم المتحدة في الفترة الممتدة من ٢٢ آذار (مارس) الى ٤ نيسان (ابريل) ١٩٦٦ . وكان البند الرئيسي في جدول الاعمال هو النظر في تقرير اللجنة الثالث الى المجلس واعتماده . كما استمعت اللجنة الى بيان لمدبر برنامج الامم المتحدة الانمائي . وتمشيا مع رغبة اللجنة في اقامة صلات اوثق مع المجتمع العلمي الدولي ، فقد كان من دواعي سرورها ان يشترك رئيس المجلس الدولي للاتحادات العلمية ونائيه في دورتها بوصفهما مراقبين . وقد ادلى رئيس هذا المجلس بكلمة امام اللجنة عن اهتمامات المجلس الدولي ونشاطاته فيما يتعلق بتطبيق العلم والتقنية على الانماء .

٢٣٨ — ووصف تقرير اللجنة الثالث الى المجلس (E/4178) (١) تفكير اللجنة واعمالها منذ قيامها حتى الدورة الخامسة . وتتلخص التوصيات الرئيسية التي تضمنها التقرير في ان المجلس الاقتصادي والاجتماعي يجب ان يقوم برعاية خطة عمل عالمية لتطبيق العلم والتقنية على الانماء ، تضم بين عناصرها الرئيسية ما يلي : (أ) خطة خمسية لانشاء الهياكل الاساسية في ميدان العلم والتقنية بالبلدان المتنامية ؛ (ب) مجموعة من الاهداف المتصلة بتعليم العلوم في البلدان المتنامية تنفذ على مدى فترة تتراوح بين خمس وعشر سنوات ؛ (ج) برنامجا يرمي الى تحسين الوثائق وعمليات نقل المعارف التقنية للبلدان المتنامية ؛ (د) مضاعفة المعالجة المشتركة لعدد من المشاكل المحددة التي تهم البلدان المتنامية ، سواء بتطبيق المعرفة الحالية واكتساب المعرفة الجديدة ؛ (هـ) برنامجا لتشجيع تعبئة جهود المجتمع العلمي في البلدان النامية لمساعدة البلدان المتنامية في حل مشاكلها .

٢٣٩ — واوصت اللجنة بأن يتخذ المجلس قرارا يعلن فيه بدء ' خطة العمل العالمية ' المقترحة ، وضمنت التقرير نص مشروع لهذا القرار .

٢٤٠ — كذلك قدمت اللجنة في تقريرها عددا من التوصيات المحددة تحت البنود المختلفة المبنية اعلاه . فأوصت ، لاقامة الهيكل الاساسي للعلم والتقنية في البلدان المتنامية ، باقرار مجموعة من الاهداف تنفذ ما بين السنوات الخمس والعشر القادمة ، تشمل انشاء ودعم عدد من معاهد التدريب القومية في مختلف المستويات ؛ وانشاء مراكز للمعدات العلمية والتعليمية اللازمة للمدارس الابتدائية والثانوية ؛ وتقديم منح استكمال التخصص لتدريب الباحثين واعضاء هيئات التدريس ؛ وانشاء كليات العلوم ومعاهد الابحاث في البلدان المتنامية . واوصت ، على سبيل تأمين امكانيات الحصول على المعلومات العلمية والتقنية اتاحة نقل التقنية ، بدعوة الدول الاعضاء في الامم المتحدة الى اقامة هيئة مركزية تكون مسئولة عن السياسة فيما يتعلق بمراكز الوثائق ومراكز نقل التقنية ؛ ووضع برنامج لانشاء دور للنشر تصدر الكتب والنشرات الدورية الزهيدة الثمن التي تعالج مواضيع

(١) الوثائق الرسمية للمجلس الاقتصادي والاجتماعي ، الدورة الحادية والاربعون ، الملحق

متصلة بالعلم والتقنية ؛ وباجراء دراسات خاصة للمنشآت القائمة لنقل التقنية في عدد محدود من البلدان المتنامية ؛ وبوضع برنامج نموذجي لتشجيع التقنيين المنتمين الى البلدان النامية بزيادة المنشآت القائمة في البلدان الاخرى ؛ وباجراء دراسات خاصة نموذجية في نخبة من بلدان الاقاليم المختلفة عن التجربة الفعلية في نقل التقنية الى البلدان المتنامية بواسطة الترتيبات القائمة بين المؤسسات (العامة منها والخاصة) . ونظرا الى ضرورة التوسع في تطبيق المعارف الحالية واكتساب المعارف الجديدة ، اوصت اللجنة باتخاذ التدابير اللازمة في اقرب وقت ممكن لايجاد حلول لعدد محدود من المشاكل ، منها وسائل زيادة المياه للرى ؛ وتوفير كميات اكبر من البروتين الغذائي ؛ ومكافحة داء المنتقيات (التريبانوسوميا) لاسس الاريقي ؛ وزيادة تفهم مشاكل السكك ؛ واستقصاء الموارد الطبيعية غير الزراعية واستغلالها ؛ والا سراع بالتصنيع ؛ وايجاد تقنيات تعليمية جديدة . واكدت اللجنة على الرأى الذى اعربت عنه في تقريرها الثاني (E/4026) (١) والقائل بأن التطبيق الاوسع والاكثر تركيزا للمعارف الحالية ، بعد تكييفها التكييف المناسب مع الاحوال المحلية ، هو الشيء الذى يهيم ، في الظروف الراهنة ، اكبر الامل في تأمين التقدم السريع للبلدان المتنامية .

٢٤١ - كذلك رسم التقرير الخطوط العامة لدور كل من الامم المتحدة ، والوكالات المتصلة بها ، والحكومات ، والمجتمع العلمي في تنفيذ ' خطة العمل العالمية ' المقترحة لانماء العلم والتقنية . ولفت النظر الى الحاجة الى احصاءات ادق عن النفقات المقترحة والفعلية في مجال تطبيق العلم والتقنية على الانماء ، والى فائدة وضع اجراء محدود للاعلام عن هذه النفقات في الوقت الحاضر ، بما فيها نفقات برنامج الامم المتحدة الانمائي .

٢٤٢ - واولت اللجنة اهتماما كبيرا لمسألة تعبئة جهود المجتمع العلمي في البلدان النامية ، بما في ذلك المنظمات غير الحكومية ، وقد مدت عددا من التوصيات المحددة في هذا الشأن . ومما اوصت به اللجنة اجراء دراسة مفصلة للطرق والوسائل الكفيلة باثارة الاهتمام والتقدير اللازمين للعلم والتقنية لدى قادة الرأى العام ، كما اوصت بنشر كتاب شعبي عن تطبيق العلم والتقنية على الانماء مع التشديد بصفة خاصة على برامج الامم المتحدة .

٢٤٣ - واخيرا ، تناولت اللجنة في تقريرها دورها هي وخطة اعمالها المقبلة . وبسبب عدة عوامل ذكرت ان فعالية اعمالها ستتوقف عليها في الوقت الحاضر وفي المستقبل . ففيما يتعلق باعمالها المقبلة ، رأت اللجنة ان اقرار اقتراحها بشأن ' خطة العمل العالمية ' يتيح لها دورا مستمرا يتمثل متابعة التقدم الذى تحرزه منظمات الامم المتحدة في تنفيذ البرامج المعتمدة ، وابدا اية توصيات لازمة الى المجلس بشأن سير ' الخطة ' المقبل . وكانت اللجنة قد بينت ، في تقريرها الثاني الى المجلس ، اربعة شروط تعتبرها ضرورية لفعاليتها في المستقبل . وقامت اللجنة ، في ختام تقريرها الثالث ، بلفت نظر المجلس مرة اخرى الى هذه الشروط (E/4178 ، النبذة ٢٦٥) .

٢٤٤ - وكان معروضا على اللجنة ، عند اعداد تقريرها الثالث ، وشيقة عنوانها مبادئ توجيهية لتطبيق العلم والتقنية على الانماء كانت قد نظرتها واقرتها اللجنة الفرعية للعلم والتقنية التابعة للجنة التنسيق الادارية (انظر : E/4178 ، المرفق الاول) . وقد اخذت اللجنة بعين الاعتبار ، بقدر ما سمح به الوقت المتاح لها ، محتويات هذه الوثيقة في المواضيع المناسبة من تقريرها ، وهي تعتمد انه ليس ثمة تعارض بين المقترحات الخاصة الواردة في تلك التوجيهات وبين المقترحات التي اوصت بها هي .

٢٤٥ - وقد عمد رئيس اللجنة الاستشارية ، البروفسور م.س. ثاكر ، الى تقديم تقرير اللجنة الى المجلس بناء على طلب المجلس (١) . فاستعرض رئيس اللجنة الاستشارية تاريخ اللجنة بايجاز ، وأشار الى انها قامت بالتعرف على الكثير من المشاكل الرئيسية في مجال تطبيق العلم والتقنية على الانماء ، واوصت بطرق علاجها . وذكر ان اللجنة الاستشارية تشعر الآن ان المجلس لا ينتظر منها مجرد توصيات عامة بل وكذلك اصدار مقترحات تؤدى الى تنفيذ هذه التوصيات بصورة منهجية ، وذلك هو ما حدا بها الى ان توصي المجلس بالاضطلاع بـ ' خطة العمل العالمية ' لاضفاء التماسك على التدابير المشتركة المنسقة في ميدان العلم والتقنية ، وتعزيز نتائج النصف الثاني من العقد الانمائي تعزيزا ملموسا . وقال ان الخطة العالمية المقترحة ستعزز البرامج الحالية لتطبيق العلم والتقنية على الانماء ، وتضيف اليها تدابير جديدة استكمالا للمجهود الكلي ، ولفت نظر العالم الى هذا العمل . و اضاف انه نظر الى ان خصائص هذا المجهود ستختلف في كل اقليم من الاقاليم ، فان اللجنة تعلق اهمية كبيرة على نهج المعالجة الاقليمي . وقال ان ' خطة العمل العالمية ' تقوم على الاقتناع بأن المجلس نفسه هو الاداة المناسبة لبدء مثل هذا البرنامج وتشجيعه ، وذلك بفضل صلاته بمختلف هيئات الامم المتحدة ، وبالمنظمات غير الحكومية ، والحكومات . ولفت النظر الى الدور الذي يمكن ان يؤديه برنامج الامم المتحدة الانمائي في زيادة تشجيع تطبيق العلم والتقنية .

٢٤٦ - واستمع المجلس ايضا الى بيانات للمدير العام لمنظمة الامم المتحدة للتربية والعلوم والثقافة (اليونسكو) ، والامين العام للمنظمة العالمية للارصاد الجوية ، والمدير العام للوكالة الدولية للطاقة الذرية . وقد رحبوا جميعا بتقرير اللجنة الاستشارية ، واكدوا على الاهمية التي تعلقها وكالاتهم عليه ، وان كان ذلك لا يعني بالضرورة الموافقة على كل ما ورد فيه من تفاصيل . وأشاروا الى ضرورة اتاحة المزيد من الموارد لتطبيق العلم والتقنية على الانماء ، اذا اريد تنفيذ توصيات اللجنة الاستشارية .

٢٤٧ - واشنى المجلس خلال المناقشة (٢) ، ثناء حارا ، على اللجنة الاستشارية لمـ

(١) E/AC.24/SR.296 و E/AC.24/L.287 .

(٢) E/AC.24/SR.296, 297, 299-301, 308, 309 ; E/SR.1444 .

قامت به من اعمال . ووصف تقرير اللجنة بأنه وثيقة من اعلى مستوى وعلى اكبر قدر من الاهمية . ومع ان الذين تكلموا من اعضائه رحبوا بفكرة خطة العمل العالمية وايدوا تأييدهم لاهدافها ، فان بعض الوفود رأته انه لا يمكن قبول توصيات اللجنة في مجموعها باعتبارها جزءاً من الخطة دون ايمان النظر فيها بالتفصيل ، كما انه لا بد من تحديد محتويات الخطة وايضاحها بمزيد من التفصيل قبل ان يعطي المجلس موافقته عليها . وقد تباين الرأي بشأن كيفية تمويل مثل هذه الخطة . فوجد من ناحية ، ان بعض الوفود رأته ، مثل ممثلي الوكالات الدولية ، ان من الضروري تدبير المزيد من الموارد اذا اريد الاسراع بتطبيق العلم والتقنية على الانماء . الا ان بعض الوفود الاخرى رأته ، من الناحية الاخرى ، ان اهداف الخطة العالمية ينبغي ان تتحقق باعادة توجيه البرامج الحالية للوكالات المتخصصة والهيئات الاخرى ، وادخال التعديلات اللازمة عليها . وذكرت ان مشكلتها الاولويات يجب ان تواجه بصراحة ، لان من الهمية بمكان عدم اثاره آمال لا يمكن تحقيقها .

٢٤٨ - وأكدت معظم الوفود على ضرورة بقاء اللجنة الاستشارية هيئة من هيئات الخبراء لا تتمتع بغير الوظائف الاستشارية ، وعلى انها يجب الا تحاول ان تسبغ على نفسها اي دور تنفيذي ، وان كان الرأي قد اتفق على انها ستحتاج الى امانة صغيرة من الخبراء لكي يتسنى لها اداء وظائفها بصورة فعالة . وتمشياً مع التأكيد على اهمية دور اللجنة كهيئة خبراء وعلى واقع تعيين اعضائها بصفتهم الفردية ، شدد عدد من الوفود على ضرورة قصر الاشتراك في اجتماعات اللجنة على اعضائها ، وعلى ان الاشتراك المباشر لغير الاعضاء امر غير مستصوب . واشير الى انه سيكون من المفيد ضم بعض اعضاء الفرق العلمية والتقنية التابعة للوكالات المتخصصة الى عضوية اللجنة الاستشارية ؛ وروى ان ذلك يمكن ان يودي الى زيادة تفهم برامج الوكالات التقنية كما يكفل التعاون الوثيق بصورة آلية .

٢٤٩ - وفي ختام المناقشة ، اتخذ المجلس قراراً (١١٥٥) (الدورة ٤١) اشار فيه الى ترحيبه بتقرير اللجنة الاستشارية الثاني ، ولفت فيه النظر الى تأييد الجمعية العامة لرأى اللجنة الاستشارية القائل بأنه سيكون من المستصوب ان يبدأ المجلس برنامجاً دولياً يرمي الى تقوية البرامج الحالية لتطبيق العلم والتقنية على الانماء ، والى ان الجمعية العامة وافقت كذلك على ان المجلس نفسه هو الهيئة المناسبة ، تحت سلطة الجمعية العامة ، لبدء هذا البرنامج وتوجيهه . كما لفت المجلس النظر الى المساهمة الهامة التي تقدمها فعلا الوكالات المتخصصة والوكالة الدولية للطاقة الذرية في سبيل تزويد البلدان المتنامية بفوائد العلم والتقنية . ورحب باقتراح اللجنة الاستشارية الرامي الى وضع ' خطة العمل العالمية لتطبيق العلم والتقنية على الانماء ' ، وايدى الاهداف المقترحة التي بينتها اللجنة ، وهي : مساعدة البلدان المتنامية في بناء الهياكل التنظيمية اللازمة (القومية فضلاً عن الاقليمية عند الاقتضاء) وفي اعداد الملاكات المؤهلة اللازمة التي تتوقف عليها قدرة تلك البلدان على تطبيق العلم والتقنية على الانماء ؛ وتشجيع التطبيق الافعل للمعارف العلمية والتقنيات الحالية على الانماء ، وتحسين ترتيبات نقل المعارف والتقنيات المتوفرة من قبل وتكييفها ، فضلاً عن تهيئة جو انسب في البلدان المتنامية للاخذ بمستحدثات تقنيات الانتاج ؛ والعمل على زيادة

تركيز اهتمام المجتمع العلمي بالبلدان ذات النمو الكبير فضلا عن البلدان المتنامية وعلى زيادة تعبئة جهوده لحل المشاكل التي يكون عليها مفيدا للبلدان المتنامية خاصة؛ وزيادة تعريف الحكومات والمجتمع المحلي وسواد الجمهور ولا سيما الشباب، في البلدان النامية والمتنامية على السواء، بعاجات البلدان المتنامية في مجال العلم والتقنية .

٢٥٠ - وحث المجلس منظمات الامم المتحدة، ولا سيما اللجان الاقتصادية الإقليمية، وحكومات الدول الاعضاء في الامم المتحدة، والوكالات المتخصصة والوكالة الدولية للطاقة الذرية، فضلا عن الجماعات العلمية والتقنية وغيرها من الهيئات المعنية، على الاهتمام، على سبيل الاولوية، بالتقرير الثالث للجنة الاستشارية، ولا سيما بالاراء التي تضمنها بشأن وضع وتعزيز التدابير الرامية الى التحجيل بتحقيق تلك الاهداف، وذلك في حدود اختصاصاتها ومواردها الحالية والمنتظرة . كما ابدى ادراكه للحاجة الى التخطيط الطويل الاجل من جانب الحكومات لتشديد هيكل السياسات والمؤسسات والملاكات اللازمة لتطبيق العلم والتقنية على الانماء . ودعا المجلس منظمات الامم المتحدة المعنية الى ان تعد، في موعد لا يتجاوز ١ كانون الثاني (يناير) ١٩٦٨، بيانات مفصلة توضح فيها مدى مساهمة برامجها ونشاطاتها الحالية او المنتواة في تعزيز انجاز الاهداف المبينة في الخطة المقترحة وفي الاسراع بتحقيقها، فضلا عن البيانات المالية المختصة؛ كما دعا برنامج الامم المتحدة الانمائي، والمصرف الدولي للإنشاء والتعمير والمؤسسات المتصلة به، وكذلك المؤسسات الإقليمية للتمويل الانمائي، الى النظر في ضوء اقتراحاته، في اتاحة موارد اضافية لتلبية طلبات البلدان المتنامية للحصول على المساعدات المالية والتقنية للمشاريع المتصلة بتطبيق العلم والتقنية، وفقا لاهداف الخطة المقترحة .

٢٥١ - كذلك اوصى المجلس بأن تقوم حكومات الدول الاعضاء في الامم المتحدة، والوكالات المتخصصة والوكالة الدولية للطاقة الذرية التي تضطلع ببرامج للمصونة الثنائية، بايلاء كل الاهتمام لحاجات البلدان المتنامية الى المساعدة في ميدان العلم والتقنية، وبأن تقدم هذه المصونة في ضوء اقتراحات اللجنة الاستشارية المتعلقة بالخطة المقترحة . كما التمس المجلس من اللجنة الاستشارية ان تدرس البيانات والمقترحات التي طلب الى منظمات الامم المتحدة اعدادها قبل ١ كانون الثاني (يناير) ١٩٦٨ وغيرها من الوثائق المختصة، وذلك لتبين مدى ونطاق الاعمال الجارية او المنتواة لتحقيق الاهداف المرسومة للخطة المقترحة، وللتعرف على تلك المجالات التي تترك فيها النشاطات الحالية او المنتواة ثغرات او وجوه خلل ظاهرة، ولفت النظر اليها؛ وان تحدد محتويات خطة العمل العالمية المقترحة وتوضحها بمزيد من التفصيل، وان توصي المجلس بالتدابير الاخرى الرامية الى تشجيع نشاطات هذه المنظمات المتعلقة بتطبيق العلم والتقنية على الانماء واعادة توجيهها عند اللزوم، وتيسير التنسيق بينها .

٢٥٢ - ودعا المجلس اللجنة الاستشارية من جديد، على غرار ما فعل عند نظره فسي تقريرها الثاني، الى ان تدرس امكان زيادة اختصار قاعدة المشاكل ذات الاولوية التي اوصت بمعالجتها معالجة مشتركة . وايد رأى اللجنة الاستشارية القائل بأنه ينبغي لها، عند قيامها

باستعراض برامج مجموعة مؤسسات الامم المتحدة ، بالتعاون الوثيق مع لجنة التنسيق الادارية والمنظمات المناسبة المهمة بالامر ، ان تركزا اهتمامها في تلك النشاطات التي تكون متصلة بصورة مباشرة بمشاكل محددة لها اهمية كبرى .

٢٥٣ — ووافق المجلس على الرأي الذى اعربت عنه اللجنة الاستشارية والقائل بأن معرفة مقدار نفقات منظمات الامم المتحدة في ميدان تطبيق العلم والتقنية على الانماء ، ومعرفتها على وجه الدقة ، هو شرط لازم للعمل الفعال ، والتمس من اللجنة ان تدرس في اقرب وقت ممكن ، بالتعاون مع الامين العام ولجنة التنسيق الادارية ، مشكلة قياس نفقات مجموعة مؤسسات الامم المتحدة في مجال تطبيق العلم والتقنية على الانماء .

٢٥٤ — واخيرا ، دعا المجلس حكومات البلدان النامية الاعضاء في الامم المتحدة والاعضاء في الوكالات المتخصصة والوكالة الدولية للطاقة الذرية الى ان تضع في اعتبارها ، عندما تقر مضاعفة تعاونها في ميدان العلم والتقنية ، ما قد ينطوى عليه هذا التعاون من نواحي لها اهميتها بالنسبة الى التقدم العلمي والتقني للبلدان المتنامية .

٢٥٥ — وقرر المجلس كذلك (١) قيام كل من اللجنة الاستشارية والمجلس ، في الوقت المناسب خلال عام ١٩٦٧ ، بالنظر في التقرير الذى ستعده منظمة الصحة العالمية عن الابحاث الدولية والقومية عن التلوث (٢) .

(١) E/SR. 1444 .

(٢) انظر : الوثائق الرسمية للجمعية العامة ، الدورة العشرون ، الملحق رقم ٣ ،

النبة ١٩٠ .

Blank page

Page blanche

الفصل التاسع

التعاون الاقليمي*

٢٥٦ - تلقى المجلس، في دورته الحادية والاربعين، التقارير السنوية للجنة الاقتصادية لـ
لاوروبا، وللجنة الاقتصادية لآسيا والشرق الاقصى، وللجنة الاقتصادية لأمريكا اللاتينية،
واللجنة الاقتصادية لافريقيا، واستمع الى بيانات للمناء التنفيذيين لهذه اللجان وصفوا فيها
السمات البارزة في اعمال لجانهم خلال عام ١٩٦٥، واستعرضوا فيها الحالة الاقتصادية في اقاليمهم
المختلفة. وتتضمن النبذات ٢٥٨ - ٣١٥ ادناه موجزا لتقارير اللجان، كما تتضمن النبذات
٣١٦ - ٣٢٨ ملخصا للبيانات التي ادلى بها الامناء التنفيذيون. ويحتوى الفصل الثالث موجزا
للدراستات الاقتصادية لـ لاوروبا، وآسيا والشرق الاقصى، وأمريكا اللاتينية.

٢٥٧ - كذلك عرض على المجلس، عملا بقرار الجمعية العامة ١٨٢٣ (الدورة ١٧)، تقرير
عن اجتماع الامناء التنفيذيين المحقود في ٨ و ٩ تموز (يوليو) ١٩٦٦ (E/4239) (١). وقد تناول
التقرير المسائل التالية: عقد الامم المتحدة الانمائي؛ التخطيط الانمائي والاسقاطات المتصلة به؛
دور اللجان الاقتصادية الاقليمية في الاعمال التحضيرية للدورة الثانية لمؤتمر الامم المتحدة للتجارة
والانماء؛ والانماء الصناعي؛ وانماء الموارد البشرية؛ وانماء الموارد الطبيعية؛ وتطبيق العلم
والتقنية على الانماء؛ واعادة تقييم دور اللجنة الاجتماعية الفنية؛ والبرنامج المتكامل والسياسة
المتعلقة بالميزانية؛ ومسائل الميزانية وشؤون الموظفين؛ والجولات الدراسية التي تنظمها اللجنة
الاقتصادية لـ لاوروبا. وقد ابرز التقرير اربع نتائج خلصت اليها المناقشة هي: اولاً، ان التزايد
المشاهد في عدد المؤسسات الدولية الرامية الى تشجيع الانماء، مثل مؤتمر الامم المتحدة للتجارة
والانماء ومنظمة الامم المتحدة للانماء الصناعي المقرر انشاؤها، يضيف اهمية متزايدة على الدور
الذي تؤديه الامانات الاقليمية بوصفها مراكز للتنسيق الموضوعي وللتوفيق بين احتياجات البلدان
المختلفة وبين الموارد العالمية؛ وثانياً، ان نشاطات اللجان الاقتصادية في برمجة الانماء وتخطيطه
قد اكتسبت مزيداً من الاهمية بسبب اعمال لجنة التخطيط الانمائي المنشأة مؤخراً؛ وثالثاً، ان عقد
الامم المتحدة الانمائي يجب ان يكون، على الاخص، اطاراً يتم فيه تحقيق التكامل السليم المستمر
بين برامج الاعمال الاقليمية والقومية وفقاً للفروض المشتركة والاحتمالات العالمية؛ ورابعاً، اتفق
الرأى على ان اجتماعات الامناء التنفيذيين قد اثبتت فائدتها، وتقرر عقد اجتماع خاص في كانون
الثاني (يناير) ١٩٦٧، بعد انشاء منظمة الامم المتحدة للانماء الصناعي، لدراسة افضل
الطرق لتنسيق النشاطات المركزية والنشاطات الاقليمية الرامية الى تشجيع الانماء الصناعي.

* يتضمن جدول الاعمال المؤقت للدورة الحادية والعشرين للجمعية العامة بندين عنوانهما:
"الانماء الاقليمي" و "التوزيع اللامركزي للنشاطات الاقتصادية والاجتماعية للامم المتحدة".
(١) الوثائق الرسمية للمجلس الاقتصادي والاجتماعي، الدورة الحادية والاربعون، المرفقات،
البند ١٣ من جدول الاعمال.

الفرع الأول

تقارير اللجان الاقتصادية الإقليمية

المبحث الأول

اللجنة الاقتصادية لأوروبا

٢٥٨ - يتبين من التقرير السنوي للجنة الاقتصادية لأوروبا (E/4177) (١) أنها بحثت ، في دورتها الحادية والعشرين ، مجموع أعمالها وأعمال هيئاتها الفرعية ، كما استعرضت الحالة الاقتصادية في أوروبا بالاستناد إلى الجزء الأول من 'دراسة الحالة الاقتصادية لأوروبا' ، ١٩٦٥ (E/ECE/613) (٢) . ونظرت كذلك في قرارات المجلس والجمعية العامة ذات الصلة بعملها ، وفي الدور الذي تؤديه في برامج الأمم المتحدة لمساعدة البلدان ذات النمو القليل التقدم ؛ ونشاطاتها المتصلة بمؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية ؛ والتدابير التي اتخذتها تطبيقاً لقرار الجمعية العامة ١٩٤٠ (الدورة ١٨) بشأن النشاطات في ميدان الانماء الصناعي ؛ وغير ذلك من المسائل المبينة أدناه .

٢٥٩ - وقبل اقرار جدول الأعمال ، قال عدد من الوفود إن على اللجنة تمكين جمهوريتها المانيا الديمقراطية التي تؤدي دوراً هاماً في اقتصاد أوروبا ، من الاشتراك في أعمالها كعضو متمتع بكامل صفات العضوية ، على اعتبار أنه قد قامت في إقليم المانيا بعد الحرب دولتان ذات سيادة لهما حقوق متساوية ، هما جمهورية المانيا الديمقراطية وجمهورية المانيا الاتحادية ، علماً بأن هذا الحل الإيجابي لمسألة اشتراك جمهورية المانيا الديمقراطية في أعمال اللجنة يتفق مع نص وروح اختصاصات اللجنة وقرار الجمعية العامة ٢١٢٩ (الدورة ٢٠) بشأن التدابير التي يلزم اتخاذها على الصعيد الإقليمي لتحسين علاقات حسن الجوار بين الدول الأوروبية ذات النظم الاجتماعية والسياسية المختلفة . وذكر عدد من الوفود الأخرى أن اختصاصات اللجنة ، وخاصة الفقرة ١٠ ، تحدد بوضوح شروط تبادل المعلومات والمشورة بين اللجنة وذلك الإقليم في المسائل المتصلة باقتصاده من حيث علاقته باقتصاد البلدان الأعضاء في اللجنة ، وأنه نظراً إلى عدم حدوث أي تغيير في المركز الدولي للإقليم يبرر تعديل هذه الاختصاصات ، فإنه لا محل لاثارة المسألة .

٢٦٠ - واتخذت اللجنة عدداً من القرارات المتعلقة بأعمالها (E/4177 ، الباب الثالث) . وقد أحاطت علماً ، في أول هذه القرارات ، بقرار الجمعية العامة ٢١٢٩ (الدورة ٢٠) ، ورعيت بالنتائج المحرزة فعلاً فيما يتعلق بحل المشاكل التي تنشأ في العلاقات بين البلدان الأعضاء ذات

(١) المرجع الأخير ، الدورة الحادية والأربعون ، الملحق رقم ٣ .

(٢) منشورات الأمم المتحدة ، رقم المبيع : 1 . E . II . 66 .

النظم الاقتصادية والاجتماعية المختلفة ، واعربت عن الأمل في ان تثابر حكومات الدول الاعضاء في جهودها لتحسين علاقاتها المتبادلة وتشجيع التعاون الوطيد المتزايد بين بلدانها .

٢٦١ - اما فيما يتعلق بنشاطاتها في ميدان الانماء الصناعي ، فقد دعت اللجنة امينها التنفيذي الى الاستمرار في اتاحة خدماته للامين العام فيما قد يطلبه منه من مساعدة ، والى التعاون مع مركز الانماء الصناعي في التحضير للدورة الدولية المعنية بالتصنيع .

٢٦٢ - واما في موضوع السياحة ، فقد احاطت اللجنة علما بقرار المجلس ١١٠٨ () الدورة ٤٠) الذي اوصى فيه باطلاق اسم " السنة السياحية الدولية " على عام ١٩٦٧ ، (١) ودعا الامين التنفيذي الى التعاون مع الامانة العامة للامم المتحدة ، وهيئات الامم المتحدة الاخرى ، والاتحاد الدولي لمنظمات السفر الرسمية في النشاطات المترتبة على ذلك ، وفي النهوض بالسياحة على الصعيد الاقليمي .

٢٦٣ - واتخذت اللجنة قرارا بشأن نشاطاتها المتصلة بمؤتمر الامم المتحدة للتجارة والانماء ، ولا حظت مع الارتياح ، في الجزء الاول منه ، قيام علاقة عمل وثيقة بين اللجنة والمؤتمر . واعربت عن تقديرها للجهود الالوية التي بذلتها لجنة انماء التجارة في دورتها الرابعة عشرة في سبيل بلوغ اهداف المؤتمر . ودعت هيئاتها الفرعية الى اعادة النظر في برامج اعمالها ، ان لم تكن قد فعلت ذلك من قبل ، بغية اعطاء اولوية عالية للدراسات والمشاريع العملية المتصلة بتوصيات مؤتمر الامم المتحدة للتجارة والانماء . والتمست من الامين التنفيذي ان يقوم ، في حدود اختصاصه وموارده ، باعطاء اولوية عالية لمساعدة الامين العام لمؤتمر الامم المتحدة للتجارة والانماء والتعاون معه في الاعمال التحضيرية للدورة الثانية للمؤتمر ، وان يقدم تقريراً الى حكومات الدول الاعضاء ، في الوقت المناسب قبل انعقاد تلك الدورة الثانية وفي موعد يسمح بنظره في دورتها الثانية والعشرين ، عن التدابير التي اتخذها تنفيذاً للقرار . ودعت اللجنة الامين التنفيذي الى متابعة تزويد الامين العام لمؤتمر الامم المتحدة للتجارة والانماء بتلك الوثائق والمعلومات عن اعمال اللجنة في ميدان التجارة بين البلدان الاعضاء ذات النظم الاقتصادية والاجتماعية المختلفة ، التي قد يتسنى له الاستفادة منها في اعداد تقاريره الدورية عن مشاكل التجارة السالفة الذكر .

٢٦٤ - وفي ميدان الموارد المائية ، ايدت اللجنة اقتراح الامين التنفيذي بأن يعقد في عام ١٩٦٦ فريق خاص من الخبراء لدراسة مفاهيم وطرق تحليل الموارد المائية ، واعربت عن موافقتها على نية الامين العام في عقد اجتماع للخبراء الحكوميين في عام ١٩٦٧ ينظر في النواحي الاقتصادية الرئيسية لسياسة الموارد المائية في البلدان الاعضاء . والتمست من الامين التنفيذي ان يلفت

(١) انظر : الفصل الثالث عشر ، النبدتان ٦٢٩ و ٦٣٠ .

نظر اجتماع الخبراء الحكوميين في عام ١٩٦٧ الى اية تقارير يعلها فريق الخبراء الخاص واللى التقارير المختصة لافرة الخبراء الاخرى التى تضطلع بدراسة الموارد المائية فى اطار اللجنة ، وان يضع فى اعتباره العلاقة بين دراسة اللجنة عن مكافحة تلوث المياه ، ودراسة المشاكل الاعم لاستخدام الموارد المائية ، بحيث تنال نتائج دراسة التلوث الاهتمام الكافى فى الدراسات الاعم للموارد المائية . كما دعت الامين التنفيذى الى تأمين تنسيق اعمال اللجنة فى مجال الموارد المائية مع اعمال الهيئات الدولية الاخرى .

٢٦٥ — وقررت اللجنة ، فى قرار لها عنوانه " اعلان لسياسة اللجنة الاقتصادية لاوروپا بشأن مكافحة تلوث المياه " ، اعتماد مبادئ معينة فى هذا الموضوع . واوصت حكومات البلدان الاعضاء بالنظر فى امكان تطبيق هذه المبادئ فى وضع وتنفيذ سياساتها فى مجال مكافحة تلوث المياه ، ودعت حكومات الدول الاعضاء الى اعلامها فى دورتها الثالثة والعشرين ، ثم مرة كل ثلاث سنوات بعد ذلك ، عن التدابير التى تكون قد اتخذتها فى هذا الصدد . والتمست من الامين التنفيذى احالة القرار الى الحكومات بوصفه اعلان بشأن سياسة اللجنة الاقتصادية لاوروپا فى مجال مكافحة تلوث المياه فى اوروپا ، فضلا عن احالته الى المنظمات المعنية — وبخاصة منظمة الصحة العالمية ، ومنظمة الاغذية والزراعة ، والوكالة الدولية للطاقة الذرية — بغية توسيع نطاق التعاون الدولى فى هذا الميدان .

٢٦٦ — وفيما يتعلق بمشاكل تلوث الجو ، التمت اللجنة من الامين التنفيذى التماس آراء الحكومات الاعضاء بشأن الاعمال التى يكون من المفيد ان تضطلع بها اللجنة فى هذا الميدان ، وان يعد ، استنادا الى ردود الحكومات والمشاورات مع المنظمات الحكومية الدولية المعنية الاخرى ، مشروعا لبرنامج اعمال بشأن منع تلوث الجو تنظر فيه اللجنة فى دورتها الثانية والعشرين . والتمست من هيئاتها الفرعية المعنية بموضوع تلوث الجو اعطاء اولوية عالية لهذه المشاكل ، والتمست من الامين التنفيذى العمل على تجنب ازواج النشاطات بين المنظمات الحكومية الدولية المختلفة المعنية بالموضوع .

٢٦٧ — وتناولت القرارات الاخرى التى اتخذتها اللجنة موضوعات الاحتفال فى عام ١٩٦٧ بالذكرى العشرين لتأسيسها ، ونشر مجموعة لدراساتها ونشراتها الاحصائية ، كما تناولت المقترحات المقدمة فى دورتها العشرين بشأن التعاون الاقتصادى والعلمى والتقنى ، وبرنامج اعمالها للفترة ١٩٦٦ — ١٩٦٧ .

٢٦٨ — وفيما يتعلق بتنفيذ قرارى اللجنة ١ (الدورة ١٦) و ٨ (الدورة ٢٠) بشأن مشاكل التجارة بين الشرق والغرب ، عرض على اللجنة مشروع قرار مقدم من وفد بلجيكا والسويد . وبناء على طلب هذين الوفدين ، ارجىء البت فى هذا المشروع ولم يجز الاقتراع عليه ، بيد ان نصه ادج فى تقرير اللجنة الى المجلس . وقد اشار ممثل هنغاريا ، فى هذا الصدد ، الى ان وفد تشيكوسلوفاكيا وهنغاريا سبق ان قدما الى لجنة انماء التجارة فى دورتها الرابعة عشرة ، عملا

بقرار اللجنة (الدورة ١٦) مشروع توصيته بشأن ازالة العقبات الاقتصادية والادارية والعقبات المتصلة بالسياسة التجارية التي تعترض سبيل انماء التجارة بين البلدان الاعضاء في اللجنة الاقتصادية لاوروبا . وبناء على طلبه ، ادرج نص مشروع هذه التوصية كذلك في تقرير اللجنة الى المجلس .

٢٦٩ - واتخذت اللجنة قرارات بشأن استخدام هيئاتها الفرعية للافلام ، ودراسة الاتجاهات الراهنة والنتوقعة لسوق المنتجات الكيميائية ، والنشاطات في ميدان الانماء الصناعي في اطار قرار الجمعية العامة ١٩٤٠ (الدورة ١٨) ، وتبادل الموجزات التحليلية للوثائق العلمية المتعلقة بالاقتصاد التطبيقي ، واستخدام الموارد المائية ، ومشاكل تلوث الجو ، واجتماعات كبار المستشارين الاقتصاديين لحكومات البلدان الاعضاء في اللجنة ، والآلية الذاتية ، والهندسة الميكانيكية والكهربائية ، ونتاجية اليد العاملة ، واشتراك الخبراء المنتمين الى البلدان المتنامية في الجولات الدراسية التي تنظمها اللجنة .

٢٧٠ - وواصلت اللجنة ، اثناء السنة ، تعاونها مع الوكالات المتخصصة والوكالة الدولية للطاقة الذرية ، ومع عدد كبير من المنظمات غير الحكومية . وواصلت صلاتها غير الرسمية ، على صعيد الامانات ، مع عدد من المنظمات الحكومية الدولية غير المنتمية الى اسرة مؤسسات الامم المتحدة .

٢٧١ - وفيما يلي بعض نشاطات الهيئات الفرعية التي استعرضتها اللجنة ووصفتها في تقريرها : استعرضت لجنة المشاكل الزراعية التطورات الاخيرة في الانتاج الزراعي والسياسة الزراعية والتجارة بالمنتجات الزراعية ، واولت اهتماما خاصا الى الاتجاهات القصيرة الاجل المنتظرة في اسواق المنتجات الزراعية الرئيسية ، وتابعت اعمالها التقنية بالتعاون الوثيق مع المنظمات الدولية والاقليمية الاخرى . واستعرضت لجنة الفحم الحجري تجارة الفحم الحجري بواسطة لجنتها الفرعية لتجارة الفحم الحجري ، ومشاكل الانتاج بواسطة لجنتها الفرعية المعنية بمشاكل التعدين ، وغير ذلك من مشاكل رفع الكفاية الانتاجية لصناعة الفحم الحجري بصورة مستمرة . وواصلت لجنة الطاقة الكهربائية استعراض الحالة الراهنة والامكانيات المقبلة لمرافق توفير الطاقة الكهربائية في اوروبا وكذلك حالة كهربة الارياف في اوروبا ، وذلك استنادا الى الدراسات السنوية لهذين الموضوعين . واولت لجنة الغاز اهتماما اكبر الى الاتجاهات والاحتمالات المتعلقة بتوفير الغاز الطبيعي ، كما بدأت في دراسة للمركز القانوني لخطوط انابيب الغاز . واكدت لجنة الاسكان والبناء والتخطيط ، التي كانت قد بدأت مشروعها لتشجيع التعاون الدولي في ميدان الابحاث الحضرية والاقليمية ، على اهمية التعاون الوثيق مع لجنة الاسكان والبناء والتخطيط التابعة للمجلس الاقتصادي والاجتماعي ومع اللجان الاقتصادية الاقليمية الاخرى في حل المشاكل التي توجهها في ميدان الاسكان والبناء والتخطيط . وواصلت لجنة النقل الداخلي نشاطاتها ، وبحثت عملا بقرار المجلس ١٠٨٢ بء (الدورة ٣٩) ، عددا من احكام مشاريع اتفاقيات المزمع تقديمها الى مؤتمر عالمي بغية تعديل اتفاقية عام ١٩٤٩ للسير على الطريق وبروتوكول عام ١٩٤٩ لعلامات واشارات الطرق . واوشكت لجنة الصلب على الفراغ من عملها في مجال

المقارنات الدولية لانتاجية اليد العاملة في صناعة الحديد والصلب ، وبدأت دراسة عن الاتجاهات القصيرة الاجل والطويلة الاجل في انتاج انواع الصلب غير القابل للصدأ . هذا ويستخدم الكثير من المشاريع الحالية لاغراض الندوة الدولية والندوات الاقليمية المعنية بالتصنيع . واستعرضت لجنة الاخشاب حالة السوق فيما يتعلق بالخشب الراتنجي المنشور ، والخشب الملحوى (الصلب) المنشور ، والخشب الملحوى غير المقشور ، وخشب الباب ، والدعائم الخشبية ، والمنتجات اللوحية ، واجرت تقييما للاتجاهات المنتظرة في السنة القادمة . واستعرضت لجنة انماء التجارة التطورات الحاصلة في التجارة فيما بين البلدان الاوروبية ، وخاصة بين الشرق والغرب ، والاتجاهات المنتظرة ، ونظرت فيما قد يترتب على الجهود المبذولة لتحقيق قدر اكبر من التكامل الاقتصادى على الصعيد دون الاقليمي في اوروبا من نتائج على التجارة فيما بين البلدان الاوروبية . كما اضطلعت بدراسة مفصلة لتوصيات مؤتمر الامم المتحدة للتجارة والانماء الداخلة في نطاق اختصاصها ، واحاطت علما بتشكيل اللجنة الخاصة المنصوص عليها في الاتفاقية الاوروبية لعام ١٩٦١ للتحكيم التجارى الدولي . وقد عقد مؤتمر الاخصائيين الاوروبيين دورته الثالثة عشرة ، وواصل الاهتمام بموضوع تحضير التوصيات لتعدادات السكان والاسكان المقررا جرائها في عام ١٩٧٠ ، وبموضوع تنقيح التوصيات الحالية في ميدان الحسابات القومية .

المبحث الثانى

اللجنة الاقتصادية لآسيا والشرق الاقصى

- (١) ٢٧٢ - يتبين من التقرير السنوى للجنة الاقتصادية لآسيا والشرق الاقصى (E/4180/ Rev.1) ان اللجنة شددت ، خلال السنة المستعرضة ، على تنفيذ تدابير التعاون الاقليمي والدولي بين البلدان الاعضاء ، في ضوء قرارات المؤتمرين الوزاريين الاول والثاني عن التعاون الاقتصادى الآسيوى ، ومؤتمر الامم المتحدة للتجارة والانماء . كما زادت اللجنة اشتراكها في نشاطات الامم المتحدة للتعاون التقني والنشاطات المتصلة بها ، طبقا للتوجيهات المتعلقة بالتوزيع اللامركزي للنشاطات على اللجان الاقليمية ، ووفقا لاهداف عقد الامم المتحدة الانمائي وسنة التعاون الدولي .
- ٢٧٣ - وقد بذلت اللجنة جهودا خاصة ، عند اعداد برنامج اعمالها لفترة ١٩٦٦ و ١٩٦٧ ، في سبيل توجيه البرنامج الى الاسراع بالانماء الاقتصادى والاجتماعي في النصف الثانى من العقد الانمائي ، والى مضاعفة النشاطات التنفيذية والتعاون الاقتصادى الاقليمي . ورأت ضرورة تقوية امانة اللجنة بالرغم من الصعوبات التي ينطوى عليها الامر ، واعربت عن املها في ان يواصل الامين التنفيذى جهوده في هذا السبيل .

(١) الوثائق الرسمية للمجلس الاقتصادى والاجتماعي ، الدورة الحادية والاربعون ، الملحق

رقم ٢٠

٢٧٤ - واتخذت قرارات بشأن : انشاء معهد آسيوى للتدريب والبحث في ميدان الاعضاء ؛ وانشاء المصرف الانمائى الآسيوى ؛ والتعاون التجارى الاقليمي ؛ والمعرض التجارى الدولى الآسيوى ؛ والمؤتمر الآسيوى للتصنيع والمجلس الآسيوى للانماء الصناعى ؛ والطريق الرئيسى الآسيوى ؛ والمشاريع ذات الاولوية للجنة الميكونغ ؛ ومحو الامية ؛ وانماء الزراعة ؛ والمساعدات التقنية والصندوق الخاص والنشاطات الاخرى من هذا القبيل (E/4180/Rev. 1 ، الباب الثالث ،) .

٢٧٥ - واستعرضت اللجنة الحالة الاقتصادية في الاقليم ، بالاستناد الى ' دراسة الحالة الاقتصادية لاسيا والشرق الاقصى ' ، ١٩٦٥ ، (١) ومذكرة للامين التنفيذى (E/ CN. II. / L. 157) ، كما استعرضت معدلات النمو الاقتصادى العام في البلدان الاعضاء خلال الاعوام العشرين التي اعقبت الحرب العالمية الثانية ، فأبدت عدم ارتياحها الى بطء نمو القطاع الزراعي وهو القطاع الغالب ، حيث انه تخلف كثيرا عن النمو السريع للسكان . كما وجدت مدعاة للقلق في تدهور معدلات التبادل التجارى وفي النمو البطيئ نسبيا في صادرات البلدان المتنامية . وقد رؤى ان النمو الصناعى يدعو الى الارتياح رغم ان حصته في مجموع الانتاج القومى ما زالت بسيطة . ولوحظ مع القلق اتجاه تدفق رؤوس الاموال الخارجية الى الاقليم الى التوقف عن الزيادة ، وكذلك تزايد عبء خدمة الديون الخارجية ، مما يشير الى ضرورة تحسين شروط القروض الانمائية . ولوعظ ايضا ان بلدان المنطقة تواجه مشاكل ناشئة عن افراط السيولة الداخلية والمعجز في السيولة الخارجية . وابدت اللجنة قلقها ازاء تفشي البطالة والعمالة الناقصة ، وأكدت على ضرورة اتخاذ التدابير اللازمة لزيادة الانتاجية ورفع كفاءة اليد العاملة عن طريق برامج التعليم والتدريب . واقترحت ان يقوم كل بلد متنام بانشاء مجلس اعلى لتنمية اليد العاملة .

٢٧٦ - وقررت اللجنة تعزيز جهودها لتشجيع التنسيق بين الخطط الانمائية القومية فسي اقليمها والنشاطات المتصلة بها . وايدت توصية المؤتمر الوزارى الثانى للتعاون الاقتصادى الآسيوى الداعية الى تنظيم الدراسة المتبادلة للخطط الانمائية القومية وللاحتتمالات الطويلة الاجل بين المخططيين في فترات منتظمة . واعربت عن املها في ان يقوم المركز الاقليمى للاستقطاب والبرمجة الاقتصادية بوضع الاجراءات والبرامج العملية في هذا الصدد .

٢٧٧ - واستعرضت اللجنة التقدم الذى احرزته بلدان اقليمها في نشاطاتها ونظمها الاعصائية خلال النصف الاول من العقد الانمائى . ورعبت بانشاء شعبية الاحصاء بأمانتها . واوصت بتقصي امكانية انشاء معهد آسيوى للتدريب والبحث في ميدان الاحصاء ، مع اخذ المنشآت القائمة والجديدة بعين الاعتبار .

(١) منشورات الامم المتحدة ، رقم المبيع II.F.1. 66 (صدر ايضا بوصفه العدد الرابع من المجلد السادس عشر من النشرة الاقتصادية لاسيا والشرق الاقصى ' .

٢٧٨ - وأثنت اللجنة على اعمال المعهد الآسيوى للانماء والتخطيط الاقتصاديين ، ولا حظت ان الطلب على الدورات الدراسية القومية القصيرة الاجل قد اشتد الى درجة اصبح من المتعذر معها على المعهد تلبيةه بكليته .

٢٧٩ - وحثت اللجنة البلدان الموقعة على اتفاق انشاء المصرف الانماي الآسيوى على اتخاذ التدابير اللازمة للتصديق على الاتفاق في موعد قريب بحيث يتسنى للمصرف بدء عملياته في اقرب موعد ممكن . كما حثت البلدان الموقعة والبلدان الاخرى كذلك على النظر في زيادة موارد المصرف بالمساهمة في امواله الخاصة المعدة لتمويل المشاريع الانمايية بشروط سخية ميسرة .

٢٨٠ - وايدت اللجنة بالخ قلقها ازاء اشتداد العجز التجارى للبلدان المتنامية في اقليمها وتدور حالة ميزان مدفوعاتهما ، وشددت على ان البلدان النامية يجب تزيد من افساح المجال في اسواقها لمنتجات البلدان المتنامية ، وذلك برفع الحواجز الجمركية وسواها ومنح الافضليات اللاتمييزية دون اشتراط المعاملة بالمثل . كما حثت البلدان النامية على الاسراع بتنفيذ القرارات والتوصيات المختصة الصادرة عن مؤتمر الامم المتحدة للتجارة والانماء . وطلبت الى بلدان اقليمها مضاعفة جهودها في سبيل التعاون التجارى على الصعيدين الاقليمي ودون الاقليمي ، وان تتخذ لهذه الغاية التدابير المالية والتدابير الكفيلة بتخفيف القيود التجارية فضلا عن الترتيبات التعاونية المتعلقة بالنقل البحرى واجور الشحن البحرى . واوصت اللجنة بتنظيم المعارض التجارية الآسيوية الدورية في الفترات المناسبة . ومن المقرر تنظيم اول هذه المعارض في عام ١٩٦٦ .

٢٨١ - واحاطت اللجنة علما باعلان مشترك اصدრته البلدان المتنامية الاعضاء فيها ، وهو يدعو بلدان الاقليم المتنامية الى التشاور فيما بينها ومع سائر البلدان المتنامية في امر الاعداد للدورة الثانية لمؤتمر الامم المتحدة للتجارة والانماء (E/4180/Rev.1، المرفق الخامس) .

٢٨٢ - وقررت اللجنة جعل المؤتمر الآسيوى للتصنيع هيئة دائمة من هيئاتها ، وان يجتمع مرة كل ثلاث سنوات على مستوى الوزراء ، وانشأت المجلس الآسيوى للانماء الصناعى ليكون بمثابة الهيئة التنفيذية للمؤتمر ، وقررت ان تكون مهنته الرئيسية تنفيذ توصيات المؤتمر الآسيوى الاول للتصنيع . ومن المقرر ان يسهم المجلس في تشجيع المشاريع المشتركة وفي التوفيق بين خطط الانماء الصناعى . وايدت اللجنة التوصية الداعية الى توسيع معهد الجيولوجيا التطبيقية في الفلبين لكي يتسنى له الاضطلاع باعمال اقليمية ، فضلا عن التوصية الداعية الى الاسراع بتطبيق اقتراحات فريق الخبراء العامل المعنى باجراء دراسة مشتركة للرصيف البحرى والذى سيبدأ عمله بدراسة قوس الجزر الواقع على حدود المحيط الهادىء الغربى . كذلك حثت على الاسراع بانشاء المعهد الاقليمي للنفط المقترح انشاؤه في ايران . واوصت اللجنة بأن تضطلع بلدان الاقليم بمشاريع

٢٨٧ — وفيما يتعلق بسياسة الانماء الاجتماعي وابحاث الانماء الاجتماعي ، عيّنت اللجنة خاصة بحاجات الاطفال والشباب في اطار التخطيط العام من اجل الانماء . وايدت اقتراحا بعقد افرقة عاملة من الخبراء لاجراء الدراسات والتجارب في مشاكل الاعلام المتصلة بتنفيذ السياسات السكانية ، وفي مشاكل الهجرة الداخلية ، والتحضير ، والتوطين . كما قررت اقامة المزيد من مرافق التدريب الاقليمية . وقررت اللجنة وجوب قيام الامانة بتقديم المزيد من المساعدة للحكومات في تخطيط وتنفيذ برامج الرعاية الاجتماعية بوصفها جزءاً من التخطيط الانمائي القومي وفي جميع الاحصاءات اللازمة لهذا التخطيط وتحليلها . ورحبت بالتعاون بين اللجنة ومؤسسة الامم المتحدة لرعاية الطفولة (اليونيسيف) ، واعربت عن املها في ان يزداد هذا التعاون على اساس توصيات المؤتمر الآسيوي المعني بدور الطفولة والشباب في التخطيط القومي والانماء . والتمست من امانتها المساعدة في الحملة العالمية لتعميم معرفة القراءة والكتابة التي تزمع القيام بها منظمة الامم المتحدة للتربية والعلوم والثقافة (اليونسكو) .

٢٨٨ — ولا حظت اللجنة انه بالرغم من ان مساحة الاراضي المروية زادت خلال السنوات العشر الماضية بمقدار ٢٣٦ في المائة ، فان الانتاج الغذائي لم يساير زيادة السكان ، والتمست من الامانة مواصلة المفاوضات مع البلدان الاعضاء بشأن انشاء المركز التدريبي الاقليمي المقترح للملاكات المعنية بالتمويل والائتمان الزراعيين . كما التمست من الامانة ان تضطلع فوراً بالاشتراك مع منظمة الاغذية والزراعة ، بدراسة للموارد الداخلة في الزراعة والتي تعد ضرورية لتحقيق زيادة سريعة في الانتاج الزراعي .

٢٨٩ — ورحبت اللجنة بالجمع بين نشاطات البرنامج الموسع للمساعدة التقنية وبين نشاطات الصندوق الخاص في برنامج الامم المتحدة الانمائي ، وأشارت الى العلاقة الوثيقة التي يمكن ان تقوم بين هذه النشاطات ونشاطات المصرف الانمائي الآسيوي ، وناشدت البلدان والمنظمات المقدمة للمساعدة ان تعمل على تأمين ورود رؤوس الاموال الاستثمارية اللازمة لاثراء النشاطات قبل الاستثمارية والنشاطات المتصلة بها . ورحبت بالتعاون المتزايد بين اللجنة والوكالات المتخصصة والممثلين المقيمين لبرنامج الامم المتحدة الانمائي ، وبالتحسينات الحاصلة فيما يتعلق بانماط المساعدة وانواعها نتيجة للمفاهيم الجديدة وللتوزيع اللامركزي للنشاطات على الامانات الاقليمية . ورأت انه لا تزال هنالك بعض النواقص في المساعدات المقدمة سواء من حيث الكمية او النوعية . واعربت اللجنة عن ارتياحها لزيادة سرعة النشاطات المتصلة بالمشاريع الاقليمية للمساعدة التقنية ، كما يتجلى ذلك في المشاريع الاقليمية لعام ١٩٦٦ وفي تقريرى الحلقة الدراسية المعنية بالتنسيق القومي للمساعدة التقنية ، وفريق الخبراء العامل المعني بالمشاكل الادارية الرئيسية في بلدان الاقليم . ورأت ان هذه الاجتماعات الاقليمية التي تنظمها الامم المتحدة والوكالات المتخصصة عن النواحي المختلفة للانماء تؤدي الى تكوين مركب بناء من الآراء يساعد البلدان في اتخاذ القرارات المتعلقة بالاستثمار والاولويات . ودعت اللجنة البلدان المتنامية

في اقليمها الى تعيين المشاريع التي يمكن ان تستفيد من مساعدات الصندوق الخاص والى توسيع نطاقها . كما لفتت النظر الى التأخير الذى يحدث في بعض الاحيان في تلبية طلبات الحصول على مساعدة الصندوق الخاص . وشددت على اهمية تشجيع التدريب في داخل الاقليم ، والتمسست من الامانة الاحتفاظ بقائمة بأسماء المؤسسات الاقليمية والقومية وتقدم المساعدة المناسبة الى البلدان . ورحبت اللجنة بالتوسع الحاصل في البرنامج الغذائي العالمي . واتخذت قرارا دعت فيه الى ان تعقد بالتشاور مع برنامج الامم المتحدة الانمائي ، حلقات دراسية تشترك فيها البلدان المقدمة للمساعدة والبلدان المستفيدة منها على السواء ، للنظر في طرق تقييم برامج المساعدة التقنية والبرامج المتصلة بها ، ودعت فيه كذلك الى توسيع النشاطات الاقليمية في ميدان الادارة العامة .

المبحث الثالث

اللجنة الاقتصادية لأمريكا اللاتينية

٢٩٠ - عقدت اللجنة العامة للجنة الاقتصادية لأمريكا اللاتينية دورتها الحادية عشرة بمقر اللجنة الاقتصادية في سانتياغو بالشيلي من ١٠ الى ١٢ أيار (مايو) ١٩٦٦ . ويتضمن تقرير اللجنة (E/4181) (١) بيانا بأعمالها في هذه الدورة . وقد استعرضت اللجنة العامة الاعمال التي انجزتها امانة اللجنة الاقتصادية لأمريكا اللاتينية خلال السنة الماضية ، والنشاطات الاخيرة لمعهد أمريكا اللاتينية للتخطيط الاقتصادى والاجتماعي .

٢٩١ - وبناء على المقترحات التي اعدتها مجلس ادارة المعهد تلبية لقرار اللجنة العامة (AG.52) 220 ، ومراعاة للتوصيات المتعلقة بالتخطيط التي اصدرها المجلس الاقتصادى والاجتماعي في قراره ١٠٧٩ (الدورة ٣٩) ولاهداف العقد الانمائي ، اتخذت اللجنة العامة قرارا اوصت فيه الحكومات باتخاذ الخطوات اللازمة لمواصلة نشاطات المعهد ومضاعفتها في ميدان التكامل الاقتصادى لأمريكا اللاتينية ، ضمن ميادين اخرى ، وبتأييد مقترحات التمويل المقدمة لهذا الغرض الى برنامج الامم المتحدة الانمائي والمصرف الانمائي للبلدان الأمريكية .

٢٩٢ - واتخذت اللجنة العامة قرارا آخر ، حثت فيه امانة اللجنة الاقتصادية لأمريكا اللاتينية على اعطاء اعلى درجة من الاولوية للدراسات المتعلقة بالتجارة التي طلبتها كل من اللجنة الاقتصادية لأمريكا اللاتينية في دورتها الحادية عشرة ولجنة التجارة ، وعلى ان تواصل تزويد

(١) الوثائق الرسمية للمجلس الاقتصادى والاجتماعي ، الدورة الحادية والاربعون ،

الملحق رقم ٤ .

حكومات بلدان أمريكا اللاتينية بالمعونة والمشورة في المسائل التي ستبحث في الدورة الرابعة لمجلس التجارة والائتمار للأمم المتحدة للتجارة والائتمار وفي الهيئات الفرعية المختلفة لهذا المؤتمر ، وفي الاعداد للدورة الثانية للمؤتمر .

٢٩٣ - ورأيت اللجنة العامة بصدور موجز ' دراسة الحالة الاقتصادية لأمريكا اللاتينية ١٩٦٥ ' (١) في الوقت المناسب ، وبالاتجاهات الاقتصادية المشجعة في السنتين الماضيتين ، ان كان نمو اقتصادات أمريكا اللاتينية مرتفعاً نسبياً ، وقد ازداد المتوسط الفردي للدخل الحقيقي بمعدل سنوي يربو قليلاً على ٣ في المائة . وقد رأى ان لهذا التطور دلالة خاصة ، حيث انه لا يعد مجرد مرحلة من مراحل المد والجزر في اقتصاد الاقليم وانما هو يرجع جزئياً الى التخطيط الكفء للحصل الحكومي في المجالات الاقتصادية والاجتماعية ، والى تقدم التكامل الاقتصادي ، والى عوامل اخرى يمكن ان تكفل المحافظة على معدل معقول للنمو . وهناك عاملان ايجابيان آخران هما التحسن الحاصل في المركز المالي الخارجي لعدد من بلدان أمريكا اللاتينية والتحسين الحاصل في حالتها الضريبية . وكان لهذه العوامل اهميتها بالنسبة الى اهداف النمو المقررة للمعقد الانمائي في قرار الجمعية العامة ١٧١٠ (الدورة ١٦) وثمة عامل آخر له اهمية جوهرية بالنسبة الى مستقبل أمريكا اللاتينية هو التقدم المحرز في طريق التكامل الاقليمي . فقد ارتفعت قيمة التجارة بين اعضاء السوق المشتركة لأمريكا الوسطى من ٣٣ مليون دولار في عام ١٩٦٠ الى ١٤٠ مليون دولار في عام ١٩٦٥ ، بينما كان الرقمان المقابلان فيما يتعلق ببلدان مؤسسة أمريكا اللاتينية للتجارة الحرة ٣٧٥ مليون دولار و ٧٥٠ مليون دولار . ونظرا الى تزايد ادراك الامكانيات التي يتيحها التكامل الاقتصادي ، فان أمريكا اللاتينية تتجه الى زيادة توحيد مواقفها ازاء بقية انحاء العالم والى التطلع الى مزيد من التنسيق للسياسات الاقليمية استناداً الى السياسات القومية الحسنة الاعداد والتخطيط . ويصح توقع نتائج ايجابية تتمثل فيما يتعلق بمقدار اتفاقات التخصص الصناعي ووضع المشاريع لانماء مقومات الهيكل الاقتصادي وتحقيق التنام الاقتصادي العام لتمكين أمريكا اللاتينية من مساهمة النمو الاقتصادي في انحاء العالم الاخرى .

٢٩٤ - كذلك لاحظت اللجنة العامة العوامل السلبية في النمو الاقتصادي لأمريكا اللاتينية ، وهي تشمل عدم استقرار هذا النمو ، والحالة غير المرضية للقطاع الخارجي ، والهبوط في حصة أمريكا اللاتينية النسبية من التجارة العالمية . فبالرغم من ان التجارة العالمية زادت بنسبة ٤٥ في المائة فيما بين عامي ١٩٦٠ و ١٩٦٥ فان حصة أمريكا اللاتينية لم ترتفع الا بنسبة ٢٨ في المائة فقط ، وكان الهبوط شديداً على الاخص في التبادل التجاري مع الولايات المتحدة الأمريكية . وثمة عامل سلبي آخر هو عدم كفاية التكوين الاجمالي لرأس المال ، وخاصة الهبوط في الاستثمارات

(١) ' اقتصاد أمريكا اللاتينية في عام ١٩٦٥ : مقتطفات من دراسة اللجنة الاقتصادية لأمريكا اللاتينية ' (منشورات الأمم المتحدة ، رقم المبيع : 66. II. G. 8) .

الخاصة ، الامر الذى يعد خطيرا للغاية في هذا الوقت الذى يلزم فيه توسيع القاعدة الصناعية في امريكا اللاتينية .

٢٩٥ — ووافقت اللجنة العامة على ان كشف الانجازات والنقائص يشير الى ضرورة العمل المنسق . ورأت ان الجهود البحثية يجب ان تتركز في المشاكل التي ما زالت تواجه اقتصاديات بلدان امريكا اللاتينية ، ورحبت ، في هذا الصدد ، بنشاطات الامانة المتعلقة بتوزيع الدخل ، والتخطيط الاجتماعي ، والنواحي الاخرى للانماء الاجتماعي . كما ابدت ارتياحها الى الاعمال التي انجزت فعلا فيما يتعلق بالمشاكل الاجتماعية ، لا سيما مؤتمر امريكا اللاتينية المعني بدور الطفولة والشباب في الانماء القومي الذى اشتركت في تنظيمه مؤسسة الامم المتحدة لرعاية الطفولة واللجنة الاقتصادية لأمريكا اللاتينية والمعهد ، واعتبرته ذات فائدة خاصة . وقد انهي الى اللجنة العامة ان الترتيبات اللازمة قد اتخذت للاشتراك مع منظمة الامم المتحدة للتربية والعلوم والثقافة (اليونسكو) في رعاية مؤتمر وزراء التربية والتعليم والوزراء المسؤولين عن التخطيط بأمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي ، المقرر عقده في بوينس آيرس في حزيران (يونيه) ١٩٦٦ .

٢٩٦ — واعربت اللجنة العامة ايضا عن ادراكها لضرورة العمل المنسق من اجل مضاعفة عملية التكامل الاقتصادي ، وتقصي الفرص الجديدة لتسويق صادرات السلع الاساسية ، فضلا عن امكانيات تصدير المصنوعات في المستقبل .

٢٩٧ — ولا حظت اللجنة العامة مع الاهتمام نتائج تقييم السوق المشتركة الذى اجرته حكومات بلدان امريكا الوسطى في الدورة التاسعة للجنة التعاون الاقتصادي لأمريكا الوسطى ، المعقودة في مدينة غواتيمالا في كانون الثاني (يناير) ١٩٦٦ . ومتى ما فرغ من ارساء الاطار القانوني والنظمي للسوق المشتركة فانه يستوجب توجيه الاهتمام الى انماء جميع قطاعات السوق والى ايجاد الروابط الاقتصادية الكافية بين الوحدة الاقليمية التي تمثلها امريكا الوسطى وبين البلدان او مجموعات البلدان الاخرى .

٢٩٨ — واستعرضت اللجنة العامة نشاطات معهد امريكا اللاتينية للتخطيط اقتصادي والاجتماعي ، فأحاطت علما بالتقدم المحرز في النشاطات البحثية ، لا سيما فيما يتعلق بتقنيات التخطيط ، والقطاعي الاجتماعي ، والتكامل الاقتصادي الاقليمي . وشارعده ممثلين على وجه التحديد الى الاعمال التي انجزها المعهد في بلدانهم . واكدوا على اهمية توفر خبراء التخطيط ، وشدوا على فائدة العمل الذى يقوم به المعهد في اعداد مثل هؤلاء الخبراء سواء في مجال التخطيط الاقتصادي العام او في المجالات الاختصاصية . كما اكد الاعضاء ، اثناء المناقشات ، على اهمية الخدمات الاستشارية المقدمة الى الحكومات وشاروا الى دورها في انشاء اجهزة التخطيط ؛ الا انهم اكدوا على ان هذه الخدمات لازمة بالقدر نفسه في المرحلة الحالية لتنفيذ الخطط . ورؤى ان المعهد يجب ان يضاعف في المستقبل نشاطاته المتعلقة بالتكامل الاقتصادي لأمريكا اللاتينية . ولا حظت اللجنة العامة ان اللجنة الاقتصادية لأمريكا اللاتينية ، والمعهد ، والمصرف الانمائى

للبلدان الأمريكية قد وحدت جهودها لمعاونة الحكومات وهيئات التكامل ، وخاصة مؤسسة امريكا اللاتينية للتجارة الحرة ، في اعداد برامج صناعية محددة لاغراض التكامل . ورأت اللجنة العامة ان من الاهمية بمكان تهيئة موقف موحد لبلدان امريكا اللاتينية في الندوة الدولية المعنية بالانماء الصناعي ، وذلك في ضوء المناقشات التي دارت في ندوة امريكا اللاتينية عن الانماء الصناعي المعقودة بمقر اللجنة في آذار (مارس) ١٩٦٦ ، تمشيا مع الطلب الوارد في قرار الجمعية العامة ١٩٤٠ (الدورة ١٨) .

٢٩٩ — ولا حظت اللجنة العامة عدم كفاية اجهزة التخطيط ، الامر الذي يرجع على الاخص الى الافتقار الى الاسقاطات الكافية ، الا ان العمل بشأن اجهزة التخطيط قد تضاعف منذ ان اعيد تنظيم مركز امريكا اللاتينية للاسقاطات الاقتصادية في بداية عام ١٩٦٥ .

٣٠٠ — ولا حظت اللجنة العامة التعاون المتزايد بين اللجنة الاقتصادية لأمريكا اللاتينية والمنظمات الاخرى ، سواء منها المنظمات الاعضاء في اسرة مؤسسات الامم المتحدة او في النظام المشترك بين البلدان الأمريكية ، وخاصة هيئات مؤسسة امريكا اللاتينية للتجارة الحرة والمعاهدة العامة للتكامل الاقتصادي لأمريكا الوسطى . وقد اسهمت اللجنة الاقتصادية لأمريكا اللاتينية في مؤتمر تطبيق العلم والتقنية على انماء امريكا اللاتينية الذي نظمته بمساعدتها منظمة الامم المتحدة للتربية والعلوم والثقافة (اليونسكو) في ايلول (سبتمبر) ١٩٦٥ . وفي نهاية آذار (مارس) ١٩٦٦ ، اشتركت امانة اللجنة الاقتصادية لأمريكا اللاتينية ، مراعاة منها لقرار الجمعية العامة ٢٠٨٢ (الدورة ٢٠) ، في الدورة الخامسة للجنة الاستشارية لتطبيق العلم والتقنية على الانماء . وتضمنت النشاطات الجديدة الاخرى تنظيم اول دورة دراسية عن تخطيط الانماء الاقتصادي للزعماء النقابيين ، وقد اشترك في تنظيمها كل من منظمة العمل الدولية واللجنة والمعهد ، وكذلك تنظيم دورة دراسية عن برمجة الاسكان ، اشترك في تنظيمها كل من اللجنة والمعهد .

المبحث الرابع

اللجنة الاقتصادية لافريقيا

٣٠١ — كانت اللجنة الاقتصادية لافريقيا قد قررت ، في دورتها السابعة المعقودة في شباط (فبراير) ١٩٦٥ ، ان تعقد دوراتها مرة كل سنتين ، على ان يقدم الامين التنفيذي الى المجلس ، في السنوات التي لا تجتمع فيها اللجنة ، تقريراً عن نشاطات الهيئات الفرعية والامانة . وعلا بهذا القرار وقرار المجلس ١٠٦٦ (الدورة ٣٩) ، قام الامين التنفيذي ، بعد التشاور مع حكومات الدول الاعضاء في اللجنة ، بتقديم تقرير الى المجلس عن الاعمال المنجزة منذ الدورة السابعة (E/4173) (١) .

(١) الوثائق الرسمية للمجلس الاقتصادي والاجتماعي ، الدورة الحادية والاربعون ، الملحق

رقم ٥ .

٣٠٢ - وقد اخذت الامانة بعين الاعتبار نواحي برنامج الاعمال التي شددت عليها اللجنة في دورتها السابعة ، فوجهت جهودها الى تحقيق التعاون الاقتصادي ، لا سيما على الصعيد دون الاقليمي في مجالات التجارة ، والصناعة ، والنقل ، والمواصلات السلوكية واللاسلكية ، والنقد والمصارف ، والزراعة ، والموارد الطبيعية ، والتدريب ، والاحصاء . واولت اهتماما خاصا لمساعدة الدول الاعضاء في اقامة الاجهزة الحكومية الدولية لتنسيق الانماء الاقتصادي والاجتماعي في المناطق دون الاقليمية التي لا توجد فيها مثل هذه الاجهزة النظامية ، ولتوسيع نطاق هذه الاجهزة حيث كانت موجودة .

٣٠٣ - وبدأت مجموعة الافرة العاملة التي انشأتها اللجنة في دورتها السابعة بغية تمكينها من القيام بدور تنفيذي اكبر في الانماء الافريقي ، بدأت في مزاولة نشاطها . وكان اول فريق عامل ينعقد هو الفريق العامل المعني بالتجارة بين البلدان الافريقية . وارجئت الى عام ١٩٦٧ الاجتماعات التي كان مقررا ان تعقد ها الافرة العاملة المعنية بالصناعة ، والموارد الطبيعية والادارة النقدية والمدفوعات بين البلدان الافريقية ، والقسم المعني بالمواصلات السلوكية واللاسلكية من الفريق العامل المعني بالنقل والمواصلات السلوكية واللاسلكية ، وذلك نظرا الى ان هذه المواضيع قد درست بشيء من التفصيل وقد مت بشأنها توصيات معدة في الندوة المعنية بالانماء الصناعي في افريقيا ، ومؤتمر محافظي المصارف الافريقية ، والاجتماع المشترك بين اللجنة الاقتصادية لافريقيا وبين منظمة الوحدة الافريقية بشأن المواصلات السلوكية واللاسلكية في افريقيا ، وهي اجتماعات عقدت كلها في الربع الاول من عام ١٩٦٦ .

٣٠٤ - وعملا بقرار اللجنة ١٤٢ (الدورة ٧) بشأن التعاون الاقتصادي على الصعيد دون الاقليمي ، عقدت سلسلة من الاجتماعات : اولها لمنطقة افريقيا الشرقية دون الاقليمي ، انعقد في لوساكا بزامبيا في تشرين الاول (اكتوبر) وتشرين الثاني (نوفمبر) ١٩٦٥ ، والثاني لافريقيا الوسطى ، انعقد في الكونغو (برازافيل) في نيسان (ابريل) ١٩٦٦ ، والثالث لافريقيا الشمالية ، انعقد في طنجة بالمغرب في حزيران (يونيه) ١٩٦٦ .

٣٠٥ - وقد اولى الاجتماع دون الاقليمي المعقود بلوساكا اهتمامه الى موضوعين رئيسيين هما : انشاء جهاز حكومي دولي على الصعيد دون الاقليمي للتعاون الاقتصادي ، وتنسيق برامج الانماء الصناعي لهذه المنطقة دون الاقليمية . ف فيما يتعلق بالموضوع الاول ، اوصى الاجتماع حكومات هذه المنطقة دون الاقليمية بأن تنشئ الاتحاد الاقتصادي لافريقيا الشرقية ، وبأن يدرشئون الاتحاد مجلس للوزراء تعاونه لجنة اقتصادية . وانشأ الاجتماع مجلس وزراء مؤقت لوضع المعاهدة التي سينشأ بمقتضاها الاتحاد ولتنفيذ تدابير التعاون الاقتصادي ريثما يتم التصديق على هذه المعاهدة . وقد طلب الى امانة اللجنة الاقتصادية لافريقيا تقديم المساعدات والخدمات للاجتماعات ، ريثما يعين الاتحاد امانته الذاتية الدائمة . واجتمع مجلس الوزراء المؤقت لاول مرة بأديس ابابا في ايار (مايو) ١٩٦٦ ، ووقعت سبع دول على بروتوكول تأسيس الاتحاد ، وبه تم الاتفاق على مجموعة من المبادئ

المنظمة للتعاون بين الدول ريثما يتم عقد المعاهدة . (١) كما أجرى المجلس المؤقت دراسة أولية لمشروع المعاهدة .

٣٠٦ - أما فيما يتعلق بالموضوع الرئيسي الثاني ، أى تحقيق التنسيق بين برامج الانماء الصناعي ، فقد اتخذ اجتماع لوساكاً عدداً من القرارات التي تتناول القطاعات الرئيسية في الاقتصاد ، بما فيها النقل والابحاث الصناعية . وعلى اثر هذه القرارات وما تلاها من مناقشات الندوة المعنية بالانماء الصناعي في افريقيا (المعقودة بالقاهرة في عام ١٩٦٦) ، طلب الى الامانة السعفي الى الحصول على المساعدة من المصادر المتعددة الاطراف والثنائية لاجراء دراسات مستفيضة لمشروع انشاء شبكة للنقل في هذه المنطقة دون اقليمية . وما فيما يتعلق بالابحاث الصناعية ، فقد بدأت الامانة العامة في سبيل انشاء مجلس افريقيا الشرقية للابحاث الصناعية ، وقد تم الصندوق الخاص خدمات احد الخبراء الاستشاريين لاعداد مشروع للطلب الذي ستقدم به الدول الاعضاء الثلاث للحصول على المساعدة .

٣٠٧ - وبناء على طلب بلدان منطقة افريقيا الوسطى دون اقليمية ، قامت البعثة التابعة للجنة الاقتصادية لافريقيا والمعنية بالتعاون الاقتصادي في افريقيا الوسطى بزيارة البلدان الستة التي تتألف منها تلك المنطقة دون اقليمية مرتين لدراسة النواحي المختلفة للتعاون الاقتصادي في المنطقة ، مع العناية بوجه خاص بالنقل والطاقة والزراعة والصناعة . كما درست البعثة المشاكل المتعلقة بالتخطيط الاقتصادي واليد العاملة والتعليم ، وقدمت تقريراً شاملاً (E/CN.14/L.320) في هذا الشأن . ويمثل هذا التقرير الوثيقة الرئيسية المقدمة الى الاجتماع دون اقليمي المعني بالتعاون الاقتصادي في افريقيا الوسطى (برازافيل) . وقد اقر الاجتماع خطة اوصى الحكومات باعتمادها لربط انحاء المنطقة دون اقليمية ببعضها عن طريق شبكة للنقل الداخلي . وتوصلت بلدان المنطقة دون اقليمية الى اتفاق عريض على الخطوط الرئيسية لخطة للتخصيص الزراعي . وفيما يتعلق بمسألة اقامة الاجهزة الحكومية الدولية الممثلة تمثيلاً كاملاً للدول الواقعة في المنطقة دون اقليمية ، اوصى الاجتماع الحكومات بتعيين لجنة من المستوى الوزاري لبحث مشاكل التعاون الاقتصادي بين الدول المعنية واقتراح التدابير المناسبة .

٣٠٨ - وقررت بلدان المغرب في افريقيا ، الشمالية التي انشأت من قبل مجلساً وزارياً ولجنة استشارية دائمة للمغرب ، انشاء مركز مشترك للدراسات الصناعية . وقررت اللجنة الدائمة التي عقدت اول اجتماعاتها بمدينة الجزائر في آذار (مارس) ١٩٦٥ ، انشاء لجنة لوضع سياسة تجارية مشتركة للبلدان الاربعة . كما انشأت اللجنة الاستشارية الدائمة لجاناً للحديد والصلب ، وصناعات تجميع السيارات ، والالكترونيات ، وصناعات الزجاج ، والمواصلات السلوكية واللاسلكية ، وستعنى هذه اللجان ، قبل كل شيء ، بالتنسيق في الميدان الصناعي .

(١) للاطلاع على تقرير الاجتماع الاول لمجلس الوزراء المؤقت انظر : E/CN.14/352 .
ووقع على بروتوكول التأسيس كل من اثيوبيا ، وبوروندي ، وجزيرة موريس ، والجمهورية التنزانية المتعددة ، وزامبيا ، وكينيا ، ومالاوى . ونص البروتوكول على جواز توقيع الاتفاق من قبل الدول الاخرى المستوفية للشروط اللازمة .

٣٠٩ - وفيما يتعلق بالانماء والتنسيق الصناعيين ، اتمت اللجنة الاقتصادية لافريقيا المرحلة الاولى من استراتيجيتها الانمائية ، وهما ايفاد البعثات الصناعية الى مختلف البلدان ، والابحاث والوثائق . وتوجه الجهود الآن الى المرحلتين التاليتين وهما الدراسات السابقة لدراسات الامكانيات ، وتحديد المشاريع الصناعية ، ثم اجراء دراسات امكانيات التنفيذ . والدراسات التقنية . وقد اجرت الندوة الاقليمية المعنية بالانماء الصناعي في افريقيا ، التي اشتركت في تنظيمها اللجنة الاقتصادية لافريقيا ومركز الانماء الصناعي بالامم المتحدة ، دراسة شاملة للحالة الصناعية . وتضمن جدول اعمال الندوة المواضيع الرئيسية التالية : الموارد الخارجية للانماء الصناعي ؛ والتدابير الاقليمية والدولية اللازمة للاسراع بمعدل الانماء الصناعي في افريقيا ؛ والبرمجية الصناعية وتقييم المشاريع ؛ واليد العاملة والتخطيط ؛ والابحاث ، وتوحيد المعايير الصناعية . واعربت الندوة عن ادراكها لفائدة دراسات اللجنة الاقتصادية لافريقيا عن القطاعات الصناعية المختلفة وعن التوازن بين الصناعات ، واعتمدت توصيات تتناول التعاون الاقتصادي العام ، ومؤسسات التعاون الاقتصادي ، ومشاكل التنسيق الصناعي ، وقطاعات الصناعة ، والبرمجة الصناعية وتقييم المشاريع ، واليد العاملة ، والتمويل الخارجي والداخلي ، والابحاث الصناعية ، والنقل والانماء الصناعي ، وتوحيد المعايير الصناعية ، والاهصاء الصناعي ، والتجارة من حيث علاقتها بالانماء الصناعي ، واستخدام الموارد الطبيعية والموارد الخارجية في الانماء الصناعي . وايدت الندوة قرار الامم المتحدة القاضي بعقد ندوة دولية عن الانماء الصناعي خلال عام ١٩٦٧ ؛ كما رحبت بانشاء منظمة الامم المتحدة الجديدة للانماء الصناعي .

٣١٠ - وفي ميدان النقد والاعمال المصرفية ، اجتمع مؤتمر محافظي المصارف المركزية الافريقية بأديس ابابا في شباط (فبراير) ١٩٦٦ . وتناول البحث الموضوعات التالية : التعاون بين المصارف المركزية في افريقيا ؛ تدبير وتدريب موظفي المصارف المركزية ؛ المنشورات المصرفية ؛ الابحاث النقدية ؛ المشاكل النقدية والمالية الراهنة في اقليم افريقيا ؛ وانشاء اتحاد مدفوعات افريقي . ووافق المؤتمر على تأليف رابطة للمصارف المركزية الافريقية يعنى بالشئون المهنية والتقنية والنقدية ، وتبادل الخبرات في شئون النقد والمصارف ، وبمسائل التعاون النقدي والمصرفي في افريقيا . كما وافق على انشاء لجنة ابحاث تتألف من ممثلي اللجنة الاقتصادية لافريقيا ، والمصرف الانمائي الافريقي ، والمعهد الافريقي للانماء والتخطيط الاقتصادي ، مهمتها تأمين نمو النشاطات البحثية وتقضي امكانية انشاء مركز للابحاث النقدية . ووافق المؤتمر ايضا على ضرورة حشد الموارد لتدريب ملاكات المصارف المركزية في البلدان الافريقية ، وعلى ان منهج كل دورة دراسية يجب ان يوضع بحيث يتلائم مع اهداف معددة . اما في مسألة اتحاد المدفوعات ، فقد رأى المؤتمر انه سيكون من المفيد ان تقوم امانة اللجنة الاقتصادية لافريقيا باستطلاع امكانيات انشاء وكالة متعددة الاطراف للمقاصة او للمدفوعات بين البلدان الافريقية المتجاورة .

٣١١ - وعقدت في كانون الاول (ديسمبر) ١٩٦٥ ، الحلقة الدراسية المعنية بالمشاكل الراهنة والحاجات التدريبية في مجال ادارة الضرائب ، فأتاح الفرصة لكبار الموظفين المسؤولين عن ادارات الضرائب لتبادل الخبرات في ميدان الضرائب وللتعرف على النظم الضريبية المطبقة في بلدان بعضهم بعضا . وما اوصت به الحلقة ان تنشيء اللجنة الاقتصادية لافريقيا برنامجا ضريبيا افريقيا .

٣١٢ - وبحث مسائل التجارة والجمارك بشيء من التفصيل في الاجتماع المشترك الاول بين الفريق العامل المعني بالتجارة بين البلدان الافريقية والتابع للجنة الاقتصادية لافريقيا وبين اللجنة الخاصة الاربعشرية المعنية بالتجارة والانماء والتابعة لمنظمة الوحدة الافريقية . وقد عقد هذا الاجتماع بأديس ابابا في شهرى آذار (مارس) ونيسان (ابريل) ١٩٦٦ . واستعرض الاجتماع النشاطات الجارية في الاقليم في ميدان التجارة والجمارك (بما في ذلك التدابير التي اتخذتها امانة اللجنة الاقتصادية لافريقيا لتنفيذ لقرارات اللجنة وتوصيات هيئاتها الفرعية) ، وبحث علاقات الدول الافريقية مع مؤتمر الامم المتحدة للتجارة والانماء ، واتفاقية نموذجية للتعاون التجارى في افريقيا . واعتمد الاجتماع توصيات تتناول توحيد المصطلحات الجمركية ، وتبسيط الوثائق التجارية وتوحيدها ، وانماء التجارة العابرة (الترانزيت) في افريقيا الغربية ، والتدريب ، ونشر المواد والمعلومات التدريبية ، والتعاون التجارى ، وفيما يتعلق بالاعداد للدورة الثانية لمؤتمر الامم المتحدة للتجارة والانماء في عام ١٩٦٧ ، قرر الاجتماع العودة الى الانعقاد في دورة استثنائية لتحديد الموقف الافريقي في دورة المؤتمر تلك .

٣١٣ - وكان انماء المواصلات السلكية واللاسلكية في افريقيا موضوع اجتماع اقليمي مشترك بين اللجنة الاقتصادية لافريقيا ومنظمة الوحدة الافريقية ، عقد بأديس ابابا في شهر آذار (مارس) ١٩٦٦ . وتضمن جدول اعمال الاجتماع الاستعراض العام للنشاطات في ميدان المواصلات السلكية واللاسلكية ، والمقترحات الخاصة بخطة اقامة شبكة للمواصلات السلكية واللاسلكية لعموم افريقيا وانشاء هذه الشبكة ، وتنظيم برنامج تدريبي متصل بهذه الخطة ، والتمويل . وقد اتخذ الاجتماع توصيات اخرى تتعلق باجراء دراسة قبل استثمارية لشبكة عموم افريقيا ، وتعبئة الموارد المالية الداخلية والخارجية لتنفيذ المشاريع الداخلة فيها ، ودراسة هيكل التعريفات في افريقيا ، وتدريب الملاكات . وشدد الاجتماع ، في كل مناسبة ، على ضرورة التعاون بين اللجنة الاقتصادية لافريقيا ، ومنظمة الوحدة الافريقية ، والاتحاد الدولي للمواصلات السلكية واللاسلكية .

٣١٤ - وانهقد المؤتمر الرابع للاحصائيين الافريقيين في تشرين الثاني (نوفمبر) ١٩٦٥ للنظر في المسائل الناشئة عن الدورتين السادسة والسابعة للجنة الاقتصادية لافريقيا ، وعرضت الدورة الثالثة عشرة للجنة الاحصاء بالامم المتحدة . وجرى التشديد بصفة خاصة ، في هذا الاجتماع ، على الحاجات الاحصائية لاغراض التخطيط . وتضمنت البنود الرئيسية الاخرى في جدول الاعمال :

التدريب ، ووضع منهجية تكيف الحسابات القومية مع الاحوال الافريقية ، وبرنامج التعداد العالمي للسكان لعام ١٩٧٠ . واعتمد المؤتمر توصيات بشأن برنامج اعمال يشمل الاستقصاءات الاحصائية ، والتعاون الاقليمي في تدريب الملاكات ، ووضع المعايير الاحصائية للاقليم ، وتبادل المعلومات ، والتعاون الاقليمي في تحضير البيانات ، ونشر البيانات الاحصائية .

٣١٥ - وعافزت اللجنة الاقتصادية لافريقيا على صلاتها بالوكالات المتخصصة والمنظمات الاخرى ، ووطدت هذه الصلات . وقد اضيفت صفة رسمية على العلاقة التعاونية بين اللجنة الاقتصادية لافريقيا ومنظمة الوحدة الافريقية ، وذلك في اتفاق وقع بمقر الامم المتحدة في ٥ تشرين الثاني (نوفمبر) ١٩٦٥ .

الفرع الثاني

مناقشة المجلس للتقرير

٣١٦ - اشار الامين التنفيذي للجنة الاقتصادية لاروبا ، (١) عند تقديم تقرير اللجنة (E/4177) ، الى ان معدل النمو المتوقع في اوروبا الغربية بوصفها منطقة دون اقليمية ، يبلغ حوالي ٤ في المائة مقابل ٣.٥ في المائة في عام ١٩٦٥ حين كانت اوروبا الغربية تمر بمرحلة من مراحل التوسع البطيء نسبيا . وهين كان هذا المعدل دون المعدل المتوسط للسنوات العشر او الاثنتي عشرة السابقة . وذكر ان معدل النمو في اوروبا الشرقية كان اقل قليلا منه في السنة السابقة ، وان كان عدد من بلدانها قد سجل معدلات عالية نسبيا لتوسع الدخل القومي . وبين ان الاحتمالات القصيرة الاجل لمنطقة اوروبا الشرقية في مجموعها تبدو طيبة مع ذلك . وأشار الى ان الضغوط التضخمية استمرت في معظم بلدان اوروبا الغربية ، فأثارت مشكلة التوفيق بين التوسع في الانتاج والاستقرار النقدي ، وترتب عليها فرض القيود على الائتمان والحد من التوسع في المصروفات العامة . وقال ان الحالة الراهنة التي تتميز بالعمالة الكاملة تقريبا والاستخدام المركز للمعدات تتطلب مجموعة من تدابير السياسة الاقتصادية تتسم بالاحكام الى حد اكثر من الماضي ؛ وان التوجيه الفعال للطلب مازال يعتبر ناحية اساسية في كل سياسة تستهدف النمو ، وان من دواعي الاسف انه لم يتحقق حتى الآن تقدم كبير في تنفيذ سياسة للدخول . وذكر انه بالرغم من ان وفود اليد العاملة الاجنبية يمكن ان تؤدي الى توسيع الموارد الانتاجية الى حد معين ، فان هنالك حدودا للفوائد التي يمكن ان تجني من ذلك . وقال ان زيادة انتاجية اليد العاملة تتطلب زيادة الاستثمار ، وخاصة الاستثمار الانتاجي ، وان النقص في اليد العاملة يعرقل التوسع في انتاج السلع الاستثمارية . ورأى ان استمرار التأكيد على السياسة النقدية بوصفها سلا حسا

(١) E/SR.1431

(٢) الوثائق الرسمية للمجلس الاقتصادي والاجتماعي ، الدورة الحادية والاربعون ، الملحق

لمقاومة التضخم يمكن ان يؤدي الى الحد كذلك من النشاط الاستثماري . ورأى انه ينبغي لذلك اتباع سياسة مقصودة لمواجهة المشاكل الهيكلية بقصد تحقيق التوزيع الافضل للموارد الانتاجية، وتحسين التعليم والتدريب المهني ، وزيادة حركة اليد العاملة . وذكر ان التوسع في سياسة تخفيف القيود عن الواردات ، ليس فقط فيما يتعلق بالبلدان النامية بل وكذلك فيما يتعلق بالبلدان المتنامية ، يمكن ان يساعد على نمو الانتاج في البلدان المصنعة من حيث انه يسهل التخصص في انتاجها وترشيده .

٣١٧ - وبين ان الخطط القومية في اوربا الشرقية واصلت ايلاء المزيد من الاهتمام للنواحي النوعية في الاقتصاد . وان ما يطلب الى المخططين بصورة متزايدة هو السعي الى تحقيق المعدلات المثلى لا القصى للنمو والاستثمار ، وان هذه البلدان ماضية تظهر المزيد من الاقدام والجرأة في ادخال التغييرات في نظام التخطيط والادارة التقليدي . ومن المقرر الأخذ بالتقنيات الاقتصادية الاحصائية المعاصرة وبغيرها من التقنيات المتصلة بها ، وكذلك ايجاد توازن افضل بين القرارات المركزية واللامركزية ، والعمل تدريجيا على الاستعاضة عن اساليب التوجيه الاداري المباشرة بمجموعة من تدابير السياسة الاقتصادية التي من شأنها ان تؤثر بصورة غير مباشرة في سير العوامل الاقتصادية المختلفة . ومن المقرر كذلك تعرض المؤسسات القومية للمنافسة الأجنبية بصورة متزايدة ، الامر الذي سيجعل الاثمان الداخلية ومستويات النفقات تتأثر بالاثمان العالمية . ومن المتوقع ان يتيح ذلك فرصا جديدة للتجارة والتعاون الاقتصادي في اوربا ، ولزيادة التبادل بين اوربا والعالم المتنامي .

٣١٨ - واستعرض الامين التنفيذي للجنة الاقتصادية لاوربا نشاطات اللجنة ، فبين ان الحكومات تلجأ الى اللجنة بصورة متزايدة لمعالجة المشاكل الكثيرة المتصلة بتعاونها الاقتصادي المتعدد الاطراف . وقال انه قد تم اهراس تقدم كبير بفضل الجهود الجديدة التي بذلتها حكومات اللجنة الاقتصادية لاوربا في سبيل الوصول الى تفاهم بشأن بعض المسائل الاساسية المتصلة بالسياسة التجارية والناشئة في العلاقات بين البلدان ذات النظم الاقتصادية المختلفة ؛ الا انه لم يتسن الوصول ، في الدورة الاخيرة للجنة ، الى اتفاق على التوصيات الرامية الى ازالة عوائق التجارة معينة او على دعوة الخبراء الى متابعة دراسة تلك المسائل المتصلة بالسياسة التجارية . واعرب الامين التنفيذي عن امله في ان يتم الوصول الى هذا الاتفاق في الدورة التالية للجنة انما التجارة التابعة للجنة الاقتصادية لاوربا . وذكر ان الحكومات الاعضاء في اللجنة الاقتصادية لاوربا وصلت مع ذلك الى اتفاق في الرأي بشأن نشاطات اللجنة المتصلة بمؤتمر الامم المتحدة للتجارة والائتمان ، وذلك كما يتضح من قرارها ٦ (الدورة ٢١) ، الذي يشير ، في جملة امور ، الى الاعمال التعضيرية للدورة الثانية للمؤتمر . وقال ان اجتماعات كبار المستشارين الاقتصادي بين الحكومات بلدان اللجنة الاقتصادية لاوربا قد حققت نجاحا متزايدا . وذكر ان الاجتماع الرابع خصص لموضوع اعداد النماذج الخاصة بالاقتصاد الكبير وتطبيقها عمليا لاغراض التخطيط الاقتصادي ورسم السياسة الاقتصادية . ونوه كذلك بنجاح اعمال اللجنة في ميدان استغلال الموارد المائية ، بما فيه مكافحة تلوث المياه ، كما يمثل ذلك في قرارها ٨ (الدورة ٢١) و ١٠ (الدورة ٢١) . وذكر الامين التنفيذي ان الكثير من اعمال اللجنة يقصد بها ان تكون مفيدة للجان الاقتصادية الإقليمية الاخرى . ولفت النظر ، فسي

هذا الشأن ، على الاخص ، الى قرارها ٦ (الدورة ٢١) ، وكذلك الى قرارها ٢ (الدورة ٢١) الذى يتناول نشاط اللجنة في ميدان الانماء الصناعي . وافاد ان اللجنة قررت عقد اجتماع خاص على مستوى عال في عام ١٩٦٧ احتفالاً بالذكرى العشرين لانشاءها ، واعرب عن املة في ان تفتنم الحكومات هذه الفرصة لتقييم مدى فائدة اللجنة ولرسم الطريق الذى تود لها ان تسلكه في السنوات القادمة ، في حدود الاختصاصات التي عينها المجلس لها .

٣١٩ - وذكر الامين التنفيذي للجنة الاقتصادية لآسيا والشرق الاقصى ، (١) عند تقديم تقرير اللجنة (E/4180/Rev.1) ، (٢) ان انخفاض الانتاج الزراعي يعد مسئولا عن تباطؤ معدل نمو الدخل الاجمالي والدخل الفردي لبلدان اقليم اللجنة خلال الفترة ١٩٦٠ - ١٩٦٣ بالقياس الى معدل النمو المسجل في الخمسينيات . فرغم ان انتاج الصناعة التحويلية في الاقليم قد زاد الى ضعفه بين عامي ١٩٥٣ و ١٩٦٠ ، ثم سار منذ ذلك الحين بمعدل يزيد قليلا من المتوسط العالمي ، فان دوره في تحديد معدلات النمو العامة ما زال ضعيفا . وذكر ان المساعدات الاقتصادية الاجنبية التي لم تصل حتى الآن الى الهدف المحدد بنسبة واحد في المائة من الدخل القومي للبلدان النامية ، قد توقفت عن الازدياد فيما يبدو . بل ان هنالك بوادر مزعجة تشير الى ميلها الى الهبوط . وقال ان الانماء الاقتصادي للاقليم تؤخره مشاكل خطيرة اخرى ، منها على الاخير تدهور معدلات التبادل التجاري . وبين ان الحواجز الجمركية وغيرها من الحواجز القائمة في البلدان النامية في وجه صادرات البلدان المتنامية من السلع الأولية والمصنوعات البسيطة قد أدت الى تدهور معدلات التبادل التجاري . وقال انه ، اذا اريد مساعدة البلدان المتنامية على الاسراع بانمائها ، فانه ينبغي زيادة المعونة الاجنبية ، ورفع الحواجز التجارية القائمة ، ومنح الافضليات اللاتمييزية للبلدان المتنامية من قبل البلدان النامية دون اشتراط المعاملة بالمثل . وذكر ان اللجنة تتطلع الى اجهزة مؤتمر الامم المتحدة للتجارة والانماء الذى ستعقد دورته الثانية في المستقبل القريب ، آمله في ان تتمكن من حمل البلدان النامية على اتخاذ مثل هذه التدابير الايجابية لزيادة التجارة الخارجية للبلدان المتنامية في اقليم اللجنة وتعزيز حصيلة صادرات تلك البلدان .

٣٢٠ - وقد تعمقت ' دراسة الحالة الاقتصادية لآسيا والشرق الاقصى ' ، ١٩٦٥ ، (٣) في بحث مشكلة انماء الموارد البشرية نظرا الى ان حالة البطالة والعمالة الناقصة تشكل تهديدا للانماء في آسيا . وبينت دراسات اللجنة الاقتصادية لآسيا والشرق الاقصى ضرورة الاستعمال الصحيح

(١) E/ SR. 1431

(٢) الوثائق الرسمية للمجلس الاقتصادي والاجتماعي ، الدورة الحادية والاربعون ، الملحق

رقم ٢ .

(٣) منشورات الامم المتحدة ، رقم المبيع: F.1.II.66 (صدر كذلك بوصفه العدد الرابع

من المجلد السادس عشر من ' النشرة الاقتصادية لآسيا والشرق الاقصى ') .

للتقنيات التي تنطوي على الاستخدام الكثيف لليد العاملة ، والدور الحاسم الذي يقوم به التعليم والتدريب في تلبية الحاجات الانمائية ، واهمية تحقيق التكامل بين انماء الموارد البشرية وبين التخطيط الاقتصادي العام .

٣٢١ - وبالإضافة الى البرامج التنفيذية المتزايدة التي تفيد منها البلدان المختلفة ، تضطلع اللجنة بمسؤولية خاصة في مجال التعاون الاقليمي لعدم وجود أي جهاز آخر في آسيا للتعاون الاقليمي العام له نفس الشمول والاستمرار . وثمة نواح رئيسية اربعة في نشاطات اللجنة : فأولا ، هنالك دراسات اقتصادية وابحاشها الاخرى التي شكلت دائما وثائق اساسية نموذجية ومراجع مفيدة لبلدان الاقليم ؛ ومن الامثلة الطيبة على ذلك الدراسة التي تطلبها اللجنة في دورتها الثانية والعشرين عن احتياجات بلدان اقليمها في السنوات الخمس التالية من الموارد الداخلة في الزراعة ومدى توفر تلك الموارد ، وهي دراسة ستضطلع بها اللجنة بالاشتراك مع منظمة الاغذية والزراعة ، والدراسة المتعلقة بالتعاون بين بلدان الاقليم في تخطيط الانماء الزراعي . وثانيا ، نجد ان اللجنة تقدم المساعدة في نقل المهارات التقنية والمهارات المتصلة بها وذلك بواسطة المستشارين الاقليميين ، وافرقة الخبراء ، والعلاقات الدراسية ، والندوات ، والحلقات التدريبية ؛ مثال ذلك ان ما يربو على ٣٠٠ متمرن قد اشتركوا خلال فترة لا تزيد كثيرا عن عامين ، في البرنامج الدراسي الذي يتيحه المعهد الآسيوي للانماء والتخطيط الاقتصادي بين ، كما ان فريقا من الاختصاصيين فرغ من اجراء دراسات لستة مرافق رئيسية في الاقليم . ورغبة في المساعدة على احداث التغييرات اللازمة في المواقف والدوافع ، نظمت اللجنة فريقا عاملا تحضيريا من الخبراء عهدت اليه بالنظر في طرق تشجيع التغيير الاجتماعي من اجل الانماء . وانهقدت حلقة دراسية عن التنسيق القومي لبرامج المساعدة التقنية مع خطط الانماء القومي ، فاستعرضت المشاكل المختلفة لتنسيق المساعدة التقنية لأول مرة في الاقليم . وثالثا ، قامت اللجنة بدور مفيد في تشجيع تدفق الاستثمارات والمعونة المالية للانماء . وساهمت في الاعمال المتصلة بانشاء المصرف الانمائي الآسيوي الذي ينتظر ان يبدأ عمله قبل نهاية عام ١٩٦٦ . وقد تم الاكتاب بكامل رأس مال المصرف ، وبلغت مساهمة بلدان الاقليم فيه ٦٥٠ مليون دولار ، ومساهمة البلدان الاخرى ٣٥٠ مليون دولار . ولن يعزز هذا المصرف التفاهم والعلاقات بين البلدان الآسيوية فحسب بل انه سيشجع كذلك على توثيق اواصر التعاون بينها وبين بقية انحاء العالم . واخيرا ، فان اللجنة تعمل على تشجيع التعاون الاقليمي والدولي . وكانت السنة المنصرمة سنة موفقة في هذا الصدد ، فقد استمر التقدم فيما يتعلق بانماء هوض نهر الميكونغ ومشاريع الطريق الرئيسي الآسيوي وكذلك في اعمال المعهد الآسيوي للانماء والتخطيط الاقتصادي بين ، والمصرف الانمائي الآسيوي . وكان انشاء لجنة تنسيق التنقيب المشترك عن الموارد المعدنية في المناطق البحرية الساحلية الآسيوية خلال السنة المستعرضة خطوة هامة اخرى في سبيل التعاون الاقليمي . كما يعد انشاء المجلس الآسيوي للانماء الصناعي ، الذي ينتظر منه ان يساعد في الاعداد لدراسات امكانيات نجاح مشاريع صناعية محدودة على كل من الصعيد

القومي ودون الاقليمي والاقليمي ، حدثا عظيم الاهمية كذلك . وسيساعد هذا المجلس ايضا في طلب المساعدة من هيئات الامم المتحدة مثل برنامج الامم المتحدة الانمائي ومنظمة الامم المتحدة للانماء الصناعي المقرر انشاؤها ، وكذلك من البلدان المتعاونة . ويبدو ان اقليم اللجنة قد دخل مرحلة هامة في طريق الانماء الصناعي بفضل احراز المركز الاقليمي للاسقاط والبرمجة الاقتصادية لشيء من التقدم في التنسيق بين الخطط الانمائية ، وبفضل انشاء المجلس الآسيوي للانماء الصناعي والمصرف الانمائي الآسيوي . ونظرا للتأييد الاقليمي والعالمي للمعرض التجاري الدولي الآسيوي الذي سينظم ببانكوك في نهاية عام ١٩٦٦ ، فقد اوصت اللجنة بتنظيم معارض مماثلة في فترات منتظمة بالمستقبل . ووضح الامين التنفيذي ، في ختام بيانه ، ان اللجنة قد اعتنقت دائما الرأى القائل بأن خير وسيلة للاسراع بالانماء الاقتصادي للبلدان المتنامية في الاقليم لا تتمثل فقط في التعاون بين هذه البلدان ذاتها بل وكذلك في التعاون بينها وبين بلدان العالم المتقدمة .

٣٢٢ - وذكر الامين التنفيذي للجنة الاقتصادية لأمريكا اللاتينية، (١) عند تقديم تقرير اللجنة (E/4181)، (٢) ان معدل النمو في بلدان أمريكا اللاتينية بلغ ، كما في السنة السابقة ، حوالي ٦ في المائة . وكان المتوسط الفردي للنمو ٣ في المائة . اما متوسط النمو في الفترة ١٩٦٠ - ١٩٦٥ فقد بلغ ٥ر٤ في المائة ، وهو اقل من المتوسط المسجل في الفترة ١٩٥٠ - ١٩٦٠ ، وإذا استثنينا أكبر بلدان في الاقليم ، نجد ان متوسط معدل النمو للبلدان الاخرى لم يتجاوز ١ر٩ في المائة ، وهو معدل غير مرضي . وكان النمو على اعظمه في القطاع الزراعي وفي مقومات الهيكلة الأساسية . الا ان الحالة في القطاع الصناعي كانت مثارا للقلق ، لان معدل النمو فيه لم يتجاوز ٦ر٣ في المائة ، وهو اقل من معدلات السنوات السابقة . كذلك هبطت الاستثمارات ، ولا سيما الاستثمارات الاجنبية التي كانت تمثل ٩ في المائة من مجموع الاستثمارات في عام ١٩٦٠ ، ولكنها لم تتجاوز ٢ في المائة من المجموع في عام ١٩٦٥ . وكان معدل نمو الاستثمارات الخاصة ٢ر٢ في المائة ، في حين ان معدل نموها في عام ١٩٦٠ كان ٤ر٥ في المائة . وظل التضخم مصدرا للقلق المزمع لدى كثير من حكومات بلدان أمريكا اللاتينية ، كما ان استهلاك الديون وخدمتها القيا عبئا ثقيلا على عاتق كثير من البلدان . وارتفعت صادرات الاقليم في مجموعه بنسبة ٦ في المائة ، ويرجع هذا الارتفاع في جزء كبير منه الى التحسن الملحوظ في صادرات البرازيل . الا ان التفاوت بين الاثمان الداخلية والخارجية اسفر عن تدهور مقابل له في معدلات التبادل التجاري . ولم تشمل صادرات أمريكا اللاتينية في عام ١٩٦٥ غير ٩ر٥ في المائة من مجموع الصادرات العالمية . وهذا الرقم يدعو الى الانزعاج بدرجة اشد اذا لاحظنا ان التجارة بين بلدان أمريكا اللاتينية نفسها قد ازدادت ، واننا اذا استثنينا هذه التجارة ، فان نسبة صادرات أمريكا اللاتينية تهبط فيما يبدو الى ٥ر٤ في المائة من مجموع الصادرات العالمية بالرغم من ان وارداتها تمثل ٥ر٩ في المائة من مجموع الواردات العالمية . وكان الوضع سيئا بصفة خاصة فيما يتعلق بالتجارة مع الولايات المتحدة الأمريكية وكندا . ومن الناحية الاخرى ، حدث تحسن في مجالي التعليم والادارة ، واتخذت التدابير

(١) E/SR.1431

(٢) الوثائق الرسمية للمجلس الاقتصادي والاجتماعي ، الدورة الحادية والاربعون ،

اللازمة لفرض الضرائب العقارية وتحسينها . كذلك كان تطور السوق المشتركة لأمريكا الوسطى مدعاة للارتياح ، ونجحت مؤسسة أمريكا اللاتينية للتجارة الحرة في أحداث خفض معين في التعريفات بين الدول الأعضاء فيها . وشدد الأمين التنفيذي على ضرورة قيام حكومات أمريكا اللاتينية بتنويع صادراتها وبالبحث عن الأسواق للسلع المصنوعة ونصف المصنوعة . وبرز اهتمام اللجنة الاقتصادية لأمريكا اللاتينية بأعمال مؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية ، وضرورة تنفيذ القرارات المتخذة في دورة المؤتمر الأولى . وأكد على أن التكامل الاقتصادي يتيح لبلدان أمريكا اللاتينية ، فيما يبدو ، خير الفرص للتغلب على معدودية أسواقها الداخلية .

٣٢٣ - واستمرغ الأمين التنفيذي نشاطات اللجنة ، فأشار إلى الدراسات المضطلمسج بها بشأن الموارد البشرية ، والسياسة المتصلة بالدخل ، والموارد الطبيعية ولا سيما الموارد المعدنية والنفطية . وذكر أن اللجنة تعاونت تعاوناً وثيقاً مع مؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية ؛ وانها نظمت ، بالاشتراك مع برنامج الأمم المتحدة الانمائي ، دورة دراسية اقليمية لموظفي حكومات البلدان الأعضاء عن السياسات التجارية . وأشار إلى أن دراسات اللجنة عن التصنيع قد قدمت إلى ندوة أمريكا اللاتينية عن الانماء الصناعي المعقودة بمقر اللجنة الاقتصادية لأمريكا اللاتينية في آذار (مارس) ١٩٦٦ . وأضاف أن اللجنة تواصل دراساتهما عن التكامل الصناعي ، وهي تتطلع إلى التعاون في هذا المضمار مع منظمة الأمم المتحدة للانماء الصناعي . وقد تعاونت اللجنة مع منظمة الأمم المتحدة للتربية والعلوم والثقافة (اليونسكو) في تنظيم مؤتمر تطبيق العلم والتقنية على انماء أمريكا اللاتينية المعقود في سانتياغو في عام ١٩٦٥ ، وفي مؤتمر وزراء التربية والتعليم والوزراء المسؤولين عن التخطيط بأمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي المعقود ببوينس آيرس في حزيران (يونيه) ١٩٦٦ . وكان من أهداف هذا المؤتمر تحقيق التكامل بين تخطيط التعليم والتخطيط الانمائي . وقد بدأ المركز الاقليمي للتخطيط في اجراء دراسات مستفيضة عن التوزيع غير المرضي للدخل ، وهو منصرف إلى جمع كل المعلومات المتوفرة عن الموضوع لكي يصل إلى مقررات ونتائج بشأنه من زاوية الموارد البشرية والطبيعية . كما تعاونت اللجنة مع اللجنة المشتركة بين البلدان الأمريكية لحلف التقدم ، ومع الوكالات المتخصصة واللجان الاقتصادية الاقليمية الاخرى . وقد زادت اللجنة على الاخص من نشاطها المتعلق بالنواحي الاجتماعية للانماء ، واشتركت مع مؤسسة الأمم المتحدة لرعاية الطفولة (اليونيسيف) في مؤتمر عقد مؤخراً عن دور الشباب في الانماء . وقد نظم معهد أمريكا اللاتينية للتخطيط الاقتصادي والاجتماعي دورات دراسية جديدة كما وسع من نطاق نشاطاته . ويمكن القول اجمالاً بأن اللجنة تركز اهتمامها في الوقت الحاضر على أربعة ميادين عامة هي : وضع الخطط وتنفيذها ، والاصلاحيات الهيكلية الاقتصادية منها والاجتماعية ، والتجارة الدولية ، والتكامل الاقتصادي .

٣٢٤ - وذكر الأمين التنفيذي للجنة الاقتصادية لافريقيا ، (١) عند تقديم تقرير اللجنة

السئوى (E/4173)، (١) ان افريقيا هي القارة الوحيدة التي ما زالت جميع بلدانها تقريبا في حاجة الى ايجاد الظروف والاحوال المسبقة اللازمة للتصنيع في وقت اصبح فيه ذلك امرا باهظ النفقات . وقال ان اقتصاديات البلدان الافريقية تنمو بمعدل يقل كثيرا عن الهدف المحدد لفقد الامم المتحدة الانمائي والبالغ ه في المائة كما انه يقل كثيرا عن الاهداف التي حددتها بلدان كثيرة لنفسها بنفسها . فقد ارتفع الانتاج القومي الاجمالي لبلدان اقليم اللجنة في مجموعه ، بين عامي ١٩٦٠-١٩٦٤ بمعدل سنوى بلغ متوسطه ٣.٧ في المائة ؛ ولكن نظرا الى ان السكان كانوا يتزايدون بنسبة ٢.٥ في المائة سنويا ، فان النمو الفردي بلغ حوالي ١ في المائة . و اشار الى ان التصنيع ، الذى ليس له حتى الآن اثر كبير في اقتصاديات افريقيا باستثناء افريقيا الجنوبية ، قد اسهم في الانتاج القومي الاجمالي بعوالي ٢١ او ٢٢ دولارا للفرد الواحد ؛ الا ان هنالك تفاوتا في مدى مساهمة المناطق المختلفة في هذا المتوسط ، اذ يتراوح المبلغ بين ٢٥ دولارا للفرد الواحد في المنطقة دون الاقليمية الشمالية ، وهي اكثر المناطق تقدما في التصنيع ، وبين ١٠ دولارا للفرد الواحد في المنطقة دون الاقليمية الغربية .

٣٢٥ - ورغم ان نمو اقتصادات افريقيا كان بطيئا فقد كانت هنالك بعض السمات المشجعة التي تشير الى ان النصف الاول من العقد الانمائي كان طور اعداد بالنسبة الى البلدان الافريقية . ويبدو ان معدل النمو في قطاع الصناعة التحويلية ، الذى كان ٨ في المائة سنويا خلال الفترة ١٩٥٠-١٩٦٣ ، فقد ارتفع الى حوالي ١٠ في المائة ؛ وان الانتاج الاجمالي وصل في عام ١٩٦٥ الى ٨٦٠٠ مليون دولار مقابل ٢٧٧٠ مليون دولار في عام ١٩٥٠ ، و ٩٨٠٠ مليون دولار في عام ١٩٦٣ ، ويبدو ان بعض التغيرات الهيكلية اللازمة لتحسين الاقتصاديات الافريقية ، لا سيما منها زيادة العمالة في القطاع الصناعي ، أخذت تأتى في ركب التوسع في الصناعة التحويلية . وقد حدث تحسن في مستويات انتاجية اليد العاملة في عدة بلدان ، منها الجمهورية التنزانية المتحدة ، وروديسيا ، وزامبيا . الا ان الهيكل الصناعي الافريقي عانى هبوطا في الاستثمار والانتاج نتيجة لرحيل غير الافريقيين من بعض الاقاليم الافريقية على اثر نيلها الاستقلال . ومن مصادر الضعف الاخرى نسبة المفتربين في مستويات الادارة والتنفيذ في القطاع الصناعي بافريقيا . وقد عمدت جميع الدول الافريقية تقريبا ، تلبية للحاجة الى التصنيع ، الى تقديم الامتيازات الضريبية والضمانات الاستثمارية الى المشروعات القومية والاجنبية فضلا عن اعداد المدونات الاستثمارية لهذا الغرض . والضرورة تقتضي ايضا ان تتلقى البلدان الافريقية المساعدات الدولية التي تمكنها من معرفة المشاريع الصالحة القابلة للنجاح ذات الصلة الحقبة باعتبارها الانمائية .

٣٢٦ - وفي قطاع الزراعة ، نجد انه بالرغم من ان الانتاج قد سائر نمو السكان ، فان التقدم كان بطيئا في احلال النظم الحديثة محل الزراعة المعيشية التقليدية . كما نجد ان افريقيا تستورد

(١) الوثائق الرسمية للمجلس الاقتصادي والاجتماعي ، الدورة الحادية والاربعون ، الملحق

رقم ٥٥

الحبوب واللحوم . وقد ارتفعت اثمان الاغذية بسبب عوامل داخلية مثل عجز الانتاج وعدم كفاية مرافق التخزين والنقل والتسويق ، وكذلك بسبب الزيادة الملحوظة في الطلب على المنتجات الزراعية نتيجة للتطورات الحاصلة خارج القطاع الزراعي . الا انه من الامور المشجعة ان الصناعات الغذائية والعرجية قد بدأت تأخذ مكانها في الخطط الانمائية للبلدان الافريقية ، وان عددا ملحوظا وان كان صغيرا من الصناعات القادرة على تحقيق ايرادات تصديرية قد خرج الى حيز الوجود .

٣٢٧ - وانتقل الامين التنفيذي الى اعمال امانة اللجنة الاقتصادية لافريقيا ، فذكر ان قرار عقد دورة اللجنة مرة كل سنتين ، الذي وافق عليه المجلس ، قد اتاح للامانة فرصة تركيز جهودها على الدراسات ، وبحث المشاكل في الافرقة العاملة المؤلفة من التقنيين ، والاضطلاع بدراسات استقصائية اولية للاحتياجات . وقد اضطلعت الامانة ، في ميدان الانماء الصناعي ، بدراسة استقصائية لقوانين الاستثمار وانظمته في افريقيا . كما تتعاون الامانة تعاونا وثيقا مع مركز الانماء الصناعي في الاعداد للندوة الدولية المعنية بالانماء الصناعي المقرر عقدها في عام ١٩٦٧ . وفي ميدان الزراعة ، اظهرت الدراسة التي اصدرتها اللجنة ، بالاشتراك مع منظمة الاغذية والزراعة ، عن اتجاهات واحتمالات الانتاج والاستهلاك والتجارة في الاخشاب الافريقية ، ان هناك مجالا لمضاعفة استغلال الموارد العرجية لافريقيا ، كما اشارت الى امكان اتاحة فرص جديدة لبيع الاخشاب والمصنوعات الخشبية في اسواق البلدان النامية في السبعينيات . ونظرا الى ان تقدم التصنيع يتعرض للخطر ما لم يحدث تقدم مماثل في الزراعة ، فان استراتيجية اللجنة للانماء الصناعي في افريقيا تتضمن اياها الاهتمام اللازم لصنع الموارد الداخلة في الانتاج الزراعي ، مثل الادوات والاسمدة ومبيدات الآفات والحشرات . وفي ميدان التجارة ، تتعاون الامانة تعاونا وثيقا مع امانة مؤتمر الامم المتحدة للتجارة والانماء . وقد ظم الفريق الحامل المعني بالتجارة والمشارك بين اللجنة الاقتصادية لافريقيا ومنظمة الوحدة الافريقية بوضع برنامج اعمال تحضيرا للدورة الثانية لمؤتمر الامم المتحدة للتجارة والانماء التي ستعقد في عام ١٩٦٧ ؛ وسوف يشترك هذا الفريق في المشاورات بين البلدان المتنامية السبعة والسبعين . هذا ويرجع الفضل في قرار انشاء رابطة للمصارف المركزية الافريقية تجتمع مرة كل سنتين لتبادل الخبرات وبحث المشاكل النقدية الافريقية ، الى اعمال اللجنة في مجال التعاون النقدي بين الدول الافريقية .

٣٢٨ - وقد كان تشجيع التعاون الاقتصادي على الصعيد دون الاقليمي هو الموضوع الرئيسي لاعمال الامانة منذ الدورة السابعة للجنة . وادى اجتماع لوساكا المعقود في تشرين الاول (اكتوبر) وتشرين الثاني (نوفمبر) ١٩٦٥ بشأن التعاون الاقتصادي في افريقيا الشرقية ، واجتماع برازافيل المعقود في نيسان (ابريل) ١٩٦٦ بشأن التعاون الاقتصادي في افريقيا الوسطى ، واجتماع طنجة المعقود في حزيران (يونيه) ١٩٦٦ بشأن التعاون الاقتصادي في افريقيا الشمالية ، الى تهيئة اطار للتعاون الاقتصادي بين بلدان كل منطقة من هذه المناطق دون الاقليمية . ومن المزمع عقد اجتماع مماثل لمنطقة افريقيا الغربية في اواخر عام ١٩٦٦ . وستقوم امانة اللجنة بتزويد

الاجهزة دون الاقليمية بوثائق العمل ، ودراسات الامكانيات ، والمقترحات المتعلقة بالمشاريع النموذجية ، كما ستقوم بالسعي الى الحصول على التعاون والدعم المالي من البلدان المتبرعة ، وتنظيم الاجتماعات بين البلدان الافريقية والبلدان المتبرعة لوضع الترتيبات اللازمة لتنفيذ المشاريع القابلة للنجاح . وسوف يزداد التشديد في برنامج اعمال اللجنة على الاستقصاء الاوفى للموارد الطبيعية في افريقيا ، وكذلك على انماء وسائل النقل والمواصلات لربط البلدان الافريقية ببعضها بعضا ولربط عاصمة كل بلد بمناطقه الداخلية . اما فيما يتعلق بتطبيق العلم والتقنية على الانماء ، فان اللجنة تستطيع القيام بدور "العامل المساعد" ، والمحرز ، والمروج ، والوسيط الامين " بدلا من الاضطلاع بالابحاث والدراسات بنفسها .

٣٢٩ - واثناء المناقشة التي دارت في المجلس، (١) حول تقارير اللجان الاقتصادية الإقليمية ، شدد المتكلمون على أهمية الدور الحيوي الذي تؤديه اللجان في الانماء الاقتصادي والاجتماعي للبلدان المتنامية . وشارعده ممثلين مع الارتياح الى التوسع الكبير الحاصل في نشاطات هذه اللجان في السنوات الاخيرة والى زيادة فعاليتها ، ورأوا انها قد تحولت الى هيئات هامة تضيف قايها عمليا على المبادئ والسياسات التي يعتمدها المجلس . ولا حظوا ان اللجان ، بحكم هيكلها التنظيمي ، قد اولت الاهتمام الاكبر في عملها للحاجات الإقليمية ، وساهمت بذلك مساهمة ملموسة في رفع مستوى النشاطات الاقتصادية في اقاليمها . وذكروا ان اللجان قد وضعت برامج اعمال تتصف بحسن الاعداد والتناسب مع الاحوال الاقتصادية والاجتماعية والثقافية المختلفة في اقاليمها ؛ من ذلك ان اللجنة الاقتصادية لأمريكا اللاتينية قد ركزت نشاطاتها في تحقيق التكامل الاقتصادي الاقليمي في أمريكا اللاتينية ، بينما ركزت اللجنة الاقتصادية لأمريكا الشمالية في زيادة التعاون بين جميع البلدان الأوروبية ، وعمدت اللجنة الاقتصادية لآسيا والشرق الأقصى واللجنة الاقتصادية لافريقيا الى تشجيع التعاون عن طريق التجمعات دون الإقليمية . ورأى بعض الممثلين ان الدينامية التي اظهرتها اللجان في تنفيذ هذه البرامج هي شاهد على نجاح جهود الامم المتحدة في سبيل تحقيق التوزيع اللامركزي للنشاطات الاقتصادية والاجتماعية .

٣٣٠ - هذا وبينما كانت اللجان الاقتصادية الإقليمية قائمة بتوسيع نطاق اعمالها ، حدثت زيادة في عدد المؤسسات والوكالات المعنية بتشجيع التعاون الدولي . ونظرا الى خبرة اللجان الفريدة وفعاليتها في اقاليمها ، فقد وافق المجلس على ما رآه الامناء التنفيذيون في اجتماعهم من تعزز دور اللجان بوصفها مراكز لتنسيق العمل الاقليمي والدولي في سبيل الانماء الاقتصادي والاجتماعي للبلدان المتنامية . واعرب عدد من الممثلين عن ارتياحهم الى الاجتماعات السنوية للانماء التنفيذيين ، وذكروا انها تتيح الفرصة لتنسيق اعمال اللجان الإقليمية تنسيقا وثيقا مع اعمال الامانة العامة للامم المتحدة بالمقر ؛ واستشهدوا على ذلك بترتيبات التعاون في ميادين مختلفة ،

مثل تخطيط الانماء الاقتصادي والاسقاطات الاقتصادية وتطبيق العلم والتقنية على الانماء . ولا حظ
اعضاء المجلس ان اللجان الاقليمية قد اقامت بالفعل صلات تعاون مع برنامج الامم المتحدة الانمائي
والوكالات المتخصصة ، الا انهم رأوا ان هنالك مجالاً لزيادة هذا التعاون . واعربوا عن تقديرهم
للجهود المبذولة في سبيل تنسيق البرامج الاقليمية مع برنامج مؤتمر الامم المتحدة للتجارة والانماء
ومركز الانماء الصناعي ، واثنوا على خطة عقد اجتماع للامناء التنفيذيين مع المدير التنفيذي لمنظمة
الامم المتحدة للانماء الصناعي اثر انشائها في اوائل عام ١٩٦٧ . واكد بعض الممثلين على ضرورة
مضاعفة التعاون القائم فيما بين اللجان الاقليمية ، لان خبرات اللجنة الواحدة قد تصلح للتطبيق
في بعض الحالات في لجان اخرى او قد تكون مفيدة لها . كما رأوا ان المعارف والخبرات التي تجمعت
لدى اللجان الاقليمية مفيدة للمنظمات والوكالات الاخرى . ونظرا الى تزايد فعالية اللجان
الاقتصادية الاقليمية ، فقد اشتد الشعور في المجلس بوجوب تدبير الموارد الكافية لها للاضطلاع
بوظائفها .

٣٣١ - ورأى معظم المشتركين في المناقشة ان اعمال اللجان في ميدان التصنيع تمثل مساهمة
هامية في الانماء الاقتصادي للبلدان المتنامية . ورأى عدة ممثلين ضرورة الاسراع بعملية التصنيع
بغية احداث التخفيف اللازم في الهيكل الاقتصادي العالي القائم على " الانتاج المعيشي " والذي
يعد مسئولا عن انخفاض معدل النمو في البلدان المتنامية . الا ان عددا من الممثلين رأوا ان برامج
اعمال اللجان الاقليمية لا تولي الاهتمام الكافي للانماء الزراعي الذي اعتبروه عنصرا اكثر حيوية فسي
انماء البلدان المتنامية . ورأوا ان التصنيع مستحيل دون وجود نظام زراعي فعال . ورأى مشتركون
آخرون في المناقشة انه وان كان ينبغي عمل المزيد من اجل القطاع الزراعي ، فان ذلك يجب الا
يكون على حساب التصنيع بل بالاضافة اليه . وبين مؤيدو هذا الرأي ان الخبرة السابقة قد دلت
على ان الزراعة لا يمكن ان تصبح دينامية الا بعد ان يتحقق التصنيع . وذكروا ان زيادة الانتاج
الزراعي امر مستصوب لانه يتيح الحد من استيراد الاغذية ومن ثم توفير القطع الاجنبي ؛ بيد ان
تلك الزيادة تقتضي ايجاد منافذ جديدة لصادرات المنتجات الزراعية ، وذلك يقتضي بدوره فيما
بيد و ايجاد تنظيم عالمي لاسواق السلع الاولية . كما ابرزوا الحاجة الى وضع ترتيبات مماثلة للسلع
نصف المصنوعة التي تنتجها الصناعات القائمة على الزراعة وذلك ، على نحو يكفل للبلدان المتنامية
الحصول على حصيلة صادرات كافية . و اشار أعضاء المجلس الى التعاون القائم بين منظمة الاغذية
والزراعة وبعض اللجان الاقليمية والذي انشئت في اطاره وحدات زراعية مشتركة بأمانات اللجان
المختلفة . واقتراح بعض المشتركين في المناقشة استعراض عمل هذه الوحدات للتأكد من فعاليتها .
وقد انتهى الى المجلس ان منظمة الاغذية والزراعة انشأت لجنة دائمة لدراسة علاقة هذه المنظمة مع
اللجان الاقليمية .

٣٣٢ - واستمع المجلس ، عند نظره في نشاطات اللجان الاقليمية في ميدان التجارة ، الى
بيان للامين العام لمؤتمر الامم المتحدة للتجارة والانماء ، (١) نوه فيه ، شأن الكثيرين من المتكلمين

في المجلس ، بالمعانة القيمة التي تسديها اللجان للمؤتمر في التحضير لدورة المؤتمر الثانية .
 وذكر ان موضوع السيولة الدولية معتبرا من وجهة نظر البلدان المتنامية سيكون بندا من البنود
 الرئيسية في جدول اعمال المؤتمر . وأشار الى وجود بند آخر يتعلق بإنشاء الجهاز المالي اللازم
 لتقديم الموارد التي يتطلبها تكوين المخزون الاحتياطي المنصوص عليه في اتفاقات السلع الأساسية .
 وذكر ان المؤتمر سينظر كذلك في مسألة التمويل الإضافي . وأشار الى دراسة أخيرة للمصرف الدولي
 للإنشاء والتعمير أفادت ان التمويل الأساسي يجب ان يتوفر قبل ان يتسنى تقديم التمويل الإضافي ،
 وان التخطيط الانمائي سيكون اقل تعرضا ، في ظل هذا الترتيب ، لخطر الهبوط المفاجيء في
 الموارد الخارجية . وأعرب عدد من الممثلين عن قلق البلدان المتنامية لعدم تنفيذ التوصيات التي
 أصدرها مؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية في دورته الاولى ، وأشاروا الى ان بعض هذه البلدان
 قد طلبت عقد اجتماع لجميع البلدان المتنامية لبحث وسائل زيادة فعالية الدورة الثانية . وسيسمى
 هذا الاجتماع الى وضع برنامج مشترك للعمل يتخذ اساسا لحوار بناء بين البلدان النامية والبلدان
 المتنامية . ومع ان الاعمال التي تقوم بها اللجان الاقليمية في سبيل تشجيع التجارة الاقليمية ودون
 الاقليمية قد قوبلت بالترحيب ، فقد رأى البعض ان هذه التجارة يجب ان تكون منطلقا للتبادلات
 المتعددة الاطراف على الصعيد الاقليمي وفيما بين القارات المختلفة . كما اشير الى وجوب تشجيع
 التجارة بين البلدان المتنامية نفسها لان زيادة التجارة هي من عوامل النمو .

٣٣٣ - وأبدى الارتياح لإنشاء المصارف الانمائية الاقليمية التي تهيء مصدرا اضافيا لتمويل
 المشاريع الانمائية في البلدان المتنامية . ولوحظ ان احداث هذه المؤسسات الاقليمية ، وهو المصرف
 الانمائي الآسيوي الذي سيبدأ عمله قبل نهاية عام ١٩٦٦ ، قد بني على مبدأ التعاون الاقليمي
 والدولي معا . ورأى عدة ممثلين ان المصارف الانمائية الاقليمية ستكون اداة لتمويل الانماء الصناعي
 الذي اصبح الهدف الرئيسي للبلدان المتنامية ، وأعرب بعض الممثلين عن املمهم في ان تساعد
 المعونة الخارجية المقدمة من البلدان النامية الى البلدان المتنامية هذه البلدان الاخيرة في جهودها
 لتسريع بانمائها الاقتصادي والاجتماعي . ولا حظ اعضاء المجلس كذلك ان اللجان الاقليمية قد اعززت
 تقدما في برامجها المتعلقة بانماء الموارد المائية ، بما فيها برامج انماء حوض الميكونغ ، وبرامجها
 المتعلقة بالنقل وانماء الموارد البشرية . ورأى عدد من الممثلين ان على اللجان الاقليمية ان تضاعف
 نشاطاتها المتعلقة بنواحي الانماء الاجتماعية .

٣٣٤ - وأشار بعض الممثلين الى ان اللجنة الاقتصادية لاروپا هي الهيئة الاوروبية الوحيدة
 التي تضم بلدانا ذات نظم اقتصادية واجتماعية مختلفة ، وأعربوا عن تقديرهم لبرنامج اللجنة للتعاون
 الاقتصادي . ونوه بعض الممثلين بامال اللجنة الاقتصادية لاروپا من اهمية بالنسبة الى البلدان
 المتنامية ، نظرا الى ان التجربة الاوروبية ستكون لها قيمتها بالنسبة الى هذه البلدان عندما تصل
 الى مرحلة معينة من مراحل نموها الاقتصادي والاجتماعي . كذلك رأى بعض الممثلين وجوب الابقاء
 على الفريق الخاص المعني بدراسة مشاكل التجارة بين الشرق والغرب بعد تلك البداية الطيبة لاعماله .

وذكروا ان قرار اللجنة الاقتصادية لاروپا بشأن نشاطاتها المضطلع بها في اطار قرار الجمعية العامة ٢١٢٦ (الدورة ٢٠) الداعي الى تحسين العلاقات بين الدول الاعضاء في اللجنة الاقتصادية لاروپا وتشجيع التعاون الوثيق بينها سيؤدي الى زيادة تعزيز تلك الجهود . ورحب بعض الممثلين بقرار اللجنة الاقتصادية لاروپا القاضي بعقد اجتماع تذكاري على مستوى عال في عام ١٩٦٧ بمناسبة الذكرى العشرين لانشائها ، وقالوا ان مثل هذا الاجتماع لن يقتصر على اتاحة الفرصة لاستعراض انجازات اللجنة في الماضي ، ولكنه سيؤدي كذلك الى دفع اعمال اللجنة خطوة اخرى الى الامام . وذكروا ان قرار اللجنة ٦ (الدورة ٢١) يعطي تحديدا واضحا لنشاطاتها بالنسبة الى مؤتمر الامم المتحدة للتجارة والائماء . واكد اعضاء المجلس على ضرورة تنسيق برنامج اللجنة الاقتصادية لاروپا مع برنامج مؤتمر الامم المتحدة للتجارة والائماء . ورحب عدد من الممثلين بنشاطات اللجنة الاقتصادية لاروپا المتعلقة بمكافحة تلوث المياه والجو ، واستغلال الموارد المائية ، كما رحبوا بمضاعفة اعمالها في ميدان تخطيط الائماء والبرمجة .

٣٣٥ - وأشار الاعضاء الى التقدم الذي احرزته اللجنة الاقتصادية لآسيا والشرق الاقصى في نشاطاتها خلال السنة الماضية . واثنى عدة متكلمين على الجهود التي تبذلها اللجنة فسي سبيل تعزيز التعاون الاقتصادي الاقليمي ، ولا سيما انشاء المصرف الانمائي الآسيوي ، الذي ينتظر ان يبدأ عمله في اواخر السنة الحالية بمقره في مانيلا . كما اشاروا الى النشاطات الاخرى التي تقدمت ، ومنها مشروع الحوض الاسفل لنهر الميكونغ ، والطريق الرئيسي الآسيوي ، والمعهد الآسيوي للائماء والتخطيط ، والمعرض التجاري الآسيوي ، ومشاريع الموارد المائية والموارد الطبيعية . ورحب بعض الممثلين بالاقتراع الداعي الى انشاء مجلس آسيوي للائماء الصناعي ، ورأوا ان ذلك سيزيد من فعالية الجهود المبذولة لتصنيع الاقليم وسيضفي صورة عملية على تلك الجهود . كما لوحظ ان القرار المتخذ بشأن التعاون الاقتصادي الديني في المؤتمر الوزاري الثاني المعقود بمانيلا في كانون الاول (ديسمبر) ١٩٦٥ ، سيساعد اللجنة الاقتصادية لآسيا والشرق الاقصى في احرار المزيد من التقدم في برامج العمل المعدة لمعالجة مشاكل الاقليم الكثيرة . ونظرا الى ان معدل النمو الاقتصادي في اقليم اللجنة كان بطيئا في السنوات الاخيرة ، فقد نادى البعض بأن تضعف اللجنة النشاطات الرامية الى الاسراع بحركة التبادل التجاري فضلا عن تدفق المعونة الخارجية . ودعوا الى ايلاء المزيد من الاهتمام للائماء الزراعي ، بالاضافة الى البرامج المتعلقة بالتصنيع . ودعا البعض ايضا الى تحسين مرافق النقل البحري بحيث يتسنى نقل منتجات الاقليم ، وخاصة من الدول البحرية ، بشروط افضل مما كانت عليه الحال في الماضي .

٣٣٦ - واشاد اعضاء المجلس بالجهود الاخيرة التي بذلتها اللجنة الاقتصادية لامريكا اللاتينية في سبيل تحقيق التكامل الاقتصادي للقارة الامريكية اللاتينية . ورأى الكثيرون من الاعضاء ان هذا النهج سيساعد على حل المشاكل الاقتصادية لامريكا اللاتينية على اساس التعاون المتبادل في توسيع الصلات الاقتصادية والتجارية مع البلدان الواقعة خارج الاقليم . ورأوا انه لما كانت امريكا

اللاتينية تسعى الى تحقيق التكامل بوصفه عاملا من عوامل الانماء ، فان التكامل الاقتصادي القومي يعد ناحية هامة من نواحي الجهود الاقليمية . و اشاروا الى ان اللجنة الاقتصادية لأمريكا اللاتينية قد اضطلعت ، تحقيقا لهذه الاهداف ، بنشاطات عملية تبشر بالخير . ونوه عدة ممثلين مع التقدير بدور اللجنة الاقتصادية لأمريكا اللاتينية في اعمال مؤسسة أمريكا اللاتينية للتجارة الحرة وكذلك في نشاطات لجنة التعاون الاقتصادي لأمريكا الوسطى . كما رأى البعض ان خبرة اللجنة في مجال التكامل الاقتصادي الاقليمي يمكن ان تفيد الاقاليم المتنامية الاخرى التي تحاول تشجيع التعاون الاقليمي . ورأى عدد من الممثلين ان اللجنة الاقتصادية لأمريكا اللاتينية تستطيع ، بالتركيز الحكيم لجهودها ، ان تصبح اداة لسياسة فعالة للانماء الاقتصادي والاجتماعي لبعض بلدان أمريكا اللاتينية . وقد لوحظت الجهود الرامية الى التنسيق بين اعمال اللجنة واعمال مؤتمر الامم المتحدة للتجارة والانماء ، كما لوحظ الاهتمام المتزايد الذي توليه اللجنة لنواحي الانماء الاجتماعية ، بما فيها محو الامية من القارة الأمريكية اللاتينية . وبناء على دعوة المجلس ، ادلى مراقب منظمة الدول الأمريكية في المجلس ببيان عن النشاطات الاقتصادية والاجتماعية لتلك المنظمة .

٣٣٧ - ولا حظ الاعضاء مع التقدير انجازات اللجنة الاقتصادية لافريقيا خلال السنة الماضية . و اشاروا الى ان اللجنة قد تمكنت ، بفضل قرارها بعقد دوراتها مرة كل سنتين وقرارها باحلال الفرقة العاملة محل اللجان الدائمة ، من بدء عدد من برامج العمل . وقد بدأت اللجنة بداية موفقة في السعي الى ايجاد الشروط الالوية للانماء والتعاون المتبادل . ونوه الاعضاء على الاخص بجهودها في تنظيم المجموعات دون الاقليمية الهادفة الى تشجيع الانماء الاقتصادي والاجتماعي . ورأى عدة ممثلين ان القطاع الصناعي يتيح خيرا فرص التعاون . واعربوا عن املمهم في ان تقطع اللجنة بأسرع ما يمكن المرحلة التالية من مراحل برنامجها للانماء الصناعي ، اى مرحلة القيام بدور همزة الوصل بين المستثمرين وفرص الاستثمار . ودعوا الى مضاعفة نشاطات اللجنة في ميدان الموارد الطبيعية والنقل التي بدأت بداية حسنة وذلك ، لان تهئية هذه المقومات الاساسية تساعد كثيرا على الاسراع بتقدم اقتصاديات البلدان الافريقية . ولا حظوا ان الاجتماع المشترك بين اللجنة الخاصة الاربعشرية المعنية بالتجارة والانماء والتابعة لمنظمة الوحدة الافريقية وبين الفريق العامل المعني بالتجارة بين البلدان الافريقية والتابع للجنة الاقتصادية لافريقيا ، قد عزز العلاقات بين اللجنة الاقتصادية لافريقيا ومؤتمر الامم المتحدة للتجارة والانماء . و نادوا بأن تسعى اللجنة الى تحسين البيانات الاحصائية بسبب الحاجة اليها في تخطيط انماء البلدان الافريقية . و اشاروا الى ان المعهد الافريقي للانماء والتخطيط سيساهم قريبا في تحسين المهارات والنهوض بالتدريب . ورأى عدد من الممثلين ان التعاون الاقتصادي على الصعيد دون الاقليمي سيكون اول خطوة في سبيل اقامة السوق المشتركة الافريقية التي يعد قيامها هدفا من الاهداف الرئيسية للدول الممثلة في منظمة الوحدة الافريقية .

٣٣٨ - واتخذ المجلس قراراته ١١١٦ (الدورة ٤١) و ١١١٧ (الدورة ٤١) و ١١١٨ (الدورة ٤١) وفيها احاط علما بالتقارير السنوية للجنة الاقتصادية لاروبا واللجنة الاقتصادية لآسيا والشرق الاقصى واللجنة الاقتصادية لامريكا اللاتينية واللجنة الاقتصادية لافريقيا ، على التوالي . وقد اعرب المجلس ايضا في قراره ١١١٦ (الدورة ٤١) ، عن امله في ان تتيج اللجنة الاقتصادية لاروبا ، في احتفالها بالذكرى العشرين لانشائها ، فرصا جديدة لتعزيز التعاون الاقتصادي بين البلدان الاعضاء فيها .

الفصل العاشر المسائل الاجتماعية

- ٠ -

الفرع الأول الانماء الاجتماعي

٣٣٩ - نظر المجلس ، في دورته الحادية والاربعين (١) في المسائل المتعلقة بالانماء الاجتماعي استنادا الى الوثائق التالية: تقرير اللجنة الاجتماعية الفنية عن دورتها السابعة عشرة (E/4206) (٢) و (E/4206/Add.1) ، وتقرير الامين العام عن اعادة تقييم دور اللجنة الاجتماعية الفنية (E/CN.5/400 و Add.1-5) ' تقرير عن الحالة الاجتماعية في العالم ، ١٩٦٥ ' (E/CN.5/402) و (Add.1 - 2) (٣) وتقرير الامين العام عن مؤتمر الوزراء المسؤولين عن الرعاية الاجتماعية المقترح عقده (E/CN.5/401 و Add.1) ، وتقريرين للامين العام عن برنامج البحث والتدريب من اجل الانماء الاقليمي (E/CN.5/403 و E/4228) (٤) . وادرجت اللجنة الاجتماعية الفنية ملاحظاتها عن هذه المسائل في تقريرها (E/4206) ، الذي تضمن كذلك آراءها وتوصياتها بشأن التقرير الثاني لمجلس ادارة معهد الامم المتحدة لابعاث الانماء الاجتماعي (E/CN.5/404) . وبشأن انتخاب خمسة اعضاء جدد لمجلس ادارة المعهد (E/CN.5/L.309 و Add.1) . ونظرت اللجنة الاجتماعية الفنية كذلك في تقرير لجنة الاسكان والبناء والتخطيط عن دورتها الثالثة (E/4124) (٥) وابدت ملاحظاتها عليه ، كما نظرت في مذكرة للامين العام ارفق بها تقرير اولي عن النواحي الاجتماعية للاسكان والانماء الحضري (E/CN.5/392 - E/C.6/35) ، مع ملاحظات الحكومات والوكالات المتخصصة واللجان الاقتصادية الاقليمية عن هذا الموضوع (E/C.6/35/Add.1) (٦) . وقد احاط المجلس علما ، في قراره ١١٤٤

(١) 543-544; E/AC.7/SR.535; E/SR.1421-1431; E/SR.1427; E/SR.1440 .

(٢) الوثائق الرسمية للمجلس الاقتصادي والاجتماعي ، الدورة الحادية والاربعون ، الملحق

رقم ١٠ .

(٣) سيصدر هذا التقرير بوصفه منشورا من منشورات الامم المتحدة .

(٤) الوثائق الرسمية للمجلس الاقتصادي والاجتماعي ، الدورة الحادية والاربعون ، المرفقات ،

البند ١٧ من جدول الاعمال .

(٥) المرجع الاخيرة ، الدورة الحادية والاربعون ، الملحق رقم ٩ .

(٦) انظر الفرع الثالث ادناه .

(الدورة ٤١) ، بتقرير اللجنة الاجتماعية الفنية عن دورتها السابعة عشرة (E/4206).

المبحث الاول

اعادة تقييم دور اللجنة الاجتماعية الفنية

٣٤ - قامت اللجنة الاجتماعية الفنية ، في دورتها السابعة عشرة ، باعادة تقييم دورها وبرنامجه ، وتلقى المجلس ، في دورته الحادية والاربعين ، آراء وتوصيات اللجنة بشأن هذه المسألة ، (١) وفقا للطلب الوارد في قراره ١٠٨٦ ألف (الدورة ٣٩) و ١٠٨٦ هـ (الدورة ٣٩) . وكان المجلس قد دعا اللجنة ، في هذين القرارين ، الى اعادة النظر في الدور الذي ينبغي ان تقوم به في اطار برامج الامم المتحدة وذلك لمواجهة الحاجات المتغيرة للدول الاعضاء في الميدان الاجتماعي ، كما طلب الى الامين العام ان يقدم ، لهذا الغرض ، تقريراً يستند الى ردود الحكومات على قائمة اسئلة ترمي الى تحديد حاجات الدول في الميدان الاجتماعي ، وكذلك ، ان امكن ، الاولويات التي ينبغي ايلائها لتلك الحاجات ، فضلا عن امكانيات زيادة موارد التعاون التقني التي يمكن للدول الاعضاء تقديمها . وبسط الامين العام ، في تقريره الى اللجنة ، آراءه واقتراحاته بشأن اعادة التقييم الجديد (E/CN.5/400) كما ادرج فيه موجزا وتحليلا لردود الحكومات على قائمة اسئلته — (E/CN.5/400/Add.1 و E/CN.5/L.305 ؛ وضمنه عرضا اوليا للاسقاطات الطويلة الاجل التي تتعلق ببرامج اعمال اللجان الاقتصادية الاقليمية في الميدان الاجتماعي (E/CN.5/400/Add.2) واحال به تقارير عن برامج الاعمال الخمسية للوكالات المتخصصة في البلدان الاجتماعية (E/CN.5/400/Add.3-5) ، فضلا عن مذكرة قدمها وفدا اتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية وتشيكوسلوفاكيا عن اعادة التقييم (E/CN.5/L.304) .

٣٤١ - وفي السنوات الماضية دارت مناقشات مستمرة في اللجنة الاجتماعية الفنية والمجلس والجمعية العامة بشأن دور هذه اللجنة وبرنامجه . ومن المسائل الرئيسية التي اثيرت في تلك المناقشات مسألة التوازن بين مسؤولية اللجنة عن ارشاد المجلس في وضع سياسة اجتماعية دولية عامة وبين وظائفها الاختصاصية في ميادين معينة مثل الرعاية الاجتماعية والدفاع الاجتماعي ؛ ومسألة علاقة برامج اللجنة ذاتها بميادين التعليم ، والصحة ، والتغذية ، والعمل التي تعد اساسا من مسؤولية الوكالات المتخصصة ؛ ومسألة التوازن الذي ينبغي ان يقام بين البرامج التنفيذية وبين النشاطات البحثية التي هي بالضرورة اساسها وعمادها . وتطرقت المناقشة كذلك الى الاهداف العامة لنشاطات الامم المتحدة في الميدان الاجتماعي ؛ ورأت عدة بلدان ، كما يتبين من المناقشات التي

(١) انظر الوثائق الرسمية للمجلس الاقتصادي والاجتماعي ، الدورة الحادية والاربعون ،

الملحق رقم ١٠ ، الفصل الثاني .

دارت في اللجنة والمجلس ، انه لا يزال من الممكن ان تتخذ الاهداف المحددة بقرار المجلس ٤٩٦ (الدورة ١٦) في عام ١٩٦٣ كمبادئ توجيهية اساسية لبرنامج الامم المتحدة ، ولكن قد يحسن ادخال بعض التعديلات عليها ، لا سيما في ضوء التغييرات الحاصلة في حاجات البلدان المتنامية الى المساعدة في الميدان الاجتماعي . واعربت عدة بلدان عن رأيها ان نشاطات اللجنة لا تمثل التمثيل الكافي الاهداف الاساسية للامم المتحدة في الميدان الاجتماعي ، كما حددتها المادتان ٥٥ و ٥٨ من الميثاق ، وقدمت مقترحات لاجراءات تغييرات في تلك النشاطات ، مع التأكيد على دور الدولة ، والتخطيط ، والتغييرات في الهيكل الاجتماعي . وكانت الجمعية العامة قد التمتست من المجلس ، في قرارها ١٩١٦ (الدورة ١٨) ، اعادة النظر في الاهداف المحددة في عام ١٩٥٣ ، كما طلبت خاصة اجراء اعادة النظر هذه في ضوء اهداف العقد الانمائي ونتائج التقرير الصادر بعنوان ' تقرير عن الحالة الاجتماعية في العالم ، ١٩٦٣ ' (١) . وعددت الجمعية العامة في قرارها ٢٠٣٥ (الدورة ٢٠) ، بالمزيد من التفصيل ، المبادئ التي ينبغي ان يسترشد بها برنامج الامم المتحدة في الميدان الاجتماعي .

٣٤٢ - لقد روعيت جميع هذه العناصر في التقرير الشامل الذي قدم الى اللجنة الاجتماعية الفنية في دورتها السابعة عشرة (E/CN.5/400) . ولم تمثل اقتراحات الامين العام بشأن اهداف برنامج الامم المتحدة للانماء الاجتماعي اى تعديل اساسي للاهداف المحددة في قرار المجلس ٤٩٦ (الدورة ١٦) ، ولكنها انطوت بالاخرى على تغيير في نواحي الاهتمام على وجه يتيح زيادة التركيز على مشاكل الانماء الاجتماعي الرئيسية الجارية . مثال ذلك ايلاء المزيد من الاهتمام للتعليم الثانوى والتدريب التقني ، وللنهوض بالاصلاح الاجتماعي ، ولايجاد الوسائل الجديدة الرامية الى اشراك السكان على نطاق واسع في عملية الانماء على صعيد التخطيط والتنفيذ ، وللانماء الحضري والتخطيط ، لتدريب الملاكات القومية .

٣٤٣ - ان هذا الادراك الاوضح للدور الانمائي للبرامج الاجتماعية تجلى كذلك في برنامج العمل الخمسي الاول الذي اعتمدته اللجنة الاجتماعية الفنية (E/4206, المرفق الاول) . وقد لفتت مثله الامين العام نظر المجلس الى ان التأكيد الاساسي في البرنامج سيكون على السياسة والبحث الاجتماعيين ، والتخطيط الاجتماعي ، والاصلاح الاجتماعي والتغيير النظمي ، وعلى المسائل الاجتماعية المتصلة بقطاعات الانماء الرئيسية ، مثل التعليم ، والصحة ، والتغذية ، والعمالة ، والسكان ، كما اضافت انه سيولي المزيد من الاهتمام لانماء وتعبئة الموارد البشرية ، ويتناول ذلك دور الشباب في الانماء القومي وتدريب الملاكات القومية لاغراض الانماء الاجتماعي . ويعطي البرنامج ، في مجموعه ، دورا اصغر نسبيا الى النشاطات المبذولة في الميادين المتخصصة من امثال الرعاية الاجتماعية ، والدفاع الاجتماعي ، وتأهيل ذوى العاهات ، بالرغم من انه لا يمكن اهمال الطلبات المقدمة من الحكومات للحصول على المساعدة التقنية في تلك الميادين . كذلك لاحظت

ممثلة الأمين العام التأييد العام الذي اولته اللجنة الاجتماعية الفنية للبرنامج ، ونوهت خاصة بالدور الذي ينبغي ان تقوم به الوكالات المتخصصة في تزويد اللجنة بالمعلومات اللازمة التي تتخذ اساسا لنظرها في مسائل السياسة الاجتماعية التي تنشأ في سياق النشاطات المبذولة في ميادين التعليم ، والصحة ، والتغذية ، والعمالة ، والاسكان . واشير الى ان تأييد الوكالات لذلك النوع من التعاون ، الذي يتسم بمزيد من النشاط والدينامية ، يشكل عنصرا هاما من عناصر البرنامج الطويل الاجل .

٣٤٤ - اما فيما يتعلق ببرنامج اعمال السنتين ١٩٦٧ - ١٩٦٨ (E/4206 والمرفق الثاني)؛ فقد لاحظت ممثلة الأمين العام ان ما قصد به اصلا هو الا يمثل غير اصلا النشاطات التي تضطلع بها مديرية الشؤون الاجتماعية بالامانة العامة للامم المتحدة ، لا النشاطات التي تقوم بها الوكالات المتخصصة ، او اللجان الاقتصادية الاقليمية ، او هيئات الامم المتحدة الاخرى التي تشارك في اعمال اللجنة الاجتماعية الفنية . بيد انها لاحظت ان بعض التعديلات قد ادخلت على البرنامج في ضوء المناقشات التي دارت في اللجنة ، وانه ان دعت الضرورة الى اجراء تعديلات اخرى ، فانها ستقترح على اللجنة في دورتها القادمة ادخالها . وقالت ان البرنامج اعطى المزيد من التأكيد للنشاطات التنفيذية .

٣٤٥ - واما فيما يتعلق بالمسؤولية المزدوجة للجنة الاجتماعية الفنية المتمثلة في وظائفها المتصلة بالسياسة الاجتماعية من جهة وفي نشاطاتها المتخصصة من جهة اخرى ، فقد اقترح الأمين العام على اللجنة احداث بعض التفهيمات في هيكلها وتنظيمها وطرق عملها . وبدا ان في اللجنة وفي المجلس ذاته اتفاقا عاما على وجوب استمرار اللجنة في ممارسة مسؤوليتها المزدوجة ، ولكن ينبغي ايضاح مهامها تلك كي يتحقق التوازن الملائم الفعال . ولهذا فقد اقترح الأمين العام ان تحول اللجنة الاجتماعية الفنية الى لجنة للانماء الاجتماعي لمساعدة المجلس في وضع سياسة دولية للانماء الاجتماعي ، وان تنشأ هيئة او هيئات دائمة للاضطلاع بالوظائف المتخصصة في ميداني الرعاية الاجتماعية والانماء المجتمعي . واشير الى سبق انشاء هيئة استشارية متخصصة من هذا النوع في ميدان الدفاع الاجتماعي .

٣٤٦ - وتركزت مناقشة المجلس لمسألة اعادة تقييم دور وبرنامج اللجنة الاجتماعية الفنية اساسا في مضمون مشروع القرار الذي قدمته اللجنة الى المجلس لبيت فيه (E/4206 والفصل السابع) . وبعد ان نظرت اللجنة في اقتراحات الأمين العام بشأن موضوع اعادة التقييم ، وضعت تعريفا جديدا شاملا للمبادئ والاهداف والمقاصد التي تقوم عليها نشاطات الامم المتحدة في الميدان الاجتماعي ، واوصت ببعض الطرق والتقنيات التي يمكن للحكومات والمنظمات الدولية استخدامها لادى الاضطلاع بالنشاطات في ميدان الانماء الاجتماعي . وشمل التعريف الجديد المقترح جميع القطاعات الانمائية الرئيسية : من القضاء على الجوع ورفع مستويات التغذية ؛ وتحسين المستويات الصحية وتوسيع المرافق الصحية ؛ ومحو الامية ؛ وتوسيع وتحسين التعليم العام والتعليم المهني معا ، ولا سيما

تعليم الناشئة ؛ ورفع مستويات العمالة والدخل في المناطق الريفية والحضرية على السواء ؛ وتحسين احوال الاسكان والمرافق المجتمعية ، والانماء والتخطيط الحضريين ؛ وتوفير خدمات ومرافق الرعاية الاجتماعية والضمان الاجتماعي ؛ ودراسة النواحي الاجتماعية والنتائج الاجتماعية للتصنيع والتحضير . واكد مشروع القرار بصورة خاصة على دور التخطيط في الانماء الاقتصادي والاجتماعي ، وعلى اهمية المعالجة المتوازنة المتكاملة للنواحي الاقتصادية والاجتماعية للانماء في مرحلتي التخطيط والتنفيذ على السواء . واكد اهمية التغييرات الهيكلية ، مثل اصلاح الزراعي وتوزيع الدخل ، التي تعتبر اساسية لعملية الانماء ، كما اكد بصورة خاصة على ضرورة اقصى تعبئة ممكنة للموارد القومية البشرية والمادية على السواء . وعلق القرار كذلك اهمية خاصة على ضرورة تدريب الملاكات القومية ، ولا سيما منهم الاداريين والفنيين والتقنيين والاختصاصيين في الميدان الاجتماعي ، وعلى دور الدولة في تحسين رفاه السكان . واشير خاصة الى فائدة دراسات معينة من امثال التقارير الدورية الموضوعة عن الحالة الاجتماعية في العالم ، وعن النتائج الاجتماعية لنزع السلاح ، وعن تأثير التجارة الدولية في الانماء الاجتماعي .

٣٤٧ - واكدت اللجنة الاجتماعية الفنية ، فيما يتعلق ببرنامج الانماء الاجتماعي للامم المتحدة وبأعمالها هي ذاتها ، اكدت من جديد على اهمية ايلاء المراعاة الخاصة لحاجات البلدان المتنامية في الميدان الاجتماعي ، كما ابرزت اهمية التدابير العملية وضرورة الاستفادة من جميع الموارد المتوفرة لدى الامم المتحدة والوكالات المتخصصة . ورأت انه ينبغي تخصيص جزء اكبر من تلك الموارد للانشطات التنفيذية الرامية الى سد الحاجات العاجلة في البلدان المتنامية ، واوصت بتركيز المساعدة التقنية في الميدان الاجتماعي على القطاعات ذات الاولوية في البلدان المتنامية ، حسب الترتيب الذي تقرره الحكومات لتلك الاولويات وفقا لخططها العامة الاقتصادية والاجتماعية . ورأت اللجنة كذلك ان التعاون الوثيق مع اللجان الاقتصادية الإقليمية ، والوكالات المتخصصة ، ودوائر التعاون التقني التابعة للامم المتحدة هو امر اساسي لاداء مسؤولياتها .

٣٤٨ - واخيرا ، اوصت اللجنة الاجتماعية الفنية باذخال بعض التغييرات في هيكلها وطرق عملها هي لتتمكن من ان تنفذ المهام المسؤولة عنها بمزيد من الفعالية . وافقت اللجنة على انه من الضروري ايضاح دورها بوصفها هيئة تحضيرية للمجلس في كل ما يتعلق بسياسة الانماء الاجتماعي ، فقد اوصت بتغيير اسمها الى ' لجنة الانماء الاجتماعي ' ، واقرحت بعض المعايير اللازمة لنوع العضوية التي تمكنها من ان تؤدي دورها على الوجه الافضل . وبينت ان لجنة الانماء الاجتماعي ستتمكن من انشاء لجان فرعية تسد الىها المشورة في النواحي التقنية وفنيي الميادين الاجتماعية العالية التخصص التي تكون مسؤولة عنها ايضا ؛ كما تقدم ، بالاضافة الى ذلك ، المشورة الى المجلس في المشاكل الاجتماعية الحيوية التي تحتاج الى قرار او توصيات اما من المجلس ذاته او من الجمعية العامة ، وفقا لقرار الجمعية العامة ٢٠٣٥ (الدورة ٢٠) .

٣٤٦ - واشئى جميع الممثلين في المجلس على الاقتراحات التي قدمتها اللجنة الاجتماعية الفنية ، واكد البعض في المناقشة على ان اللجنة تتجه نحو تكوين علاقة اوثق مع النشاطات الانمائية العامة ، وانه ينبغي ان تعتبر بمثابة "الضمير الاجتماعي" للمجلس في تأمين ايلاء نشاطات الانماء الاقتصادى المراعاة التامة للموامل الاجتماعية ولتاثيرها في مستويات المعيشة . وذكروا ان التعديلات المقترحة ادخالها في برنامجها وطرق عملها ، فضلا عن تحويلها الى 'لجنة الانماء الاجتماعي' تمكنها من اداء مسؤولياتها على نحو افضل واكثر اتساما بالطابع العملي ، وبالتالي فانها تجعلها اقدر على نفع البلدان المتنامية سواء بأبحاثها او ببرامجها التنفيذية في الميدان الاجتماعي . وقد نالت توصيات اللجنة كما وردت في مشروع القرار التأييد العام ، ولكن كان ثمة ادراك لان مشروع القرار يمثل حلا وسطا يحاول ان يرضي جميع وجهات النظر ؛ ولذلك اشار بعض الممثلين الى شئى التعديلات التي كان يمكن ادخالها على صيغته وعلى الهمية النسبية الممنوحة فيه لاهداف وطرق العمل ، ولكن لم يتقدم احد بأية تعديلات رسمية . مثال ذلك ان بعض الممثلين بينوا ان السبيل الاصح هو معالجة النواحي الاجتماعية للتجارة الدولية العادلة من قبل هيئات الامم المتحدة الاخرى ، بينما رأى آخرون انه ينبغي للجنة ، فسي مجالتها للانماء الاجتماعي ، الا تغفل تأثير معدلات التبادل التجارى . واعتبر الممثلون ان التخطيط الاجتماعي ، والتدريب ، ونواحي التصنيع الاجتماعية هي امور ذات اهمية خاصة في اعمال اللجنة ، واكدوا على انه ينبغي اعتبار التخطيط الاجتماعي جزءا لا يتجزأ من التخطيط الانمائي العام .

٣٥٠ - واعتبر المجلس البرنامج الخمسي للجنة خطوة هامة الى الامام ، واقران البرمجة على اساس طويل تساعد خاصة على اداء وظائفه التنسيقية . كما ايد المجلس بصورة عامة برنامج السنتين ، الذى يتناول اساسا اعمال مديرية الشؤون الاجتماعية . وعلق المجلس اهمية خاصة على التوسع المقترح في النشاطات التنفيذية ، ولكن اعرب عدة ممثلين عن قلقهم البالغ لتضاؤل موارد الامم المتحدة المتاحة لنشاطات الانماء الاجتماعي في السنوات الاخيرة ، بحيث اصبحت لا تزيد الآن عن سدس مجموع موارد الامم المتحدة المتاحة للانماء الاقتصادى والاجتماعي . واعتبروا ان ذلك الاتجاه يكتسب بخطورة خاصة اذا نظرنا اليه في ضوء تزايد الحاجات في البلدان المتنامية الى المساعدة على تشجيع الانماء الاجتماعي ، وفي ضوء ما اوصى به كل من اللجنة والمجلس الحكومات من ايلاء درجة عالية من الاولوية لتخطيط الانماء الاجتماعي وبرامجه .

٣٥١ - وفيما يتعلق بتحويل اللجنة الى 'لجنة الانماء الاجتماعي' ، اكد المجلس ان تغيير الاسم لا يؤدى بعد ذاته الى تغيير الاتجاه المنشود ، ولكن نجاح اللجنة في اداها لدورها بوصفها هيئة تحضيرية للمجلس في مجموع سياسة الانماء الاجتماعي يتوقف على مؤهلات اعضائها . وايد عدة ممثلين ، في هذا الصدد ، توصية اللجنة الاجتماعية الفنية للحكومات بتعيين مرشحين مؤهلين لوضع وتنفيذ السياسات الاجتماعية في اكثر من قطاع واحد من قطاعات الانماء . واقترح بعض الممثلين كذلك ان تنشئ اللجنة ، في الوقت المناسب ، لجنة خبراء استشارية لشؤون الرعاية الاجتماعية والانماء المجتمعي . ورأى عدة ممثلين انه يمكن تعزيز دور اللجان الاقتصادية الإقليمية في الميدان الاجتماعي لوسميت " اللجان الاقتصادية والاجتماعية الإقليمية " . ورحب المجلس خاصة باقتراحات

اللجنة الرامية الى تأمين استمرار التعاون الوثيق مع اللجان الاقليمية والوكالات المتخصصة ، كما رحب بالدور الذي دعيت هذه الوكالات الى القيام به في تقديم التقارير عن المسائل الاجتماعية الرئيسية المتصلة بمبادئ اختصاصها في اطار البرنامج الخمسي .

٣٥٢ - واختتم المجلس نظره في اعادة تقييم دور اللجنة الاجتماعية الفنية باعتماده ، بالاجماع ، الاقتراح الذي قدمته اللجنة (القرار ١١٣٩ (الدورة ٤١)) .

المبحث الثاني

تقرير عن الحالة الاجتماعية في العالم*

٣٥٣ - عالج التقرير الصادر بعنوان ' تقرير عن الحالة الاجتماعية في العالم ، ١٩٦٥ ' (E/CN.5/402 و Add.1) ، (١) وهو التقرير الثاني من سلسلة جديدة من التقارير تتناول ، في طبقات متناوبة ، تحليل الحالة الاجتماعية والبرامج الاجتماعية من ناحية ، والمشاكل الاجتماعية من ناحية اخرى ، عالج مسألة مشاركة السكان في الانماء ودور العوامل النفسية في الانماء . ويتألف هذا التقرير ، الذي كان المجلس قد طلب اعداده في قراره ٨٣٠ ألف (الدورة ٣٢) ، من بابين : اما الباب الاول منه ، فانه يبدأ باستعراض موجز للاتجاهات الاجتماعية الاخيرة ، مع توجيه اهتمام خاص الى العقبات التي اعترضت سبيل التغير والانماء في النصف الاول من العقد الانمائي ، ثم ينتقل الى بحث الطرق العملية لتشجيع التغير الاجتماعي وتحقيق مشاركة السكان في الانماء على الصعيد المحلي . واما الباب الثاني منه ، فقد عالج المشاكل المتصلة بموضوع الباب الاول والمتعلقة برفع مستوى الانتاجية في الصناعة والزراعة ، وذلك في فصلين اعدت احدهما منظمة العمل الدولية واعدت ثانيهما منظمة الامم المتحدة للاغذية والزراعة .

٣٥٤ - ولا حظ التقرير ان معدل التقدم الاجتماعي في البلدان ذات الدخل المنخفض كان في النصف الاول من العقد الانمائي بطيئا الى درجة مخيبة للآمال ، وتساءل عما اذا كانت الجهود الانمائية القومية والدولية كافية او متجهة في الاتجاه الصحيح . وذكر ان التقدم قد اعاقته القيود

* **بنود** في جدول الاعمال المؤقت للدورة الحادية والعشرين للجمعية العامة .

(١) الوثائق الرسمية للمجلس الاقتصادي والاجتماعي ، الدورة الحادية والاربعون ،

المرفقات ، البند ١٧ من جدول الاعمال .

الخارجية فضلا عن الوقائع السياسية والاجتماعية الداخلية . و اضاف انه من الواضح ، بالاضافة الى ذلك ، ان الصعوبة الاساسية هي عدم اشراك عامة السكان في عملية تغيير وانما تشمل البلد الواحد المعني بأسره . وبين ان الخبراء يرون ان هناك ميلا الى تضخيم المشاكل الناجمة عن مقاومة السكان للتغيير ؛ كما يرون ان نجاح المشاريع الانمائية يتوقف في الاكثر على الطرق المستخدمة لتنفيذها وعلى درجة التأييد السياسي الذي تلقاه . وأشارت الدراسة الى وجود استراتيجيات معدة لادخال التغيير وتحقيق الانماء على الصعيد المحلي ، فضلا عن وجود اتفاق عام بين الخبراء على السمات الاساسية لتلك الاستراتيجية . وبينت ان تفكير عدد من الخبراء قد تغير في السنوات الاخيرة ، فانتقلوا من التأكيد على معالجة عدة مشاكل مختلفة في وقت واحد الى المعالجة الانتقائية المركزة للحاجات الاستراتيجية ؛ كما قللوا الى حد ما من التأكيد على الاخذ بفكـرة اتباع سياسة مستقلة للانماء المحلي تركز على تلبية " الحاجات الملوسة " وزادوا من التأكيد على تحقيق تكامل السياسات المحلية مع السياسات الاقليمية والقومية .

٣٥٥ - وبالرغم من انه يسود الاعتقاد بأن التعليم كفيلا بتذليل العديد من العقبات الهيكلية والمسلكية والعقبات الاخرى التي تقف حائلا دون التعصير ، فان دور النظام الدراسي كعامل للتغيير كثيرا ما يحدده ، في الواقع ، الجمود الناجم عن طبيعة التطور التاريخي لذلك النظام او عن العلاقة الوثيقة القائمة بينه وبين الهيكل الاجتماعي القائم . وبلاضافة الى انتشار الحاجة الى اصلاح التعليمي ، فانه يمكن كسب فوائد جمة من زيادة اشراك الشباب ، ولا سيما طلاب الجامعات منهم ، بمهام الانماء واهدافه .

٣٥٦ - واكد التقرير على الحاجة الى ايجاد تفهم افضل للطرق التي يمكن الانتفاع بها من القيم والعادات والنظم التقليدية في تحقيق التغيير الاجتماعي البناء ؛ وكذلك يمكن الاستعانة بالقيادة المحليين على نحو افضل كشركاء في عملية الانماء . ومن المحتمل ان يظل الموظفون الرسميون عماد العمل في الانماء المحلي ، والمشكلة الاساسية ، في هذا الشأن ، لا تقتصر على نقص الملاكات المزودة بالتدريب الكافي ، بل تتجاوز ذلك ، في كثير من الاحيان ، الى انعدام المواقف السليمة لدى الموظفين ازاء السكان المحليين - مثال ذلك مواقفهم المرتبطة بوظائف تقليدية ، كجباية الضرائب وصيانة النظام العام . واعترف التقرير بأن اشراك المجتمع المحلي في التخطيط وفي تحديد مستلزماته هو من افعال التقنيات المؤدية الى تشجيعهم على المشاركة في التغيير الاجتماعي والانماء . ولكن الاجهزة الادارية في العديد من البلدان المتنامية لا تزال ، لسوء الحظ ، غير مهيئة للنهوض بمهام الانماء ؛ واكثر النواقص شيوعا فيها هو تكاثر الاجهزة الادارية دون ان يرافق ذلك التنسيق الكافي بينها ، والمركزية المفرطة ، والعقلية القديمة البالية لدى الموظفين . ورؤى ان ايلاء المزيد من الاهتمام لتدريب المخططين ، والاداريين ، وعاملي الانماء المحليين تدريبا سليما يعد امرا لا بد منه لتحسين التفاهم بين الموظفين وبين السكان المشمولين بالخطط الانمائية .

٣٥٧ - واقتصر التقرير فيما يتعلق بالحوافز في الصناعة ، على بحث الحوافز التي ترمي الى زيادة الانتاج الصناعي عن طريق الانماء والاستخدام الرشيد ين لليد العاملة : اى الحوافز التي تدفع السكان الى اكتساب المهارات الصناعية ، والى الرحيل الى حيث توجد حاجة المسى اعمالهم ، والى القيام باعمالهم بدرجة معقولة من الدأب والنشاط . ولا حظ التقرير ان السياسة الاجتماعية العامة والعمل النقابي يمكن ان يساعد على حل المشاكل التي يثيرها تكييف العمال في البلدان المتنامية مع اساليب الحياة والعمل التي تتطلبها الصناعة . ومن بين التدابير المستخدمة لتشجيع اكتساب المهارات الجديدة هي تقرير فوارق في الاجور بين المهن التي تقتضي مستويات مهارة مختلفة وتخفيض النفقات التي يتحملها المتمرن او تتحملها أسرته . وقد استخدمت تدابير عدة ، منها تحديد فوارق الاجور مركزيا ، والدعاية ، وتوجيه النداءات الى الجمهور ومنح الامتيازات المغرية لتشجيع العمال على الذهاب الى حيث تدعو الحاجة اليهم ، وذلك لان سوق العمل الحرة وحدها لا تحقق ذلك الهدف تماما في معظم البلدان . ومن بين الحوافز المشجعة على اجادة العمل دفع اجر يتناسب مع النتائج المحرزة ، واشراك العمال في ادارة المشاريع ، واستثارة هممهم القومية ومخاطبتهم باسم ولائهم السياسي . وعالج التقرير كذلك مشكلة نضوب الموارد البشرية المتاحة بسبب نزوح ذوى المهارات العالية . اما فيما يتعلق بالزراعة ، فقد اكد التقرير على ترابط العوامل المؤثرة في زيادة الانتاجية ، وبالتالي على ضرورة مراعاة الحوافز لمجموعة كبيرة مماثلة من العوامل التقنية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية . وأشار التقرير الى ان اصلاح الزراعي لا يرجح ان يؤدى الى زيادة الانتاجية الا اذا اقترن بوسائل للائتمان والتسويق وبأنواع متعددة من المساعدة التقنية . ومن بين التدابير الاخرى في ميدان الزراعة التي بحثها التقرير : التعاونيات الزراعية بوصفها وسيلة لتأمين اشتراك المزارعين في البرامج الانمائية ، وتحسين هيكل الاسواق مقرنا بتدابير لتثبيت الاثمان ، وتوفير الائتمانات فضلا عن اتخاذ التدابير التي تكفل فعالية استخدامها ، ولا سيما منها نظم الائتمان المتكامل ، واستخدام السياسات الضريبية كحوافز للانتاج (او كموانع لاستخدام الارض بصورة غير منتجة) . واعتبر التقرير الفقر بذاته عاملا يعيق التجديد والابداع ، وذلك لان الذين يعيشون على هامش الحياة لا ينتظر منهم المجازفة . وذكر التقرير ان رفع مستويات المعيشة (بما في ذلك الصحة ، والتعليم ، والتغذية ، والسكان ، والخ) يساعد على زيادة الانتاجية عن طريق ازالة العقبات وتكوين المواقف والقدرات الملائمة للانماء .

٣٥٨ - وصدرت وثيقة مستقلة (E/4206/Add. 2) تتضمن موجزا لـ 'تقرير عن الحالة الاجتماعية في العالم ، ١٩٦٥' ونتائجه ، اشارت الى ان الكثير من نواحي سياسة الانماء وتخطيطه هي اليوم بعيدة عن حياة السكان المحليين ؛ ولذلك فانها حثت الحكومات على تقييم مؤسساتها وترتيباتها التنظيمية للقائمة فضلا عن تقييم امكانيات زيادة السكان . ولا حظت الوثيقة الحاجة الى اصلاح التعليمي ، وتضمنت اقتراحات ترمي الى زيادة اشراك الشباب ، ولا سيما الطلاب الجامعيين منهم ، في الانماء القومي الاقتصادي والاجتماعي . وأشارت ايضا الى الحاجة الى مضاعفة التدريب ،

وذلك ليس فقط لزيادة عدد الذين يكونون على اتصال مباشر بالسكان ، كالمعلمين والموظفين المحليين ، بل وكذلك لتحسين الطرق التي يستخدمها من هم في الخدمة بالفعل . واوصت بالتدريب الاداري للموظفين المعنيين بالتخطيط في مختلف القطاعات وعلى مختلف المستويات الحكومية ، وذلك لادخال افكار جديدة فيما يتعلق بمشاركة السكان والعوامل النفسية المتصلة بالنماء .

٣٥٩ - هدى تقديم التقرير الصادر بعنوان ' تقرير عن الحالة الاجتماعية في العالم ، ١٩٦٥ ' الى المجلس ، (١) لمفتت ممثلة الامين العام الانظار الى طريقة اعداد التقرير ، فاشترت ان التعاون في اعداده لم يأت من الوكالات المتخصصة فحسب ، بل وأتى كذلك من معهد الامم المتحدة لبحاث الانماء الاجتماعي ، الذي نظم شمل ما يقرب من ٤٠٠ خبير في ميادين الارشاد الزراعي ، والصحة ، والانماء المجتمعي ، والخدمات المتصلة بذلك . كما ان موظفي المقر اضطلعوا بسلسلة من المقابلات المطولة مع الموظفين والخبراء الحكوميين في عدد من البلدان التي في وضع هـذـه الدراسة . ولفتت ممثلة الامين العام النظر الى ان مسألة مشاركة السكان في الانماء تكتسب اهمية خاصة في الوقت الحاضر بسبب الاهتمام الذي يوجه الآن الى تنفيذ الخطط القومية - وهي مشكلة ابرزتها في الآونة الاخيرة لجنة التخطيط الانمائي المنشأة حديثا .

٣٦٠ - وابدى اعضاء المجلس عددا من الملاحظات المشجعة على التقرير ، واكدوا اهمية المشكلة التي هي قيد النظر . و اشار البعض الى ان التقرير يعالج مسائل عملية - في حين ان التقارير الموضوعة عن التخطيط الانمائي كثيرا ما تكون مجردة ونظرية الى درجة زائدة - كما انه يوضح الترابط القائم بين مختلف المشاكل . واعرب عدة ممثلين عن تأييدهم للنتائج الواردة في التقرير ، ومن بينها ضرورة الاستعانة بموارد الشباب لاغراض الانماء القومي والمحلي ، والحاجة الى اصلاح التعليمي . ولفت البعض النظر الى اسلوب التفكير الجديد الذي بدأ يظهر فيما يتعلق بالنماء ، كما يتجلى في التقرير - و اشاروا الى انه اسلوب في التفكير يسهم فيه معهد الامم المتحدة لبحاث الانماء الاجتماعي مساهمة كبيرة في اخراجه الى حيز الوجود . ولوحظ كذلك ان الامم المتحدة تمارس في الواقع تأثيرا قويا على الصعيد القومي وذلك بخلق الاهتمام بالمشاكل الاجتماعية ، وان التطور الاقتصادي لا يساير المتطلبات الاجتماعية .

٣٦١ - وشرح عدد من الممثلين التدابير المتخذة في بلدانهم لاشراك السكان المحليين في الخطط الانمائية . واكدوا بقوة على انه ينبغي في كثير من الاحيان قيام هياكل اجتماعية جديدة (من بينها اصلاح الزراعي) اذا اريد تمكين الجماهير من المشاركة الفعالة في الانماء . ولاحظ بعض الممثلين ان التقدم يكون على احسنه في ظل النظام الديموقراطي وانه ينبغي زيادة اشراك الادارات المحلية ؛ كما ان الامر كثيرا ما يقتضي التوسع في تحقيق لامركزية السلطة .

٣٦٢ - ولوحظ ان هنالك اختلالات خطيرة تحدث في بعض البلدان وانه يمكن للمنظمات الدولية ان تقدم الى تلك البلدان مساعدة عملية لاسعاف السكان المتأثرين بتلك الاختلالات .

٣٦٣ - ودعا عدة ممثلين الى اتخاذ التدابير اللازمة بشأن " نزوح الادمغة " الذي يوءى ، كما يذكر التقرير ، الى الاقلال الخطير من الموارد التقنية المحدودة المتاحة في عدد من البلدان المتنامية .

٣٦٤ - اما اهم انتقاد وجه الى التقرير فقد كان مفاده ان التقرير وان وجه الكثير من الاهتمام لتحليل بعض المشاكل الخاصة (التي لا يمكن ، مع ذلك ، ان تعطي صورة شاملة عن الحالة الاجتماعية في العالم) ، فان التحليل لا يأخذ بعين الاعتبار اختلاف الطرق المستخدمة في حل تلك المشاكل فيما بين البلدان الرأسمالية والاشتراكية . وافاد انتقاد آخر ان التقرير لا ينم عن الادراك الكافي لدور الدولة والامكانيات التي تتيحها سلامة التوجيه الصادر من الدولة في تحسين رفاه السكان ورفع مستوى معيشتهم ؛ كما اشير في الوقت ذاته الى ان التقرير بالغ في التأكيد على مشاكل الانماء الثانوية على الصعيد المحلي ، لا سيما الانماء المجتمعي . وقيل كذلك ان التقرير قد تغاضى عن تركة الاستعمار . وذكر ، اخيرا ، ان الباب الثاني من التقرير ، المتعلق بالحوافز في الصناعة والزراعة ، اهمل ان طبيعة الحوافز ونتائجها تتوقف على طريقة الانتاج ، وان هناك اختلافات بين البلدان الرأسمالية والاشتراكية في هذا الصدد ايضا . والتقرير ، حسب وجهة النظر هذه ، لا يولي المراعاة الكافية للمعلومات التي يقدمها المؤلفون السوفيات عن البلدان المتنامية ، وانه تضمن بعض الاخطاء عن سياسة الاجور في اتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية ينبغي ان تصحح . وارتوى كذلك ان تعمم التقارير التي هي من نوع التقارير الموضوعة عن الحالة الاجتماعية في العالم قبل اصدارها بعدة شهور لكي يتاح للسلطات المختصة في البلدان الاعضاء في اللجنة الوقت الكافي لدراساتها واعداد الملاحظات عليها .

٣٦٥ - واختتم المجلس دراسته للتقرير باتخاذ قرار عن الحالة الاجتماعية في العالم (١١٤٣) (الدورة ٤١) ، التمس فيه في جملة امور ، من الامين العام ان ينشر نتائج التقرير الصادر بعنوان ' تقرير عن الحالة الاجتماعية في العالم ، ١٩٦٥ ' مع الملاحظات المختصة التي ابداهها بثلثة المجلس واللجنة الاجتماعية الفنية ، عن طريق الجهات التنفيذية المختصة بالدول الاعضاء في الامم المتحدة ، كما لفت نظر لجنة التخطيط الانمائي الى ذلك التقرير . ودعا لجنة الانماء الاجتماعي الى مواصلة عملها في ميدان اشراك السكان في الانماء ، وذلك بالتعاون مع لجنة التخطيط الانمائي ومع مراعاة الحاجة الى الاصلاحات وضرورة توجيه الادارة وجهة جديدة لهذا الغرض . والتمس من الامين العام كذلك ان يستعين ، عند الاقتضاء ، بمراد معهد الامم المتحدة لابعاث الانماء الاجتماعي في متابعة اعماله في هذا الشأن . كذلك دعا المجلس منظمة العمل الدولية ومنظمة الاغذية والزراعة وهيئات الامم المتحدة المعنية الاخرى الى مضاعفة جهودها الرامية الى مساعدة البلدان المتنامية في ايجاد الحوافز المؤدية الى زيادة انتاجية اليد العاملة ؛ ودعا اليونسكو الى زيادة مساعدتها للبلدان المتنامية في اعادة توجيه انظمتها التعليمية بوصف ذلك وسيلة لتشجيع احداث التغيرات الاجتماعية المستتوبة وتحقيق المزيد من المشاركة في الانماء .

المبحث الثالث

برنامج البحث والتدريب من اجل الانماء الاقليمي

٣٦٦ - كان معروضا على المجلس ، عند نظره في برنامج البحث والتدريب من اجل الانماء الاقليمي ، مذكرة للامين العام (E/ 4228) ، (١) والتقرير الذى قدمه الامين العام الى اللجنة الاجتماعية الفنية في دورتها السابعة عشر (E/CN. 5/ 403) ، فضلا عن آراء اللجنة في هذا الخصوص (٢) وقد اعد التقرير ، الذى نظرت فيه اللجنة ، وفقا للقرار ١٠٨٦ جيم (الدورة ٣٩) الذى التمس فيه المجلس من الامين العام ان يعد ، فيما يتعلق بمشاريع الانماء الاقليمي القائمة في بعض الدول الاعضاء ، مشروع برنامج للبحث والتدريب يتيح وضع مقترحات تتعلق بالطرق والتقنيات التي يمكن ان تساعد البلدان على النهوض بالانماء وتحقيق انماط مثلى من التوطن البشرى الريفي والحضرى ومن نشاطات الانتاج . وجرت المشاورات مع امانات اللجان الاقتصادية الاقليمية والوكالات المتخصصة ، ومع لجنة خبراء استشارية . وتضمن التقرير اقتراحات تتعلق بطبيعة ونطاق نشاطات البحث والتدريب التي يراد ان ينطوى عليها البرنامج ، كما اورد قائمة ببعض مشاريع الانماء الاقليمي المضطلع بها في بلدان واقعة في افريقيا ، وآسيا والشرق الاقصى ، وأمريكا اللاتينية ، واوربا ، والشرق الأوسط تلك المشاريع والمقترح ادراجها في البرنامج شريطة موافقة البلدان المعنية ، وكذلك موجزا بالخطط المقترحة لتنظيم البرنامج وادارته وتمويله . واقترح الامين العام ان تتألف المرحلة الأولى للبرنامج من ثمانية الى اثني عشر مشروعا من مشاريع الانماء الاقليمي الدائمة ذات الطبيعة المتعددة الاغراض يجرى تنفيذها حاليا في داخل البلدان ؛ وسيجرى الاتصال بحكومات البلدان التي تم اختيار المشاريع فيها بصورة مؤقتة ، وذلك للتأكد من اهتمامها بالاشتراك في البرنامج ، ثم تقوم ، افرقة تحضيرية صغيرة بزيادة البلدان للاضطلاع بالدراسات الأولية للمشاريع بغية البت في مدى امكان تكييفها لاغراض مشاريع التدريب والبحث الواردة في البرنامج ، واتخاذ الترتيبات اللازمة ، عند الاقتضاء ، لتنظيم مشاركة الامم المتحدة في البرنامج وتمويل تلك المشاركة .

٣٦٧ - وقد وصف الامين العام ، في مذكرته التي قدمها الى المجلس (E/ 4228) ، المشاورات الجديدة التي اجراها مع الوكالات المتخصصة واللجان الاقتصادية الاقليمية وهيئات الامم المتحدة الاخرى . كما انه اعلم المجلس ان عدد الحكومات التي وافقت على الاشتراك في البرنامج بلغ تسع حكومات حتى منتصف حزيران (يونية) .

-
- (١) الوثائق الرسمية للمجلس الاقتصادي والاجتماعي ، الدورة الحادية والاربعون ، المرفقات ، البند ١٧ من جدول الاعمال .
- (٢) الوثائق الرسمية للمجلس الاقتصادي والاجتماعي ، الدورة الحادية والاربعون ، الملحق رقم ١٠ ، الفصل الخامس ، الفرع الثاني .

٣٦٨ - وبينت ممثلة الأمين العام للمجلس (١) أن الأعمال التحضيرية لبرنامج البحث والتدريب من أجل الانماء الاقليمي قد تمت بالتشاور مع لجنة الاسكان والبناء والتخطيط ، ولجنة الانماء الصناعي ، واللجان الاقتصادية الاقليمية والوكالات المتخصصة ؛ وانه تم ، على اساس تلك المشاورات ، اختيار اثني عشر مشروعا اقليميا في البلدان المتنامية وستة مشاريع اقليمية في البلدان الاوروبية ، وهي مشاريع يمكن ان تتيح فرصا مفيدة للبحث ، وتبادل الخبرة فضلا عن تدريب موظفي الانماء الاقليمي المنتمين الى البلدان الاخرى ، في بعض الحالات . والاقليم المختارة للانماء الشامل ذات حاجات متنوعة : وقد تكون نقطة الانطلاق ، وفقا للظروف ، الانماء الزراعي للمناطق المحرومة ، او انماء الموارد الطبيعية ، او الانماء الصناعي ، او تخطيط انماء منطقة متروبولية كبيرة . وأشارت ممثلة الأمين العام الى ان الاهتمام سيوجه خاصة الى عملية تخطيط الانماء الاقليمي وادارة الانماء الاقليمي بوصفهما يشكلان عاملا تكامليا ، وكذلك الى نواحي الانماء الاجتماعية ، مثل أثر الانماء الاقليمي في التحضير ومستويات معيشة السكان .

٣٦٩ - وايد عدد من اعضاء المجلس البرنامج الجديد بقوة . ورأوا انه يوجه النشاطات وجهة جديدة هامة تنطوي على المعالجة المنسقة لمشاكل الانماء الاقتصادية والاجتماعية والمادية لاقليم معين ، مع مراعاة التامة لمدى توفر الموارد البشرية والطبيعية . واشير الى انه ينبغي ان يكون الانماء الاقليمي جزءا من التخطيط القومي الشامل . وقيل انه ينبغي ايلاء اهتمام خاص لتأمين مشاركة السكان في الاقليم المعني وكذلك لتأمين مشاركة الادارة المحلية .

٣٧٠ - واعلن عدة ممثلين ان حكوماتهم ستتعاون وتشترك في اتاحة خبرتها للامم المتحدة والبلدان الاخرى . واعترف الاعضاء بأنه يمكن لجميع الدول ، النامية منها والمتنامية على السواء ، ان تستفيد من البرنامج . وبالرغم من ان عددا من الممثلين قد اشاروا الى انه ينبغي توجيه الاهتمام الاساسي الى النواحي الاجتماعية للانماء الاقليمي ، فقد رأى احد الممثلين انه لما كانت النواحي الاقتصادية والديموغرافية تتسم بأهمية خاصة ، فانه ينبغي ان تقوم اللجان الاقتصادية الاقليمية بدور رئيسي في برنامج الانماء الاقليمي .

٣٧١ - وبناء على توصية اللجنة الاجتماعية الفنية ، اتخذ المجلس قرارا (١١٤١) (الدورة ٤١) التمس فيه من الأمين العام ان يتخذ الترتيبات اللازمة لاجراء المشاورات مع البلدان المعنية لتقرير امكانية ادخال مشاريعها للانماء الاقليمي في البرنامج ؛ وان يجرى المشاورات اللازمة مع اللجان الاقتصادية الاقليمية ، والوكالات المتخصصة ، ولجنة الاسكان والبناء والتخطيط ، والهيئات الملائمة الاخرى التابعة للامم المتحدة ؛ وان يعلم لجنة الانماء الاجتماعي والمجلس عن التقدم المحرز في هذا المجال .

المبحث الرابع

مؤتمر الوزراء المسؤولين عن الرعاية الاجتماعية

٣٧٢ - بناءً على طلب المجلس (القرار ١٠٨٦ واو (الدورة ٣٩)) ، قام الأمين العام ، بعد التشاور مع حكومات الدول الاعضاء في الامم المتحدة او الاعضاء في الوكالات المتخصصة بشأن امكانية عقد مؤتمر للوزراء المسؤولين عن الرعاية الاجتماعية والمواضيع التي ينبغي ادراجها في جدول اعمال ذلك المؤتمر ، باعداد تقرير يتضمن تحليلاً لتلك المشاورات واقتراحات بشأن متابعة العمل في هذا الصدد (Addendum F/CN.5/401) . وكان تقرير الأمين العام معروضاً على المجلس ، في دورته الحادية والاربعين ، مع آراء اللجنة الاجتماعية الفنية بشأن التقرير واقتراحاتها التي وردت في تقريرها (١) .

٣٧٣ - وأشارت ممثلة الأمين العام ، في بيان افتتاحي عن الموضوع ، (٢) ان ثنائي وخمسين حكومة قد ردت على طلب الأمين العام ، وان ثلاثاً وخمسين رداً من هذه الردود ، من بينها جميع الردود الواردة من البلدان المتنامية ، تشير الى تأييد مثل ذلك المؤتمر دون تحفظ . وقد مت اللجنة الاجتماعية الفنية عدداً من الاقتراحات الرامية الى تأمين اعداد المؤتمر بعناية والى ايضاح اهدافه . وقد اوصت اللجنة ، خاصة ، بانشاء لجنة تحضيرية لاسداء المشورة الى الأمين العام بشأن تنظيم المؤتمر وجدول اعماله وطرق عمله . وستكون الوكالات المتخصصة المعنية وثيقة الصلة بأعمال المؤتمر كما انها ستدعى الى الاشتراك في المؤتمر ذاته .

٣٧٤ - واثناء المناقشة التي دارت في المجلس ، اعرب معظم الممثلين عن تأييدهم القوي لعقد المؤتمر . بيد ان بعض الممثلين ذكروا ، من ناحية اخرى ، ان حكوماتهم تساورها بعض الشكوك بشأن النتائج التي يمكن تحقيقها من عقد ذلك المؤتمر ، ومع ذلك فانهم على استعداد للاشتراك فيه والا سها م بنصيب كامل في انجاحه . وقال احد الممثلين ، انه يؤيد عقد مؤتمر عالمي ، ولكنه يرى ان المؤتمر يكون اكثر فعالية لو سبقته مؤتمرات تعقد على الصعيد الاقليمي .

٣٧٥ - ورأى اعضاء المجلس بالاجماع انه من الضروري اعداد للمؤتمر بعناية . واكد عدد من الممثلين على اهمية دور اللجنة التحضيرية و اشاروا الى انه ينبغي ان يكون الخبراء الذين يدعون الى الاشتراك في اللجنة من المتمتعين باعلى درجات الكفاءة والمقدرة . ورأى البعض انه ينبغي تجنب اثقال جدول الاعمال وتأمين تنظيمه بطريقة تمكن المشتركين من الوصول الى مقررات ملموسة عملية تؤدي الى تدابير تتخذها الحكومات ، ومن تقديم التوصيات اللازمة لزيادة تعزيز اعمال

(١) المرجع الاخير ، الفصل الرابع .

(٢) (E/AC.7/SR.544 و E/AC.7/L.496) .

الأمم المتحدة في ميدان الرعاية الاجتماعية . وابدى بعض الممثلين اسفهم لعدم اتاحة الاشتراك في المؤتمر لجميع الحكومات ، ورأوا ان ذلك يحد من فائدته .

٣٧٦ - وبناء على توصية اللجنة الاجتماعية الفنية ، اتخذ المجلس قرارا (١١٤٠) (الدورة ٤١) (التمس فيه الى الامين العام ان يبدأ في وضع الخطط اللازمة لعقد المؤتمر في عام ١٩٦٨ ، مع مراعاة أحكام الفقرة ٥ من قرار الجمعية العامة ٢١١٦ (الدورة ٢٠) . وقرر المجلس ان يكرس المؤتمر اعطاله لبحث دور برامج الرعاية الاجتماعية في الانماء القومي ، وخول الامين العام انشاء لجنة تحضيرية تدعى الى الاشتراك في اعمالها الوكالات المتخصصة المعنية . وطلب المجلس الى الامين العام ان يدعو حكومات الدول الاعضاء في الامم المتحدة والاعضاء في الوكالات المتخصصة والوكالة الدولية للطاقة الذرية الى تأمين تمثيلها في المؤتمر بوزير او بشخص رسمي آخر مسئول عن الرعاية الاجتماعية يرافقه ، متى امكن ذلك ، كبار المستشارين المختصين . والتمس المجلس كذلك من الامين العام ان يدعو الوكالات المتخصصة المعنية ، ومؤسسة اليونيسيف ، والبرنامج الغذائي العالمي ، واللجان الاقتصادية الاقليمية الى الاشتراك في المؤتمر ، وان يدعو المنظمات غير الحكومية الرئيسية ذات المركز الاستشاري لدى المجلس والعاملة في ميدان الرعاية الاجتماعية الى ارسال المراقبين .

المبحث الخامس

معهد الامم المتحدة لالبحاث الانماء الاجتماعي

٣٧٧ - احاط المجلس علما بملاحظات اللجنة الاجتماعية الفنية (١) على التقرير المرحلي الثاني الذي قدمه مجلس ادارة معهد الامم المتحدة لالبحاث الانماء الاجتماعي (E/CN.5/404) . ولدى عرض الموضوع على المجلس في دورته الحادية والاربعين ، (٢) لفتت مثلة الامين العام نظر المجلس بوجه خاص الى مسألة مستقبل المعهد الذي مولته حكومة هولندا ، في السنوات الاولى من عمله . بتقديم هيئة سخية . واكدت على ضرورة تأمين مستقبل المعهد بالمزيد من التبرعات الحكومية او الخاصة ، وأشارت الى ان مجلس ادارة المعهد قد حدد هدفا ملوبا قدره ٥٠٠ مليون دولار لفترة السنوات الثلاث التالية ، وقالت ان اعلان حكومة الولايات المتحدة الامريكية ، في دورة المجلس الحادية والاربعين ، عن تبرعها بمبلغ ٨٨٥ ٠٠٠ دولار ، شرط توفر نسبة معينة من التبرعات المقابلة ، تعد بادرة مشجعة للغاية من بوار دعم المعهد . وازافت ان المعهد يقوم بدوراسي في تهيئة الابحاث التي تلزم كأداة لتحقيق التكامل بين تخطيط الانماء الاقتصادي والانماء الاجتماعي ،

(١) المرجع الاخير ، الفصل الخامس ، الفرع الثالث .

(٢) E/AC.7/ SR. 544 و E/AC.7/ L.496

واعربت عن أملها في ان تتمكن الحكومات الاخرى من ايلاء الاهتمام العاجل لامكانية تقديم التبرعات النقدية الى المعهد او تزويده بالملاكات الفنية .

٣٧٨ - واثناء المناقشة التي دارت في المجلس ، اثنى الاعضاء على عمل المعهد ، وبخاصة على مساهمته في التقرير الصادر بعنوان : ' تقرير عن الحالة الاجتماعية في العالم ، ١٩٦٥ ' . واكد عدة متكلمين على القيمة العلمية لمنشورات المعهد ، و اشاروا الى الدور الهام الذي يمكن له ان يقوم به من خلال اعماله المتصلة بالتخطيط الاجتماعي ، وبالترابط بين عوامل الانماء الاقتصادية والاجتماعية ، وبطرق حمل السكان المحليين على احداث التغييرات اللازمة . واكدوا كذلك على اهمية ايضاح المفاهيم التي ينطوي عليها التخطيط الاجتماعي في البلدان المتنامية . ولوحظ كذلك ان المعهد يبدو في وضع يتيح له امكانيات خاصة للتعاون مع المعاهد القومية والحكومات ووكالات الامم المتحدة في الميادين التي تعنيه .

٣٧٩ - وعلى ذلك فقد اعتبر ان من الالهية بمكان جعل المعهد قادرا على الاستمرار في عمله بعد عام ١٩٦٧ ، عندما يستنفذ الاموال التي تبرعت له بها هولندا ، واتاحة حصوله على الموارد الاضافية اللازمة لتحقيق ذلك الغرض . وقد اقر المجلس توصية للجنة الاجتماعية الفنية ، فاتخذ قرارا (١١٤٢) (الدورة ٤١) لاحظ فيه بوجه خاص الابحاث التي اسهم بها المعهد في اعداد التقرير الصادر بعنوان : ' تقرير عن الحالة الاجتماعية في العالم ، ١٩٦٥ ' ، والدور الجوهرى الذى يؤدى به المعهد بالابحاث الاساسية اللازمة لدعم التدابير العملية التي تنفذها الامم المتحدة والدول الاعضاء في ميدان الانماء الاجتماعي ، بما في ذلك النشاطات التدريبية التي تقوم بها معاهد التخطيط الاقليمية المختلفة . ولما كانت عدة مشاريع في برنامج العمل الجارى الذى تضطلع الامم المتحدة به في الميدان الاجتماعي ستظل تتطلب مساهمة المعهد العملية ، فقد التمس المجلس من الامين العام ان يقوم ، بالتعاون مع مجلس ادارة المعهد ، بالبحث عن الوسائل اللازمة للحصول على المزيد من الدعم للمعهد عن طريق التبرعات الواردة من المصادر الحكومية والخاصة على السواء .

٣٨٠ - وكذلك تضمن جدول اعمال المجلس في دورته الحادية والاربعين (١) بمسألة انتخاب خمسة اعضاء لجدول لمجلس ادارة معهد الامم المتحدة لبحاث الانماء الاجتماعي ليحلوا محل اعضاء مجلس الادارة الذين تنتهي مدة عضويتهم في بداية تموز (يوليه) ١٩٦٦ . فاوصت اللجنة الاجتماعية الفنية (٢) بأن يثبت المجلس تعيين الاعضاء الخمسة الجدد الذين انتخبهم في دورتها السابعة عشرة ، وهم : السيد حامد عمار (الجمهورية العربية المتحدة) ، والسيد محمد الناصر (تونس) ، والسيد فيليب هوسر (الولايات المتحدة) ، والسيد هيكي وارييس

(١) E/AC.7/SR.535 ; E/SR. 1427.

(٢) انظر الوثائق الرسمية للمجلس الاقتصادي والاجتماعي ، الدورة الحادية والاربعون ،

الملحق رقم ١٠ ، النبذات ١٣٠ - ١٣٢ .

(فنلندا) ، والسيد جرزي وزنيوسكي (بولندا) . ووزعت بيانات سيرة هؤلاء المرشحين (Add.1 و E/CN.5/L.309) على أعضاء المجلس . ولا حظ أحد أعضاء المجلس ان تكوين مجلس الادارة ليس مرضيا تماما من ناحية التمثيل الجغرافي . وثبت المجلس (١) بعد ذلك بالاجماع تعيين المرشحين الذين انتخبهم اللجنة وذلك ، لمدة ثلاث سنوات تبدأ في ١ تموز (يوليه) ١٩٦٦ .

الفرع الثاني

السكان *

٣٨١ - نظرا الى عدم اجتماع لجنة السكان خلال الفترة المستعرضة ، فقد خلا جدول اعمال دورة المجلس الحادية والاربعين من بند محدد عن السكان .

٣٨٢ - غير ان مسائل السكان نالت من الاهتمام اثناء مناقشة المجلس العامة (٢) وكذلك اثناء مناقشته لتقرير المجلس التنفيذي لليونسيف . (٣) ورأى عدة متكلمين من البلدان المتنامية ان ارتفاع معدل نمو السكان يعدّ من الاسباب الهامة لانعدام التقدم في الانماء الاقتصادي والاجتماعي واشير بشكل خاص الى تفاقم المشاكل الاجتماعية نتيجة لسرعة زيادة السكان والى ضخامة نسبة المنتمين الى فئات عمرية غير منتجة من السكان ، والى اتساع نطاق نزوح السكان الى المناطق الحضرية . وقد زادت هذه الاتجاهات الديموغرافية من توسيع الشقة بين البلدان الغنية والفقيرة . بيد ان بعض المثليين اشاروا الى انه لا يمكن اطلاق التعميمات بشأن آثار النمو الديموغرافي في الانماء . وبالرغم من ان سرعة نمو السكان في بعض البلدان المتنامية تسبب مشاكل تستدعي حلولاً جريئة ، فان بعض البلدان الاخرى تعتبر قليلة السكان ، ولذلك فان التدابير الرامية الى تحديد نمو السكان لا تكون ، في هذه الحالات ، بأهمية التدابير الرامية الى انماء المساحات الشاسعة من الاراضي التي لم تزرع بعد بالرغم من ان التقدم التقني قد جعل ذلك في حيز الامكان الآن .

٣٨٣ - وابرز ، اثناء المناقشة ، انه لم يوجه الاهتمام الكافي الى الدور الذي يمكن ان تقوم الامم المتحدة والوكالات المتخصصة به في ميدان السكان ، فأشير باعطاء الاولوية ، على صعيد العمل الدولي ، لمشكلة السكان كما كانت قد اعطيت من قبل لمسائل اخرى من امثال التجارة والانماء والتصنيع ، وارتوى ايضا ان تضطلع الامم المتحدة ، بالتعاون مع الوكالات المتخصصة المعنية ، بعمل مشترك لمساعدة الحكومات ، بناء على طلبها ، في تخطيط وتنفيذ برامج العمل في ميدان

* يتضمن جدول الاعمال المؤقت للدورة الحادية والعشرين للجمعية العامة البند التالي :

" نمو السكان والانماء الاقتصادي " .

(١) E/ SR.1427 .

(٢) E/ SR.1421 - 1437 .

(٣) انظر الفرع الرابع ادناه .

السكان . واشير الى بعثة الامم المتحدة الاستشارية لتخطيط الاسرة لدى حكومة الهند بوصفها مثلا لنوع المساعدة العملية التي يمكن ان تتيحها الامم المتحدة - وكذلك ، عن طريقها ، البلدان النامية - للبلدان المتنامية . ورؤي كذلك ان مؤتمر السكان العالمي المنعقد عام ١٩٦٥ وقرار المجلس ١٠٨٤ (الدورة ٣٩) بشأن برامج الاعمال والاوليات في الميادين المتعلقة بالسكان يمثلان تقدما مشجعاً .

الفرع الثالث

الاسكان والبناء والتخطيط

المبحث الاول

الاسكان والبناء والتخطيط في العقد الانمائي

٣٨٤ - نظر المجلس ، في دورته الحادية والاربعين ، في تقرير لجنة الاسكان والبناء والتخطيط عن دورتها الثالثة (E/4124) ، (١) واحاط علما به في قراره ١١٦٩ (الدورة ٤١) . كما نظر في تقرير للامين العام بشأن مسألة انشاء معهد دولي للوثائق المتصلة بالاسكان والبناء والتخطيط (E/4217) (٢) ، ومذكرة للامين العام تتعلق بتعديل الترتيبات التنظيمية للجنة الاسكان والبناء والتخطيط (E/4212) . (٢)

٣٨٥ - واثناء المناقشة التي دارت في المجلس بشأن المسألة ، (٣) اعرب المجلس عن ارتياحه لاجمال اللجنة كما عرضتها في تقريرها عن دورتها الثالثة (E/4124) ، ولكنه لاحظ انه بالرغم من كل الجهود التي تبذلها الامم المتحدة ، فان حالة الاسكان العامة في القارات المتنامية ، قارات آسيا وافريقيا وامريكا اللاتينية ، قد استمرت في التدهور وبلغت مرحلة التأزم في اواخر النصف الاول من العقد الانمائي . واشير الى ان بطء معدل التقدم الاقتصادي ، وضآلة زيادات الدخل الحقيقية ، وسرعة نمو السكان ، وبخاصة في المناطق الحضرية ، مقرونة بالافتقار الى وسائل التمويل ، والنقص في مواد البناء ، والارتفاع الهائل السريع في اثمان الاراضي في عدة بلدان ، وارتفاع نفقات البناء ، كل هذه الامور قد استمرت في توسيع الشقة بين عرض المساكن والطلب عليها . ان عددا قليلا جدا من البلدان في المناطق المتنامية قد تمكنت من رفع معدلات انتاجها السنوي للمساكن

(١) الوثائق الرسمية للمجلس الاقتصادي والاجتماعي ، الدورة الحادية والاربعون ، الملحق

رقم ٩ .

(٢) المرجع الاخير ، الدورة الحادية والاربعون ، المرفقات ، البند ١٨ من جدول الاعمال .

(٣) E/AC.7/SR. 554 ، 555 ; E/SR. 1445 .

الى اكثر من وحدتين او ثلاث وحدات سكنية لكل ١٠٠٠ شخص، وهذا معدل لا يكفي حتى للتصوير عن الوحدات التي لم تعد صالحة للسكن بسبب البلي والقدم. ولذلك نجد ان ملايين الاسر ذات الدخل المنخفض اخذت تضار اكتر فأكثر الى العيش في الاعياء المتخلقة في احوال هي دون المستوى اللائق بالبشر، او الى الانضمام الى صفوف المستوطنين سكان مدن الاكواخ وتضخيم اعدادهم.

٣٨٦ - واكد الكثيرون من اعضاء المجلس على خطورة الحالة، كما قدموا المعلومات عن التدابير المتخذة في بلدانهم لحل المشكلة. ولفت عدد من الممثلين الانظار الى اهمية دور الدولة في ادخال الاصلاحات في الملكية العقارية لمنع المضاربة ولتوفير الموارد اللازمة للاسكان والمرافق المجتمعية. واكد ممثلون آخرون على اهمية شراكة القطاعين العام والخاص في توفير الاسكان وعلى دور الحكومة في اعتماد سياسات للتخطيط والتنظيم بغية تيسير اتاحة الاسكان للجميع على اختلاف دخولهم.

المبحث الثاني

تمويل الاسكان والمرافق المجتمعية في البلدان المتنامية

٣٨٧ - كان النقص المزمن في رؤوس الاموال المتاحة للاستثمار في الاسكان والمرافق المجتمعية في البلدان المتنامية موضع اهتمام متزايد منذ عدة سنوات سواء بالنسبة الى تلك البلدان او الى المنظمات الدولية. وقد ادركت الجمعية العامة للامم المتحدة المشكلة منذ عام ١٩٥٢، فطلبت الى المجلس ان يولي اهتمامه الحاجل للتدابير الرامية الى مساعدة الحكومات في زيادة المرافق السكنية المتاحة، ومن بينها مساعدة الحكومات على ايجاد الطرق العملية لتمويل برامج الاسكان من الموارد الداخلية او الخارجية. وقد تكرر توجيه هذا الطلب دوريا بصور شتى خلال السنوات السابقة، وذلك من قبل الجمعية العامة، والمجلس، ولجنة الاسكان والبناء والتخطيط التابعة له، واللجان الاقتصادية الإقليمية، وعدة وكالات دولية اخرى، وكذلك بعض الحكومات والمنظمات غير الحكومية.

٣٨٨ - ولقد رأت لجنة الاسكان والبناء والتخطيط ان الجهود الدولية المبذولة حاليا في ذلك القطاع مبشرة غير واضحة الاهداف، والاكثر من ذلك ان مؤسسات التمويل الدولية الرئيسية ليس لديها معرفة جلية بالاحتياجات المالية التقريبية في هذا القطاع ولا بالطرق المحددة التي تتيح الانتفاع بالموارد الخارجية على اجدى وافضل وجه ممكن. وبعد مناقشة طويلة، (١) احوالت اللجنة المسألة الى المجلس للنظر فيها.

(١) الوثائق الرسمية للمجلس الاقتصادي والاجتماعي، الدورة الحادية والاربعون، الملحق رقم ١، الفصل الثالث.

٣٨٩ - وقد اتفق المجلس مع اللجنة ، فاتخذ قرارا (١١٧٠) (الدورة ٤١) التمس فيه من الأمين العام ان يضع اقتراحات بنهج وطرق واجراءات ووسائل تنظيمية جديدة تؤدي الى زيادة حجم وفعالية دفع الاموال الداخلية والخارجية الى قطاع الاسكان . والتمس كذلك من الأمين العام ان يقدم خطة عمل لتنفيذ تلك الاقتراحات .

المبحث الثالث

البحث والتدريب والاعلام في ميدان الاسكان والبناء والتخطيط

٣٩٠ - اتخذت لجنة الاسكان والبناء والتخطيط ، في دورتها الثالثة ، مشروع قرار اوصت فيه بأن يقر المجلس مبدئيا انشاء معهد دولي للوثائق المتصلة بالاسكان والبناء والتخطيط في اطار مجموعة مؤسسات الامم المتحدة ، شريطة تأمين الاموال اللازمة لهذا الغرض . (١) ونظر المجلس في مشروع القرار في دورتيه المستأنفتين التاسعة والثلاثين (٢) والاربعين (٣) وكانت اللجنة قد اقترحت ، في الفقرتين ٤ و ٥ من مخطوق مشروع قرارها ، ان يواصل الأمين العام مشاوراته مع حكومة ايطاليا ، التي ابدت استعدادها لاستضافة المعهد ، ومع مرافق ووحدات الامم المتحدة المعنية ، ومن بينها مكتب المساعدة التقنية والمندوق الخاص ، بشأن الترتيبات التنظيمية والادارية والمالية اللازمة لانشاء المعهد وفق المبادئ الواردة في تقارير لجنة الاسكان والبناء والتخطيط عن دوراتها الاولى والثانية والثالثة ، وبشأن استقصاء امكانيات الحصول على التبرعات النقدية والعينية اللازمة للمساهمة في سداد نفقات انشاء وصيانة المعهد بالإضافة الى الاموال التي يمكن الحصول عليها من الميزانية العادية للامم المتحدة .

٣٩١ - ونظرا الى عدم توفر الوقت الكافي لاجراء المشاورات قبل انعقاد دورة المجلس الاربعين ، فقد قرر المجلس انه ينبغي الاستمرار في دراسة آثار القرار والتفكير خاصة في ماهية وظائف المعهد ، وفي تنظيمه ، وادارته ، واحتياجاته المالية ، ومصادر تمويله ، وعلاقاته مع المنظمات الدولية الاخرى . ونظرا الى ان الهند عرضت كذلك استضافة المعهد ، فقد اقتضت الضرورة ايضا التشاور مع حكومتي الهند وايطاليا بشأن المكان المقترح مقرا للمعهد .

-
- (١) المرجع الاخير ، الفصل الرابع ، النبذة ٦٠ ، القرار ١ (الدورة ٣) ؛ والفصل الثاني عشر ، مشروع القرار الاول .
- (٢) E/SR.1400 .
- (٣) E/SR.1414 .

٣٩٢ - ونظر المجلس ، في جلسته الحادية والاربعين ، في تقرير الامين العام عن المشاورات التي طالب منه اجراءها (E/4217)؛ (١) وبعد ان علم بان الحكومة الايطالية قد سحبت عرضها باقامة المعهد في بلدها ، وافق مبدئيا على انشاء المعهد في الهند بوصفه مؤسسة من مجموعة مؤسسات الامم المتحدة (قرار المجلس ١١٦٦ (الدورة ٤١)) . وسينظر المجلس ، في دورته الحادية عشرة والاربعين المستأنفة ، في وظائف المعهد ، وتنظيمه ، وترتيباته ، الادارية ، وتمويله .

٣٩٣ - ولاحظ المجلس اهمية تدريب الملاكات القومية في ميدان الاسكان والبناء والتخطيط في البلدان المتنامية ، واتخذ ، بناء على توصية اللجنة ، قرارا (١١٦٧ (الدورة ٤١)) التمس فيه من الامين العام ان يدن ذلك الموضوع في جدول اعمال الدورة الرابعة للجنة الاسكان والبناء والتخطيط . ودعاه كذلك الى ان يوصي الحكومات بالاستمرار في اتخاذ التدابير اللازمة لتأميم وضع وتميز البرامج الرامية الى اعداد الملاكات المؤهلة الكافية في ميدان الاسكان والبناء والتخطيط ، وخاصة لتلبية حاجات البلدان المتنامية .

٣٩٤ - ورحب المجلس باشتراك اللجنة في برنامج البحث والتدريب الذي انشأه بقراره ١٠٨٦ جيم (الدورة ٣٦) بالارتباط مع مشاريع الانماء الاقليمي القائمة .

المبحث الرابع تصنيع البناء

٣٩٥ - لاحظت اللجنة ان التحضير ، (٢) خاصة في البلدان المتنامية ، يزداد بمعدل مقلق الى درجة تبدد كل امل في امكان تلبية طرق البناء التقليدية للطلب على المساكن الناجم عن حركات النزوح الى المناطق الحضرية . ولذلك فان تصنيع البناء ، اى انتاج العناصر والقطع الجاهزة بالجملة ، قد اصبح ضرورة .

٣٩٦ - كذلك اصبح في غاية الاهمية العمل على خفض نفقات مواد البناء وترشيد طرق البناء لتحجیل التقدم في ميدان الاسكان . هذا وان استحداث مواد البناء الجديدة مستمر ، ومن الاهمية بمكان ان تصنع المواد الجديدة المناسبة للبلدان المتنامية في تلك البلدان نفسها في اقرب فرصة ممكنة . وينبغي توجيه الاهتمام ، في هذا الشأن ، الى خفض النفقات ، واستخدام المنتجات المحلية ، وتدريب الملاكات المحلية ، وتوحيد مواصفات عناصر البناء ، وتقرير معايير مناسبة على اساس قومي واقليمي .

(١) الوثائق الرسمية للمجلس الاقتصادي والاجتماعي ، الدورة الحادية والاربعون ، المرفقات ، البند ١٨ من جدول الاعمال .

(٢) انظر ، الوثائق الرسمية للمجلس الاقتصادي والاجتماعي ، الدورة الحادية والاربعون ، الملحق رقم ٩ ، الفصل الخامس .

٣٩٧ — واعرب المجلس عن ارتياحه للتعاون المتزايد بين مركز الاسكان والبناء والتخطيط ومركز الانماء الصناعي ، كما لاحظ مع الاهتمام وضع برنامج اعمال مشترك .

المبحث الخامس

الانماء البيئي

٣٩٨ — اتفق رأى المجلس بوجه عام مع آراء اللجنة بشأن تخطيط وانماء البيئة الطبيعية ، (١) ولا حظ ان البلدان التي انشأت اجهزة للتخطيط الاقتصادى لتوجيه نمو اقتصادياتها كثيرة ، ولكن قليلة هي البلدان التي اهتمت بالنواحي المكانية والموضعية من نواحي النمو الاقتصادى ، وان البرامج الانمائية قد اعملت تلك النواحي بوجه عام .

المبحث السادس

النواحي الاجتماعية للاسكان والانماء الحضرى

٣٩٩ — احاط المجلس علما بالاهمية التي اولتها لجنة الاسكان والبناء والتخطيط لكامل مسألة النواحي الاجتماعية للاسكان ، (٢) وكذلك المشورة القيمة التي اسديتها اللجنة الاجتماعية الفنية في هذا الشأن في دورتها السابعة عشرة . (٣)

٤٠٠ — وبعد بحث هذا الموضوع ، عمد المجلس ، بناء على توصية لجنة الاسكان والبناء والتخطيط واللجنة الاجتماعية الفنية ، الى اتخاذ قرار (١١٦٨) (الدورة ٤١) التمس فيه من الامين العام ان يجرى دراسة عن تجربة البلدان التي احرزت تقدما في حل المشاكل الاجتماعية للاسكان والانماء الحضرى ، وان يعزز التبادل الدولى للتجارب المكتسبة في هذا الميدان ؛ واوصى الحكومات باتخاذ التدابير اللازمة لمعالجة اهم النواحي الاجتماعية للاسكان والانماء الحضرى .

المبحث السابع

برنامج التعاون التقنى

٤٠١ — لاحظ المجلس مع الرضا اتساع النشاطات التنفيذية التي تقوم بها الامم المتحدة لمساعدة الحكومات في ميدان الاسكان والبناء والتخطيط . واحاط علما خاصة بازدياد الاتجاه

(١) المرجع الاخير ، الفصل السادس .

(٢) المرجع الاخير ، الفصل السابع .

(٣) المرجع الاخير ، الملحق رقم ١٠ ، الفصل الثالث .

الى تعويل المشاريع المضطلع بها في اطار البرنامج الموسع للمساعدة التقنية الى مشاريع يمولها الصندوق الخاص . ورأى المجلس ان ذلك اتجاها له مغزاه ، واعرب عن الامل في استمراره في المستقبل .

٤٠٢ - ولاحظ المجلس ان اللجنة قد اوصت بالاسراع في زيادة المعونة التقنية لتحسين الاحوال غير المرضية القائمة في هذا الميدان ، ولا سيما في البلدان المتنامية . (١)

المبحث الثامن

التنسيق والتنظيم

٤٠٣ - لاحظ المجلس مع الارتياح انشاء مركز الاسكان والبناء والتخطيط في اطار الامانة العامة العامة ، وفقا لقراره ١٠٢٤ جيم (الدورة ٣٧) . وكانت اللجنة قد اتخذت قرارا (E/4124 ، الفقرة ١٥٧) حثت فيه الامين العام على تزويد المركز بالمركز الوظيفي والمسئوليات التنفيذية التي تمكنه من اداء مهمته على افضل وجه . يمكن فضلا عن تخصيص الموارد الاضافية له وفقا للأولوية العالية التي تحتلها اعماله في البرنامج الاقتصادي والاجتماعي للأمم المتحدة .

المبحث التاسع

برنامج العمل

٤٠٤ - كانت اهم مشكلة واجهتها اللجنة ، في دورتها الثالثة ، هي ان تقرر ما اذا كان ينبغي تكثيف حجم برنامج الاعمال مع الموارد المتوفرة حاليا او ان تعتمد الى توصية الهيئات المختصة بزيادة الموارد لتمكين المركز من الاضطلاع ببرنامج يكون نطاقه اكثر تناسبا مع ضخامة المشكلة العالمية . (٢) بيد انه جرى لفت النظر الى انه مهما تكن الاولويات التي توصي بها اللجنة ، فان نسبة كبيرة من موارد المركز ستظل تستخدم لتقديم الدعم التقني الى البرنامج الموسع للتعاون التقني ولاعداد التقارير التي تطلبها الجمعية العامة وهيئاتها الفرعية .

٤٠٥ - وكان ثمة ادراك لان المركز ما زال في طور التكوين ، وانه ليس من الحكمة في شيء ان ينتظر منه الاضطلاع ببرنامج مفرط الطموح . ولذلك رأت اللجنة انه ينبغي ان يرمي المركز الى انجاز المشاريع التي يجري تنفيذها حاليا او التي طلبت الموافقة عليها ، وذلك قبل الاقدام على

(١) المرجع الاخير ، الملحق رقم ٩ ، الفصل الثامن .

(٢) المرجع الاخير ، الفصل العاشر .

دخول اية ميادين نشاط جديدة . وروى كذلك ان الخبرة المكتسبة من تقييم الاعمال المنجزة من قبل ينبغي ان تستخدم في تقدير حجم ونطاق برنامج النشاطات المقبل .

٤٠٦ - ونظرا الى طبيعة مشاكل الاسكان والبناء والتخطيط التي تواجه البلدان المتنامية ، وحرصا على ايلاء المراعاة ، قدر الامكان ، للظروف السائدة في الاقاليم المتنامية ، فقد جرى التأكيد على اقامة اوثق العلاقات الممكنة بين برنامج اعمال لجنة الاسكان والبناء والتخطيط وبين برامج اعمال الهيئات الفرعية المختصة للجان الاقتصادية الاقليمية . واقترح بعضهم ان يستخدم المركز ، حيثما امكن ، نتائج الاعمال التي تقوم بها امانات اللجان الاقتصادية الاقليمية ، وذلك بغية الاستفادة من الخبرة المتجمعة في الاقاليم المتنامية . وتم التأكيد خاصة على انه يمكن زيادة فعالية التنسيق بين برنامج اللجنة وبرامج اللجان الاقتصادية الاقليمية عن طريق اشتراك اعضاء اللجنة ايجابيا في اعمال اللجان الاقتصادية الاقليمية التي ينتمون اليها .

٤٠٧ - وتركت اللجنة للامين العام حرية التصرف في توزيع الملاكات على المشاريع المختلفة التي منحت درجة عالية من الاولوية ، مع مراعاة نطاق تلك المشاريع ومؤهلات الافراد الذين ستتاح خدماتهم حتى مطلع عام ١٩٦٦ لتنفيذ مهام معينة .

٤٠٨ - واعتمدت اللجنة برنامجا منحت فيه تسعة عشر مشروعا الاولوية العليا (E/4124 ، النبذة ١٨١) ، ومنحت اربعة وعشرين مشروعا آخر درجة ادنى من الاولوية (E/4124 ، المرفق الثالث) . وفي المناقشة التي دارت في المجلس ، رأى البعض ان ذلك البرنامج قد يكون ، اذا اخذت الموارد المتوفرة للمركز بعين الاعتبار ، طموحا اكثر من اللازم ، وانه قد يحسن بالمركز ان يركز جهوده فيما هو دون ذلك العدد من المشاريع وينجزها في اقرب وقت ممكن .

المبحث العاشر

الترتيبات التنظيمية للجنة الاسكان والبناء والتخطيط

٤٠٩ - في دورة المجلس السابعة والثلاثين (١) ، اجل المجلس الى دورته الحادية والاربعين اعادة النظر في الترتيبات التنظيمية للجنة الاسكان والبناء والتخطيط ، المنصوص عليها في قراره ٩٠٣ جيم (الدورة ٣٤) . ونظرا الى ان المجلس لم يتخذ في دورته الحادية والاربعين قرارا يرمي الى تعديل اختصاصات اللجنة وطريقة عرض تقاريرها ، فان اللجنة ستواصل اجراء تقديم تقريرها الى المجلس عن طريق لجنة الانماء الاجتماعي مع تقديمه ايضا الى لجنة الانماء الصناعي واللجان الاقتصادية الاقليمية ، وذلك لتمكين المجلس من بحث تقريرها مشفوعا بالملاحظات التي تبديها تلك الهيئات عليه .

الفرع الرابع

مؤسسة الامم المتحدة لرعاية الطفولة

٤١٠ - نظر المجلس ، في دورته الحادية والاربعين ، (١) في تقرير المجلس التنفيذي لمؤسسة الامم المتحدة لرعاية الطفولة عن دورته المنعقدة في اديس ابابا في ايار (مايو) ١٩٦٦ (E/4220/Rev.1) . (٢)

٤١١ - ولدى تقديم التقرير ، (١) اشار رئيس المجلس التنفيذي الى التشجيع الذي نالته اليونيسيف من جراء منحها جائزة نوبل للسلام في كانون الاول (ديسمبر) ١٩٦٥ . وقال انه بالرغم من ذلك ، فان المحاولات التي تبذلها المؤسسة لصالح اطفال العالم لم تف بعد بخير جزء يسير من حاجاتهم .

٤١٢ - وكانت الدورة التي انعقدت في اديس ابابا هي اول مرة يجتمع المجلس التنفيذي فيها بافريقيا . وقد عمدت حكومات تركيا ، وتونس ، والجمهورية الجزائرية المتحدة ، والجمهورية العربية المتحدة ، وساحل العاج ، وكينيا ، ونيجيريا ، بمناسبة انعقاد هذه الدورة ، الى دعوة جماعات من اعضاء المجلس التنفيذي الى زيارة بلدانها ، حيث تسنى لهم ان يدرسوا المشاريع التي تساعد اليونيسيف .

٤١٣ - كذلك عقد اجتماع خاص ، استغرق ثلاثة ايام ، عن حاجات الاطفال الافريقيين . ان عدد سكان القارة الافريقية يقدر ب ٢٨٠ مليون نسمة ، تقبل اعمار ٤٠ في المائة منهم عن الخامسة عشرة ، كما ان ما بين ثلاثة اطفال وخمسة من كل عشرة اطفال منهم يموتون في طور طفولتهم الاولى . وقد درس المجلس التنفيذي الحاجة الى الخدمات الطبية الاساسية ، والتغذية الكافية ، وفرص التعليم والتدريب المهني ، والخدمات الاجتماعية الاولى التي تفتقر اليها غالبية الصغار في افريقيا .

٤١٤ - وفي دورة المجلس التنفيذي ، تمت الموافقة على تقديم المساعدة الى ٢٢٤ مشروعا في تسعة وثمانين بلدا واقليما ، والى احد عشر مشروعا اقليميا ؛ وبلغ مجموع التزامات البرنامج المالية الخاصة بهذه المشاريع ٢٨٨ مليون دولار . وقد وزع هذا المبلغ بين مختلف ميادين النشاطات وفقا للنسب التقليدية كما يلي : ٦٥ في المائة للصحة ، بما فيها مكافحة الامراض ؛ و ١٥ في المائة للتغذية ؛ و ١٢ في المائة للتعليم والتدريب المهني ؛ و ٤ في المائة لرعاية الاسرة والطفولة ؛ و ٤ في المائة للخدمات المتكاملة والمشاريع الاخرى .

٤١٥ - وتولي اليونيسيف المزيد والمزيد من الاهتمام لتدريب الملاكات في البلدان المتنامية .

(١) E/SR.1441 .

(٢) الوثائق الرسمية للمجلس الاقتصادي والاجتماعي ، الدورة الحادية والاربعون ، الملحق

وفي عام ١٩٦٥، خصصت حوالي ٣٦ في المائة من اعتمادات البرنامج لذلك الغرض مقابل ٢٩ في المائة في المتوسط لفترة ١٩٦٢-١٩٦٥. وحدث كذلك تطور هام هو التأكيد على مشاريع الخدمات المتكاملة التي تلقى التأييد في ثلاثة بلدان . وفي إطار هذه المشاريع ، يلبي مجموع حاجات الاطفال والشباب في ميدان محدد بالمقدار الذي تسمح به الموارد المتوفرة ، ويشمل ذلك الميدان العناية الصحية بالاطفال والامهات ، والتغذية ، والرعاية النهارية لصغار الاطفال ، والتدريب في المدارس الابتدائية والمهنية وبعض انواع من التعليم النسائي .

٤١٦ - وواصلت مؤسسة الامم المتحدة لرعاية الطفولة مساعدة البلدان عن طريق التعاون مع مخططي الانماء فيها على تأمين جعل البرامج المعدة للاطفال والشباب جزءاً اساسياً من استراتيجية الانماء الاقتصادي والاجتماعي .

٤١٧ - وظلت التغذية تشكل جزءاً هاماً من مساعدة اليونيسيف ، مع التأكيد الخاص على استحضار الاغذية الرخيصة الفنية بالبروتينات والاغذية الاخرى المكملة لغذاء الرضع والاطفال . ومن المقرر بحث وتقييم سياسات المساعدة التي تقدمها المؤسسة في الدورة التي يعقدها المجلس التنفيذي عام ١٩٦٧ . كذلك سيجري ، في الدورة ذاتها ، بحث وتقييم المساعدة المقدمة للعناية الصحية بالامهات والاطفال ؛ فضلاً عن النظر في تقرير عن النتائج المتحققة حتى الان في مساعدة صغار الاطفال الذين تتراوح اعمارهم بين السنة الواحدة والست سنوات .

٤١٨ - ونظر المجلس التنفيذي في دورته تلك في الدور الذي يمكن لليونيسيف ان تقوم به في تخطيط الاسرة ، وذلك تلبية لما طلبه المجلس في دورته لعام ١٩٦٥ من قيام المدير التنفيذي بتقديم تقرير عن هذا الموضوع . وبعد مناقشة طويلة ، تقرر تأجيل بحث مسألة السياسة التي ينبغي اتباعها في هذا الشأن الى الدورة التي سيعقدها المجلس التنفيذي في عام ١٩٦٧ ، والقيام ، في الوقت ذاته ، بالتماس مشورة لجنة السياسة الصحية المشتركة بين اليونيسيف ومنظمة الصحة العالمية بشأن الطرق التي تستطيع اليونيسيف ان تشترك بها على افعل نحو ممكن في برامج تخطيط الاسرة . ووضع المجلس التنفيذي المبادئ الاربع التالية ليسترشد بها اعضاء اليونيسيف في لجنة السياسة الصحية المشتركة لدى اجتماعها : ان مساعدة اليونيسيف ينبغي ان تقدم تلبية لطلبات الحكومات ، وذلك في إطار مرافق البلد وخدماته الصحية ؛ وينبغي ان تقتصر تلك المساعدة على انواع المعونة التقليدية التي تقدمها اليونيسيف ؛ وينبغي لليونيسيف الا تتحمل اية مسئولية عن تنظيم وادارة اي برنامج حكومي يتعلق بتخطيط الاسرة ؛ وعلى اليونيسيف ان تلتزم المشورة التقنية لمنظمة الصحة العالمية ومديرية الشؤون الاجتماعية بالامانة العامة للامم المتحدة . ولما كان اعضاء المجلس التنفيذي قد اتفقوا على تأجيل اتخاذ قرار في هذا الشأن حتى دورة عام ١٩٦٧ ، فقد اعيد مشروعا قرارين قد متهما باكستان والهند الى البلدان المعنية لمتابعة النظر فيهما بقصد تحويلهما الى مشروعين يستهدفان مساعدة المرافق الصحية المخصصة للامومة والطفولة في البلدان المعنية . وبعد ان ينال المشروعان الموافقة التقنية من منظمة الصحة العالمية ، يدعى اعضاء المجلس التنفيذي الى الاقتراع عليها بالمراسلة .

٤١٩ - وأكد بعض أعضاء المجلس التنفيذي على فائدة التركيز على مشاريع أقل عدداً وأكبر نطاقاً . وتقرر وجوب الاضطلاع ، في دورة عام ١٩٦٧ ، ببحث المسائل العامة المتصلة بالاستراتيجية والمعايير والاولويات التي ينبغي اعتمادها لتوجيه المعونة التي تقدمها اليونيسيف في المستقبل . وسيعمد المدير التنفيذي تقريراً لهذه الغاية .

٤٢٠ - واختتم رئيس المجلس التنفيذي كلامه بلفت نظر الأعضاء الى حالة اليونيسيف المالية بالنسبة الى الطلبات المتزايدة على مواردها . وايد أعضاء المجلس اقتراحا يرمي الى ان تحدد اليونيسيف مبلغ ٥٠ مليون دولار هدا لا يرداتها تحققه في نهاية عام ١٩٦٩ ، وذلك مقابل ٣٣ مليون دولار لعام ١٩٦٥ . ولما كانت الاموال المقدمة الى اليونيسيف من المصالح الحكومية او غير الحكومية مؤلفة من التبرعات ، فان بلوغ ذلك الهدف يتوقف على نوع استجابة الحكومات والجهود المبذولة من المنظمات والجماعات والافراد الذين يدعمون اليونيسيف .

٤٢١ - ولدى مناقشة تقرير المجلس التنفيذي ، هنا عدة ممثلين مؤسسة اليونيسيف على نيلها جائزة نوبل للسلام ، واشادوا بالمساعدة التي تقدمها المؤسسة الى بلدانهم .

٤٢٢ - واعرب عدة ممثلين عن ادراكهم لاهمية افساح المجال في البرامج الانمائية القومية لتلبية حاجات الاطفال والشباب ، بيد انهم قالوا انهم يرجون الا تزج اليونيسيف بنفسها في شؤون تتصل بتخطيط الانماء الاجتماعي والاقتصادي ، لانهم يخشون ان يسيء ذلك الى مساعدتها العملية الانسانية . وقالوا ان مهمة التخطيط من شأن حكومات البلدان المعنية ، وانه ينبغي لليونيسيف ان تركز اهتمامها في مساعدة المشاريع التي قررت حكومات البلدان شمولها بالمساعدة . وذكر ان تقديم المشورة فيما يتعلق بالمشاريع الانمائية هو من مسؤولية الامم المتحدة والوكالات المتخصصة اكثر مما هو من مسؤولية اليونيسيف . وقد ردَّ رئيس المجلس التنفيذي على ذلك بقوله ان تبادل الآراء بين مخططي واخصائي البرامج المتعلقة بحاجات الاطفال والشباب قد ساعد على تأمين ادخال اكثر المشاريع فائدة في البرنامج الانمائي ، وان البرنامج الانمائي ذاته قمين بأن يستفيد من التدابير الرامية الى اعداد الاطفال والشباب لحياة منتجة . وضاف قائلا ان تجربة اليونيسيف تدل على ان المشاريع التي تطلب لها المساعدة تفقد استمراريته وتطلب بذل العون بالاموال والملاكات دون ضرورة اذا لم تدرج في البرنامج الانمائي القومي .

٤٢٣ - ورحب عدة ممثلين بالاقتراح الداعي الى تركيز اليونيسيف لجهودها في البرامج الكبيرة وتجنبها الافراط في تنويع مساعدتها . وطالب احد الممثلين بالمزيد من المساعدة لعمليات القضاء على الملاريا . واعترض آخرون على استخدام اموال اليونيسيف في مثل هذه المشاريع التي تفيد المجتمع بأسره ، وحثوا على حصر المساعدة في المشاريع التي تقدم المساعدة المباشرة الى الاطفال . بيد انه اشير الى ان المساعدة التي تقدمها اليونيسيف تتوقف ، في النهاية ، على الطلبات الواردة من الحكومات . وحث احد الممثلين على ان تنصرف اليونيسيف كلياً الى ميادين المساعدة التقليدية المتصلة بصحة الاطفال والتغذية ، اي الميادين التي انشئت من اجلها اصلاً ، وان تتجنب الانسياق

الى ميادين جديدة . وطولب خاصة بزيادة المساعدة في مجال انماء الخدمات الصحية الرئيسية . كما نودى بزيادة المساعدة المقدمة الى البلدان المستقلة الجديدة في افريقيا . وبالرغم من ان البلدان الافريقية تتمتع بحصة كبيرة من المشاريع التي تساعد اليونيسيف ، فقد اشير الى ان حاجات الاطفال في تلك البلدان ذات جسامه خاصة . ونادى بعضهم كذلك بمزيد من الاعتراف بالجهود التي تبذلها البلدان المستقلة الجديدة بأفريقيا في حدود الموارد المحدودة المتوفرة لديها . وشار رئيس المجلس التنفيذي الى ان مؤسسة اليونيسيف تحرص وما على تأمين انتفاع الاطفال الى اقصى حد من مساعدتها ؛ بيد ان الخدمات المقدمة في معظم البلدان ، حتى ما كان منها لمنفعة الاطفال مباشرة ، لا تقدم بمعزل عن غيرها بل بالتكامل مع الخدمات المماثلة المقدمة لصالح الاسرة ومجموع السكان . ومضى قائلاً ان المجلس التنفيذي يرى ان المساهمة في عملية مشتركة تنفذ بالتعاون مع الوكالات المتخصصة الملائمة كثيراً ما يعود بمزيد من الفائدة على الاطفال ، وانه لم تنشأ في الواقع اية مشاكل ازدواج في العمل في هذا المجال .

٤٢٤ — ورأى عدة ممثلين انه ينبغي لليونيسيف ان تركز المزيد من جهودها على تقديم المساعدة الى الاطفال والا تدخل الشباب في نطاق مسؤولياتها . وذكر ان ذلك يمكن اليونيسيف من تقديم المزيد من المساعدة الى الخدمات الصحية للأمومة والطفولة والنشاطات المماثلة التي يمكن ان يستفيد منها صغار الاطفال . بيد ان رئيس المجلس التنفيذي اشار الى ان قرار الجمعية العامة (٥٧) (الدورة ١) ، الذي انشئت بموجبه اليونيسيف ، قد نص على استخدام موارد المؤسسة ، في حدود توفرها ، " لفائدة الاطفال المراهقين " . و اضاف قائلاً ان مؤسسة الامم المتحدة لرعاية الطفولة تعنى بالسنوات الاولى وليس بالسنوات الاخيرة من " الشباب " . وذكر ان الكثيرين من الاطفال ، في عدة بلدان متنامية ، يتركون المدرسة ويبحثون عن عمل في سن مبكرة ؛ وهؤلاء لا يريدون تسميتهم " اطفالاً " ، بيد ان حاجتهم الى المساعدة كبيرة فيما يتعلق برعايتهم ونموهم المقبل ، والكثير من المساعدة التي تلقوها في صغرهم تفقد قيمتها اذا لم يساعدوا ابان تلك المرحلة .

٤٢٥ — وايد الممثلون الالهية المتزايدة التي تعلقها على التدريب مؤسسة اليونيسيف وهدايا الامم المتحدة الاخرى . واثنوا على اليونيسيف لانشائها بمبلغ جائزة نوبل للسلام صندوقاً تذكارياً باسم المدير التنفيذي الفقيه موريس بات ، تستخدم امواله سنوياً لتكريم مؤسسة تلبي حاجات الاشخاص الوافدين اليها من بلدان الاقليم وتسدي اليهم خدماتها التدريبية في الميادين المتصلة بتنشئة الاطفال ورعايتهم . وجرى التأكيد كذلك على فائدة تقديم اقصى ما يمكن من التدريب داخل البلدان المتنامية ، ودراسة مدى المساعدة التي يلزم لليونيسيف ان تقدمها لاغراض ذلك التدريب في البلدان المتنامية .

٤٢٦ — و اشار الممثلون الى القرار الذي اتخذته المجلس التنفيذي ، على حسب ما شـرح الرئيس ، بشأن المساعدة التي يمكن لليونيسيف ان تقدمها فيما يتعلق بتخطيط الأسرة . ورأى بعض الممثلين ان تخطيط الأسرة ليس موضوعاً ينبغي ان تعنى به اليونيسيف . وذكر ان ينبغي اجراء

دراسات أخرى عن المسألة برمتها ، كما ان هنالك منظمات دولية وهيئات خارجية أخرى اكثراً بكثيـر من اليونيسيف لاعطاء المساعدة التي تعتبر مناسبة في ذلك الميدان . ورأى ممثلون آخرون انه يمكن لليونيسيف ان تقوم ، وفقاً للشروط التي وضعها المجلس التنفيذي ، بدور مفيد جداً في هذا المجال ، وذلك على سبيل تعزيز مساعدتها للمرافق الصحية المخصصة لرعاية الأمومة والطفولة أكثر منه على سبيل المساهمة في حل المشكلة الديموغرافية . وأعرب هؤلاء الممثلون عن أسفهم لعدم موافقة المجلس التنفيذي مبدئياً على تقديم مساعدة اليونيسيف في ذلك الميدان ، ولعدم اعتماده مشروع القرارين اللذين قد تمتهما باكستان والهند . ولكن نظراً الى ان لجنة السياسة الصحية المشتركة بين منظمة الصحة العالمية واليونيسيف ستبحث النواحي التقنية للمسألة ، والى ان المجلس التنفيذي قد اجـل اتخاذ التدابير حتى دورته التي يعقدها عام ١٩٦٧ ، فإنه لم يطرح أى اقتراح بشأن المسألة على المجلس .

٤٢٧ - وأعرب الممثلون عن تأييدهم للاقتراح الرامي الى الاضطلاع بتقييم جديد للاستراتيجية والمعايير والاولويات التي ينبغي الاخذ بها في تقديم معونة اليونيسيف في المستقبل ، وذلك — روا انهم يتطلعون الى المقررات التي يصل اليها المجلس التنفيذي بشأن تلك المسألة الهامة في الدورة التي يعقدها عام ١٩٦٧ .

٤٢٨ - ورحب الممثلون عامة بموافقة المجلس التنفيذي على تحديد مبلغ ٥٠ مليون دولار هـ دفاً ليرادات اليونيسيف ينبغي تحقيقه في نهاية عام ١٩٦٩ ؛ ورأوا انه اذا اخذت الاثان الحالية والمتوقعة بعين الاعتبار ، فإن الزيادة الحقيقية التي يمثلها هذا المبلغ تقلّ بعض الشيء عما تدل عليه الأرقام . وأوضح عدة ممثلين انهم ، في الوقت الذي يؤيدون فيه هذا الهدف ، لا يستطيعون ان يتعهدوا باسم حكوماتهم باحداث زيادة عاجلة في تبرعاتهم ، ولكنهم سيتناولون المسألة بالنظر . وقد ذكر المجلس بعرض حكومة الولايات المتحدة زيادة تبرعاتها بنسبة تصل الى ٤٠ في المائة من زيادة تبرعات الحكومات الأخرى . وحث الأعضاء على تقديم التبرعات بأنواع النقد القابلة للصرف .

٤٢٩ - وأعرب عدة أعضاء عن عدم رضاهم بشأن المساعدة التي تقدمها اليونيسيف في جمهورية فييتنام . ورأوا انه يستحيل تقريباً ، في الظروف السائدة في ذلك البلد ، ان يكفل وصول المساعدة الى من يحتاجونها ، وان هناك ما يدعو الى اعتبار تقديمها منطوياً على آثار سياسية . وحث البعض على وقف تقديم المساعدة الى جمهورية فييتنام . وابدى ممثلون آخرون أسفهم لذلك التفسير السياسي الذي لا يقوم على أى اساس . وشرح رئيس المجلس التنفيذي ، على سبيل الرد ؛ ان اليونيسيف تساعد عدداً من المشاريع في جمهورية فييتنام منذ العقد السادس من هذا القرن ، وان حاجات الاطفال الوافدين من الارياف على مدن المقاطعات آخذة في الازدياد . وذكر ان قرار الجمعية العامة الذي انشئت بموجبه اليونيسيف (٥٧ (الدورة ١)) ، قد نص على ان تقدم اليونيسيف مساعدتها " على اساس الحاجة ، دون تمييز بسبب العرق ، او العقيدة ، او الجنسية ، او الرأي السياسي " . و اضاف قائلاً ان المشاريع التي تتلقى المساعدة في جمهورية فييتنام حالياً تشمل — الخدمات الصحية الأساسية ، والتدريب المتصل بمشاريع التغذية التطبيقية ، والخدمات الاجتماعية ،

والتدريب التربوي للمعلمين ؛ وانه تمت الموافقة ، في دورة المجلس التنفيذي المنعقدة في ايار (مايو) ١٩٦٦ ، على تقديم مساعدة جديدة لتنظيم المرافق الصحية المخصصة لرعاية الامومة والطفولة فضلا عن مرافق الخدمات الاجتماعية .

٤٣٠ - واعرب احد الممثلين عن ارتياحه للاقتراح الرامي الى تعزيز مرافق الاعلام التابعة لليونيسيف . وايد آخرون زيادة المساعدة المقدمة لتحسين تغذية الاطفال ، ولا سيما في اطار برامج التغذية التطبيقية . ورأوا ان نجاح النهج الاقليمي في حل مشاكل التغذية في افريقيا ينبغي اتباعه بتقديم مساعدة مباشرة الى البلدان المختلفة .

٤٣١ - وتم الاعراب عن الاسف لاضطرار اليونيسيف الى نقل مقرها الى خارج مبنى الامم المتحدة بنيويورك ، وذلك دون اشعار المجلس التنفيذي قبل ذلك بوقت كاف ، وفي احوال ارغمت المؤسسة على مفادرة الاقليم الدبلوماسي ، وحملتها على دفع ايجارات مرتفعة ، وعقدت وصول الممثلين الى مكاتب المؤسسة . وحث المجلس التنفيذي على اعتبار الحل الحالي حلا مؤقتا وان يبحث بعناية عن امثلة اخرى تكون مقرا لليونيسيف ؛ كما رأى احد الممثلين ان جنيف تعتبر مركزا انسيا لليونيسيف .

٤٣٢ - وفي ختام المناقشة ، اتخذ المجلس قرارا (١١٤٥) (الدورة ٤١) اعرب فيه عن ادراكه للاهمية المتزايدة لمصونة اليونيسيف ، ورحب بالتأكيد على التدريب ، ولا حظ الاهتمام الموجه الى حاجات الاطفال والشباب في اطار برامج الانماء الاقتصادي والاجتماعي ؛ وبعد ان لاحظ مع الرضا تحديد مبلغ ٥٠ مليون دولار هدفا ليرادات اليونيسيف في نهاية عام ١٩٦٦ ، حث الحكومات على زيادة تبرعاتها لليونيسيف ، ودعا المنظمات والجماعات والافراد الذين يؤيدون اليونيسيف الى مضاعفة جهودهم بغية بلوغ الهدف الجديد لليرادات .

الفصل الحادى عشر

حقوق الانسان

٤٣٣ - درس المجلس ، في دورته الاربعين ، مسألة الترتيبات التنظيمية والاجرائية لتنفيذ الاتفاقيات والتوصيات في ميدان حقوق الانسان ، (١) والتدابير الرامية الى الاسراع بتنفيذ اعلان الامم المتحدة للقضاء على التمييز العنصرى بكافة اشكاله . (٢) وبحث المجلس ، في دورته الحادية والاربعين ، (٣) تقرير لجنة حقوق الانسان عن دورتها الثانية والعشرين (E/4184) ، (٤) واحاط علما به في قراره ١١٦٢ (الدورة ٤١) . ونظر (٥) في تقرير لجنة مركز المرأة عن دورتها التاسعة عشرة (E/4175) ، (٦) واحاط علما به في قراره ١١٣٧ (الدورة ٤١) . ونظر مرة اخرى في التدابير التي ينبغي اتخاذها لتنفيذ اعلان الامم المتحدة للقضاء على التمييز العنصرى بكافة اشكاله ، (٧) ودرس برنامج الخدمات الاستشارية في ميدان حقوق الانسان (٨) ومسألة الرق (٩) وفيما يلي وصف للتدابير التي اتخذها المجلس بشأن هذه المواضيع .

(١) E/SR.1410 - 1412 .

(٢) E/SR.1411 - 1415 .

(٣) E/SR.1445 ; E/AC.7/SR.550 - 554 .

(٤) الوثائق الرسمية للمجلس الاقتصادى والاجتماعى ، الدورة الحادية والاربعون ، الملحق

رقم ٨ .

(٥) E/SR.1439 ; E/AC.7/SR.539,540,542 - 544 .

(٦) الوثائق الرسمية للمجلس الاقتصادى والاجتماعى ، الدورة الحادية والاربعون ،

الملحق رقم ٧ .

(٧) E/SR.1441 ; E/AC.7/SR.548 - 550 .

(٨) E/SR.1439 ; E/AC.7/SR.513 - 517 .

(٩) E/SR.1439 ; E/AC.7/SR.534 - 536,538,540,541 .

ألف

الفـرع الاول

التدابير المتخذة لتنفيذ اعلان الامم المتحدة
للقضاء على التمييز العنصرى بكافة اشكاله*

٤٣٤ - عرضت على المجلس مرة اخرى ، في الفترة المستعرضة ، مسألة التدابير المتخذة لتنفيذ اعلان الامم المتحدة للقضاء على التمييز العنصرى بكافة اشكاله ؛ وكان المجلس قد نظـر في تلك المسألة في دورته السابعة والثلاثين والتاسعة والثلاثين ، (١) كما تناولتها الجمعية العامة بقراريها ١٩٠٥ (الدورة ١٨) و ٢٠١٧ (الدورة ٢٠) .

٤٣٥ - وعملا بقرار الجمعية العامة ٢٠١٧ (الدورة ٢٠) ، نظر المجلس في المسألة في دورته الاربعين ، (٢) واتخذ القرار ١١٠٣ (الدورة ٤٠) ، الذى دعا فيه لجنة حقوق الانسان واللجنة الفرعية لمنع التمييز وحماية الاقليات الى القيام ، في ضوء الدراسة الخاصة للتمييز العنصرى في ميادين السياسة والاقتصاد والاجتماع والثقافة التي اضطلعت بها اللجنة الفرعية (٣) والمنصوص عليها في قرار المجلس ١٠٧٦ (الدورة ٣٩) ، بتقديم التوصيات اللازمة بشأن التدابير الاخرى التي يمكن لهيئات الامم المتحدة المختصة اتخاذها للقضاء على التمييز العنصرى بكافة اشكاله ، وتقدم هذه التوصيات الى الجمعية العامة . والتمس المجلس من اللجنة ان تقدم الى المجلس ، في دورته الحادية والاربعين ، آراءها بشأن اسرع طريقة ممكنة لتنفيذ المهمة التي حددتها الجمعية العامة . والتمس المجلس من الامين العام ان يقدم المساعدات والخدمات اللازمة لاكمال الدراسة المشار اليها اعلاه في وقت قريب ، وان يقرر الاولوية المناسبة لذلك العمل . والتمس المجلس كذلك من الامين العام ، عملا بتوصية الجمعية العامة في قرارها ٢٠١٧ (الدورة ٢٠) ، ان ينظم حلقة دراسية عن مسألة القضاء على التمييز العنصرى بكافة اشكاله ، تعقد بموجب برنامج الخدمات الاستشارية في ميدان حقوق الانسان وفي اطار برنامج السنة الدولية لحقوق الانسان .

* بند فرعي في جدول الاعمال المؤقت للدورة الحادية والعشرين للجمعية العامة .

(١) انظر : الوثائق الرسمية للجمعية العامة ، الدورة التاسعة عشرة ، الملحق رقم ٣ ، الفصل التاسع ، الفرع السابع ؛ والمرجع الاخير ، الدورة العشرون ، الملحق رقم ٣ ، الفصل الثالث عشر ، الفرع الرابع .

(٢) E/SR.1412 - 1414 .

(٣) انظر : E/CN.4/882 (تقرير اللجنة الفرعية عن دورتها السابعة عشرة) ، القرار ٦ (الدورة

١٧) ؛ و E/CN.4/903 (تقرير اللجنة الفرعية عن دورتها الثامنة عشرة) ، القرار ٨ (الدورة ١٨) .

٤٣٦ - وعرض على المجلس ، في دورته الحادية والاربعين ، القرار ه (الدورة ٢٢) الذى اتخذته لجنة حقوق الانسان بشأن هذه المسألة. (١) وقد لاحظت لجنة حقوق الانسان ان اللجنة الفرعية لم تنجز بعد دراستها الخاصة للتمييز العنصرى ، وذكرت انها لا تتمكن في الوقت الحاضر ، لذلك ، من تقديم التوصيات اللازمة الى المجلس في ضوء تلك الدراسة وفقاً لما طلبه اليها المجلس في قراره ١١.٣ (الدورة ٤٠) . بيد ان لجنة حقوق الانسان ، اعلنت انها تشجب التمييز العنصرى بكافة اشكاله حيثما وجد ، والتمست من المجلس ان يقوم مرة اخرى ، في دورته الحادية والاربعين ، بدعوة جميع الدول التي يمارس فيها التمييز العنصرى الى ان تلتزم بسرعة وبحسب نية اعلان الامم المتحدة للقضاء على التمييز العنصرى بكافة اشكاله وقرارى الجمعية العامة ١٩٠٥ (الدورة ١٨) و ٢٠١٧ (الدورة ٢٠) ؛ وان يوصى الجمعية العامة بأن تحلن من جديد ان اتباع سياسة التمييز العنصرى من قبل اية دولة من الدول الاعضاء امر لا يتفق مع الالتزام الذى اضطلعت به بموجب ميثاق الامم المتحدة . كذلك التمتت لجنة حقوق الانسان من اللجنة الفرعية ان تتخذ التدابير اللازمة لاجراء الدراسة الخاصة للتمييز العنصرى بأقصى سرعة ممكنة ، وان تستخدم في اعداد تلك الدراسة الاجراء المستعجل المبين في قرار المجلس ١١.٣ (الدورة ٤٠) . ومما تتناوله الاحكام الاخرى من قرار اللجنة ه (الدورة ٢٢) ، الحلقة الدراسية المقرر عقدها عن الفصل العنصرى في عام ١٩٦٦ وفقاً لقرار الجمعية العامة ٢٠٦٠ (الدورة ٢٠) ، والحلقة الدراسية عن القضاء على التمييز العنصرى بكافة اشكاله ، التي اوصى بعقدها كل من الجمعية العامة في قرارها ٢٠١٧ (الدورة ٢٠) والمجلس الاقتصادى والاجتماعى في قراره ١١.٣ (الدورة ٤٠) .

٤٣٧ - وقد امين العام الى المجلس ، بالاضافة الى تقريره السابق (A/5698 ، المعتمد وفقاً لقرار المجلس ١٠٧٦ (الدورة ٣٩)) ، تقريراً آخر (E/4174 و Add.1-5) ، عن التدابير التي اتخذتها الدول الاعضاء ، والامم المتحدة ، والوكالات المتخصصة ، والمنظمات الحكومية الدولية الاقليمية لتنفيذ اعلان الامم المتحدة للقضاء على التمييز العنصرى بكافة اشكاله . وانهى الى المجلس ان ثلاثاً وعشرين دولة كانت ، في ٣٠ حزيران (يونيه) ١٩٦٦ ، قد وقعت الاتفاقية الدولية للقضاء على التمييز العنصرى بكافة اشكاله ، وانه لم توجد اية وثيقة تصديق لدى الامين العام .

٤٣٨ - واثنى عامة ، اثناء المناقشة التي دارت في المجلس ، (٢) على التدابير التي لشحن لنها اتخذتها عدة دول اعضاء لتنفيذ الاعلان ، ولكن عدداً من الممثلين لاحظوا مع القلق ان سياسات وممارسات الفصل العنصرى أو التمييز العنصرى او العزل العنصرى ما زالت قائمة ، لا سيما في الاقاليم الافريقية التي يديرها البرتغال ، وفي روديسيا ، وفي افريقيا الجنوبية ،

(١) الوثائق الرسمية للمجلس الاقتصادى والاجتماعى ، الدورة الحادية والاربعون ، الملحق رقم ٨ ، الفصل السادس ، النبذة ٣٨٩ .

(٢) E/ SR. 1441 ; E/ AC. 7/SR.548- 550

وفي افريقيا الجنوبية الغربية . واجمع الممثلون على دعوة الجمعية العامة ، في جملة امور ، الى ان تشجب بعبارات قوية جميع تلك السياسات والممارسات التي تعتبر غير متفقة مع الالتزامات التي اضطلعت بها الدول الاعضاء بموجب ميثاق الامم المتحدة . ورأى بعض الممثلين ان القرارات اثبتت عدم جدواها في هذا الميدان ، وان الضرورة تقتضي الان اتخاذ تدابير اشد ، كالتدابير التي نص عليها الفصل السابع من الميثاق .

٤٣٩ - ورأى عدة اعضاء انه ينبغي الاشارة بصراحة الى الاستعمار في اي قرار يتخذه المجلس في هذا الشأن ، ان التمييز والفصل العنصريين هما ، في نظرهم ، من صميم الاستعمار . واعترض بعض الممثلين الآخرين على هذا الرأي واعربوا عن تحفظاتهم بشأن الشجب المقترح " الممارسات التمييزية الملازمة للاستعمار " . وتم الاتفاق على انه ينبغي للجمعية العامة ان تدعو الدول الى توقيع الاتفاقية الدولية للقضاء على التمييز العنصري بكافة اشكاله والى التصديق عليها او الانضمام اليها . ورأى بعض الاعضاء انه ينبغي ان تتاح فرصة القيام بذلك لجميع الدول ، واعربوا عن تحفظاتهم بشأن قصر الدعوة على الدول " المستوفية للشروط " .

٤٤٠ - واتخذ المجلس قرارا (١١٤٦) (الدورة ٤١) اوصى فيه بأن تقوم الجمعية العامة بشجب جميع سياسات وممارسات الفصل العنصري والتمييز العنصري والعزل العنصري ، حيثما وجدت ، ولا سيما الممارسات التمييزية الملازمة للاستعمار ، وان تؤكد مجددا ان مباشرة هذه السياسات والممارسات من جانب اية دولة من الدول الاعضاء تتنافى مع الالتزامات المضطلة بها بموجب ميثاق الامم المتحدة ؛ وتدعو مرة أخرى جميع الدول التي يمارس فيها التمييز العنصري او الفصل العنصري الى الالتزام السريع الامين لاعلان الامم المتحدة للقضاء على التمييز العنصري بكافة اشكاله ، وللاعلان العالمي لحقوق الانسان ، ولقراري الجمعية العامة ١٩٠٥ (الدورة ١٨) و ٢٠١٧ (الدورة ٢٠) ، والى اتخاذ جميع التدابير اللازمة ، بما فيها التدابير التشريعية ، تحقيقا لذلك الغرض ؛ وان تدعو جميع الدول المستوفية للشروط اللازمة الى توقيع الاتفاقية الدولية للقضاء على التمييز العنصري بكافة اشكاله او التصديق عليها او الانضمام اليها . وتوصي الجمعية العامة كذلك ، بموجب احكام مشروع القرار المقترح في قرار المجلس ١١٤٦ (الدورة ٤١) ، بأن تضطلع الدول الاعضاء ، عند الاقتضاء ، ببرامج عمل للقضاء على التمييز العنصري والفصل العنصري ، بما في ذلك خاصة تشجيع تكافؤ الفرص في ميدان التعليم والتدريب المهني ، وتوفير الضمانات اللازمة ، للتمتع ، دون اية تفرقة بسبب العرق او اللون او الاصل الاثني ، بحقوق الانسان الاساسية مثل حق الاقتراع ، وحق العدالة المتساوية ، وحق الفرص الاقتصادية المتكافئة ، وحق الحصول على الخدمات الاجتماعية على قدم المساواة . واوصى المجلس بأن تؤكد الجمعية العامة ، في ميدان مكافحة الممارسات التمييزية ، على اهمية توجيه التعليم الى القضاء على النعرات والمعتقدات الخاطئة الباعثة على تلك الممارسات ، كعقيدة التفوق العرقي . وتدعو الجمعية العامة ، بموجب ذلك القرار ، الدول الاعضاء التي لم تقم بعد بالرد على استفسار الامين العام عن التدابير التي اتخذتها لتنفيذ الاعلان الى القيام بذلك دون تأخير .

٤٤١ - وفي الجزء الثاني من القرار ، قرر المجلس ان يدرج مسألة التدابير الرامية الى تنفيذ اعلان الامم المتحدة للقضاء على التمييز العنصرى بكافة اشكاله في جدول اعمال دورته الثالثة والاربعين . واتمس المجلس من الامين العام ان يقدم تقريراً آخر عن سير تنفيذ الاعلان ، وذلك في موعد يسمح له بالنظر فيه في دورته الثالثة والاربعين . واتمس المجلس كذلك من الامين العام ان يتخذ التدابير اللازمة التي تؤمن اتاحة التقرير الذى يعد عن الحلقة الدراسية المقرر عقدها عن الفصل العنصرى في شهر اب (اغسطس) ١٩٦٦ للجمعية العامة عندما تبحث ، في دورتها الحادية والعشرين ، المسائل المتصلة بالفصل العنصرى والتدابير الرامية الى القضاء على التمييز العنصرى بكافة اشكاله ، كما اتمس اتاحة ذلك التقرير للمجلس في دورته الثالثة والاربعين .

الفرع الثاني

مسألة انتهاك حقوق الانسان والحريات الاساسية
بما في ذلك سياسة التمييز والعزل العنصريين وسياسة
الفصل العنصرى في جميع البلدان ، ولا سيما في
البلدان والاقليم المستعمرة والبلدان والاقليم التابعة
الاخرى *

٤٤٢ - لفتت اللجنة الخاصة المعنية بحالة تنفيذ اعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة ، بقرار اتخذته في ١٨ حزيران (يونيه) ١٩٦٥ ، (١) نظر لجنة حقوق الانسان الى الادلة التي قدمها الملتزمون بشأن انتهاكات حقوق الانسان المرتكبة في الاقليم الواقعة تحت الادارة البرتغالية ، وكذلك في افريقيا الجنوبية الغربية وروديسيا الجنوبية .

٤٤٣ - وبعد ان ناقش المجلس المسألة في دورته الاربعين ، (٢) اتخذ قراراً (١١٠٢) (الدورة ٤٠)) اشار فيه الى قرار اللجنة الخاصة المتخذ في ١٨ حزيران (يونيه) ١٩٦٥ ، وكذلك الى قرارى الجمعية العامة ٢٠٢٢ (الدورة ٢٠) و ٢٠٧٤ (الدورة ٢٠) ، ودعا لجنة حقوق الانسان الى القيام ، في دورتها الثانية والعشرين ، بالنظر في مسألة انتهاك حقوق الانسان والحريات الاساسية ، بما في ذلك سياسة التمييز والعزل العنصريين وسياسة الفصل العنصرى

* البت في هذا منوط بالجمعية العامة .

(١) انظر : الوثائق الرسمية للجمعية العامة ، الدورة العشرون ، المرفقات ، الاضافة التابعة للبند ٢٣ من جدول الاعمال (A/6000/Rev.1) ، الفصل الثاني ، النبذة ٤٦٣ .

(٢) E/SR.1413-1415

في جميع البلدان ، ولا سيما في البلدان والاقاليم المستعمرة والبلدان والاقاليم التابعة الاخرى ، وذلك بوصفها مسألة تتسم بالاهمية والاستعجال ، وان تقدم الى المجلس ، في دورته الحادية والاربعين ، توصياتها بشأن التدابير الرامية الى وقف تلك الانتهاكات . كذلك التمس المجلس من الامين العام ان يعدّ لنظره وثيقة يضمنها نصوص القرارات التي اتخذتها هيئات الامم المتحدة والتي تنص على اية احكام مختصة تتصل بالموضوع او يضمنها مقتطعات من تلك القرارات ؛ وان يستكمل تلك الوثيقة سنويا بنصوص القرارات الجديدة (او بمقتطفات منها) ، لتقدم الى لجنة حقوق الانسان ، ولجنة مركز المرأة ، واللجنة الفرعية لمنع التمييز وحماية الاقليات .

٤٤٤ - واتخذت لجنة حقوق الانسان ، في دورتها الثانية والعشرين ، (١) قرارا هو القرار ٢ (الدورة ٢٢) (E/4184 ، النبذة ٢٢٢) ، التمس فيه من المجلس ، في جملة أمور ، ان يقدم عدة توصيات الى الجمعية العامة للنظر فيها . والتمست فيه المجلس ان يحيل قرارها ٢ (الدورة ٢٢) الى اللجنة الخاصة المعنية بحالة تنفيذ اعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة . وانتهت الى المجلس انه ينبغي لها ، بغية استيفاء بحث مسألة انتهاكات حقوق الانسان والحريات الاساسية في جميع البلدان ، ان تنظر في الوسائل التي يمكن بمقتضاها استكمال تزويدها بالمعلومات اللازمة عن انتهاكات حقوق الانسان ، وذلك لوضع التوصيات بالتدابير الرامية الى وقف تلك الانتهاكات . وقررت اللجنة ان تنظر ، في دورتها الثالثة والعشرين ، في مسألة مهامها ووظائفها ودورها بالنسبة الى انتهاكات حقوق الانسان في جميع البلدان ، بما في ذلك مسألة تقديم المساعدة الى اللجنة الخاصة فيما يتعلق باعمال اعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة ، وقرارات الجمعية العامة المبنية على الاعلان بمقدار تعلقها بمسائل حقوق الانسان والحريات الاساسية ، مع مراعاة الآراء والتوصيات التي قد تعرب عنها اللجنة الخاصة في هذه المسألة .

٤٤٥ - وعرض على المجلس ، في دورته الحادية والاربعين ، بالاضافة الى قرار اللجنة ٢ (الدورة ٢٢) ، تقرير (E/4226) اعده الامين العام وفقا للفقرة ٢ من منطوق قرار المجلس ١١٠٢ (الدورة ٤٠) .

٤٤٦ - واثناء المناقشة التي دارت في المجلس (٢) انعقد الاتفاق على دعوة الجمعية العامة الى ان تشجب انتهاكات حقوق الانسان والحريات الاساسية ، حيثما حصلت ، وان تدعو جميع الدول الاعضاء الى مضاعفة جهودها الرامية الى تعزيز وحماية حقوق الانسان . واذ اشار عدد من الممثلين الى ان النظر في المسألة منبثق من قرار اللجنة الخاصة المتعلق ببعض السياسات

(١) انظر : الوثائق الرسمية للمجلس الاقتصادي والاجتماعي ، الدورة الحادية والاربعون ، الملحق رقم ٨ ، الفصل الثالث .

(٢) 554 - 550 / SR. 7 / AC. E / SR.1445 .

والممارسات المتبعة في اقاليم محددة ، فقد اكدوا انه ينبغي الا يصدر المجلس ادانات مجردة ، بل ان يوجه اهتماما خاصا ويشير صراحة الى انتهاكات حقوق الانسان ، بما فيها سياسة التمييز والعزل العنصريين وسياسة الفصل العنصرى في البلدان والاقاليم المستعمرة والبلدان والاقاليم التابعة الاخرى كالاقاليم البرتغالية في افريقيا ، وروديسيا ، وافريقيا الجنوبية ، وافريقيا الجنوبية الغربية . وذكروا أن ثمة حاجة ملحة الى اتخاذ تدابير شديدة لوقف انتهاكات حقوق الانسان التي ترتكب في تلك البلدان والاقاليم . واعترض بعض الممثلين الآخرين على مثل ذلك التأكيد الخاص الذى رأوا انه يؤدى الى فقدان التوازن في قرار المجلس بما ينطوى عليه من دلالة غير واقعية على أن الحالة فيما يتعلق بحقوق الانسان مرضية في جميع البلدان ما عدا البلدان التي يرغب عدة ممثلين في ذكرها صراحة . وارتوى انه ليس مما يتفق والوفائع ان يقال ، كما هو مقتـرح في هذا الصدد ، ان الانتهاكات الجسيمة لحقوق الانسان لا تزال تحصل " خاصة في المستعمرات والاقاليم التابعة " في ميادين معينة مثل ميادين حرية الانسان في التعبير والرأى ، وحقه في الحياة ، والحرية والامن على شخصه ، وحق التمتع بحماية محاكم المستقلة .

٤٤٧ - اما فيما يتعلق بالتدابير التي ينبغي التوصية بها ، فقد تم الاتفاق على انه ينبغي لعدد متزايد من الدول ان تصدق على جميع الاتفاقيات التي ترمي الى حماية حقوق الانسان او ان تنضم اليها . غير ان بعض الاعضاء اعترضوا على توجيه مثل هذه الدعوة الى الدول " المستوفية للشروط " ، قائلين ان هذه الصيغة في رأيهم ، تحد دون ضرورة من النطاق الاقليمي لتلك الاتفاقيات .

٤٤٨ - وايد عدة ممثلين اقتراحا يرمي الى توجيه دعوة الى جميع الدول التي لم تفعل ذلك بعد الى التزام القرارات التي اتخذتها الجمعية العامة والتي توصي بتطبيق التدابير الاقتصادية والديبلوماسية ضد افريقيا الجنوبية والقرارات التي اتخذها مجلس الامن بشأن فرض الحظر على شحن الاسلحة الى ذلك البلد . واعترض بعض الاعضاء الآخرين على ذلك الاقتراح على اساس ان المجلس غير مختص ، بموجب ميثاق الامم المتحدة ، ببحث مسائل تتصل بفرض الجزاءات على الدول الاعضاء او تقديم التوصيات الى الجمعية العامة بشأن هذه المسائل .

٤٤٩ - ورحب عدة اعضاء بقرار لجنة حقوق الانسان القاضي بدراسة مسألة مهامها ووظائفها ودورها فيما يتعلق بحقوق الانسان في جميع البلدان ، ورأوا انه ينبغي ان ينظر المجلس واللجنة ، على وجه الاستعجال ، في الطرق والوسائل المؤدية الى تعزيز قدرة الامم المتحدة على وقف هذه الانتهاكات . كما رأوا انه قد آن الاوان لقيام الامم المتحدة ، بعد ان قررت المثل العليا التي ينبغي ادراكها في ميدان حقوق الانسان ، بوضع الاجراءات المناسبة الرامية الى تأمين تحقيق تلك المثل على نحو فعال . غير ان بعض الممثلين الاخرين رأوا ان النظر في مثل هذه المسائل الاجرائية لن يؤدى الى غير تأخير واضعاف العمل الدولى اللازم على وجه الاستعجال لمعالجة الحالة فيما يتعلق بحقوق الانسان في مختلف انحاء العالم ،

وبخاصة في الاقاليم المستعمرة والاقاليم التابعة الاخرى .

٤٥٠ - واتخذ المجلس قرارا (١١٦٤) (الدورة ٤١) شجب فيه انتهاكات حقوق الانسان حيثما حصلت ، وذكر فيه انه يشاطر ، خاصة ، اللجنة قلقها العميق بشأن الانتهاكات التي ترتكب ضد تلك الحقوق في البلدان والاقاليم المستعمرة والبلدان والاقاليم التابعة الاخرى . ورحب بالقرار الذي اتخذته اللجنة بشأن النظر ، في دورتها الثالثة والعشرين ، في مسألة مهامها ووظائفها ودورها فيما يتعلق بانتهاكات حقوق الانسان في جميع البلدان ، كما شارك اللجنة رأيها في انه ينبغي استيفاء النظر في الوسائل التي يمكن بمقتضاها استكمال تزويدها بالمعلومات اللازمة عن انتهاكات حقوق الانسان ، وذلك لوضع التوصيات بالتدابير الرامية الى وقف تلك الانتهاكات . وقرر المجلس ان يحيل الى اللجنة الخاصة القرار ٢ (الدورة ٢٢) الذي اتخذته لجنة حقوق الانسان (E/4184 ، النبذة ٢٢٢) ، وكذلك قراره (١١٦٤) (الدورة ٤١) .

٤٥١ - وفي القرار ذاته ، اوصى المجلس بأن تعلن الجمعية العامة اقتناعها ، في جملة امور ، بأنه ما زالت تحدث انتهاكات جسيمة لحقوق الانسان ، لا سيما في المستعمرات والاقاليم التابعة ، وذلك فيما يتعلق بحقوق مختلفة من حقوق الانسان ؛ وان تعرب عن شديد قلقها للدالة الجديدة على استمرار ممارسات التمييز والفصل العنصريين في جمهورية افريقيا الجنوبية ، وافريقيا الجنوبية الغربية ، ومستعمرة روديسيا الجنوبية ، والاقاليم البرتغالية في افريقيا ، تلك الممارسات التي تشكل ، حسب قرارى الجمعية ٢٠٢٢ (الدورة ٢٠) و ٢٠٧٤ (الدورة ٢٠) ، جرائم ضد الانسانية . ودعا المجلس الجمعية العامة الى شجب انتهاكات حقوق الانسان حيثما حصلت ، والى دعوة جميع الدول الاعضاء الى مضاعفة جهودها لتعزيز المراعاة التامة لحقوق الانسان وفقا للميثاق ولادراك المثل العليا التي اقرها الاعلان العالمي لحقوق الانسان . وتحث الجمعية العامة ، بمقتضى التوصية ، جميع الدول الاعضاء على اتخاذ جميع التدابير الممكنة لقمع سياسات الفصل والعزل العنصريين ولللقضاء على التمييز العنصرى حيثما وجد ، ولا سيما في البلدان والاقاليم المستعمرة والبلدان والاقاليم التابعة الاخرى . كذلك تشجع الجمعية العامة ، وفقا للتوصية ، جميع الدول المستوفية للشروط المطلوبة على ان تصبح اطرافا في جميع الاتفاقيات الرامية الى حماية حقوق الانسان ، ولا سيما الاتفاقية الدولية للقضاء على التمييز العنصرى بكافة اشكاله . ويوصى القرار ايضا بأن تحت الجمعية العامة جميع الدول التي لم تفعل ذلك بعد ، الى التزام القرارات المختصة التي اتخذتها والتي توصي بتطبيق التدابير الاقتصادية والديبلوماسية ضد جمهورية افريقيا الجنوبية ، والقرارات التي اتخذها مجلس الامن بشأن فرض الحظر على شحن الاسلحة الى ذلك البلد .

٤٥٢ - كذلك تدعو الجمعية العامة ، وفقا لاقتراح المجلس ، الدول الاعضاء ، والمنظمات الحكومية الدولية ، والمنظمات غير الحكومية الى ترتيب أمر الاحتفال بذكرى يوم حقوق الانسان في عام ١٩٦٦ ، واصمة نصب عينيها موضوع حماية ضحايا انتهاكات حقوق الانسان ، لا سيما في

البلدان والاقاليم المستعمرة والبلدان والاقاليم التابعة الاخرى ، وتوجه الجمعية العامة ، بمقتضى التوصية ، نداء الى الرأى العام وخاصة الى المنظمات القانونية والهيئات المناسبة الاخرى لتقديم المساعدة الى اولئك الضحايا ، ولا سيما ضحايا سياسة التمييز والعزل العنصريين وسياسة الفصل العنصرى . ويوصى قرار المجلس ان تدعو الجمعية المجلس ولجنة حقوق الانسان الى النظر ، على وجه الاستعجال ، في التدابير الكفيلة بتعزيز قدرة الامم المتحدة على وقف انتهاكات حقوق الانسان . وتلتزم الجمعية العامة اخيرا من اللجنة الخاصة المعنية بحالة تنفيذ اعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة ان تعلم لجنة حقوق الانسان بمناقشات وقراراتها والمعلومات التي تصلها عن مسائل حقوق الانسان في الاقاليم المستعمرة والتابعة .

الفرع الثالث

مشروع اعلان ومشروع اتفاقية دولية بشأن
القضاء على التعصب الديني بكافة اشكاله*

٤٥٣ - التمتت الجمعية العامة من المجلس ، في قرارها ٢٠٢٠ (الدورة ٢٠) ، ان يدعو لجنة حقوق الانسان الى بذل قصاراها لتنجز ، في دورتها الثانية والعشرين ، اعداد مشروع اعلان ومشروع اتفاقية دولية بشأن القضاء على التعصب الديني بكافة اشكاله ، ليتسنى تقديمها الى الجمعية العامة في دورتها الحادية والعشرون . وقرر المجلس (١) فسي دورته التاسعة والثلاثين المستأنفة ، ان يحيل قرار الجمعية العامة الى لجنة حقوق الانسان .

٤٥٤ - وواصلت اللجنة ، في دورتها الثانية والعشرين ، اعداد مشروع الاتفاقية ، واقرت خمس مواد بالاضافة الى الديباجة والمواد الاربع التي كانت قد اقرتها في دورتها الحادية والعشرين . غير انها لم تتمكن من انجاز العمل في المشروع ، فقررت ، في قرارها ١ (الدورة ٢٢) ، ان تعطي ، في دورتها الثالثة والعشرين ، اعلى درجة من الاولوية لانجاز هذه المهمة (٢) .

٤٥٥ - ونظر المجلس في المسألة في دورته الحادية والاربعين (٣) . والتمس من اللجنة ، في قراره ١١٥٧ (الدورة ٤١) ، ان تبذل قصاراها لتنجز النظر في مشروع الاتفاقية في دورتها الثالثة والعشرين ، كما لفت نظر الجمعية العامة الى قرار اللجنة ١ (الدورة ٢٢) .

* بند في جدول الاعمال المؤقت للدورة الحادية والعشرين للجمعية العامة .

(١) E/SR.1401.

(٢) انظر : الوثائق الرسمية للمجلس الاقتصادى والاجتماعى ، الدورة الحادية والاربعون ، الملحق رقم ٨ ، الفصل الثانى ؛ والفصل الثامن عشر ، مشروع القرار الاول .

(٣) انظر : E/ SR.1445؛ E/AC.7/SR.550-552.

الفرع الرابع

الـ رـق

٤٥٦ - نظر المجلس (١) في دورته الحادية والاربعين ، وفقا للقرار الذي اتخذه في دورته التاسعة والثلاثين ، (٢) في تقرير عن الرق (E/4168 و Add.1-5) قدمه السيد محمد عوض ، المقرر الخاص للرق ، الذي عينه الامين العام عملا بقرار المجلس ٩٦٠ (الدورة ٣٦) . وتضمن التقرير معلومات وردت من حكومات خمس وسبعين دولة من الدول الاعضاء ومن المنظمات غير الحكومية المعنية ، وذلك ردا على قائمة اسئلة عن الرق كان الامين العام قد وضعها بالتشاور مع المقرر الخاص .

٤٥٧ - واستمع المجلس الى بيان افتتاحي للمقرر الخاص ، (٣) واجرى مناقشة عامة عن مسألة الرق . ورأى الاعضاء عموما ان الرق آفة من الافات ، وان ذيوله باقية بأشكال مختلفة في مختلف انحاء العالم ، ودعوا الى القيام بعمل سريع فعال للقضاء عليه . وذكر بعض الممثلين ، في هذا الصدد ، ان الفصل العنصري قد يشكل ، مع بعض الانواع الاخرى من الاستغلال الاستعماري ، اغث صور الرق التي ينبغي للامم المتحدة ان تواجهها .

٤٥٨ - وقام المقرر الخاص ، حسب طلب المجلس اليه في قراره ١٠٧٧ (الدورة ٣٩) ، بتضمين تقريره عددا من الاقتراحات عن التدابير التي يمكن للامم المتحدة اتخاذها في ميدان الرق . كما اعد لنظر المجلس مشروع قرار (E/4168/Add.3 ، النبذة ٧٨) اقترح فيه ، بين جملة امور ، انشاء لجنة خبراء معنية بالرق وتجارة الرقيق والنظم والمعدات المشابهة للرق ، تتألف من سبعة اعضاء يعملون بصفتهم الفردية .

٤٥٩ - وفي المناقشة التي دارت في المجلس ، ايد بعض الاعضاء الاقتراح مبدئيا ، بينما اعرّب آخرون عن بعض التحفظات فيما يتعلق بفائدة انشاء هيئة جديدة لمتابعة الدراسات المتعلقة بمسألة الرق . وروى انه قد يكون من الافضل احوالة المسألة الى هيئة قائمة ، مثل لجنة حقوق الانسان او اللجنة الفرعية لمنع التمييز وحماية الاقليات . ورأى البعض كذلك ان الجمعية العامة هي وحدها المختصة بمعالجة مسألة الرق .

٤٦٠ - وفي نهاية المناقشة ، اتخذ المجلس قرارا (١١٢٦) (الدورة ٤١) أخذ فيه علما مع التقرير بتقرير المقرر الخاص عن الرق ، والتمس من الامين العام ان يطبعه ، ان امكن ، وان

(١) E/SR.1439 ; E/AC. 7/ SR. 534 - 536, 538, 540, 541

(٢) انظر : الوثائق الرسمية للجمعية العامة ، الدورة العشرون ، الملحق رقم ٣ ،

النبذات ٤٩٨ و ٤٩٩ و ٥٠٠ .

(٣) E/AC.7//L.485 و E/AC.7/ SR. 534

يرتب أمر توزيعه على نطاق واسع جدا . ودعا المجلس من جديد جميع الدول الاعضاء في الامم المتحدة والاعضاء في الوكالات المتخصصة ، التي لم تصبح بعد اطرافا في اتفاقية الرق الدولية لعام ١٩٢٦ وفي اتفاقية عام ١٩٥٦ التكميلية لالغاء الرق وتجارة الرقيق والنظم والمعادن المشابهة للرق ، الى القيام بذلك في اسرع وقت ممكن . ودعا اللجنة التحضيرية للمؤتمر الدولي لحقوق الانسان الى ادراج مسألة الرق وتجارة الرقيق ، بكافة ممارساتها ومظاهرها ، في جدول اعمال المؤتمر . واحال مسألة الرق وتجارة الرقيق ، بكافة ممارساتها ومظاهرها ، بما في ذلك ممارسات الفصل العنصري والاستعمار المشابهة للرق ، الى لجنة حقوق الانسان . والتمس من اللجنة ان تقدم ، في موعد اقصاه دورة المجلس الثالثة والاربعين ، تقريراً عن المسألة ، يتضمن اقتراحات محددة بشأن التدابير الفعالة الفورية التي يمكن للامم المتحدة ان تتخذها لانهاء الرق بكافة ممارساته ومظاهره . ودعا المجلس اخيراً منظمة اليونسكو الى الاستمرار في برنامجها التثقيفي الذي يرمي الى تصحيح الموقف الاجتماعي الذي يتسامح مع وجود الرق او وجود اشكال من التبعية مشابهة للرق .

الفرع الخامس

السنة الدولية لحقوق الانسان*

٤٦١ - اعتمدت الجمعية العامة ، بقرارها ٢٠٨١ (الدورة ٢٠) ، البرنامج المؤقت للتدابير والنشاطات التي ينبغي الاضطلاع بها بمناسبة السنة الدولية لحقوق الانسان ، وهو البرنامج الذي اقترحت له لجنة حقوق الانسان واوصى به المجلس في قراره ١٠٧٤ هـ (الدورة ٣٩) (١) . وقررت عقد مؤتمر دولي عام ١٩٦٨ لاستعراض التقدم المحرز في ميدان حقوق الانسان منذ اقرار الاعلان العالمي لحقوق الانسان ، وتقييم فعالية الطرق التي تستخدمها الامم المتحدة في ذلك الميدان ، واعداد برنامج للتدابير الاخرى التي ينبغي اتخاذها بعد الاحتفال بالسنة الدولية عام ١٩٦٨ . وانشأت الجمعية العامة لجنة تحضيرية تتولى انجاز الاستعدادات اللازمة لعقد المؤتمر الدولي .

٤٦٢ - والتست لجنة حقوق الانسان من المجلس ، في دورتها الثانية والعشرين ، ان يوصي الجمعية العامة ، في جملة امور ، باعتماد برنامج للتدابير والنشاطات الجديدة التي ينبغي ان تضطلع بها الامم المتحدة ، والدول الاعضاء ، والوكالات المتخصصة ، والمنظمات القومية ، والمنظمات الدولية الاخرى بمناسبة السنة الدولية لحقوق الانسان (٢) وقد مست اللجنة كذلك

* بند في جدول الاعمال المؤقت للدورة الحادية والعشرين للجمعية العامة .

(١) انظر: الوثائق الرسمية للجمعية العامة ، الدورة العشرون ، الملحق رقم ٣ ، الفصل الثالث عشر ، الفرع الثالث .

(٢) انظر: الوثائق الرسمية للمجلس الاقتصادي والاجتماعي ، الدورة الحادية والاربعون ، الملحق رقم ٨ ، الفصل السابع ، والفصل الثامن عشر ، مشروعا القرارين الثالث والرابع .

الى المجلس مشروع قرار يدعو المجلس فيه الامين العام الى ان يرتب امر حضور مراقبين ، عند الاقتضاء ، عن المجلس الاوروبي ، واللجنة الامريكية لحقوق الانسان ، والهيئات الحكومية الدولية الاقليمية الاخرى المعنية خاصة بحقوق الانسان ، دورات لجنة حقوق الانسان ولجنتها الفرعية ، وان يرتب كذلك امر تبادل المعلومات بين لجنة حقوق الانسان وتلك الهيئات بشأن المسائل المتصلة بحقوق الانسان .

٤٦٣ - واثناء المناقشة التي دارت في المجلس، (١) اعرب عدد من الممثلين عن تقديرهم العام لبرنامج التدابير الجديد الذي اقترحتته لجنة حقوق الانسان . غير ان بعض الاعضاء اعربوا عن تحفظاتهم بشأن التوصيتين 'باء' و'جيم' الواردين في ذلك البرنامج . ورأوا ان التوصية 'جيم' التي تتعلق بمنح جوائز في ميدان حقوق الانسان لا تهيء القسط الكافي من ضمانات النزاهة لانها لا تحدد المعايير التي تطبق في منح تلك الجوائز ولا الاجراء الذي يتبع في اختيار الفائزين ، كما انها اوكلت مهمة اختيار الفائزين الى لجنة مكونة من خمسة اعضاء بدلا من الجمعية العامة نفسها . بيد ان المجلس قرر الا يعتمد اقتراحا باحالة تلك التوصية الى لجنة حقوق الانسان .

٤٦٤ - ونال اقتراح اللجنة بشأن حضور مراقبي الهيئات الاقليمية الحكومية الدولية دورات اللجنة قبول معظم الممثلين ، بعد ان تمت الموافقة على الاشارة صراحة في النص الى منظمة الوحدة الافريقية وجامعة الدول العربية .

٤٦٥ - وبناء على ذلك ، دعا المجلس الامين العام ، في القرار ١١٥٩ (الدورة ٤١) ، الى ترتيب امر حضور مراقبين ، عند الاقتضاء ، عن المجلس الاوروبي ، واللجنة الامريكية لحقوق الانسان ، ومنظمة الوحدة الافريقية ، وجامعة الدول العربية ، والهيئات الحكومية الدولية والاقليمية الاخرى المعنية خاصة بحقوق الانسان ، دورات لجنة حقوق الانسان واللجنة الفرعية ، وكذلك ترتيب امر تبادل المعلومات بين اللجنة وتلك الهيئات بشأن المسائل المتصلة بحقوق الانسان .

٤٦٦ - وفي القرار ١١٦٠ (الدورة ٤١) ، اوصى المجلس الجمعية العامة بأن تعتمد برنامج التدابير والنشاطات الجديد الموصى به من لجنة حقوق الانسان ؛ وان تدعو الدول الاعضاء ، والوكالات المتخصصة ، والمنظمات الحكومية الدولية الاقليمية ، والمنظمات القومية والدولية المعنية ، الى تكريس عام ١٩٦٨ لمضاعفة الجهود والمساعي المبذولة في ميدان حقوق الانسان ، بما في ذلك التدابير المبينة في البرنامج السالف الذكر ، والى اعلام الامين العام تباعا بخطتها ؛ وان تدعو الامين العام الى اتخاذ جميع الترتيبات اللازمة لتيسير تعاون المنظمات الحكومية الدولية الاقليمية المختصة في الاحتفال بالسنة الدولية لحقوق الانسان في عام ١٩٦٨ ، طبقا لقرار الجمعية العامة ٢٠٨١ (الدورة ٢٠) ؛ وان تلتزم من الامين العام تنسيق التدابير والنشاطات المضطلع بها من قبل الدول الاعضاء ، والامم المتحدة ، والوكالات المتخصصة ، والمنظمات الاقليمية ،

والمنظمات الدولية المعنية، والقيام خاصة، في فترات منتظمة، بجمع ونشر المعلومات اللازمة عن النشاطات المفتوحة أو المضطلع بها من قبل تلك الدول والمنظمات بمناسبة السنة الدولية لحقوق الإنسان.

الفرع السادس

مسألة معاقبة مجرمي الحرب ومرتكبي الجرائم ضد الإنسانية

٤٦٧ - عادت لجنة حقوق الإنسان، في دورتها الثانية والعشرين، (١) فنظرت في مسألة معاقبة مجرمي الحرب ومرتكبي الجرائم ضد الإنسانية، وهي مسألة كانت قد بحثتها هي في دورتها الحادية والعشرين، (٢) وكان المجلس قد بحثها في دورته التاسعة والثلاثين. (٣) وبعد أن نظرت اللجنة في دراسة قدمها الأمين العام عن عدم سريان التقادم على جرائم الحرب والجرائم المرتكبة ضد الإنسانية (E/CN.4/906)، قدمت إلى المجلس توصيات ترمي إلى تأمين معاقبة مرتكبي تلك الجرائم.

٤٦٨ - واثناء المناقشة التي دارت في المجلس، (٤) اتفق الرأي على أن اعتماد الجمعية العامة لاتفاقية دولية بشأن عدم سريان التقادم على جرائم الحرب والجرائم المرتكبة ضد الإنسانية أمر يساعد كثيراً على تأمين معاقبة مرتكبي هذه الجرائم. ومن الآراء التي أعرب عنها أنه قد يحسن بالأمم المتحدة أن تبحث هذه المسألة وغيرها من المسائل المتصلة بمجرمي الحرب في سياق بحث المسائل المتصلة بتعريف العدوان، ومشروع وضع مدونة للجرائم المرتكبة ضد السلم وضد الأمن الإنسانية، وإنشاء محكمة جنایات دولية، وهي مسائل بحثتها الجمعية العامة من قبل.

٤٦٩ - ورأى بعض الأعضاء أن مشروع القرار الذي اقترحه لجنة حقوق الإنسان غامض مبهم،

(١) انظر: الوثائق الرسمية للمجلس الاقتصادي والاجتماعي، الدورة الحادية والاربعون، الملحق رقم ٨، الفصل الرابع؛ والفصل الثامن عشر، مشروع القرار الثاني.

(٢) انظر: الوثائق الرسمية للمجلس الاقتصادي والاجتماعي، الدورة التاسعة والثلاثون، الملحق رقم ٨، الفصل التاسع؛ والنبذة ٥٦٧، القرار ٣ (الدورة ٢١).

(٣) انظر: الوثائق الرسمية للجمعية العامة، الدورة العشرون، الملحق رقم ٣، الفصل الثالث عشر، الفرع الرابع.

(٤) E/SR. 1445; E/AC. 7/ SR. 550 — 552

ان انه لا يعدد الجرائم التي ينبغي المعاقبة عليها ، ولا الحروب التي ارتكبت فيها هذه الجرائم ، ولا القانون الدولي الذي ينطبق في هذا الشأن . ورأوا ان الاشارة الى مبادئ القانون الدولي التي طبقت في احكام معكمة نورمبرغ قد تكون محدودة النطاق جدا ، ان انه يبدو ان هذه المبادئ لا تتعلق الا بالجرائم التي ارتكبت في الحرب العالمية الثانية . ورأوا انه ينبغي للأمم المتحدة أن تعنى ايضا بصورة لا تقبل اللبس بمعاقبة مرتكبي الفظائع في الاقاليم البرتغالية في افريقيا ، وفي روديسيا ، وافريقيا الجنوبية ، وافريقيا الجنوبية الغربية ، نظرا الى ان الاعمال التي ترتكب في بعض هذه البلدان او الاقاليم قد وصفتها الجمعية العامة في القرارين ٢٠٢٢ (الدورة ٢٠) و ٢٠٧٤ (الدورة ٢٠) بأنها " جرائم ضد الانسانية " .

٤٧٠ - ورأى بعض الاعضاء انه ينبغي ان تعد لجنة حقوق الانسان مشروع اعلان عن التعاون الدولي من اجل معاقبة مرتكبي الجرائم ضد الانسانية . ورأى عدة ممثلين آخرين انه ينبغي ، قبل الاضطلاع بهذه المهمة ، ان تنظر اللجنة في دراسة يحددها الامين العام عن جميع نواحي المشكلة . بيد ان الطائفة الاولى من الممثلين رأوا انه ينبغي ، بعد النظر في تلك الدراسة ، ان تضطلع اللجنة باعداد وثيقة دولية مناسبة عن التعاون الدولي من اجل تأمين معاقبة مرتكبي الجرائم ضد الانسانية .

٤٧١ - وبناء على توصية اللجنة ، اتخذ المجلس القرار ١١٥٨ (الدورة ٤١) ، وفيه بحث جميع الدول على اتخاذ جميع التدابير اللازمة لمنع اسراء التقادم على جرائم الحرب والجرائم المرتكبة ضد الانسانية ، ومواصلة بذل جهودها لتأمين القبح على المسؤولين عن جرائم الحرب والجرائم المرتكبة ضد الانسانية وتسليمهم ومعاقبتهم ، واتاحة ما في حوزتها من وثائق تتعلق بمثل هذه الجرائم الى الدول الاخرى . ودعا المجلس جميع حكومات الدول الاعضاء في الامم المتحدة او الاعضاء في الوكالات المتخصصة الى اعلام الامين العام بالتدابير المتخذة استجابة لهذا النداء ، وذلك لكي يتمكن من تقديم تقرير عن هذه التدابير الى لجنة حقوق الانسان في دورتها الثالثة والعشرين . ودعا المجلس لجنة حقوق الانسان الى القيام في دورتها الثالثة والعشرين ، على سبيل الاولوية ، باعداد مشروع اتفاقية تقضي بعدم سريان التقادم على جرائم الحرب والجرائم المرتكبة ضد الانسانية ، بصرف النظر عن تاريخ ارتكابها ، وذلك لينظر فيها المجلس في دورته الثالثة والرابعة ، ولتعتمدها الجمعية العامة دورتها الثانية والعشرين ، وان تدرس او تقدم اية توصيات جديدة تراها مفيدة من اجل تعزيز التعاون الدولي في ملاحقة المسؤولين عن جرائم الحرب والجرائم المرتكبة ضد الانسانية ومعاقبتهم . والتمس المجلس من الامين العام ان يعد مشروعا اوليا لتلك الاتفاقية وان يجري دراسة بشأن تأمين القبح على المسؤولين عن جرائم الحرب والجرائم المرتكبة ضد الانسانية وتسليمهم ومعاقبتهم ، وتبادل الوثائق المتصلة بهذه المسألة .

الفرع السابع

منع التمييز وحماية الاقليات

٤٧٢ - عمدت لجنة حقوق الانسان في دورتها الثانية والعشرين ، وفقا لقرار المجلس ١٠٧٤ جيم (الدورة ٣٦) ، الى انتخاب اربعة اعضاء اضافيين للجنة الفرعية لمنع التمييز وحماية الاقليات ، ومن ثم زيادة عدد اعضائها من اربعة عشر الى ثمانية عشر عضوا على نحو يكفل التمثيل الكافي لمختلف الاقاليم والنظم القانونية والثقافات. (١)

٤٧٣ - وقررت اللجنة الا تبت في دورتها الثانية والعشرين في اقتراح قدم في دورتها الحادية والعشرين يرمي الى تغيير اسم اللجنة الفرعية وتوسيع نطاق اختصاصاتها (٢)

٤٧٤ - ولم تتمكن لجنة حقوق الانسان من النظر في تقريرى اللجنة الفرعية لمنع التمييز وحماية الاقليات عن دورتيها السابعة عشرة (E/CN.4/ 882) ، والثامنة عشرة (E/CN. 4/ 903) . (٣) ولكنها التمتست ، في قرارها ١٤ (الدورة ٢٢) (E/4184 ، النبذة ٤٨٧) ، من اللجنة الفرعية ان تقدم ، في دورتها التاسعة عشرة ، مشروعات قرارات بشأن تلك المسائل الواردة في التقريرين والتي ترغب ان تبت لجنة حقوق الانسان فيها .

٤٧٥ - ومع ذلك فان لجنة حقوق الانسان عمدت ، في قرارها ١٣ (الدورة ٢٢) (E/4184 ، النبذة ٤٨٦) ، الى البت في اقتراح قدمته اللجنة الفرعية ، (٤) وكان المجلس قد لفت نظرها اليه في دورته التاسعة والثلاثين. (٥) فافوت المجلس باعتماد مشروع قرار يتعلق بعنايه ويبع مذكرة للامين العام تعدد وتصنف بعض التدابير الخاصة ذات الصلة الدولية لحماية الجماعات الاثنية او الدينية او اللغوية (E/CN.4/Sub.2/221) ، فضلا عن مجموعة اعدتها لنصوص الوثائق الدولية والتدابير المماثلة ذات الصلة الدولية التي لها اهمية راهنة والتي تنص على بعض

-
- (١) انظر : الوثائق الرسمية للمجلس الاقتصادي والاجتماعي ، الدورة الحادية والاربعون ، الملحق رقم ٨ ، الفصل العاشر ، الفرع التاسع .
- (٢) المرجع الاخير ، الفصل العاشر ، الفرع العاشر .
- (٣) انظر : الوثائق الرسمية للمجلس الاقتصادي والاجتماعي ، الدورة الحادية والاربعون ، الملحق رقم ٨ ، الفصل العاشر ، الفرع الحادى عشر .
- (٤) انظر : E/CN. 4/ 882 ، القرار ٧ (الدورة ١٨) ؛ و E/CN. 4/ 903 ، القرار ٦ (الدورة ١٨) .
- (٥) E/SR.1392

التدابير الخاصة لحماية الجماعات الاثنية أو الدينية أو اللغوية (E/CN.4/Sub. 2/ 214) .

٤٧٦ - وفي دورة المجلس العادية والاربعين ، اشار بعض اعضاء المجلس الى ذلك الاقتراح . (١)
ورأى بعض الاعضاء ان من المفيد جدا نشر هذا النوع من الوثائق على نطاق واسع . غير
ان احد الاعضاء رأى ان امثال تلك الوثائق معروفة من قبل للدول الاعضاء ، ولذلك فان اهميتها
محدودة ، وينبغي للأمم المتحدة الا تقوم بصرف النفقات المقترحة .

٤٧٧ - وبناء على توصية اللجنة ، اتخذ المجلس قرارا (١١٦١) (الدورة ٤١) (خـوّل
فيه الامين العام ان يتخذ التدابير المناسبة ، في حدود موارد الميزانية المتوفرة له ، لطبع
وتصميم المذكرة والمجموعة في منشور واحد .

الفرع الثامن

التقارير الدورية عن حقوق الانسان

٤٧٨ - عمدت لجنة حقوق الانسان في دورتها الثانية والعشرين ، وفقا للاجراء الجديد
الذي اقره المجلس في قراره ١٠٧٤ جيم (الدورة ٣٩) ، (٢) الى النظر في التقارير الدورية التي
قدمتها الدول الاعضاء في الامم المتحدة او الاعضاء في الوكالات المتخصصة عن الحقوق المدنية
والسياسية . (٣) . واتخذت اللجنة قرارين بشأن هذا الموضوع (E/4184 ، النبذة ٢٤٦ القرار ١١
(الدورة ٢٢) ؛ النبذة ٤٦٤ ، القرار ١٢ (الدورة ٢٢)) ، واجرت الاعلام اللازم للمجلس .

٤٧٩ - واثناء المناقشة العامة (٤) التي اجراها المجلس في دورته العادية والاربعين
بشأن تقرير لجنة حقوق الانسان (E/4184) ، اكد بعض الاعضاء على اهمية اجراء تقديم التقارير

(١) 553 ، E/AC.7/SR.551 ، E/SR.1445 .

(٢) انظر : الوثائق الرسمية للجمعية العامة ، الدورة العشرون ، الملحق رقم ٣ ،

الفصل الثالث عشر ، الفرع الثاني .

(٣) انظر : الوثائق الرسمية للمجلس الاقتصادي والاجتماعي ، الدورة العادية والاربعين ،

الملحق رقم ٨ ، الفصل التاسع .

(٤) 552 - E/AC. 7/ SR. 550 .

الدورية ، ورأوا ان ذلك يمكن ان يهيء للجنة صورة شاملة عن التطورات الحاصلة في ميدان حقوق الانسان في جميع انحاء العالم ويسهم في اعمال تلك الحقوق . غير ان بعض الاعضاء اعربوا عن اسفهم لان عددا من الحكومات لم ترسل التقارير المطلوبة . ورأى احد الممثلين ان التقارير الواردة لا تتسم دائما بالموضوعية الكافية التي تمكن اللجنة من التقييم الواقعي للحالة القائمة في ميدان حقوق الانسان في مختلف البلدان . ورأى البعض كذلك ان الاقتراحات المتعلقة بالدراسة الالوية للتقارير الدورية ، والمشار اليها في قرار اللجنة ١٢ (الدورة ٢٢) ، جديرة بالاهتمام .

الفرع التاسع

الترتيبات التنظيمية والاجرائية لتنفيذ

الاتفاقيات والتوصيات في ميدان حقوق الانسان

٤٨٠ - عرض على المجلس في دورته الاربعين ، وفقا لقراره ١٠٧٥ (الدورة ٣٩) ، تقرير اعده الامين العام (E/4133) (١) فضلا عن تقريرين اعدهما المديران العامان لمنظمة العمل الدولية (E/4143) (١) واليونسكو (E/4144) (١) بشأن الترتيبات التنظيمية والاجرائية التي تتبعها كل من منظماتهم بشأن تنفيذ الاتفاقيات والتوصيات في ميدان حقوق الانسان .

٤٨١ - واثناء المناقشة التي دارت بشأن هذه المسألة ، (٢) اعرب عدة اعضاء عن اهتمامهم بالتقارير ، وقالوا انهم يريدون ان تضع الامم المتحدة الآن نظاما عالميا فعالا لتنفيذ الاتفاقيات والتوصيات في ميدان حقوق الانسان . واثني عدة ممثلين على الاحكام المتعلقة بالتنفيذ في اتفاقية الدولية للقضاء على التمييز العنصري بكافة اشكاله ، واعربوا عن الامل في ان تتضمن الاتفاقيات المقبلة المتعلقة بحقوق الانسان بنودا مماثلة . ولفت بعض الممثلين النظر الى اجراءات التنفيذ التي تطبقها منظمة العمل الدولية واليونسكو ، وشاروا على الامم المتحدة بالنظر في هذه الاجراءات لتكييفها مع حاجاتها الخاصة .

٤٨٢ - ورأى بعض الممثلين ان ائمة حاجة الى تنسيق مختلف الاجراءات الواردة في التقارير تجنباً للفوضى وازدواج الجهود . ورأى بعض الاعضاء الآخرين ان كل حالة من الحالات في ميدان حقوق الانسان تقتضي تدبيرا خاصا من قبل الامم المتحدة .

٤٨٣ - واكد بعض الممثلين على الرأي القائل بأن علي الامم المتحدة والوكالات المتخصصة ، لدى وضعها اجراءات التنفيذ الدولي ، الا تغفل قط مبدأ سيادة الدول .

(١) انظر : الوثائق الرسمية للمجلس الاقتصادي والاجتماعي ، الدورة الاربعون ، المرفقات ،

البند ٩ من جدول الاعمال .

(٢) E/SR. 1410-1412 .

٤٨٤ - واشير بلفت نظر اللجنة التحضيرية ، التي انشأتها الجمعية العامة لاعداد المؤتمر الدولي لحقوق الانسان الذى سيعقد عام ١٩٦٨ ، الى التقارير الثلاثة بغية مساعدتها على تحديد الاهداف التي ينبغي نشدانها في ميدان الاعمال لحقوق الانسان .

٤٨٥ - واتخذ المجلس قراره ١١٠١ (الدورة ٤٠) الذى رغب فيه بحرارة بادراج تدابير التنفيذ في الاتفاقية الدولية للقضاء على التمييز العنصرى بكافة اشكاله . واحاط علما مع التقدير بالتقارير التي قدمت اليه . واوصى بأن تتضمن اتفاقيات الامم المتحدة المقبلة في ميدان حقوق الانسان الاحكام المناسبة لتنفيذها . ودعا المجلس جميع الدول المستوفية للشروط والتي لم تصبح بعد اطرافا في الاتفاقيات المعقودة في ميدان حقوق الانسان الى ان تفعل ذلك . وحث المجلس على الانتفاع التام بالترتيبات التنظيمية والاجرائية لتنفيذ الاتفاقيات والتوصيات في ميدان حقوق الانسان ؛ واحال التقارير المذكورة اعلاه الى لجنة حقوق الانسان لدراستها والاستفادة منها ان امكن ، حسب الاقتضاء .

الفرع العاشر

المسألة المتعلقة بتنفيذ حقوق الانسان عن طريق مفوض يسمى
مفوض الامم المتحدة السامي لحقوق الانسان او عن طريق أية
هيئة دولية ملائمة أخرى * رى

٤٨٦ - التمست الجمعية العامة ، في قرارها ٢٠٦٢ (الدورة ٢٠) ، من المجلس الاقتصادى والاجتماعي ان يحيل الى لجنة حقوق الانسان اقتراحا قدمته كوستاريكا (١) بشأن انشاء منصب مفوض الامم المتحدة السامي لحقوق الانسان ، وذلك لدراسة المسألة من جميع نواحيها واعلام الجمعية العامة عن ذلك ، بواسطة المجلس ، في دورتها الحادية والعشرين . وعمد المجلس ، في دورته التاسعة والثلاثين المستأنفة ، الى احالة القرار الى لجنة حقوق الانسان .

٤٨٧ - ونظرت اللجنة ، في دورتها الثانية والعشرين ، في الاقتراح المحال اليها بالقرار ٢٠٦٢ (الدورة ٢٠) في اطار بند عنوانه : " المسألة المتعلقة بتنفيذ حقوق الانسان عن طريق مفوض يسمى مفوض الامم المتحدة السامي لحقوق الانسان او عن طريق اية هيئة دولية ملائمة اخرى " . (٢)

* يتضمن جدول الاعمال المؤقت للدورة الحادية والعشرين للجمعية العامة البند التالي :
" انشاء منصب مفوض الامم المتحدة السامي لحقوق الانسان " .

(١) انظر : الوثائق الرسمية للجمعية العامة ، الدورة العشرون ، المرفقات ، البند

٩٨ من جدول الاعمال ، الوثيقة A/5963 .

(٢) انظر : الوثائق الرسمية للمجلس الاقتصادى والاجتماعي ، الدورة الحادية والاربعون ،

الملحق رقم ٨ ، الفصل الخامس .

وقد رحبت اللجنة ، في قرارها ٤ (الدورة ٢٢) (E/4184 ، النبذة ٣٢٨) ، باقتراح انشاء منصب مفوض الامم المتحدة السامي لحقوق الانسان ، واعترفت بأهمية ذلك الاقتراح ، وقررت انشاء فريق عامل لدراصة جميع المسائل المختصة المتعلقة بانشاء هذا المنصب ، مع مراعاة مناقشة اللجنة بشأن البند وجميع المسائل التي اثيرت فيها ، واعلام اللجنة بما يلزم عن ذلك في دورتها الثالثة والعشرين . واتسمت اللجنة من الامين العام ان يعد دراسة تحليلية وتقنية لمساعدة الفريق العامل ، وقررت النظر في تقرير الفريق العامل باعتباره مسألة ذات اولوية عالية في دورتها الثالثة والعشرين . واقترحت اللجنة كذلك ان يلفت المجلس نظر الجمعية العامة الى اقتراحها .

٤٨٨ - واثناء المناقشات التي دارت في المجلس، (١) نال القرار الاجرائي الذي اتخذته اللجنة لاهالة المسألة الى فريق عامل قبول معظم الاعضاء الذين رأوا انها تحتاج الى دراسة كاملة . وشار بعض الاعضاء الى معاسن الاقتراح الرامي الى انشاء منصب مفوض الامم المتحدة السامي لحقوق الانسان . ورأى بعضهم ان انشاء مثل هذا المنصب يسهم اسهاما ملموسا في تعزيز وحماية حقوق الانسان في العالم . وعلن اعضاء آخرون معارضتهم لذلك الاقتراح لجملة اسباب منها ان الدول ذات السيادة غير ملزمة قانونا بقبول التوصيات اذا لم تكن قد تصهت بذلك في اتفاقيات دولية ؛ وانه يصعب جدا ، ان لم يكن من المستحيل ، الاهتداء الى شخص يمكن ان يحظى بثقة عالمية ؛ وان وظائف وسلطات المفوض السامي المراد تعيينه غير محددة بوضوح . ورأى بعض الممثلين ان افضل طريقة لتأمين اعمال حقوق الانسان على الصعيد الدولي هي ان تعتمد الامم المتحدة الاحكام المتعلقة بالتنفيذ في مشروعى المعهد بين الدوليين الخاصين بحقوق الانسان ووضعها موضع التطبيق . ورأوا ان الاقتراح المتعلق بانشاء منصب المفوض السامي قد يعرض امر تنفيذ تلك المهمة للخطر اذ يؤخره . واذ ابرز بعض الممثلين ان لجنة حقوق الانسان قد قررت النظر ليس فقط في الاقتراح المتعلق بانشاء منصب المفوض السامي ، بل وكذلك في اقتراح انشاء اية هيئة دولية ملائمة اخرى ، فقد اعبوا عن امليهم في ان تولي الامم المتحدة المراعاة التامة لاجراءات التنفيذ الاخرى القائمة او المقترحة . ورأى عدد من الاعضاء انه لو انشئ منصب مفوض الامم المتحدة السامي لحقوق الانسان ، فانه يصبح من المحتم تنسيق وظائف ونشاطات هذا المفوض مع وظائف ونشاطات الهيئات الدولية الاخرى المسؤولة عن تنفيذ مختلف الاتفاقيات المعقودة في ميدان حقوق الانسان ، وذلك تجنباً للفوضى وازدواج الجهود ، والوصول في نهاية الامر ، وفي حدود الامكان ، الى وضع نظام عالمي موحد للتنفيذ .

٤٨٩ - وانهى المجلس ، في قراره ١١٦٣ (الدورة ٤١) ، الى الجمعية العامة ان لجنة حقوق الانسان ، اذ راكا منها لاهمية الاقتراح الرامي الى انشاء منصب مفوض الامم المتحدة السامي لحقوق الانسان ، قد نظرت في البند الذى عنوانه " المسألة المتعلقة بتنفيذ حقوق الانسان عن طريق مفوض يسمى مفوض الامم المتحدة السامي لحقوق الانسان او عن طريق اية هيئة دولية

ملائمة اخرى " . وقررت انشاء فريق عامل لدراصة جميع المسائل المختصة المتعلقة بمثل هذه المؤسسة ، مع مراعاة مناقشة اللجنة البند وجميع المسائل التي اثيرت فيها ، واعلام اللجنة بما يلزم عن ذلك في دورتها الثالثة والعشرين . وقرر المجلس كذلك ان يحيل الى الجمعية العامة الوثائق المختصة المتعلقة بالمناقشات التي دارت في اللجنة وفي المجلس .

الفرع الحادى عشر

المسائل الاخرى المنبثقة عن تقرير لجنة حقوق الانسان

٤٩٠ - انتهت لجنة حقوق الانسان الى المجلس ان المدير العام لمنظمة العمل الدولية قد التمس منها ، في دورتها الثانية والعشرين ، ان تدرج في جدول اعمالها بنداً عنوانه " مسألة انتهاك حقوق الانسان في بوروندى " ، ولكنها ، في ضوء البيانين اللذين ادلى بهما مراقب بوروندى وممثل منظمة العمل الدولية ، لم تدرج البند في جدول اعمالها . (١) وارسل المدير العام لمنظمة العمل الدولية رسالة مؤرخة في ٣ حزيران (يونيه) ١٩٦٦ الى المجلس انتهى اليه فيها ان حكومة بوروندى قد اعلنت استعدادها للتعاون التام مع منظمة العمل الدولية ، لا سيما فيما يتعلق بالثبوت من الوقائع في حالة الشكاوى المتصلة بخرق الحقوق النقابية (٢) .

٤٩١ - واثناء مناقشة تقرير لجنة حقوق الانسان ، (٣) اعرب احد اعضاء المجلس ، دون التعرض لموضوع الادعاءات ، عن رأيه في ان موافقة الحكومة المعنية على بحث المسألة والتعاون مع منظمة العمل الدولية قد تكون راجعة الى اثاره المسألة ، ولو على الصعيد الاجرائي فقط ، في لجنة حقوق الانسان ، ورأى ان ذلك الحدث قد يكون له مغزاه ، حيث انه يظهر ان الامم المتحدة تدخل الآن مرحلة العمل الملموس لتنفيذ حقوق الانسان . واعترض ممثل آخر رسمياً على بحث هذه المسألة التي لم تدرجها لجنة حقوق الانسان في جدول اعمالها .

الفرع الثانى عشر

طرق عمل لجنة حقوق الانسان وأمد دوراتها

٤٩٢ - بعد أن نظرت لجنة حقوق الانسان في البند الذى عنوانه : " تعديل برنامج حقوق

(١) انظر : الوثائق الرسمية للمجلس الاقتصادى والاجتماعى ، الدورة الحادية والاربعون ،

الملحق رقم ٨ ، النبذات ٨ و ٩ و ١٣ و ١٤ و ١٥ .

(٢) انظر : الوثيقة E/4237 .

(٣) E/ AC. 7/SR. 550 - 552 .

الانسان"، (١) اتخذت ، في دورتها الثانية والعشرين ، قرارا (E/4148 ، النبذة ٥٢٣) ، القرار ١٧ (الدورة ٢٢) اعربت فيه عن اعتقادها ، في جملة أمور ، بأنها تحتاج الى اكثر من دورة امدها اربعة اسابيع كل عام لانهاء جدول اعمالها المثلث وتصفية البنود المتراكمة خاصة . ولفتت اللجنة نظر المجلس الى تلك المشكلة واعربت عن املها في ان يتاح لها الوقت اللازم للقيام بمهامها ومسئولياتها بمزيد من الفعالية .

٤٩٣ - واثناء المناقشة التي دارت في المجلس، (٢) اعترف اعضاؤه بأن لجنة حقوق الانسان تواجه صعوبات كبيرة في انهاء برنامج اعمالها المزدحم . واعرب عدة اعضاء عن اسفهم ، مثلا ، لأن اللجنة لم تتمكن حتى الآن ، بسبب تلك الصعوبات ، من الفراغ من اعداد مشروع اتفاقية القضاء على التعصب الديني بكافة اشكاله . ورأوا كذلك انه ينبغي تمكين اللجنة من ايلاء الاهتمام اللازم للمسائل المتعلقة بمنع التمييز وحماية الاقليات وحرية الاعلام ، وهي مسائل لم تبحثها اللجنة في دورتها الاخيرة . بيد أن بعض الاعضاء رأوا انه ينبغي للمجلس الا يصدر مثل هذه التوصيات الى اللجنة ، لأن ذلك ينطوي الى حد ما على الحكم المسبق في قرارات اللجنة المتصلة بتحديد الاولويات .

٤٩٤ - ورأى عدد من الاعضاء انه ينبغي للمجلس ان يخول اللجنة عقد دورة تستغرق اكثر من امدها الاعتيادي البالغ اربعة اسابيع ، على الا تزيد عن ستة اسابيع ، بيد ان بعض الاعضاء اعربوا عن شكهم في امكان مساعدة مثل هذا القرار بشكل محسوس على حل المشكلة . وفتوا النظر الى الآثار المالية المترتبة على هذا الاقتراح (E/4148 ، المرفق الثاني) والى بعض المصاعب العملية المتصلة بجدول المؤتمرات ومراعاة المهل المحددة ، لتعميم تقرير اللجنة . ورأوا أن من الافضل ان يدعو المجلس اللجنة الى تحسين طرق عملها .

٤٩٥ - واتفق رأى اعضاء المجلس ان هنالك ما يدعو الى اجراء مثل ذلك التعديل مهما كان امد دورات اللجنة . واشير ، في جملة أمور ، بأن تزيد اللجنة من الاستفادة من خدمات لجننتها الفرعية فيما يتعلق باعداد الدراسات ؛ وأن تستغني عن المناقشات العامة ؛ وان تنشئ افرقة عاملة تجتمع في نفس الوقت الذي تجتمع فيه اللجنة بكامل هيئتها ؛ وان تحدد المدد التي تقدم فيها الاقتراحات والتعديلات ولا تحديد عنها . ورأى احد الممثلين ان زيادة عدد اعضاء اللجنة وفقا لمبدأ التوزيع الجغرافي لها آثارها المفيدة من حيث انها تحمل اللجنة ، على الأرجح ، الى تركيز جهودها اكثر من الماضي في التدابير الملموسة الرامية الى حماية حقوق الانسان في مختلف انحاء العالم .

(١) انظر : الوثائق الرسمية للمجلس الاقتصادي والاجتماعي ، الدورة الحادية والاربعون ، الملحق رقم ٨ ، الفصل الرابع عشر .

(٢) E/AC.7/SR.550 - 554 ; E/SR.1445 .

٤٦٦ - واتخذ المجلس قرارا (١١٦٥) (الدورة ٤١) اعرب فيه عن اعتقاده بأن اللجنة تحتاج الى اكثر من دورة امدها اربعة اسابيع كل عام لانها جدول اعمالها المشغل وتصفية البنود المتراكمة في جدول اعمالها . واوصى بأن تولي اللجنة النظر اللازم للمسائل المختلفة المشمولة بالبند الذي عنوانه " منع التمييز وحماية الاقليات " ، وان تستأنف النظر في بند " حرية الاعلام " . واوصى كذلك بأن تخطلع اللجنة باعادة النظر في اجراءاتها وطرق عملها ، والتمس من الامين المام ان يقدم مقترحات ترمي الى تسهيل عمل اللجنة في هذا الصدد . وقرر المجلس ان يخول اللجنة عقد دورة اطول على الا تزيد عن ستة اسابيع ، وذلك ابتداء من عام ١٩٦٧ .

بـ

الفرع الثالث عشر

مركز المرأة

٤٦٧ - نظر المجلس ، في دورته الحادية والاربعين ، (١) في تقرير لجنة مركز المرأة عن دورتها التاسعة عشرة (E/4175) (٢) التي عقدتها من ٢١ شباط (فبراير) الى ١١ آذار (مارس) ١٩٦٦ ، واحاط علما به في قراره ١١٣٧ (الدورة ٤١) . واكد عدة ممثلين على قيمة اعمال اللجنة . ولا حظوا باهتمام خاص اقرار اللجنة لمشروع اعلان القضاء على التمييز ضد المرأة والمقررات التي اتخذتها بشأن وضع برنامج موحد طويل الاجل لتعزيز تقدم المرأة . ونورد ادناه موجزا للتدابير التي اتخذتها المجلس بشأن هذه التوصيات والتوصيات الرئيسية الاخرى التي اصدرتها لجنة مركز المرأة في دورتها التاسعة عشرة .

المبحث الاول

مشروع اعلان القضاء على التمييز

ضد المرأة *

٤٦٨ - عمدت اللجنة ، وفقا لطلب الجمعية العامة الوارد في قرارها ١٦٢١ (الدورة ١٨) ، الى انجاز عملها في مشروع اعلان القضاء على التمييز ضد المرأة ، وهو عمل بدأت في دورتها الثامنة عشرة المنعقدة عام ١٩٦٥ . وارسلت اللجنة الى المجلس مشروع اعلان الذي اقترته

* بند فرعي في جدول الاعمال المؤقت للدورة الحادية والعشرين للجمعية العامة .

(١) E/SR.1439;E/AC.7/SR.539,540,542-544.

(٢) الوثائق الرسمية للمجلس الاقتصادي والاجتماعي ، الدورة الحادية والاربعين ،

الملحق رقم ٧ .

بالاجماع في قرارها ١ (الدورة ١٩) (E/4175 ، النبذة ١٦٠) ، مشفوعا بمشروع قرار يقدم المجلس بموجبه نص مشروع الاعلان المذكور الى الجمعية العامة (١)

٤٩٩ - واكد عدة ممثلين ، في كل من المجلس واللجنة ، على اهمية الاعلان . ورأوا انه سيشكل ، لدى اعتماده من قبل الجمعية العامة ، وثيقة تاريخية ويصبح دليلا مفيدا للحكومات ، ولا سيما في سن التشريعات ، وكذلك للمنظمات غير الحكومية في اعمالها الرامية الى تعزيز تقدم المرأة . ورأى بعض اعضاء المجلس انه قد يحسن اتباع الاعلان باتفاقية لها قوة الالتزام القانوني . بيد ان بعض الاعضاء الآخرين رأوا أن من سبق الاوان القيام بمحاولة لوضع اتفاقية . واشير في هذا الصدد الى ان تنفيذ مختلف احكام مشروع الاعلان ، لا سيما ما يتعلق منها بقانون الاسرة ، يحتاج الى وقت في كثير من البلدان ، ان امثال هذه المسائل ترتبط في كثير من الحالات ارتباطا وثيقا بالعادات والتقاليد التي قد لا يمكن تغييرها ما بين عشية وضحاها .

٥٠٠ - واكد عدد من الممثلين على قيمة الاعلان في تحديد الهدف الذي ينبغي بلوغه ، وقالوا انه ينبغي الا يكتفي الاعلان بمسايرة التشريعات النافذة في الدول الاعضاء ، ان ذلك من شأنه ان يجعل من احكامه مجرد قاسم مشترك أدنى فيما بين تلك التشريعات ؛ بل ينبغي بالاحرى ان يتطلع الاعلان في صيغته الاخيرة الى المستقبل ، وان يهدف الى تقرير مثل عليا ينبغي ادراكها في جميع البلدان بأقل تأخير ممكن . ورؤى ان مما له مغزاه ان تتمكن اللجنة ، التي يمثل اعضاءها حضارات وتقاليد مختلفة عديدة ، من الوصول الى اتفاق اجماعي على نص الاعلان .

٥٠١ - ورأى معظم الممثلين ان النص المقدم مقبول بوجه عام ، بالرغم من ان بعضهم ابدى ملاحظات بشأن بعض النقاط ، ولا سيما المادة ٦ منه التي تتناول مسائل تتصل بقانون الاسرة . واعرب البعض عن رأيهم في ان اسلوب مشروع القرار يبدو متسما بطابع الزامي مفرط هو اصلح لا اتفاقية منه لاعلان . بيد انه اشير ، من ناحية اخرى ، الى ان اللجنة اتبعت صيغة الاعلانات الاخرى الصادرة في ميدان حقوق الانسان في السنوات الاخيرة . وقد م بعض الممثلين بصورة رسمية تعليقات على بعض المواد المعينة . الا ان الاتفاق انعقد على انه يحسن عدم الخوض في مناقشة تفصيلية في المجلس .

٥٠٢ - واتخذ المجلس قراره ١١٣١ (الدورة ٤١) ، وفيه احاط علما بقرار اللجنة ١ (الدورة ١٩) بشأن مشروع الاعلان ، واحال مشروع الاعلان الى الجمعية العامة مع التعديلات المقدمـة الى المجلس في دورته الحادية والاربعين (٢) والمحاضر الموجزة للمناقشة التي دارت عن الموضوع

(١) المرجع الاخير ، الفصل الثاني ؛ والفصل السادس عشر ، مشروع القرار الاول .

(٢) E/AC.7/L.490 ; E/AC.7/SR.540,543

في تلك الدورة، (١) وكذلك تقرير لجنة مركز المرأة عن دورتها التاسعة عشرة (E/4175) والمحاضر الموجزة المتعلقة بتلك الدورة. (٢)

المبحث الثاني

البرنامج الموحد الطويل الاجل لتعزيز تقدم المرأة

٥٠٣ - كانت مسألة المساعدة المقدمة من الامم المتحدة في سبيل تقدم المرأة موضع دراسة منذ عام ١٩٦٢، حين دعت الجمعية العامة، في قرارها ١٧٧٧ (الدورة ١٧)، الى دراسة امكانية توفير وانماء موارد جديدة تهدف خاصة الى وضع وتنفيذ برنامج للامم المتحدة موحد طويل الاجل لتعزيز تقدم المرأة.

٥٠٤ - وعرض على اللجنة، في دورتها التاسعة عشرة، تقرير الامين العام عن هذه المسألة (Add.1-3 و E/CN.4/450)، وهو بمثابة تنمة للدراسة المقدمة وفقا لقرار المجلس ٩٦١ واو (الدورة ٣٦) وقرار اللجنة ١٠ (الدورة ١٧) (٣) وقرار الجمعية العامة ١٧٧٧ (الدورة ١٧). (٤) وتضمن التقرير، في جملة أمور، مقترحات تتعلق بالاهداف الاساسية للبرنامج الموحد الطويل الاجل وبالتدابير التي يمكن اتخاذها لوضع اهداف محددة، وتحديد حاجات المرأة ومشاكلها الخاصة بالنسبة الى تلك الاهداف وبالنسبة الى الانماء الاقتصادي والاجتماعي، ومضاعفة العمل على تلبية تلك الحاجات وتذليل تلك المشاكل بغية تحقيق الاهداف المقررة. وطلبت اللجنة، في قرارها ٦ (الدورة ١٩) (E/4175، النبذة ٢٥)، ان يطبع التقرير كمنشور معد للبيع.

٥٠٥ - وقد مت اللجنة الى المجلس اقتراحين بشأن هذا البرنامج: ويلتمس في احدهما من الامين العام ان يضع قائمة اسئلة يرسلها الى الحكومات والمنظمات غير الحكومية ذات المركز الاستشاري لاستطلاع رأيها في الدور الذي يمكن ان تقوم به المرأة في انماء بلادها في الميدانين الاقتصادي والاجتماعي؛ وتدعى الدول الاعضاء الى العمل، بالتعاون الوثيق مع المنظمات النسائية الخيرية، على وضع برامج طويلة الاجل لتعزيز تقدم المرأة في بلدانها المختلفة، يراعى تضمينها، كخطوة اولى، التدابير العاجلة التي يلزم اتخاذها خلال العقد الذي يبدأ اعتبارا من عام ١٩٦٨. اما الاقتراح الثاني، فيتضمن توصيات مختلفة، من بينها انه يلتمس من الامين العام مباشرة الدراسات الاولوية عن امكانية انشاء صندوق لتمويل برنامج موحد طويل الاجل لتعزيز تقدم المرأة.

(١) 544 - 540, 542, 539, 7/AC.E/SR.1439.

(٢) 443 - 440, 445, 452, 454, 455, 461, 464, 6/SR.E/CN.

(٣) انظر: الوثائق الرسمية للمجلس الاقتصادي والاجتماعي، الدورة السادسة والثلاثون،

الملحق رقم ٧، النبذة ١٣٧.

(٤) المرجع الاخير، الدورة الحادية والاربعون، الملحق رقم ٧، الفصل الخامس.

٥٠٦ - وفي المناقشات التي دارت في المجلس بشأن هذين الاقتراحين ، لاحظ عدة أعضاء باهتمام دعوة الحكومات الى وضع برامج قومية طويلة الاجل لتعزيز تقدم المرأة . ورأى بعض الممثلين ان فترة امدها عشرة سنوات قد تكون طويلة جدا نظرا الى سرعة تغير الاحوال المؤثرة في مركز المرأة في عدة بلدان . وقيل ان النجاح في تنفيذ برنامج للامم المتحدة موحد طويل الاجل لتعزيز تقدم المرأة يتوقف الى حد كبير على درجة الاولوية التي توليها الحكومات للبرامج القومية الرامية الى تحسين مركز المرأة ؛ والحكومات لا تدرك دائما الادراك الكافي مساهمة المرأة في الانماء الاقتصادي والاجتماعي لبلدانها . ولهذه الاسباب ، رغب الاعضاء بتوصيات اللجنة المتعلقة باستشارة الحكومات عن طريق ارسال قائمة اسئلة ووضع برامج قومية .

٥٠٧ - واعرب بعض الممثلين عن تحفظاتهم بشأن الاقتراح الرامي الى ارسال قائمة اسئلة الى المنظمات غير الحكومية ذات المركز الاستشاري لاستطلاع رأيها في دور المرأة في الانماء الاقتصادي والاجتماعي . وقالوا ان النمر الذي توصي به اللجنة يضع المنظمات غير الحكومية على قدم المساواة مع الحكومات ، وهو امر غير مقبول في نظرهم . ورأوا كذلك ان تنفيذ الاقتراح يزيد الى حد كبير من اعباء العمل على الامانة العامة ، الامر الذي قد يستتبع بعض الآثار المالية . واشير اعتراض آخر مفاده ان المنظمات غير الحكومية ذات المركز الاستشاري لا تمثل جميع البلدان والعقائد والتمثيل الكافي ، ولذلك فلا يمكنها ان تدعي بأية معرفة بالاحوال السائدة في بعض البلدان . ورأى أعضاء آخرون انه لما كان لمعظم المنظمات غير الحكومية ذات المركز الاستشاري فروع قومية في عدة بلدان ، فان آراءها ومقترحاتها تكون ذات قيمة حتى ولو كانت لا تشمل جميع البلدان . وقالوا كذلك ان استشارة المنظمات القومية او المنظمات التي لا تتمتع بمركز استشاري يخالف العمل المستقر الذي درجت عليه الامم المتحدة . وقد مت حجج مماثلة في تأييد ومعارضة الاشارة الى المنظمات غير الحكومية في النمر الذي اقترعته اللجنة ، والذي دعي فيه الوكالات المتخصصة والمنظمات غير الحكومية الى وضع برامج طويلة الاجل لتعزيز تقدم المرأة .

٥٠٨ - واعرب بعض الممثلين كذلك عن تحفظاتهم بشأن توصية اللجنة المتعلقة بانشاء صندوق لتمويل برنامج للامم المتحدة موحد طويل الاجل لتعزيز تقدم المرأة . ورأى البعض انه ليس من المناسب تمويل ذلك البرنامج عن طريق التبرعات الخاصة ، ورأوا ان دعوة المؤسسات الصناعية والتجارية الى التبرع لهذا الغرض يشكل سابقة مؤسفة . وأشار آخرون ان كّل ما طلب الى الامين العام في تلك المرحلة هو مباشرة الدراسات الاولى عن المسألة . وروى كذلك ان الصيغة التي اقترحتها اللجنة ضيقة جدا وقد تعني ان البرنامج لن يُمول الا بصندوق انشائي خصيصا لهذا الغرض . فأشير في هذا الصدد الى المقصود هو استكمال الموارد المتوفرة بموجب برامج التعاون التقني القائمة عندما تقتضي الضرورة ذلك . كما اشير الى ان الاقتراح الثاني الذي قدمته اللجنة يكمل الاول ، لان الحاجة الى اية اموال اضافية تستند الى تقديرات الحكومات لها .

٥٠٩ - ووافق المجلس ، في قراره ١١٣٣ (الدورة ٤١) ، على توصيات اللجنة — مع بعض التعديلات ، ورغب بمقترحات الأمين العام المتعلقة بمباشرة برنامج موحد طويل الأجل لتعزيز تقدم المرأة (E/CN.6/ 450 و Add.1-3) وتنفيذه على مراحل ؛ والتمس من الأمين العام ان يقوم ، بالتشاور مع الوكالات المتخصصة عند الضرورة ، بوضع قائمة اسئلة يرسلها الى الحكومات والمنظمات غير الحكومية ذات المركز الاستشاري والمعنية بالموضوع لاستطلاع آرائها بشأن الدور الذي يمكن ان تقوم به المرأة في انماء بلادها في الميدانين الاقتصادي والاجتماعي ، ودرجات الاولوية التي ينبغي اعطاؤها لمساهمة المرأة في مختلف ميادين الانماء الاقتصادي والاجتماعي القومي ، والمشاكل المواجهة في تلك الميادين ، والطرق الممكنة لتذليل تلك المشاكل ، ونوع المساعدة التي قد تلزم ؛ ودعا لجنة مركز المرأة الى النظر في الردود الواردة على قائمة الاسئلة هذه ، في دورتها القادمة ان امكن ، وذلك بغية تقرير المبادئ التوجيهية التي ينبغي الاسترشاد بها في وضع برنامج للامم المتحدة موحد طويل الاجل في ذلك الميدان . ودعا المجلس كذلك الدول الاعضاء الى العمل ، بالتعاون الوثيق مع المنظمات النسائية الخيرية القومية ، وقبل نهاية عام ١٩٦٧ ان امكن ، على وضع برامج طويلة الاجل لتعزيز تقدم المرأة في بلدانها المختلفة ، على ان يراعى تضمين تلك البرامج ، كخطوة أولى ، التدابير العاجلة التي ينبغي اتخاذها في فترة السنوات العشر التي تبدأ عام ١٩٦٨ ؛ ولفت نظر الحكومات الى المقترحات التي قدمها الأمين العام في مرفق تقريره .

٥١٠ - وافقر المجلس كذلك اقتراح اللجنة الآخر بعد تعديله . فدعا ، في قراره ١١٣٤ (الدورة ٤١) ، الوكالات المتخصصة (في حدود اختصاصاتها وامكانيات ميزانياتها) والمنظمات غير الحكومية ذات المركز الاستشاري المعنية بتلك المسألة ، الى وضع برامج طويلة الاجل لتعزيز تقدم المرأة . ولا حظ مع التقدير ان مثل ذلك البرنامج الطويل الاجل سيقتصر على المؤتمرات العام لليونسكو في دورته القادمة ؛ ودعا منظمة الاغذية والزراعة ومنظمة الصحة العالمية واليونسيف الى ان تقدم الى اللجنة في دورتها المقبلة تقارير عن نشاطاتها ذات الامة الخاصة بالنسبة الى تعزيز تقدم المرأة . والتمس من الأمين العام ان يدرس امكانيات اجراء المشاورات المشتركة وتبادل المعلومات والتعاون بين اللجنة والمنظمات الدولية غير الحكومية ذات المركز الاستشاري المهمة بالامر . ودعا مدير برنامج الامم المتحدة الانمائي الى ان يقوم ، بعد التشاور مع المكتب الاستشاري المشترك بين الوكالات ، بتضمين تقريره المقدم الى مجلس ادارة برنامج الامم المتحدة الانمائي معلومات عن مدى اشتراك المرأة في مشاريع التعاون التقني واتاحة تلك المعلومات للجنة . والتمس المجلس ، اخيرا ، من الأمين العام الاضطلاع ، بالتشاور ، عند الاقتضاء ، مع الوكالات المتخصصة والهيئات الاخرى الاعضاء في اسرة مؤسسات الامم المتحدة ، بدراسات اولية تتعلق بما يلي : (أ) امكانية استكمال التدابير التي تتخذها سلطات الامم المتحدة المعنية بالمساعدة التقنية والانماء في سبيل وضع برنامج موحد طويل الاجل وذلك بانشاء صندوق تدعى الى المساهمة فيه المؤسسات الصناعية والتجارية ، والمنظمات غير الحكومية ، والمؤسسات الخيرية والافراد ، ويمكن ان يستخدم لمساعدة الحكومات في تنفيذ برامجها القومية لتعزيز تقدم المرأة ؛ (ب) وامكانية

تبادل المعلومات عن المسائل المتعلقة بتقدم المرأة في مختلف المناطق الجغرافية .

المبحث الثالث

حقوق المرأة السياسية

٥١١ - رحب الممثلون ، في المجلس وفي اللجنة على السواء ، بالتقدم المستمر في ميدان حقوق المرأة السياسية . ولوحظ ان الحالة الواقعية لا تزال مثقلة عن الحالة القانونية ، وأنه لا يزال هنالك مجال لعمل الكثير ، ولا سيما لا يقاظ الوعي السياسي بين النساء . وأكد بعض الممثلين ، في هذا الصدد ، على أهمية السلسلة الجديدة من الحلقات الدراسية عن تثقيف المرأة المدني والسياسي التي ستبدأ في فنلندا عام ١٩٦٧ . وأكد البعض كذلك على أهمية الاستقلال القومي بالنسبة الى ضمان وممارسة حقوق المرأة السياسية .

٥١٢ - وأقر المجلس ، في قراره ١١٣٢ (الدورة ٤١) ، توصيات اللجنة (١) المتصلة بالتقارير التي يعدها الأمين العام سنوياً عن حقوق المرأة السياسية ، فالتمس من الأمين العام : (أ) ان يعد في عام ١٩٦٦ ، مع التنقيحات اللازمة ، تقريراً موعداً يستند الى المذكرات السنوية الموضوعة عن الدساتير والقوانين الانتخابية والوثائق القانونية الأخرى المتعلقة بحقوق المرأة السياسية ، وان يصدر بعد ذلك ملاحظ سنوية لهذا التقرير ؛ (ب) وان يعد مرة كل سنتين التقارير المتعلقة بتنفيذ المبادئ المعلنة في اتفاقية حقوق المرأة السياسية ، وهي التقارير التي طلب المجلس اليه اعدادها في قراره ١٦١ ب٤ (الدورة ٣٦) ، وان يجمع هذه التقارير مع التقارير الإضافية ؛ (ج) وان يصمم هذه الوثيقة على الجمعية العامة في دورتها الثالثة والعشرين التي تعقد عام ١٩٦٨ ، وبعد ذلك مرة كل سنتين .

المبحث الرابع

مركز المرأة في القانون الخامس

٥١٣ - لاحظ المجلس ، فيما يتعلق بمركز المرأة في القانون الخامس ، ان اللجنة قد نظرت في تقرير اولي اعده الأمين العام عن حقوق الوالدين وواجباتهما ، بما في ذلك الولاية والوصاية على القصر (E/CN.6/R.1) (٢) وقد استند التقرير ، وفقاً لما طلبته اللجنة في دورتها السادسة

(١) المرجع الاخير ، الفصل الرابع ؛ والفصل السادس عشر ، مشروع القرار الثاني .

(٢) المرجع الاخير ، الفصل السابع .

عشرة ، الى المعلومات المتاحة للامين العام ، ولا سيما الوثائق التي اعدت لحلقات الامم المتحدة الدراسية عن مركز المرأة في قانون الاسرة . واتفق رأى اعضاء اللجنة ان المعلومات المتوفرة ناقصة بالضرورة وهي ، فضلا عن ذلك ، لا تشمل جميع الدول الاعضاء في الامم المتحدة والاعضاء في الوكالات المتخصصة . ولذلك فقد التمتت اللجنة من الامين العام ، في قرارها ١٠ (الدورة ١٩) (E/4175 ، النبذة ٢٩) ، ان يرسل التقرير الاولي ، مرفقا بمذكرةيضاحية ، الى حكومات الدول الاعضاء في الامم المتحدة واعضاء الوكالات المتخصصة ، وان يدعو تلك الحكومات الى تقديم معلومات اضافية عن هذا الموضوع ؛ وان ينقح التقرير في ضوء الردود التي يتلقاها والملاحظات التي يبدونها اعضاء اللجنة على التقرير . وقررت اللجنة كذلك ان تمنح اولوية عالية لبند حقوق الوالدين وواجباتهما ، في دورتها العشرين التي ستعقد عام ١٩٦٧ .

٥١٤ - ووافقت اللجنة كذلك على ان تلتزم من الامين العام ان يستعرض الاعمال التي انجزتها اللجنة في ميدان قانون الاسرة بقصد التوصية بالموضوع المقبل الذي ينبغي ان تدرسه اللجنة في هذا الميدان .

المبحث الخامس

الحقوق والفرص الاقتصادية المتاحة للمرأة

٥١٥ - احاط المجلس علما بمختلف التوصيات التي قدمتها اللجنة بشأن الحقوق والفرص الاقتصادية المتاحة للمرأة. (١) وقد وردت هذه التوصيات في القرار ١٤ (الدورة ١٩) (E/4175 ، النبذة ٣٣٧) الذي رحبت فيه اللجنة باعتماد مؤتمر العمل الدولي بالاجماع ، في دورته التاسعة والاربعين ، للتوصية المتعلقة بعمل المرأة ذات المسئوليات العائلية ، واعربت عن اعتقادها ان اعتماد تلك التوصية ذو اهمية اساسية بالنسبة الى عمل المنظمات الدولية المعنية بمكافحة التمييز ضد المرأة والقضاء عليه . ودعت اللجنة في قرارين آخرين مكتب العمل الدولي الى تزويدها بالمعلومات عن نشاطاته في وضع المعايير الدولية لحماية العاملات (E/4175 ، النبذة ٣٣٣ ، القرار ٢٣ (الدورة ١٩)) ، وعن سير اعماله في ميدان الخدمة المنزلية (E/4175 ، النبذة ٣٤ ، القرار ١٥ (الدورة ١٩)) .

٥١٦ - اما قرار اللجنة الرابع (E/4175 ، النبذة ٣٢٨ ، القرار ١٢ (الدورة ١٦)) بشأن دراسة آثار التقدم العلمي والتقني في مركز العاملات ، فقد اعيد تقديمه الى المجلس ليعتمده بوصفه قرارا صادرا عنه وليس عن اللجنة . وقد قيل تأييدا لذلك ان المسألة ذات اهمية خاصة ، ولذلك فهي جديرة بأن تكون محل تصرف من المجلس ذاته . فوافق المجلس على الاقتراح ، ووفقا

(١) المرجع الاخير ، الفصل التاسع .

لذلك دعا ، في قراره ر ١١٣٦ (الدورة ٤١) ، منظمة العمل الدولية الى ان تدرس ، في اطار برنامج اعمالها العام ، آثار التقدم العلمي والتقني في حالة مركز المرأة من حيث العمل والعمالة ، وان تقدم الى لجنة مركز المرأة ، في دورتها الحادية والعشرين ان امكن ، تقريراً عن الدراسات التي اجرتها المنظمة المذكورة والتدابير التي اتخذتها بشأن آثار ذلك التقدم في مركز العاملات . واقتراح المجلس كذلك ان تبحث اللجنة المسألة في ضوء التقرير الذي تقدمه اليها منظمة العمل الدولية .

المبحث السادس

فرع التعليم المتاح للمرأة

٥١٧ - لاحظ المجلس ان اللجنة قد نظرت في تقرير لليونسكو عن فرع التعليم العالي المتاح للفتيات والنساء (Add.1-2 E/CN.6/451) ، ولكنها لم تتمكن ، بسبب ضيق الوقت ، من بحثه بحثاً كاملاً ، ولم تقدم اية توصية الى المجلس بشأن المسألة . (١) بيد أن اللجنة قررت ان تمنح المسألة اولوية عالية في دورتها المقبلة .

٥١٨ - ولا حظت اللجنة ايضاً مع الارتياح ، في قرارها ١١ (الدورة ١٦) (E/4175 ، النبذة ٣٠١) ، انه سيعرض على المؤتمر العام لليونسكو ، في دورته الرابعة عشرة ، مشروع برنامج طويل الاجل لتعزيز تقدم المرأة عن طريق اتاحة الفرص التعليمية والعلمية والثقافية لها ؛ واعربت عن امليها في ان تتمكن منظمة اليونسكو من تنفيذ البرنامج بالتعاون مع هيئات الامم المتحدة المختصة وذلك في اطار برنامج الامم المتحدة الموحد الطويل الاجل لتعزيز تقدم المرأة .

٥١٩ - كذلك رحب الممثلون في المجلس بالتدابير التي اتخذتها اليونسكو ، واكدوا على اهمية التعليم كعامل اساسي في تعزيز مركز المرأة .

المبحث السابع

تعزيز حقوق المرأة في السنة الدولية لحقوق الانسان (٢)

٥٢٠ - اكد عدة ممثلين ، في مناقشات المجلس ، انه ينبغي تركيز الاهتمام ، خلال عام ١٩٦٨ ، على تحسين مركز المرأة مثل تركيزه على حقوق الانسان الاخرى . ورحبوا بالتوصية

(١) المرجع الاخير ، الفصل الثامن .

(٢) انظر الفرع الخامس اعلاه .

التي قدمتها اللجنة التحضيرية للمؤتمر الدولي لحقوق الانسان المنشأة بقرار الجمعية العامة ٢٠٨١ (الدورة ٢٠) ، والرامية الى ادراج بند يتعلق ببرنامي الامم المتحدة الموحد الطويل الاجل لتعزيز تقدم المرأة في مشروع جدول الاعمال المؤقت للمؤتمر .

٥٢١ - وقد وافق المجلس ، في قراره ١١٣٥ (الدورة ٤١) ، على توصيات اللجنة مع بعض التعديلات الطفيفة ، (١) واعلن انه يرى ان السنة الدولية لحقوق الانسان ستعطي قوة دافعة جديدة لانماء حقوق المرأة وتنفيذها العملي . ورأى ضرورة ادراج موضوع حقوق المرأة في عالم المصير في برنامج السنة الدولية وفي جدول اعمال المؤتمر الدولي لحقوق الانسان . ورأى كذلك ان الاضطلاع المنتوي ، في عام ١٩٦٨ ، ببرنامي للامم المتحدة موحد طويل الاجل لتعزيز تقدم المرأة ينبغي ان يكون مظهرا هاما من مظاهر السنة الدولية ؛ واعرب عن اعتقاده بأن المثل العليا الواردة في الاعلان المقترح بشأن القضاء على التمييز ضد المرأة ينبغي ان تكون من بين الاهداف الكبرى للسنة الدولية .

المبحث الثامن

ملاحظات لجنة مركز المرأة على التقارير الدورية لحقوق الانسان

٥٢٢ - لاحظ بعض الممثلين في المجلس مع الاهتمام ان اعضاء اللجنة قد اكدوا قيمة النظام الجديد لتقديم التقارير الدورية المنشأ بموجب قرار المجلس ١٠٧٤ جيم (الدورة ٣٩) ، ورأوا انه يتيح المزيد من الفرص للنظر النقدي في التطورات الجارية في ميدان حقوق الانسان . وقد اخذت لجنة حقوق الانسان بعين الاعتبار ، عند نظرها في ذلك البند (٢) في دورتها الثانية والمشرين ، ملاحظات لجنة مركز المرأة الواردة في قرارها ٢ (الدورة ٩) (E/4175 ، النبذة ١٧٧) ، بشأن التقارير المتعلقة بالحقوق المدنية والسياسية . ولا حظت لجنة مركز المرأة مع الارتياح الخار ، في جملة امور ، ان عدة حكومات قد اتخذت خلال الفترة المستعرضة تدابير ايجابية لتعزيز وضمان حقوق المرأة السياسية والمدنية ، من بينها نصوص تشريعية عامة تمنح المرأة الحقوق المدنية والسياسية المتساوية ، واعكام خاصة تمنحها المساواة فيما يتعلق بالقانون العام والقانون الخاص ، والاقتراع ، وتولي المناصب العامة ، وممارسة المهن الحرة ، والاشتراك في هيئات المصنفين ، والارث ، وملكية الاموال ، والزواج ، والاجر المتساوي ، والجنسية ، وتلقي المساعدة الرسمية فيما يتعلق بالعمالة . واقتُرحت كذلك ان تضمن الحكومات تقاريرها ،

(١) انظر : الوثائق الرسمية للمجلس الاقتصادي والاجتماعي ، الدورة الحادية عشرة والمشررون ، الملحق رقم ٧ ، الفصل العاشر ؛ والفصل السادس عشر ، مشروع القرار السادس .
(٢) انظر الفرع الثامن اعلاه .

بالإضافة الى وصف التدابير المتعلقة بالمرأة على وجه التحديد ؛ مزيدا من المعلومات عما اذا كانت الاحكام التشريعية والادارية الاخرى المبينة تطابق دون تمييز قائم على اساس الجنس . واكدت على قيمة الملاحظات التي قدمتها بعض المنظمات غير الحكومية ذات المركز الاستشاري بشأن حقوق المرأة المدنية والسياسية ؛ والتست من لجنة حقوق الانسان ان تولي الاعتبار الكامل ، لدى النظر في التقارير الواردة من الحكومات والوكالات المتخصصة والمنظمات غير الحكومية ذات المركز الاستشاري ، للتدابير التي اتخذت لتحسين مركز المرأة والى مساس الحاجة الى قيام الحكومات باتخاذ تدابير جديدة في ذلك الميدان .

جيم

الفرع الرابع عشر

الخدمات الاستشارية في ميدان حقوق الانسان

٥٢٣ - لفت رئيس المجلس النظر ، في الدورة التاسعة والثلاثين ، الى طلب تلقاه من رئيس ونائب رئيس لجنة حقوق الانسان واللجنة الخاصة المعنية بسياسة الفصل العنصري التي تتبعها جمهورية افريقيا الجنوبية بشأن عقد حلقة دراسية دولية عن الفصل العنصري في البرازيل عام ١٩٦٦. (١) واعلم الرئيس المجلس انه لا يمكن النظر في الطلب في تلك الدورة نظرا الى انتهاء النفاذ في البند المتعلق بالخدمات الاستشارية في ميدان حقوق الانسان ، ولكن بحثه ممكن في دورة المجلس التاسعة والثلاثين المستأنفة التي تنعقد في بداية انعقاد دورة الجمعية العامة . بيد ان المجلس اعلم لاحقا ، في دورته التاسعة والثلاثين المستأنفة ، ان المسألة معروضة على الجمعية العامة نفسها ، وانه لم يعد ثمة من حاجة الى ان يتخذ المجلس تدابير اخرى بشأنها . هذا وقد طلبت الجمعية العامة ، في قرارها ٢٠٦٠ (الدورة ٢٠) المتخذ في ١٦ كانون الاول (ديسمبر) ١٩٦٥ ، عقد الحلقة الدراسية المقترحة .

٥٢٤ - وعرض على المجلس ، في دورته الحادية والاربعين ، تقريران للامين العام عن الخدمات الاستشارية في ميدان حقوق الانسان (E/CN.6/452 - E/CN.4/896/Add.1 و E/CN.4/896/Add.2) (٢) ؛ تقرير للامين العام عن تقييم برنامج منح استكمال التخصص (E/CN.6/453 - E/CN.4/897) ؛ والاجزاء المختصة من تقرير لجنة حقوق

(١) انظر : الوثائق الرسمية للجمعية العامة ، الدورة العشرون ، الملحق رقم ٣ ،

النبة ٥٤٩ .

(٢) الوثائق الرسمية للمجلس الاقتصادي والاجتماعي ، الدورة الحادية والاربعون ، المرفقات ، البند ٢٣ من جدول الاعمال .

الانسان عن دورتها الثانية والعشرين (E/4184 (١) ، الفصل الثامن والفصل الثامن عشر ، مشروع القرار الخامس ، مع الآثار المالية الواردة في المرفق الثاني) ؛ والاجزاء المختصة من تقرير لجنة مركز المرأة عن دورتها التاسعة عشرة (E/4175 ، الفصل السادس (٢) والفصل السادس عشر ، مشروع القرار الخامس ، مع الآثار المالية الواردة في المرفق الثاني) ؛ والاجزاء المختصة من تقرير مجلس ادارة برنامج الامم المتحدة الانمائي عن دورته الثانية (E/4219 (٣) ؛ ورسالة مؤرخة في ٢٧ ايار (مايو) ١٩٦٦ موجهة من الممثل الدائم لافريقيا الجنوبية الى الامين العام (E/L.1119) .

٥٢٥ - وقد انتهى الامين العام الى المجلس ، في تقريره عن برنامج الخدمات الاستشارية ، ان هناك ثلاث علاقات دراسية اقليمية قد نظمت او ستنظم في عام ١٩٦٦ بالإضافة الى الحلقة الدراسية الدولية عن الفصل المنصرى المزمع عقدها في برازيليا بالبرازيل وفقا لقرار الجمعية العامة ٢٠٦٠ (الدورة ٢٠) ، وتلك الحلقات الدراسية هي : حلقة دراسية عن حقوق الانسان في البلدان المتنامية : في داكار بالسنغال ، للمشاركين من البلدان الافريقية الاعضاء في اللجنة الاقتصادية لافريقيا ؛ وحلقة دراسية عن المشاركة في الادارة المحلية كوسيلة لتعزيز حقوق الانسان : في بودابست بهنغاريا ، للمشاركين من البلدان الأوروبية الاعضاء في الامم المتحدة او في احدى الوكالات المتخصصة ؛ وحلقة دراسية عن التدابير اللازمة لتعزيز تقدم المرأة ، مع الاهتمام خاصة بوضع برنامج طويل الاجل لهذا الغرض : في مانيلاف الفلبين للمشاركين من البلدان والاقليم الواقعة في النطاق الجغرافي للجنة الاقتصادية لآسيا والشرق الاقصى . واعرب الامين العام عن امله في تنظيم اربع حلقات دراسية عام ١٩٦٧ : حلقة دراسية عن الأعمال الفعال لحقوق الانسان على الصعيد القومي ، وتعقد في جامايكا للمشاركين من البلدان والاقليم الواقعة في نصف الكرة الغربي ؛ وحلقة دراسية عن أعمال الحقوق الاقتصادية والاجتماعية الواردة في الاعلان العالمي لحقوق الانسان ، وتعقد في بولندا للمشاركين من البلدان الأوروبية الاعضاء في الامم المتحدة او في احدى الوكالات المتخصصة ؛ وحلقة دراسية عن احدى المسائل المتصلة بمركز المرأة ؛ وحلقة دراسية عن تثقيف المرأة المدني والسياسي ، وهي الاولى من سلسلة من الحلقات الدراسية اذن بعقد ها المجلس في قراره ١٠٦٢ (الدورة ٣٩) و ١٠٦٧ ألف (الدورة ٣٩) . وذكر الامين العام كذلك في تقريره ان من المزمع عقد حلقتين دراسيتين دوليتين عام ١٩٦٨ : حلقة دراسية عن موضوع يقرر فيما بعد ، وتعقد في المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وايرلندا الشمالية ؛ وحلقة دراسية عن القضاء على التمييز المنصرى بكافة اشكاله ، وهي حلقة اوصت بعقد ها

(١) المرجع الاخير ، الدورة الحادية والاربعون ، الملحق رقم ٨ .

(٢) المرجع الاخير ، الملحق رقم ٧ .

(٣) المرجع الاخير ، الملحق رقم ١١ ألف .

الجمعية العامة في قرارها ٢٠١٧ (الدورة ٢٠) والتمس المجلس من الامين العام ، في قراره ١١٠٣ (الدورة ٤٠) ، ان ينظمها في اطار برنامج السنة الدولية لحقوق الانسان . وانهى الامين العام الى المجلس انه لم يتلق بعد عرضا من اية حكومة لاستضافة الحلقة الدراسية الاخيرة .

٥٢٦ - وعرض الامين العام ، في التقرير الذي اعدّه عن تقييم برنامج منح استكمال التخصص وفقا لقرار المجلس ١٠٦٢ (الدورة ٣٩) ، الجزء الثالث ، موجزا لتطور البرنامج ، وشرح انواع المنح المقدمة والياديين الدراسية ، وتخطيط برنامج منح استكمال التخصص ، واختيار المستفيدين من تلك المنح وتوظيفهم ، والنتائج التي حققتها منح استكمال التخصص ، وطريقة الانتفاع بالتدريب المتلقى . وانهى الى المجلس انه يحتمل خفض برنامج منح استكمال التخصص لعام ١٩٦٦ الى ما يقرب من نصف البرنامج المقرر في الاصل ، وذلك نتيجة لقرار الجمعية العامة ٢٠٦٠ (الدورة ٢٠) بشأن تنظيم حلقة دراسية دولية عن الفصل العنصرى . و اضاف انه يتوقع ان يتمكن في عام ١٩٦٧ من منح ضعف منح استكمال التخصص التي منحت عام ١٩٦٢ ، وذلك وفقا لاحكام قرار الجمعية العامة ١٧٨٢ (الدورة ١٧) .

٥٢٧ - كذلك انهى الامين العام الى المجلس انه لم يتمكن من تنفيذ قرار المجلس ١٥٩ (الدورة ٣٦) ، الذى التمس فيه المجلس من الامين العام ان ينظر في امكانية تنظيم حلقة دراسية اقليمية او اكثر في ميدان حقوق الانسان ، من وفورات الاعتمادات المرسدة في الجبـز الخامس من ميزانية الامم المتحدة وعلى اساس تجريبي ، حالما يتسنى اتخاذ الترتيبات اللازمة لذلك . وذكر ايضا أن عقد دورة تدريبية اقليمية معينة قد ابقى في فئة الاولوية الثانية فئة من البرنامج عامي ١٩٦٦ و ١٩٦٧ ، مراعاة للتوصيات التي قدمتها لجنة المساعدة التقنية وقررها المجلس .

٥٢٨ - وقد لفت نظر المجلس الى التوصيات التي اتخذتها لجنة حقوق الانسان ، في دورتها الثانية والعشرين (E/4184 ، الفصل الثامن) بشأن برنامج الخدمات الاستشارية . ووردت هذه التوصيات في القرار ١٠ (الدورة ٢٢) (E/4184 ، النبذة ٤٢) الذى رحبت فيه اللجنة بخطة الامين العام بشأن البرامج المقبلة ، واعربت عن ارتياحها للخطة الرامية الى عقد حلقة دراسية دولية عن الفصل العنصرى عام ١٩٦٦ ولطالب الجمعية العامة والمجلس تنظيم حلقة دراسية عن مسألة القضاء على التمييز العنصرى بكافة اشكاله ، تعقد في اطار برنامج السنة الدولية لحقوق الانسان . والتمست اللجنة كذلك من الامين العام ان يتيح لها في دوراتها العادية تقارير الحلقات الدراسية المعقودة في الآونة الأخيرة .

٥٢٩ - ونظر المجلس ايضا في توصية قدمتها لجنة حقوق الانسان (E/4184 ، الفصل الثامن عشر مشروع القرار الخامس) بشأن اشتراك خبراء من بلدان توجد فيها مؤسسات خاصة معينة بضمـان حقوق الانسان والحريات الاساسية ، في الحلقة الدراسية الاقليمية عن الاعمال الفعال لحقوق الانسان على الصعيد القومي ، التي ستعقد عام ١٩٦٧ في جامايكا للبلدان والاقاليم الواقعة

في نصف الكرة الغربي .

٥٣٠ - ولفت نظر المجلس كذلك الى التوصيات التي اتخذتها لجنة مركز المرأة ، في دورتها التاسعة عشرة (E/4175 ، الفصل السادس) ، بشأن برنامج الخدمات الاستشارية . ففيما يتعلق بالحلقة الدراسية الاقليمية عن التدابير اللازمة لتعزيز تقدم المرأة مع الاهتمام خاصة بوضع برنامج طويل الاجل ، وهي حلقة من المقرر عقدها في الفيليبين في كانون الاول (ديسمبر) عام ١٩٦٦ ، التمتت اللجنة من الامين العام ، في قرارها (الدورة ١٦) (E/4175 ، النبذة ٢٨٠) ، ان يدرس امكانية اتخاذ الترتيبات اللازمة لحضور مشترك من كل من البلدان الاربعة الواقعة خارج اقليم اللجنة الاقتصادية لآسيا والشرق الاقصى التي استضافت حلقات دراسية اقليمية تتصل بمركز المرأة .

٥٣١ - وبالإضافة الى ذلك ، نظر المجلس في اقتراح قدمته لجنة مركز المرأة (E/4175 ، الفصل السادس عشر ، مشروع القرار الخامس) يدعو ، في جملة أمور ، الى ان تنظم على الصعيد العالمي حلقة دراسية عن تثقيف المرأة المدني والسياسي ، وذلك بصرف النظر عن الحلقات الدراسية الاقليمية عن تثقيف المرأة المدني والسياسي المقرر عقدها وفقا لقرار المجلس ١٠٦٧ ألف (الدورة ٣٦) .

٥٣٢ - وعملا بقرار المجلس ١٠٠٨ (الدورة ٣٧) ، ولت نظر المجلس ادارة برنامج الامم المتحدة ، في دورته الثانية ، الى اقتراحات اللجنتين مع آثارها المالية . فحاط مجلس الادارة علما بها (E/4219 ، النبذة ٢٢٥) ، واوصى كذلك بأن تبقى اعتمادات برنامج الخدمات الاستشارية في حدود ٢٢٠٠٠٠ دولار عام ١٩٦٧ (E/4219 ، النبذة ٢١٨) .

٥٣٣ - وفي المناقشات اللاحقة التي دارت في المجلس الاقتصادي والاجتماعي ، (١) اكد عدة ممثلين على الالهمية التي اكتسبها برنامج الخدمات الاستشارية في ميدان حقوق الانسان منذ انشائه عام ١٩٥٥ . ولا حظ البعض مع الاسف ان الاموال المتوفرة للبرنامج تشكل تلك النسبة المئوية الضئيلة من برامج الامم المتحدة للتعاون التقني ، واعربوا عن املمهم في تخصيص المزيد من الاعتمادات ، لا سيما خلال السنة الدولية لحقوق الانسان عام ١٩٦٨ .

٥٣٤ - واختلفت الآراء بشأن المزايا النسبية للحلقات الدراسية المعقودة ومنح استكمال التخصص المقدمة في اطار برنامج الخدمات الاستشارية . واعرب عدة ممثلين عن تقديرهم لتقرير الامين العام الذي يقيم برنامج منح استكمال التخصص (E/CN.6/453 - E/CN.4/891) ؛ ورأوا انه يتضمن الكثير من المعلومات المفيدة ، ويظهر كذلك صعوبة تقدير نتائج منح استكمال التخصص . ورأى بعض الممثلين ان النتائج المتحققة لا تبرر النفقات المصروفة . وقيل كذلك ان المواضيع المختارة كانت محدودة النطاق جدا ، وانه اختير عدد اكثر من اللازم من المواضيع القانونية . الا ان بعض الممثلين الآخرين ايدوا برنامج منح استكمال التخصص وابدوا اسفهم لضرورة سحب جزء من الاموال المرصدة لمنح استكمال التخصص لمواجهة النفقات المتزايدة

التي تقتضيها الحلقات الد راسية . وقالوا ان المواضيع المختارة تشكل نواحي هامة من نواحي حقوق الانسان ؛ وهي تقترح ، فضلا عن ذلك ، اما من المستفدين من منح استكمال التخصص او من حكوماتهم ، الامر الذي يعني ان المواضيع المختارة تعتبر ذات اهمية بالنسبة اليهم جميعا . وابدى بعض الممثلين اسفهم لقلّة منح استكمال التخصص المقدمة الى النساء واعربوا عن املهم في ان توجه الحكومات المزيد من الاهتمام في المستقبل الى ترشيح النساء للحصول على تلك المنح . واشير ، اثناء المناقشة ، بالاضطلاع بمشروع نموذجي لتقديم منح استكمال التخصص على اساس جماعي لما في ذلك من فائدة محتملة ، ان ان في استطاعة جماعة المستفدين ان يتبادلوا الآراء والخبرات في موضوع ذي اهمية مشتركة على وجه قد يعود بنتائج مثمرة جدا .

٥٣٥ — ونال برنامج الحلقات الد راسية تأييدا عاما في المجلس . وروى انه يمكن زيادة فائدة الحلقات الد راسية فيما لو حظيت بالمزيد من الدعاية ، وانه قد يكون من النافع ، في هذا الصدد ، نشر الوثائق الاساسية والوثائق الاخرى المعدة وتوزيعها على نطاق اوسع . ولا حظ البعض مع الاهتمام الاتجاه الى توسيع نطاق الاشتراك في الحلقات الد راسية وذلك بتنظيمها على اساس عالمي او بدعوة اشخاص من الاقاليم الاخرى الى الاشتراك في الحلقات الد راسية الاقليمية . واعرب بعض الممثلين عن قلقهم بشأن زيادة النفقات اللازمة ، وقالوا انه ينبغي عدم مواجهتها على حساب برنامج منح استكمال التخصص . وتطرق البعض الى توصية لجنة مركز المرأة المتعلقة باشتراك اشخاص من الاقاليم الاخرى في الحلقة الد راسية المقرر عقدها في الفيليبين في كانون الاول (ديسمبر) ١٩٦٦ (انظر النبذة ٥٣٠ اعلاه) ، فأعربوا عن الامل في ان يتسنى تنفيذ هذه التوصية بفصل الوفورات المتخلفة من نفقات الحلقات الد راسية التي سبق عقدها في عام ١٩٦٦ .

٥٣٦ — ولا حظ اعضاء المجلس مع الاهتمام ان حكومة فنلندا قد أبدت استعدادها لان تستضيف عام ١٩٦٧ اول حلقة د راسية من السلسلة الجديدة للحلقات الد راسية عن تثقيف المرأة المدني والسياسي التي تقرر عقدها وفقا لقرار المجلس ١٠٦٧ ألف (الدورة ٣٩) ، وانه سيجرى تنظيم تلك الحلقة الد راسية على اساس عالمي . ولوحظ كذلك ان البرنامج المقترح لعام ١٩٦٧ قد تضمن ، بالاضافة الى الحلقتين الد راسيتين الاقليميتين المقرر تنظيمهما في جامايكا وبولندا ، عقد حلقة د راسية رابعة عن موضوع يتعلق بمركز المرأة ، بالرغم من انه لم تعرض اية حكومة حتى الآن استضافة تلك الحلقة الد راسية . بيد انه اشير ان عقد حلقة د راسية عن تثقيف المرأة المدني والسياسي تنظم على اساس عالمي ، واعتماد اقتراح لجنة حقوق الانسان بدعوة خبراء من الاقاليم الاخرى الى حضور الحلقة الد راسية المقرر عقدها في جامايكا (انظر النبذة ٥٢٩ اعلاه) ، امسرت ترتب عليه آثار مالية قد تعرقل تنظيم الحلقة الد راسية الرابعة . ورؤى انه لو استخدمت الاموال المتوفرة في تغطية الزيادة في نفقات الحلقتين الد راسيتين الاخيريين ، فانه يمكن تخصيص جزء من الرصيد لاعداد الحلقة الد راسية عن تثقيف المرأة المدني والسياسي ، التي يقصد بها ان تكون مشروعا ارشاديا أو نموذجيا يجرى تكييفه واستعماله لاغراض المشاريع التكميلية المضطلع بها على الصعيد القومي والمحلي لاعداد المرأة لتقديم خدمات أجدى الى بلد ها .

٥٣٧ - واعرب عدة ممثلين عن خشيتهم من ان يؤدى البرنامج الموضوع لعام ١٩٦٨ ، بما يتضمنه من تنظيم حلقتين دراسيتين على اساس عالمي ، الى استنفادها ما يقرب من جميع الاموال المرصدة للحلقات الدراسية في ذلك العام ، مما يمنع عقد اية حلقة دراسية عن مركز المرأة . وتقرر اجراء تعديلات في البرنامج لاتاحة عقد حلقة دراسية واحدة على الاقل عن مركز المرأة . ورؤى ، في هذا الصدد ، انه ليس ثمة ما يقتضي ان يزيد عدد المدعوين الى الاشتراك في حلقة دراسية دولية عن خمسة وثلاثين شخصا .

٥٣٨ - ووافق المجلس ، في قراره ١١٢٣ (الدورة ٤١) ، على توصية لجنة حقوق الانسان (النبذة ٥٢٩ اعلاه) ، فالتمس من الامين العام ان يرتب امراشتراك اربعة خبراء على الاكثر من خارج البلدان والاقليم الواقعة في نصف الكرة الغربي ، في الحلقة الدراسية الاقليمية عن الاعمال الفعالة لحقوق الانسان على الصعيد القومي المقرر عقدها في جامايكا عام ١٩٦٧ .

٥٣٩ - كذلك وافق المجلس ، في قراره ١١٢٤ (الدورة ٤١) ، على توصية لجنة مركز المرأة المتعلقة بعقد حلقة دراسية عن تثقيف المرأة المدني والسياسي تنظم على اساس عالمي (انظر النبذة ٥٣١ اعلاه) ، فالتمس من الامين العام ان يقوم ، بالتشاور مع الحكومة المضيفة ورئاسة لجنة مركز المرأة ، بدعوة الدول الاعضاء في الامم المتحدة والاعضاء في الوكالات المتخصصة الى ترشيح المشتركين في تلك الحلقة الدراسية ، مع مراعاة وجوب تمثيل المناطق الجغرافية والحضارات .

٥٤٠ - واعتمد المجلس ، في قراره ١١٢٥ (الدورة ٤١) ، برنامج الخدمات الاستشارية المقترح لعام ١٩٦٧ ، وخول الامين العام اجراء التعديلات المناسبة في برنامج الحلقات الدراسية لتنفيذ القرارين المشار اليهما اعلاه . والتمس المجلس كذلك من الامين العام ان ينظم برنامج الحلقات الدراسية لعام ١٩٦٨ بشكل يتيح عقد حلقة دراسية ثالثة عن موضوع يتصل بمركز المرأة . واخيرا ، التمس المجلس من الامين العام ان ينظر في امكانية استعمال بعض اموال منح استكمال التخصص لمشروع نموذجي للتدريب الجماعي بدلا من التدريب الفردي .

الفصل الثاني عشر بـ برامج التعاون التقني

- ٠ -

الفرع الاول

برنامج الامم المتحدة الانمائي*

٥٤١ - نظر المجلس، (١) في دورته الحادية والاربعين، في تقريرى مجلس ادارة برنامج الامم المتحدة الانمائي عن دورتيه الاولى والثانية (E/4150 و E/4219) (٢) المنعقدتين في كانون الثاني (يناير) وحزيران (يونيه) ١٩٦٦ على التوالي. ولما كان من المقرر ان يعقد مجلس الادارة دورة قصيرة في اواخر تشرين الثاني (نوفمبر) ١٩٦٦ لاعتماد برنامج عنصر المساعدة التقنية من برنامج الامم المتحدة الانمائي الذى سيوصي به المدير لفترة ١٩٦٧ - ١٩٦٨، فان التدبير الوحيد الذى اتخذه مجلس الادارة في دورته الثانية بشأن عنصر المساعدة التقنية من برنامج الامم المتحدة الانمائي اقتصر على انه احاط علما بالتغييرات المحدثة في برنامج السنتين الجارى (DP/TA/L.1) وبالتقرير الموضوع عن الاعتمادات المأذون بعقدتها لمواجهة الطوارئ (Add.1 و DP/TA/L.2). وهكذا فان تقريرى مجلس الادارة عن دورتيه الاولى والثانية قد عنيا اساسا بعنصر الصندوق الخاص بـ برنامج الامم المتحدة الانمائي، كما عنيا، في الفصلين السابع والثامن، بمسألة الخبراء المساعدين وببرنامج الامم المتحدة العادى للمساعدة التقنية.

٥٤٢ - وقد اشار (٣) رئيس مجلس الادارة، لدى تقديمه التقريرين، الى ان ذلك المجلس هو هيئة حكومية دولية مؤلفة من سبعة وثلاثين عضوا ومنشأة وفقا لقرار الجمعية العامة ٢٠٢٩ (الدورة ٢٠) لتقوم بالوظائف التي كان يمارسها في السابق مجلس ادارة الصندوق الخاص ولجنة

* يتضمن جدول الاعمال المؤقت للدورة الحادية والعشرين للجمعية العامة البند الفرعي التالي: "النشاطات التنفيذية المبذولة للانماء: نشاطات برنامج الامم المتحدة الانمائي".

(١) E/SR.1435 - 1436.

(٢) الوثائق الرسمية للمجلس الاقتصادى والاجتماعي، الدورة الحادية والاربعون، الملحقان

رقم ١١ ورقم ١١ ألف.

(٣) E/SR.1435.

المساعدة التقنية . وذكر ان الادماج قد اتاح تلبية الاحتياجات الجديدة لبرامج التعاون التقني والمحافظة في الوقت نفسه على هوية برامج المساعدة التقنية والصندوق الخاص في اطار برنامج الامم المتحدة الانمائي وتزويدها بقوة دافعة جديدة . وقد ركز مجلس الادارة اهتمامه في دورته الاولى على المستحدثات والتغييرات التدريجية التي ستتيح له النهوض بدوره المركزي فيما يتعلق بنشاطات اسرة مؤسسات الامم المتحدة في ميدان المساعدة التقنية . واتخذ مجلس الادارة قرارات تتعلق بتنظيم اعمال برنامج الامم المتحدة الانمائي ، كما قرر تشجيع الحكومات المعنية على تقديم طلبات بشأن انشاء مصانع نموذجية وارشادية . واذن بانشاء صندوق رأس مال دائر على اساس تجريبي ، لاتاحة استخدام الموارد للتعجيل بالتنفيذ المبدئي للمشاريع قبل الاستثمارية . وطلب الى مدير مجلس الادارة ان يعد دراسة عن الحاجات المقبلة الى النشاطات قبل الاستثمارية بالنسبة الى المكنيات الادارية المتاحة لمجموعة مؤسسات الامم المتحدة لبرمجة وتنفيذ تلك النشاطات .

٥٤٣ - وادلى المدير المساعد لبرنامج الامم المتحدة الانمائي ببيان استكمل فيه وصف انجازات عنصر الصندوق الخاص من برنامج الامم المتحدة الانمائي ، تلك الانجازات التي سبق ان اشار اليها مدير البرنامج (١) . فقال ان البرنامج الجارى للصندوق الخاص يتضمن ، بعد ان اعتمد مجلس الادارة اثنين وثمانين مشروعا في دورته الاولى وخمسة وخمسين مشروعا في دورته الثانية ، يتضمن ٦٥٧ برنامجا في ١٣٧ بلدا واقليما ، يقدر مجموع نفقاتها بمبلغ ٣٠٠ ٠٠٠ ١٥٦٥ دولار يدفع منها برنامج الامم المتحدة الانمائي ٥٠٠ ٠٠٠ ٦٤٤ دولار وتدفع الحكومات المستفيدة ما يعادل ٨٠٠ ٠٠٠ ٩٢٠ دولار . وتشمل المشاريع المعتمدة البالغ عددها ٦٥٧ مشروعا ، ٢٨٢ مشروعا لاستقصاء الموارد ودراسة امكانيات الاستغلال ، و ٢٤٣ مشروعا تتصل اساسا بتدريب الاختصاصيين ، و ١٣٢ مشروعا تتعلق بالبحث التطبيقي . وفي ٣٠ نيسان (ابريل) ١٩٦٦ ، كانت قد انجزت الاعمال الموضوعية لتسعة وسبعين مشروعا ، وكان ٣٨٠ مشروعا قيد التنفيذ . وكانت المخططات التنفيذية لا تزال تعد لـ ١٤٥ مشروعا . وامتت الوكالات التنفيذية خدمات ٩٤٢ خبيرا للعمل في المشاريع الجديدة والقائمة خلال عام ١٩٦٥ . وبلغ مجموع الخبراء العاملين محليا ٣ ٥٠٣ خبيرا تمثل خدماتهم ١٧٤٠ سنة عمل . وقد جرى تدبير الخبراء من ٧٤ بلدا مختلفا ، وكان بينهم ٤٨٨ خبيرا ينتمون الى تسعة واربعين بلدا تتلقى هي ذاتها مساعدة الصندوق الخاص . وبلغ عدد الموظفين المقابلين الذين يخدمون مع الخبراء ٢٨ ٠٠٠ موظف ، اى بزيادة ٥ ٠٠٠ موظف على عام ١٩٦٤ . وكان في عداد هؤلاء ١٠ ٥٠٠ من كبار الموظفين ومن التقنيين ، و ١٧ ٥٠٠ من المنتمين الى الفئة الادارية وفئتي الكتبة والخدمات العامة . وقد ادت زيادة عدد المشاريع التي كانت قيد التنفيذ في عام ١٩٦٥ على عددها في السنوات السابقة الى اعفاء عدد اكبر من كبار الموظفين المقابلين من مهامهم في المشاريع لتلقي التدريب العالي في الخارج بموجب منح استكمال التخصص التي يقدمها الصندوق الخاص . وقد قدمت ، اثناء السنة ، ٦٧٢ منحة لاستكمال التخصص

مقابل ٣٣.٠ منحة في عام ١٩٦٤ . هذا وقد بلغ عدد الإداريين والتقنيين الذين حصلوا على منح استكمال التخصص منذ انشاء الصندوق الخاص ٢٣٢ ١ ، عام ٧٥٢ منهم لممارسة الوظائف التي تلقوا التدريب العالي في ادائها . وحتى ٣١ كانون الاول (ديسمبر) ١٩٦٥ ، كان قد اشترك ١٠٧ ٥٠٠ شخص في دورات تدريبية خرجت او ستخرج ١٦ ٣٠٠ مهندس مجاز ، و ١٩ ١٠٠ تقني من المستوى المتوسط ، و ٢٢ ٧٠٠ مدرب لبرامج التدريب الصناعي ، و ٣٢ ٣٠٠ مدير او مراقب مصنع ، و ٣٠٠ معلم للمدارس الثانوية ، و ١١ ٨٠٠ اختصاصي في الادارة العامة ، والتخطيط ، والنقل ، والمواصلات .

٥٤٤ - وفي ٣٠ نيسان (ابريل) ١٩٦٦ ، كانت قد ادت سبع وعشرون من الدراسات قبل الاستثمارية بلغت نفقاتها ٢٥ مليون دولار الى استثمارات في اعمال المتابعة بلغت قيمتها ١ ٢١٦ مليون دولار ، اتي منها مبلغ ٨٤٤ مليون دولار من الخارج ، و ٣٧٣ مليون دولار من المصادر القومية في البلدان المستفيدة . واستثمرت هذه الاموال في مشاريع ترمي الى انشاء الطاقة ، والنقل ، والتعدين ، والمواصلات ، والزراعة ، والصناعة .

٥٤٥ - وقد اثبت تزايد عدد الطلبات فائدة هذه النشاطات قبل الاستثمارية : فهناك ٣١٨ طلبا قدمت ، او على وشك ان تقدم ، رسميا . وهناك ايضا بعض الطلبات التي لا تزال في طور الاعداد ، وبعض المشاريع التي بلغت مرحلتها الثانية . غير ان الحالة المالية لبرنامج الامم المتحدة الانمائي تشير الكثير من القلق . وقد اشار المدير والمدير المساعد كلاهما الى ان التبرعات المعقودة لعام ١٩٦٦ بلغت ما يقرب من ١٦٠ مليون دولار مقابل الهدف البالغ ٢٠٠ مليون دولار الذي حددته الجمعية العامة في دورتها العشرين (قرار الجمعية العامة ٢٠٩٣ (الدورة ٢٠)) . هذا وحتى لو ادرك الهدف اخيرا في مؤتمر عقد التبرعات الذي سينعقد في خريف عام ١٩٦٦ ، فان مستوى الاعتمادات سيحصر برنامج عام ١٩٦٧ في رقم يقل بمبلغ ٢٥ مليون دولار تقريبا عن رقم عام ١٩٦٦ ؛ وهذا يؤدي الى عرقلة التقدم الطويل الامد الذي احرزه سابقا كل من البرنامج الموسع للمساعدة التقنية والصندوق الخاص . اما اذا لم يصل برنامج الامم المتحدة الانمائي الى هدفه البالغ ٢٠٠ مليون دولار ، فانه سيواجه حالة اشد من تلك صعبة . وما يزيد الحالة تفاقمًا ان انخفاض الموارد المالية قد اثر كذلك في الاستثمارات الحققة . ولذلك فان الضرورة تحتم الانتفاع الاقصى بالموارد المتوفرة . وهذا هو ما حدا ببرنامج الامم المتحدة الانمائي والمصرف الدولي للانشاء والتعمير الى العمل معا على تشجيع المشاريع الرامية الى اجتذاب استثمار رؤوس الاموال الانمائية واستغلالها الى اقصى حد ممكن . وبذلك اوجدت صلة مباشرة بين الاستثمار وما قبل الاستثمار في عدد من الحالات . ومن المأمول ان يتمكن برنامج الامم المتحدة الانمائي من القيام بدور هام ، خلال السنوات الباقية من العقد الانمائي الجارى ، في تلك المهمة الحيوية ، مهمة وضع الاسس اللازمة لحدوث زيادة ملموسة في معدل التقدم في العقد القادم ، وذلك فيما لو استخدمت المعارف التقنية الواسعة المتاحة للوكالات المتخصصة والوكالة الدولية للطاقة الذرية وحرصت البلدان المقدمة للمعونة والبلدان المستفيدة من المعونة ، على السواء ، على عدم السماح بحدوث اى فتور في الانماء .

٥٤٦ - واثناء المناقشة ، اعرب الممثلون عن تقديرهم لبياني رئيس مجلس الادارة والمدير المساعد ، وكذلك لبيان المدير الذي القاه في مستهل الدورة . واتفق الرأي عموما على ان ادماج يشكل خطوة الى الامام ويعتبر من انجازات العقد المشجعة . وذكر انه يمكن لبرنامج الامم المتحدة الانمائي ان يصبح مركزا لتوجيه نشاطات الامم المتحدة في ميدان الانماء . واعرب عدة ممثلين من البلدان المتنامية عن امتنانهم للفوائد التي جنوها من نشاطات البرنامج الموسع للمساعدة التقنية والصندوق الخاص ، واعربوا عن الامل في ان يعود ادماج هاتين الهيئتين في برنامج الامم المتحدة الانمائي بمزيد من الفائدة .

٥٤٧ - اما فيما يتعلق بالحالة المالية لبرنامج الامم المتحدة الانمائي ، فقد ايد المتكلمون بحرارة الرأي القائل بموجوب اتاحة المزيد من الموارد للاغراض قبل الاستثمارية للبلدان المتنامية . وذكر ممثل الولايات المتحدة الامريكية ان حكومته تأمل في زيادة تبرعاتها لبرنامج الامم المتحدة الانمائي من ٦٥ مليون دولار الى ٧٠ مليون دولار في عام ١٩٦٧ . واكد بعض ممثلي البلدان المتبرعة الرئيسية الاخرى انهم سيبدلون قصاراهم لتحقيق الهدف البالغ ٢٠٠ مليون دولار . وقدر احد اعضاء المجلس ان المحافظة على معدل سير البرنامج يقتضي زيادة التبرعات بمقدار ٣٣ مليون دولار في السنة . واشتد كذلك على طريقة عقد التبرعات مسبقا . وشار احد الاعضاء ، في معرض اعرابه عن الامل في زيادة موارد برنامج الامم المتحدة الانمائي ، الى انه ينبغي للمدير ، على اية حال ، ان يحدد نشاطات البرنامج على اساس الموارد المتوفرة فعلا . ورأى بعض الاعضاء ان ذلك الاحتمال الداعي الى الجزع ، احتمال انخفاض الاعتمادات في الوقت الذي تزداد فيه طلبات المساعدة لا بد وان يؤدي ، على الاقل ، الى الزام جميع المصنيين باختيار المشاريع في اطار التخطيط الشامل الطويل الاجل .

٥٤٨ - واشتد على برنامج الامم المتحدة الانمائي لتمهيد السبيل للاستثمار بتشجيع عمل المصرف الدولي للانشاء والتعمير وفرعيه او عمل المصارف الاقليمية فضلا عن تشجيع المشاريع النموذجية والارشادية . بيد ان بعض الاعضاء رأوا ان على برنامج الامم المتحدة الانمائي الا يقصر نشاطاته على المشاريع قبل الاستثمارية ، بل ان يخصص جزءا من موارده تدريجيا للاستثمارات الحقة . ورأى احد الممثلين انه يمكن تخصيص زهاء ٢٥ مليون دولار سنويا للمشاريع الاستثمارية في ميدان الانماء الصناعي . وقال ممثل آخر ان جزءا كبيرا من الموارد التي لم تستخدم حتى الآن يمكن ان تستخدم كمساهمة مباشرة في تمويل الانماء الصناعي . وذكر هذا الممثل ايضا انه ينبغي اقامة نشاطات البرنامج على مبدأ العالمية فيما يتعلق بالتبرعات ، كما ينبغي الامتناع عن اى تدخل اقتصادي او سياسي في الشؤون الداخلية للبلدان التي تطلب مساعدة برنامج الامم المتحدة الانمائي ، وايلاء المراعاة التامة للتوزيع الجغرافي العادل في تدبير الممثلين المقيمين ، والخبراء ، بما فيهم الخبراء الاستشاريين ، وكذلك في تقدير منح استكمال التخصص .

٥٤٩ - وأعرب الاعضاء عن الارتياح بشأن القرارات التي اتخذها مجلس الادارة في دورته الثانية ، لا سيما فيما يتعلق باعتماد المشاريع النموذجية والارشادية ، وانشاء صندوق رأس مال دائر ،

ودعوة الوكالات المتخصصة والوكالة الدولية للطاقة الذرية الى تهيئة دراسات عن برامجها العادية للمساعدة التقنية بغية تأمين تنسيق نشاطات اسرة مؤسسات الامم المتحدة ، واعداد تقرير عن امكانية تطبيق تقنيات وضع الميزانيات حسب المشاريع على عنصر المساعدة التقنية ، والاستمرار في تلك التجربة الناجحة ، تجربة تخصيص اول يومين او ثلاثة من ايام كل دورة لمقعد اجتماعات خاصة بين اعضاء مجلس الادارة وادارة برنامج الامم المتحدة الانمائي لاتاحة الفرصة اللازمة لتبادل الآراء في المسائل التي تتعلق بالبرنامج والسياسات التي تخضع لها عمليات برنامج الامم المتحدة الانمائي .

٥٥٠ - واقترح عدة متكلمين ان ينظر برنامج الامم المتحدة الانمائي في التدابير الرامية الى زيادة ادماج عنصرى المساعدة التقنية والصندوق الخاص من البرنامج في بعضهما بعضا مع الابقاء على خصائص كل منهما . وكرر احد الاعضاء ، في هذا الصدد ، رايه القائل بادماج برنامج الامم المتحدة العادى للتعاون التقني في برنامج الامم المتحدة الانمائي بغية زيادة فعالية المساعدة المقدمة الى البلدان المتنامية . واقترح بعضهم كذلك ان يولي برنامج الامم المتحدة الانمائي اولوية خاصة لطلبات المشاريع الاقليمية ، وان ينتقل من الاستقصاءات العامة الى دراسات السلامة الاقتصادية ويحمل في الوقت نفسه على تنفيذ الانماء المتوازن ، ويضع التكهينات اللازمة بطلبات الحصول على الاموال في ميادين معينة مثل التصنيع واستقصاء الموارد الطبيعية ، ويواصل وينمي التعاون الوثيق بينه وبين مؤتمر الامم المتحدة للتجارة والانماء وكذلك بينه وبين منظمة الامم المتحدة للانماء الصناعي المزمع انشاؤها ، ويولي اهتماما خاصا لدوره في زيادة الانتاج الزراعي وتحسين احوال التجارة في البلدان المتنامية ، ويقوم بالاعلام اللازم عن نشاطاته لاثارة الاهتمام وتشجيع الاستثمار . واعرب عدة اعضاء عن ارتياحهم الى ماطلبه مجلس الادارة الى المدير من اعداد دراسة عن مدى الحاجة الى زيادة المساعدة قبل الاستثمارية وعن امكانيات زيادتها . وبين عدة اعضاء ضرورة تمييز مركز الممثلين المقيمين ليكونوا اقدر على المساعدة في تخطيط البرامج وتنفيذها وتنسيقها مع البرامج الاخرى في البلدان التي يخدمون فيها . واشتد اعضاء المجلس ، في هذا الشأن ، على المدير لتنظيمه اول اجتماع عام للممثلين المقيمين عقد مؤخرا في تورينو واتاح بحث المشاكل ذات الاهمية المشتركة بالنسبة الى المدير ، وموظفي المكاتب الخارجية ، والوكالات المتخصصة . اما فيما يتعلق باتاحة الخبراء ، فقد اقترح البعض ان يزيد المدير من امكانيات الاختيار في هذا الشأن ، وان يقيم توازنا دقيقا بين الخبراء المتاحين ومنح استكمال التخصص والوسائل الاخرى المتوفرة لتدريب الموظفين المناظرين المحليين الذين يمكنهم ، في الوقت المناسب ، متابعة تنفيذ المشروع .

٥٥١ - وفي ختام المناقشة ، اتخذ المجلس قرارا (١١٢١) (الدورة ٤١)) احاط فيه علما بتقريرى مجلس ادارة برنامج الامم المتحدة الانمائي عن دورتيه الاولى والثانية .

الفرع الثاني

برنامج الأمم المتحدة للمساعدة التقنية*

٥٥٢ - وجه المجلس اهتمامه ، اثناء نظره في تقريرى مجلس ادارة برنامج الأمم المتحدة الانمائي ، الى الفصل الثامن من التقرير الموضوع عن الدورة الثانية (E/4219) ، (١) وهو الفصل الذى يتناول نشاطات التعاون التقني المضطلع بها من الامين العام .

٥٥٣ - وعرض الامين العام تقريره السنوى عن البرامج التي اضطلع بها (DP/RP/1 و Add.1) على مجلس الادارة مباشرة ، وذلك وفقا للترتيبات الجديدة التي يقوم مجلس الادارة بمقتضاها بدور الهيئة الحكومية الدولية التي اوكل اليها المجلس الاقتصادى والاجتماعي والجمعية العامة مهمة الاشراف على نشاطات التعاون التقني للامم المتحدة . وقد حل هذا الاجراء محل الترتيبات السابقة التي كان كل من لجنة المساعدة التقنية والمجلس الاقتصادى والاجتماعي ينظر ، بموجبها ، في الوثائق ذاتها . وتضمن الفصل الثامن من تقرير مجلس الادارة بيانا بالملاحظات التي ابداهها مجلس الادارة بشأن تقرير الامين العام وبالقرارات التي اتخذها .

٥٥٤ - وقد استعرض مفوض المساعدة التقنية بايجاز ، لدى تقديمه موضوع البرنامج التنفيذى للامم المتحدة في المجلس ، (٢) النشاطات المضطلع بها سنة ١٩٦٥ ، وهي آخر سنة عمل كاملة ، مشيرا الى ان هذه النشاطات تشمل المشاركة في البرنامج الموسع للمساعدة التقنية ، والبرنامج الحادى الذى يمول بمقتضى الجزء الخامس من ميزانية الامم المتحدة ، ومشاريع الصندوق الخاص التي تقوم الامم المتحدة بدور الوكالة التنفيذية لها ، والعمليات الممولة من الارصدة الاستثمارية . ولا حظ المفوض ان النفقات المصروفة والمعقودة فيما يتعلق بنشاطات المساعدة التقنية عام ١٩٦٥ قد بلغت ٣٤ مليون دولار مقابل ٣٢٩ مليون دولار عام ١٩٦٤ و ٢٣٢ مليون دولار عام ١٩٦٣ . وقد نشأ هذا التوسع عن الزيادة الحاصلة في عدد برامج الصندوق الخاص والبرامج الممولة من الارصدة الاستثمارية التي تجاوز مستواها ٤ ملايين دولار في عام ١٩٦٥ . وقد اتاحت المبالغ المعقودة والمصروفة عام ١٩٦٥ تدبير خبراء من اربعة وتسعين بلدا عهد اليهم ب ٢٣٦٤ مهمة . وقدمت منح استكمال التخصيص الى ٢٦٢ شخصا من رعايا ١١٥ بلدا واقلية للدراسة في اثنين وسبعين بلدا . وشمل هذا المجموع اعتمادات قدرها ٦٤ مليون دولار رصدتها الجمعية العامة للبرامج

* يتضمن جدول الاعمال المؤقت للدورة الحادية والعشرين للجمعية العامة البند الفرعي التالي : " النشاطات التنفيذية المبذولة للانماء : نشاطات الامين العام " .

(١) الوثائق الرسمية للمجلس الاقتصادى والاجتماعي ، الدورة الحادية والاربعون ،

الملحق رقم ١١ ألف .

(٢) E/SR.1436 .

العادية بناءً على توصية لجنة المساعدة التقنية والمجلس الاقتصادي والاجتماعي . وبلغت نفقات البرنامج المنفذ فعلاً عام ١٩٦٥ م مجموعه ٠٠٠ ٣٩٣ ٦ دولار ، أي ١٦٨٩ في المائة من الاعتمادات المرسدة .

٥٥٥ - وفيما يتعلق بالسنة المالية المقبلة ، أي عام ١٩٦٧ ، أوصى مجلس الإدارة الجمعية العامة ، عن طريق المجلس الاقتصادي والاجتماعي ، بأن تفتح اعتمادات قدرها ٦٤ مليون دولار ، وقر مبدئياً الاقتراحات المفصلة المتعلقة بالبرنامج (DP/RP/1/ Add.2) والمبنية على الطلبات الواردة من مختلف الحكومات وفقاً للأولويات التي وضعتها هي ، وكذلك على الاقتراحات الصادرة عن لجان المجلس الاقتصادي والاجتماعي . أما التوزيع المبدئي لبرنامج عام ١٩٦٧ حسب الميادين الرئيسية فهو كما يلي : الانماء الاقتصادي : ٠٠٠ ٦٠٠ ١ ٤٤٣ دولار ؛ الانماء الاجتماعي : ٠٠٠ ٢٠٠ ١ ٨١٨ دولار ؛ الإدارة العامة : ٠٠٠ ٨٣٧ دولار ؛ الخدمات الاستشارية في ميدان حقوق الانسان : ٠٠٠ ٢٢٠ ٠ دولار ؛ مراقبة المخدرات : ٠٠٠ ٧٥ ٠ دولار .

٥٥٦ - وقد أحاط مجلس الإدارة علماً ، لدى دراسة الاقتراحات المتعلقة ببرنامج عام ١٩٦٧ ، بعدة اقتراحات وضعتها شتى لجان المجلس الاقتصادي والاجتماعي (E/4219 والنبذة ٢١٤) من بينها اقتراحات تتعلق ببرنامج الخدمات الاستشارية في ميدان حقوق الانسان لعامي ١٩٦٧ و ١٩٦٨ ، وكان لها اثر مباشر فيما يتعلق بالاعتمادات التي يلزم رصدها لهاتين السنتين فـ في الميزانية العادية . كذلك أحاط مجلس الإدارة علماً بأنه سيصار الى تنفيذ الاقتراحات الجديدة على اساس ترتيب للأولويات وفي حدود المبلغ الحالي للاعتمادات المخصصة للخدمات الاستشارية فـ في ميدان حقوق الانسان . وقد عبر المجلس الاقتصادي والاجتماعي عن هذا المفهوم للحالة في الفقرة الاولى من ديباجة قراره ١١٢٥ (الدورة ٤١) بشأن برنامج الخدمات الاستشارية .

٥٥٧ - وقد نص المجلس الاقتصادي والاجتماعي ، في قرار له عن برنامج الامم المتحدة العا دى للمساعدة التقنية (القرار ١١٢٠ (الدورة ٤١)) ، على تأييده لاقتراح لمجلس ادارة برنامج الامم المتحدة الانمائي ، فأوصى باعتماد مبلغ ٦٤ مليون دولار لعام ١٩٦٧ ، وخول الامين العام بتحديد الرقم المؤقت البالغ ٦٤ مليون دولار هدفاً للتقديرات الاولى لميزانية عام ١٩٦٨ . وأوصى كذلك ان تتخذ الجمعية العامة التدابير اللازمة المتعلقة بميزانية عام ١٩٦٧ .

٥٥٨ - واثناء المناقشة التي دارت في المجلس الاقتصادي والاجتماعي ، (١) ذكر احد الاعضاء ان حكومته ترى انه ينبغي تمويل جميع النشاطات التنفيذية للامم المتحدة بالتبرعات . وابدى ممثل آخر بعض التحفظات المبدئية فيما يتعلق بالتمويل ، في الوقت الذي رغب فيه ان يسجل اقتراحه بتأييد مشروع القرار . وذكر ممثل آخر ان البرنامج العا دى قد يكتسب من الآن فصاعداً اهمية متزايدة نظراً الى طابعه المرن ، ورأى زيادة الاعتمادات له . وطلب احد الممثلين افساح المجال في

جدول أعمال المجلس الاقتصادي والاجتماعي في السنوات المقبلة للنظر في ملاحظات وقرارات مجلس الإدارة المتعلقة بنشاطات التعاون التقني التي يضطلع بها الأمين العام ، وذلك في إطار بنود مستقل بوجه عام عن البند المتعلق ببرنامج الأمم المتحدة الانمائي .

الفرع الثالث

البرنامج الغذائي العالمي

٥٥٩ - نظر المجلس الاقتصادي والاجتماعي ، في دورته الحادية والاربعين ، (١) فـي التقرير السنوي الرابع للجنة الحكومية الدولية المشتركة بين الأمم المتحدة ومنظمة الاغذية والزراعة والمعنية بالبرنامج الغذائي العالمي . (٢) وقد قامت اللجنة ، في تلك الوثيقة ، بالاعلام اللازم عن التطورات الحاصلة بين ١٥ نيسان (ابريل) ١٩٦٥ و ٢٦ نيسان (ابريل) ١٩٦٦ ، وهي الفترة التي شاهدت نهاية المرحلة التجريبية الاولى للبرنامج وقرار الجمعية العامة ومؤتمر منظمة الاغذية والزراعة اقامة البرنامج على اساس دائم . ولفتت اللجنة الانظار بشكل خاص الى ان موارد البرنامج تقل كثيرا عن الهدف البالغ ٢٧٥ مليون دولار والمحدد للسنوات الثلاث ١٩٦٦ - ١٩٦٨ ، واقترحت ان ينظر المجلس الاقتصادي والاجتماعي ومجلس منظمة الاغذية والزراعة في توجيه نداء الى الحكومات لتقديم المزيد من التبرعات .

٥٦٠ - وقد اشار المدير التنفيذي للبرنامج ، (٣) لدى تقديم تقرير اللجنة الحكومية الدولية ، الى ان مناقشة المجلس جاءت في وقت اخذ العجز الذي تواجهه بعض البلدان المكتظة بالسكان في الاقاليم المتنامية يمثل فيه تحديا مباشرا لها ، بينما اخذت الاحتياطات الغذائية في المناطق النامية ، من الناحية الاخرى ، في التضائل السريع . وقد بدأت المعونة الغذائية كوسيلة لمواجهة فرط الانتاج في المناطق المتقدمة ، ولكنها تتحول الآن الى وسيلة لمواجهة نقص الانتاج في البلدان المتنامية . ويعتبر هذا تغيرا اساسيا يعني ، مثلا ، انه يجب انتاج الاغذية قصدا من اجل المعونة الغذائية ؛ وهو يبرز فائدة التشارك في الموارد وتقاسم النفقات ، مما يؤكد ضرورة اضافة طابع متعدد الاطراف على مثل تلك المعونة التي ينبغي ان تكون موضع اهتمام جميع البلدان .

٥٦١ - ويمكن ادارة المعونة الغذائية بشكل يجعلها تسهم مباشرة في زيادة الانتاج الزراعي . مثال ذلك ان البرنامج الغذائي العالمي يعمل على مساعدة العالم المتنامي على زيادة

(١) 397 - 398 E/AC.6/SR.397 ; E/SR.1442 .

(٢) احيل الى المجلس بمذكرة للأمين العام (الوثائق الرسمية للمجلس الاقتصادي والاجتماعي ، الدورة الحادية والاربعون ، المرفقات ، البند ١٦ من جدول الأعمال ، الوثيقة E/4211) .

(٣) E/AC.6/SR.397 .

مساحة الارض التي تزرع ، او زيادة غلة الارض المزروعة . ويفضل استخدام المعونة الغذائية لانتاج موجودات او اصول دائمة على الاقتصاد على عملية تغذية لا تترك بعدها فائدة باقية . ومن الضروري ، لدى دراسة الترتيبات المقبلة اللازمة لتقديم المعونة الغذائية ، عدم اغفال الحاجة الى الاستمرارية : ان من المتعذر تنفيذ برنامج انمائي يتسم بالجديسة اذا كانت موارده سلعاً اساسية تتقلب احوالها تقلباً كبيراً من عام الى آخر . وتتضمن زيادة حجم المعونة الغذائية ليس فقط انتاج المزيد من الاغذية ، بل وكذلك توفير المقادير التي تناسبها من النقود او الخدمات اللازمة لتغطية اجور النقل وما يتصل به من النفقات وكذلك لشراء تلك المواد الغذائية . ولهذه المشتريات قيمة مزدوجة : فهي تحسّن التوازن الغذائي للمنتجات المتاحة ؛ كما انها تسهل المشاركة في البرنامج على البلدان المتنامية القدرة على انتاج المزيد من الاغذية ولكن غير القادرة على ان تتبرع ، في اطار المعونة الغذائية ، بسلع اساسية يمكنها ان تستعملها لاجراض التصدير .

٥٦٢ - وقد عانى البرنامج الغذائي العالمي ، في مرحلته الحاضرة ، النقص الشديد في الموارد . وتبذل كل الجهود لاستخدام التبرعات المتوفرة بالشكل الذي يعود باقصى الفائدة ، لا سيما عن طريق تحرى العناية الفائقة في وضع المشاريع والتركيز على المشاريع الكبيرة نسبياً . وللبرنامج الغذائي العالمي رغبة كبيرة في الاشتراك مع المنظمات والبرامج الاخرى في تمويل مشاريع معينة . وقد وضعت بعثة لدراسة كيفية تطبيق ' نهج البرامج العائمة ' (اى تقديم المعونة الغذائية لمساندة خطط الانماء الشامل باعتبارها متميزة عن المشاريع المحددة) في جامايكا ، طريقة لحساب مقدار العجز الغذائي الذي يعانيه بلد ما والذي يمكن سده بالمساعدة الخارجية . وستتبع اللجنة الحكومية الدولية المعنية بالبرنامج الغذائي العالمي ، في الدورة التي ستعقد في تشرين الاول (اكتوبر) ١٩٦٦ ، فيما اذا كان ينبغي متابعة دراسة مسألة ' نهج البرامج العامة ' في مجموعها .

٥٦٣ - واشتفى اعضاء المجلس على الدور المفيد الذي يقوم به البرنامج بالرغم من موارده المحدودة . واتخذ المجلس قراراً (١١٥٠) (الدورة ٤١) احاط فيه علماء مع الارتياح بالعمل الذي انجزه البرنامج حتى الآن في تلبية الحاجات الغذائية الطارئة واضطلاعهم بالمشاريع الانمائية في مختلف القطاعات الاقتصادية والاجتماعية ، وناشد بالحاج الدول الاعضاء في الامم المتحدة واطراف منظمة الاغذية والزراعة واطرافها المنتسبين تقديم المزيد من التبرعات في صورة سلع او نقد او خدمات بغية بلوغ الهدف المحدد ب ٢٧٥ مليون دولار للفترة ١٩٦٦ - ١٩٦٨ .

الفرع الرابع

برنامج الدراسات المتعلقة بالمعونة الغذائية المتعددة الاطراف*

٥٦٤ - عملاً بقرار الجمعية العامة ٢٠٩٦ (الدورة ٢٠) ، عرض على المجلس في دورته الحادية والاربعين (١) تقرير للأمين العام (E/4210) (٢) تضمن مخططاً للدراسة الشاملة المشتركة بين الوكالات عن المعونة الغذائية المتعددة الاطراف أعد بالاشتراك مع المدير العام لمنظمة الاغذية والزراعة ، وكذلك بياناً موسعاً لهذا المخطط قدمه المدير العام الى لجنة مشااكل السلع الاساسية التابعة لمنظمة الاغذية والزراعة في دورتها الاربعين . وعرض على المجلس كذلك مذكرة من الأمين العام (E/4236) (٢) تتضمن مقتطفات من تقرير لجنة مشااكل السلع الاساسية عن بحثها للمخطط ، وكذلك اقتراح من الأمين العام (E/4210/Add.1) (٢) بشأن تقديم تقرير مرحلي موضوعي الى المجلس الاقتصادي والاجتماعي في دورته الثالثة والاربعين .

٥٦٥ - ورؤى عامة ان المخطط الذي اعدّه الأمين العام والمدير العام (E/4210) ، يهيئ اطاراً مقبولاً للدراسة المزمعة . بيد ان عدداً من الوفود لفتوا النظر الى نقاط رآوا وجوب ايلائها الاهتمام المناسب في الدراسة النهائية . فقليل ، مثلاً ، انه ينبغي الا تعتبر الزيادة في المعونة الغذائية بدىلاً عن زيادة الانواع الاخرى من المساعدات . واشير بأن تولي الدراسة اهتماماً اكثر مما اولاه المخطط للعلاقة الممكنة بين المعونة الغذائية والاتفاقات الدولية الخاصة بالسلع الاساسية : ان يمكن اتخاذ مواقف مختلفة من هذا الموضوع ، ولذلك ينبغي تحديد النتائج التي تترتب على كل منها . واثيرت كذلك مسألة ما اذا كانت هنالك حاجة الى تضمين الدراسة النهائية توصيات محددة للحكومات . ورأى احد الوفود ان المخطط قد شدد اكثر من اللازم على المعونة الغذائية المتعددة الاطراف ولكنه لم يوجه الاهتمام الكافي الى الترتيبات الثنائية . وقال ان عنوان الدراسة الذي يشير الى معونة غذائية متعددة الاطراف ينطوى في الحقيقة على تسمية خاطئة : ان ان ما ينبغي قبل كل شيء هو اجراء بحث شامل للسياسات القومية والدولية اللازمة لمعالجة الحجز الغذائي المتزايد . ورأى انه ينبغي كذلك ان تأخذ الدراسة بعين الاعتبار الاثر الذي يحتمل ان تحدثه المعونة الغذائية في التجارة الدولية في مجموعها ، عن طريق تأثيرها ، مثلاً ، في ميزان المدفوعات لبلد ما .

* بند في جدول الاعمال المؤقت للدورة الحادية والعشرين للجمعية العامة .

(١) 398 - E/AC.6/SR.397 ; E/SR.1442 .

(٢) الوثائق الرسمية للمجلس الاقتصادي والاجتماعي ، الدورة الحادية والاربعين ، المرفقات ،

البند ١٦ من جدول الاعمال .

ولفت وفد آخر النظر الى اهمية تحليل السياسات الداخلية التي يلزم للبلدان المستفيدة اتباعها تأميناً للانتفاع بالعمونة الغذائية على خير الوجوه الممكنة .

٥٦٦ - ورأى احد الممثلين انه لا يوجه الاهتمام الكافي الى اصلاح الزراعي ، لا في المخطط ولا في اعمال اسرة مؤسسات الامم المتحدة في مجموعها . وقال ان تلك من اهم المشاكل التي تواجه معظم البلدان المتنامية واكثرها الحاحا ، وينبغي لها ان تحلها ان هي ارادت نيل الحريسة الاقتصادية الصحيحة . وذكر ان اسرة مؤسسات الامم المتحدة تنظر الى تلك المشكلة من زاوية مفرطة الاتسام بالطابع التقني ، في حين ان ما يلزم هو تعبئة التأييد الواسع النطاق لادخال تدابير اصلاح الزراعي في البلدان التي تحتاج الى تلك التدابير .

٥٦٧ - واكد عدد من الممثلين على ضرورة التعجيل بتلك الدراسة ، وذكروا ان المشكلة الاساسية تزداد خطورة بالتدرج ، بالاضافة الى ان عددا من المناقشات المتعلقة بها ستجرى قبل نهاية عام ١٩٦٧ ، لاسيما في مؤتمر الامم المتحدة للتجارة والائماء ومجموعة الاتفاق العام بشأن التعريفات الجمركية والتجارة . وحتى اذا لم يتسن اصدار التقرير النهائي - الذي سيستند اليه درجة كبيرة على الخطة العالمية الارشادية للائماء الزراعي المعدة من منظمة الاغذية والزراعة - قبل بداية عام ١٩٦٨ ، فان الضرورة تقتضي تعميم تقرير كبير مؤقت في اقرب وقت ممكن .

٥٦٨ - وفي ختام المناقشة ، اتخذ المجلس قرارا (١١٤٩) (الدورة ٤١) اوصى فيسه مشروع قرار لاعتماده من قبل الجمعية العامة . وينص مشروع القرار هذا على ان تدعو الجمعية العامة الامين العام الى القيام ، بالتعاون مع المدير العام لمنظمة الاغذية والزراعة وبالتشاور مع المنظمات والبرامج المعنية الاخرى ، بتقديم الدراسة النهائية في اقرب وقت ممكن ، وتقديم تقرير اولي مفصل الى المجلس الاقتصادي والاجتماعي في دورته الثالثة والاربعين والى الجمعية العامة في دورتها الثانية والخشرين .

الفرع الخامس

تقييم برامج التعاون التقني

٥٦٩ - عملا بقرارى المجلس ١٠٤٢ (الدورة ٣٧) و ١٠٩٢ (الدورة ٣٩) بشأن تقييم الاثر والفعالية العامتين لبرامج مجموعة مؤسسات الامم المتحدة من حيث تنفيذها والنتائج المحرزة في تنفيذها ، عمد المجلس ، في دورته الحادية والاربعين ، الى النظر (١) في التقرير الذى اعدته الامين العام عن تقييم برامج التعاون التقني (E/4151) ، (٢) وتقارير افرقة التقييم

(١) 306 , 304 , E/AC.24/SR.302 ; E/SR.1443 .

(٢) الوثائق الرسمية للمجلس الاقتصادي والاجتماعي ، الدورة الحادية والاربعين ، المرفقات ،

البند ١٥ من جدول الاعمال .

الموفدة الى تايلند (E/4151/Add.1) (١) وتونس (E/4151/Add.2) (١) والشيلي (E/4151/Add.3) (١)، ومذكرة للامين العام يحيل فيها ملاحظات اليونسكو على تقرير فريق التقييم الموفد الى تايلند ورد رئيس الفريق على تلك الملاحظات (E/4151/Add.4) (١)، ومذكرة للامين العام يحيل فيها ملاحظات المدير العام لادارة التعاون التقني والاقتصادى ونائب وزير الانماء القومي في حكومة تايلند على تقرير فريق التقييم الموفد الى تايلند (E/4151/Add.5) (١)، وكذلك ملاحظات لجنة التنسيق الادارية (E/4191، الفصل السابع) (٢).

٥٧٠ - وقد عرض الامين العام، في التقرير (E/4151) الذى اعدّه بالتشاور مع الوكالات المتخصصة والوكالة الدولية للطاقة الذرية، بعض الملاحظات والمقررات والنتائج الرئيسية الواردة في تقارير الافرقة الثلاثة، مشفوعة بالاقتراحات المتعلقة بالتدابير المقبلة الممكنة.

٥٧١ - ولا حظ انه بالرغم من ان الافرقة الثلاثة قد اجمعت على اعتبار برامج التعاون التقني مرضية، فقد اتفق رأياً عاماً على امكانية تحسين المراحل التنفيذية الرئيسية من مراحل المشاريع والبرامج : اى مراحل وضع البرنامج، وتنفيذه، ومتابعته، وتقييمه.

٥٧٢ - وقام الامين العام، على اساس التجربة المكتسبة من اعمال البعثات الثلاث، بتقديم عدد من الاقتراحات تتعلق بالتدابير المقبلة التي يمكن اتخاذها. فاقترح، اولاً، ان يقوم، بالتشاور مع اعضاء لجنة التنسيق الادارية الآخرين، بانشاء فريق دراسي لبحث جميع النقاط المثارة في تقارير التقييم بغية اقتراح التدابير الرامية الى زيادة فعالية برامج التعاون التقني التابعة لمجموعة منظمات الامم المتحدة. واقترح، ثانياً، الاضطلاع بعدد محدود من مشاريع التقييم الجديدة وحث على زيادة درجة واستمرارية ارتباط الوكالات بالمنظمة وتنفيذ تلك المشاريع الى اكثر ما كان ممكناً في الماضي؛ كما حث على الاستفادة الكلية من الدروس الاخرى المكتسبة من تجربة الصام الماضي. واقترح، ثالثاً، تعيين عدد صغير من الاخصائيين ذوي الخبرة الواسعة في نشاطات التعاون التقني وفي التقييم وذلك للمساعدة في اجراء نشاطات التقييم التي قد يطلبها المجلس، والحكومات، ومنظمات الامم المتحدة ومن بينها برنامج الامم المتحدة الانمائي، واليونسيف، والبرنامج الغذائي العالمي، والبرامج الخاصة الاخرى او الوكالات. واقترح اخيراً دعوة الدول الاعضاء الى بذل قصارها لتعزيز اجراءاتها التنسيقية والتقييمية الخاصة، وتقديم مساعدة الامم المتحدة اليها في هذا المجال.

-
- (١) الوثائق الرسمية للمجلس الاقتصادى والاجتماعي، الدورة الحادية والاربعون، المرفقات، البند ١٥ من جدول الاعمال.
- (٢) المرجع الاخير، البند ٣ من جدول الاعمال.

٥٧٣ - وعمد اعضاء المجلس ، لدى مناقشة تقرير الامين العام وتقارير بعثات التقييم الثلاث ، وتقرير لجنة التنسيق الادارية ، الى توجيه الشكر الى الحكومات المعنية (اى تايلند وتونس والشيلى) لتعاونها ، كما اعربوا عن تقديرهم لاعضاء الفرقة التي اجرت الدراسات ، وللامين العام ورؤساء الوكالات المتخصصة لما بذلوه من نشاطات تأييدا لعمل البعثات .

٥٧٤ - وشرح نائب الامين العام الوكيل للشئون الاقتصادية والاجتماعية ، عند تقديم التقارير ، (١) طبيعة ملاحظات وتوصيات الامين العام الواردة في النبذات ٣٤ - ٥٠ - من تقريره (E/4151) . و اشار خاصة الى الاقتراح الرامي الى القيام ، عن طريق لجنة التنسيق الادارية ، بانشاء فريق دراسي مشترك بين الوكالات لبحث جميع المسائل ذات الهمية المشتركة للوكالات والواردة في تقارير التقييم ، ولا حظ ان الامين العام يرى ان من سبق الأوان ان يحاول المرء الوصول الى قرارات قطعية في دورة المجلس الحالية بشأن شكل اجهزة او تقنيات التقييم المقبلة ؛ واختتم قائلا انه قد يحسن جعل تلك المسألة موضوعا لتقرير يقدم الى المجلس في دورته الثالثة والاربعين (E/4151 ، النبذة ٥٠) .

٥٧٥ - واعرب اعضاء المجلس عامة عن ارتياحهم لتقارير بعثات التقييم الثلاث . وقالوا انه بالرغم من بعض الاختلافات في المناهج المتبعة ، فان الفرقة جميعا قد وصلت الى مقررات ونتائج قيمة يمكن ان تتخذ كمبادئ توجيهية لاية بعثات مقبلة ويمكن كذلك ان تكون مفيدة في جهود التقييم التي تبذلها البلدان المتنامية ذاتها . واحاط المجلس علما برغبة مجلس ادارة برنامج الامم المتحدة الانمائي في اتاحة تقارير الدراسات التقييمية له .

٥٧٦ - وانهقد الاتفاق العام على ضرورة متابعة اعمال التقييم . ورؤى انه ينبغي ايلاء المزيد من الاهتمام لجميع نواحي نشاطات التعاون التقني بغية تأمين الفعالية القصوى للمشاريع والبرامج الفردية . كما رؤى انه ينبغي توجيه اهتمام خاص الى مشاكل تدبير الملاكات ، وبرمجة مشاريع التعاون التقني ، وتنفيذها ، واعمال المتابعة اللازمة للمشاريع المنجزة . وقيل انه من المهم كذلك وضع اجراء للتقييم التلقائي للمشاريع الجارية لتأمين فعالية ادارتها . واشير الى الحاجة الى توجيه المزيد من الاهتمام الى التدريب ، ولا سيما التدريب المنهجي للموظفين المقابلين للبلدان المتنامية . ورؤى انه يحسن توقيت تدريب الموظفين المقابلين مع برنامج عمل الخبراء .

٥٧٧ - ورأى البعض انه ينبغي تعزيز تقييم الأثر العام للتعاون التقني في التقدم الاقتصادي والاجتماعي للبلدان المتنامية . كما رؤى ان هناك حاجة الى توحيد المعايير والطرق والمقاييس . واحاط المجلس علما باقتراح الامين العام الرامي الى تعيين عدد قليل من الاختصاصيين ، في النهاية ، للمساعدة في القيام بنشاطات التقييم التي تطلبها الحكومات وهيئات الامم المتحدة . ويتيح هذا الاجراء شيئا من الاستمرارية لبرامج التقييم ويساعد على وضع الطرق والمعايير . ولفت

بعضهم النظر كذلك الى اقتراح لجنة التنسيق الادارية بتضمين التقارير المقبلة عرضا مختصرا لاقتصاد البلد المعني ولمشاكله الاقتصادية والاجتماعية الاساسية ، وبياننا وموجزا بالخطط الانمائية القائمة مع ذكر اهدافها ولولياتها الرئيسية ، وبياننا موجزا بالمصادر الاساسية للمعونات الثنائية والمتعددة الاطراف (E/4191 ، النبذة ٧٥) .

٥٧٨ - ورحب المجلس باقتراح الامين العام الراعي الى ان تقوم لجنة التنسيق الادارية باشاء فريق دراسي مشترك بين الوكالات لدراسة التقارير الثلاثة واقتراح الخطوات العملية الكفيلة بتحسين فعالية برامج التعاون التقني . اما الاخصائيون المعنيون بمعايير وطرق التقييم الذين يؤمل ان يتمكن معهد الامم المتحدة للتدريب والبحث من تدبيرهم ، فينبغي ان يكونوا على صلة وثيقة في اعمالهم مع الفريق الدراسي المذكور .

٥٧٩ - ورأى عدة اعضاء انه يكون من المفيد ان تؤخذ المساعدة الثنائية بعين الاعتبار ، قدر الامكان ، في الدراسات التقييمية المقبلة ذات الطابع العام ؛ غير ان احد الاعضاء اعرب عن خشيته من ان يؤدي ذلك الى تعقيدات لا ضرورة لها . ورأى عضو آخر انه ينبغي توجيه الاهتمام الى طرق اخرى للتقييم تستند الى تقارير الخبراء ، والى تحليل تقوم به البلدان المتنامية ذاتها ، والى الوثائق المتوفرة لدى المنظمات المشتركة . كذلك رأى انه قد يحسن تخصيص المزيد من الوقت ، في اية دراسات تقييمية مقبلة ، لاجراء الاعمال التحضيرية والمشاورات اللازمة .

٥٨٠ - واستصوب الاعضاء بوجه عام ضم خبراء خارجيين الى اية افرة للتقييم تشكل في المستقبل . ورؤى ايضا انه ينبغي ان يختار اعضاء الافرة على اساس التمثيل الجغرافي الواسع النطاق .

٥٨١ - واقترح عدة اعضاء الابقاء على الاختصاصات الواردة في قرارى المجلس ١٠٤٢ (الدورة ٣٧) و ١٩٠٢ (الدورة ٣٩) بوصفها مبادئ توجيهية للاعمال المقبلة في هذا المجال .

٥٨٢ - ولفت عدة اعضاء النظر الى الدور الهام الذى ينبغي ان يواصل الممثلون المقيمون لبرنامج الامم المتحدة الانمائي القيام به في مجال تنسيق البرامج محليا لتأمين قيام الرابطة المناسبة بين المعونة الدولية وبين الوليات التي تقررهما البلدان في خططها الانمائية .

٥٨٣ - ورحب المجلس باقتراح الامين العام القاضي باعلامه المجلس ، في دورته الثالثة والاربعين ، عن طرق واجهزة التقييم الممكنة في المستقبل ، وكذلك عن النواحي الاخرى لتقييم برامج التعاون التقني لاسرة مؤسسات الامم المتحدة .

٥٨٤ - واحاط المجلس علما ، في قراره ١١٥١ (الدورة ٤١) ، بالتقارير التي قدمها الامين العام (Add.1-5 E/4151) وبالملاحظات التي ابدتها لجنة التنسيق الادارية بشأنها (E/4191) ، واعرب عن تقديره لحكومات تايلند وتونس والشيلي وللخبراء الذين اعدوا التقارير . وقرر المجلس ، نظرا الى اقتناعه بأن اجراءات التقييم الملائمة لا تؤدي الى الاستخدام الافضل

الموارد المتوفرة فحسب ، وانما تساعد كذلك على زيادة دعم نشاطات التعاون التقني التي تقوم بها منظمات الامم المتحدة ، ان يواصل وينمي تقييمه المنهجي للآثار العامة والمحددة التي تحدثها البرامج التنفيذية . وايد المجلس قيام لجنة التنسيق الادارية بانشاء فريق دراسي مشترك بين الوكالات لدراسة تقارير افرقة التقييم واقتراح الخطوات العملية الكفيلة بتحسين فعالية برامج التعاون التقني . ورحب المجلس باشارة الامين العام الى انه سيدرس نواحي التقارير التي تهتم الامم المتحدة ذاتها ، والتمس منه ان يقدم الى المجلس ، في دورته الثالثة والاربعين ، تقريراً عن نتائج تلك الدراسة وكذلك عن نتائج دراسة الفريق المشترك بين الوكالات .

٥٨٥ - ولا حظ المجلس مسؤوليات الحكومات المعنية فيما يتعلق بتنسيق وتقييم برامج التعاون التقني التي تمول من مصادر مختلفة ، والحاجة الى ربطها بالاولويات الاقتصادية والاجتماعية . واعرب عن اقتناعه بأن معرفة التقنيات الملائمة لتقييم اثر برامج الانماء الاقتصادي والاجتماعي تقتضي المزيد من الخبرة . واخذ علماً مع الاهتمام باقتراحات الامين العام الرامية الى توفير المزيد من الاستمرارية في اعمال التقييم . ودعا المجلس الدول الاعضاء في الامم المتحدة ان تبذل كل جهد لتعزيز اجراءاتها التقييمية والتنسيقية الخاصة ، والتمس من الامين العام ان يقوم ، بالتعاون مع مدير برنامج الامم المتحدة الانمائي وبالتشاور مع الرؤساء التنفيذيين لمنظمات الامم المتحدة ، بالاضطلاع بعدد محدود من مشاريع التقييم الجديدة وفقاً للقرارات النافذة . والتمس المجلس من الامين العام اعلامه ، في دورته الثالثة والاربعين ، بما يلزم عن التقدم المحرز وكذلك عن التدابير المتخذة لوضع الطرق والمعايير اللازمة في هذا الشأن .

٥٨٦ - واخيراً ، التمس المجلس من الامم المتحدة ، والوكالات المتخصصة ، والوكالة الدولية للطاقة الذرية ، ان تقدم اليه في دورته الثالثة والاربعين ، عن طريق لجنة التنسيق الادارية ، تقريراً موحداً عن الممارسات القائمة فيما يتعلق بتقييم مشاريعها وبرامجها للتعاون التقني .

Blank page

Page blanche

الفصل الثالث عشر المسائل الخاصة - . -

الفرع الاول

تقرير مفوض الامم المتحدة السامي لشئون اللاجئين*

٥٨٧ - نظر المجلس ، في دورته الحادية والاربعين ، (١) في تقرير مفوض الامم المتحدة السامي لشئون اللاجئين ، وكذلك في تقرير اللجنة التنفيذية لبرنامج المفوضية عن دورتها الخامسة عشرة (A/6311)، (٢) وتناول تقرير المفوض السامي ، الذي تناول اساسا اعمال المفوضية من ١ نيسان (ابريل) ١٩٦٥ الى ٣١ آذار (مارس) ١٩٦٦ ، النشاطات المضطلع بها فسي ميادين الحماية الدولية ، والساعدة المادية ، والتعاون الدولي لصالح اللاجئين . وأشار الى التطورات العامة الحاصلة فيما يتعلق بمشاكل اللاجئين في مختلف انحاء العالم ، وبين ان المهام التي تواجه المفوض السامي قد ازدادت من حيث نطاقها كثيرا .

٥٨٨ - وابرز المفوض السامي ، لدى تقديمه تقريره ، (١) انه في الوقت الذي تتناقص فيه الحاجة الى تقديم المساعدة المادية للاجئين الاوروبيين ، أخذت تظهر مشاكل لاجئين جديدة ملحة في افريقيا وآسيا . وذكر ان الحالة تتسم بخطورة خاصة في افريقيا ، حيث يوجد حوالي ٦٥٠.٠٠٠ لاجيء معظمهم في حاجة الى ضرورات الحياة الاساسية . وقد اقتضت الضرورة زيادة عدد المكاتب الفرعية للمفوضية في تلك المنطقة من اثنين الى تسعة خلال السنوات الثلاث الماضية .

٥٨٩ - وأشار الى ان البلدان المضيفة ملزمة ادبيا بأن تمنح حق اللجوء للاجئين وفقا لاحكام ميثاق الامم المتحدة ، والاعلان العالمي لحقوق الانسان ، واتفاقية عام ١٩٥١ المتعلقة بمركز اللاجئين ؛ كما ان المجتمع الدولي ملزم بتقديم المساعدة متى كانت الظروف تقتضيها وتبرر

* بند في جدول الاعمال المؤقت للدورة الحادية والعشرين للجمعية العامة .

(١) E/SR. 1438 .

(٢) الوثائق الرسمية للجمعية العامة ، الدورة الحادية والعشرون ، الملحق رقم ١١ ، المحال

الى المجلس بمذكرتي الامين العام (E/4201 و Add.1) .

تقدّمها . وقال ان هناك بعض المناطق التي قد يشكل وجود عدد كبير من اللاجئين فيها سبباً من اسباب التوتر ، ولذا فان قيام المفوضية بمساعدة بلدان الملجأ على اداء مسؤولياتها تجاه اللاجئين يسهم في الاستقرار اللازم للتقدم الاقتصادي والاجتماعي .

٥٩٠ - ومضى قائلاً ان الهدف الرئيسي الذي ترمي اليه المفوضية من تقديم المساعدة المادية الى اللاجئين هو ، على غرار السابق ، تمكينهم من الاعالة الذاتية في اسرع وقت ممكن . وبين ان الحلول المطبقة لتحقيق هذا الهدف تضمنت العودة الاختيارية الى الوطن ، والادماج عن طريق التوطين المحلي ، والتوطين عن طريق الهجرة ؛ غير ان هناك حالة خاصة هي حالة افريقيا الواقعة جنوب الصحراء الكبرى ، حيث اثبت الادماج انه انسب الحلول لمعظم اللاجئين . وقد اتاحت لهم الفرصة للاستيطان كمزارعين في اراض سخط حكومات بلدان الملجأ بتقدّمها اليهم . وتطرق الى الجهود التي تبذلها المفوضية لمساعدة اللاجئين على انشاء وانماء مجتمعات زراعية جديدة ، فقال انها تصطدم بمشاكل شتى كازالة الادغال ، وتجفيف المستنقعات ، والقضاء على ذبابة التسي - تسي ، واختيار المزروعات ، فضلاً عن انشاء قدر محدود من مقومات الهيكل الاجتماعي ، ولا سيما بعض المرافق اللازمة للتعليم الابتدائي . ولذلك فانه يتعين على المفوضية ان تضطلع بمهام تستلزم التعاون الكلي من الاعضاء الآخرين في اسرة مؤسسات الامم المتحدة مثل منظمة العمل الدولية ، ومنظمة الصحة العالمية ، ومنظمة الاغذية والزراعة ، ومنظمة الامم المتحدة للتربية والعلوم والثقافة (اليونسكو) ، والبرنامج الغذائي العالمي . واعلن المفوض السامي انه يؤيد أن يعرب عن الامتنان الخاص للبرنامج الغذائي العالمي للمعونة الغذائية الكبيرة التي قدّمها . وذكر ان المفوضية بمساح الحاجة الى مساعدة ومعاونة تلك المنظمات ، ولا سيما في المرحلة التي يتوقف تدعيم توطين اللاجئين الى حد كبير فيها على المعونة الانمائية المقدمة الى البلدان المعنية . ووضح ان هذه المشكلة قد رفعت المفوضية الى توشيق عرى الصلة بين نشاطاتها ونشاطات المجلس الاقتصادي والاجتماعي ولجنة التنسيق الادارية .

٥٩١ - وتناول المفوض السامي مسألة استخدام الموارد البشرية ، فساق امثلة لما يمكن ان يقدمه اللاجئين من مساهمة كبيرة الى بلدان الملجأ ، شرط اتباع النهج المناسب في هذا الصدد وتزويدهم بالمساعدة الكافية . وراى ان انسب نهج لتقديم تلك المساعدة هو تقديمها على اساس دولي متعدد الاطراف عن طريق الامم المتحدة .

٥٩٢ - واكد المفوض السامي على اهمية التعليم بالنسبة للاجئين الموجودين في افريقيا والدور المفيد الذي يمكن ان يقوم به التعليم في تسهيل ايجاد الحلول لمشاكل اللاجئين . وقدّم كذلك بياناً بالتدابير المتخذة في ذلك الميدان وبالخطط الجديدة التي ستقدم الى لجنة التنفيذ فيما يتعلق بالتدابير التعليمية التي ستتخذها المفوضية بالتعاون مع اليونسكو .

٥٩٣ - وأشار المفوض السامي الى مسألة الحماية الدولية للاجئين ، فقال انه قد تم وضع مشروع بروتوكول لتعميم فوائد اتفاقية عام ١٩٥١ المتعلقة بمركز اللاجئين على جميع اللاجئين الذين تعنى بهم المفوضية . واعرب عن امله في ان يتاح تقديم مشروع البروتوكول الى الجمعية العامة في المستقبل القريب . وقال ان المفوضية تعلق اهتماما كبيرا على التعاون في الميدان القانوني مع منظمات اقليمية معينة مثل المجلس الاوروبي ، ومنظمة الدول الامريكية ، ومنظمة الوحدة الافريقية .

٥٩٤ - ولفت المفوض السامي نظر المجلس الى عجز يقارب مليون دولار في الهدف المالي البالغ ٤٢ مليون دولار والذي حددته لجنته التنفيذية لبرنامج عام ١٩٦٦ . واشتد على الجهود الرائعة التي بذلت في القطاع الخاص في سبيل جمع اموال اضافية للاجئين . بيد انه اشار الى ان المفوضية انشأتها حكومات ، ولذلك فان الضرورة تقتضي من الحكومات الوسائل المالية اللازمة لتمكينه من القيام بمهمته . و اضاف قائلا ان المجلس ذاته قد اكد على الجهود الضخمة التي تبذلها البلدان المتنامية ، وترمي بعض هذه الجهود على وجه التحديد الى حل مشاكل اللاجئين . وبين ان المفوضية تمكنت ، حتى ببرنامج محدود ، من تقديم مساعدة فعالة الى اللاجئين ، ولكن من الضروري تمويل ذلك البرنامج المحدود بأكمله . و اعلن كذلك أن نطاق وتشعب مشاكل اللاجئين الجديدة قد يجعل من الصعب على برنامجه أن يحافظ على طابعه الحدي . واختتم كلامه قائلا انه اذا تأخر حل تلك المشاكل بسبب الافتقار الى الاموال ، فقد تنجم مشاكل سياسية ومالية وانسانية اكثر جسامة من ذي قبل بكثير .

٥٩٥ - واشتد معظم الممثلين الذين تكلموا في المناقشة على المفوض السامي للتقرير الذي قدمه ، وللبيان الذي ادلى به امام المجلس . ورأى عدة متكلمين ان مركز الثقل في مشاكل اللاجئين أخذ في الانتقال من اوروبا الى افريقيا وآسيا . الا ان البعض اكدوا على ضرورة الاستمرار في تقديم الحماية الدولية والمساعدة الى المتقدمين في السن وذوي العاهات من اللاجئين الاوروبيين ، كما اكدوا على ضرورة اكمال برامج المعونة الرئيسية لهم في اقرب وقت ممكن . وافصح بعض المتكلمين عن ادراكهم لتزايد نطاق مشاكل اللاجئين الجديدة ، لا سيما في البلدان المتنامية في افريقيا . وقالوا ان ضخامة عدد اللاجئين يلقي عبئا ثقيلا جدا على بلدان الملجأ ، ولذلك فانه من الضروري الاستمرار في وضع الخطط لتوطينهم . واعرب عدد من الممثلين عن تقديرهم للجهود التي تبذلها تلك البلدان لمساعدة اللاجئين الموجودين في اقاليمها ووافقوا على انه لا يمكن ان ينتظر من تلك البلدان ان تتحمل بنفسها عبء تقديم المساعدة بأكمله . واكدوا على النتائج المفيدة للبرنامج الجاري ودور العامل المساعد المنسق الذي يؤدى به المفوض السامي بسعيه الى ايجاد الحلول السريعة لمشاكل اللاجئين الجديدة .

٥٩٦ - واتفق رأى عدد من الممثلين على أن برامج المساعدة المادية للاجئين في المناطق المتنامية ينبغي أن ترتبط ، في مرحلة معينة ، بالمعونة الانمائية . ووافقوا على أنه يلزم ، بعد انجاز برامج المساعدة المبدئية التي تقوم بها المفوضية ، أن يضطلع بمشاريع جديدة ذات طابع انمائي لتدعيم وضع اللاجئين وتمكينهم من المساهمة الايجابية في اقتصاد بلد الملجأ . ولا حظوا مع الاعتماد والتقدير ان المفوض السامي يسعى الى اقامة التعاون الوثيق مع الاعضاء الآخرين في اسرة مؤسسات الامم المتحدة ومع المنظمات الاقليمية والمنظمات غير الحكومية المعنية بالبرامج الانمائية والتي لها اهتمام خاص بمشكلة اللاجئين . ورأى بعض المتكلمين انه يمكن للمفوضية كذلك ان تقوم ، عن طريق هذا التعاون ، بمساهمة مفيدة في الانماء الاقتصادي والاجتماعي للبلدان المعنية .

٥٩٧ - واعرب عدد من المتكلمين عن ارتياحهم للجهود التي يبذلها المفوض السامي لتأمين مرافق التعليم الابتدائي للاجئين وايدوا خطته المقترحة لانشاء صندوق خاص للتعليم بالتشاور مع اليونيسكو . واجمعوا على انه يلزم بذل المزيد من الجهود لتوفير التعليم والتدريب الاساسيين للاجئين في المناطق المتنامية . وايد احد الممثلين بوجه خاص توحيد البرامج التعليمية المختلفة التي تضطلع بها الامم المتحدة لصالح اللاجئين القادمين من مناطق افريقية معينة .

٥٩٨ - وشار بعض الوفود اشارة خاصة الى افريقيا ، ورأوا ان الاسباب الجوهرية لمشاكل اللاجئين هناك وثيقة الصلة بظواهر معينة مثل الفصل العنصري وبقاء الاستعمار .

٥٩٩ - واكد عدة اعضاء في المجلس على ان الحماية الدولية لها اهمية واحدة بالنسبة الى جميع اللاجئين الذين تعنى بهم المفوضية . وايدوا نيته في تقديم مشروع بروتوكول لاتفاقية عام ١٩٥١ المتعلقة بمركز اللاجئين الى الجمعية العامة ، يرمي الى توسيع نطاق الاختصاص المحلي لتلك الاتفاقية ، واعربوا عن الامل في ان تؤيد الجمعية العامة تلك الخطة .

٦٠٠ - وشار عدة متكلمين الى حراجة وضع المفوضية المالي ، لا سيما فيما يتعلق ببرنامجه عام ١٩٦٦ ، فأعربوا عن قلقهم لعدم ازدياد المساهمات المالية للحكومات مع ازدياد نطاق المشاكل . كما أعربوا عن املهم في ان يسهم جميع اعضاء الامم المتحدة في العمل المضطلع به ، وفي أن يكون لتكريس يوم الامم المتحدة في عام ١٩٦٦ للاجئين آثاره الحسنة في تمويل اعمال المفوض السامي .

٦٠١ - وفي الختام ، احاط المجلس علما مع التقرير ، في قراره ١١٢٢ (الدورة ٤١) ، بالتقرير الذي اعدته المفوض السامي لاجلته الى الجمعية العامة .

الفرع الثاني

معهد الامم المتحدة للتدريب والبحث *

٦٠٢ — نظر المجلس ، في دورته الحادية والاربعين ، (١) في التقرير الذي قدمه المدير التنفيذي لمعهد الامم المتحدة للتدريب والبحث (E/4200) ، (٢) عملاً بقرار الجمعية العامة ٢٠٤٤ (الدورة ٢٠) والذي يتعلق اساساً بنشاطات المعهد منذ تشرين الثاني (نوفمبر) ١٩٦٥ . وارفق بتقرير المدير التنفيذي النظام الاساسي للمعهد ، الذي اصدره الامين العام للامم المتحدة في تشرين الثاني (نوفمبر) ١٩٦٥ . وتقرر المادة الاولى من النظام الاساسي ان معهد الامم المتحدة للتدريب والبحث قد انشئ ليكون " مؤسسة مستقلة في اطار الامم المتحدة غايته تعزيز . . . فعالية الامم المتحدة في تحقيق هدفها في المنظمة الرئيسية المتمثلين في صيانة السلم والامن وفي تعزيز الانماء الاقتصادي والاجتماعي " .

٦٠٣ — و اشار التقرير الى ان المدير التنفيذي قد اجرى الترتيبات اللازمة مع الامانة العامة للامم المتحدة لنقل ثلاثة برامج تدريب قائمة الى المعهد ، وهي : برنامج الامم المتحدة التدريبي لموظفي السلك الخارجي من ابناء البلدان المستقلة الجديدة ، وبرنامج التدريب الجماعي في تقنيات واجراءات المساعدة التقنية ، والبرنامج التدريبي في شؤون التمويل الانمائي . وتنفذ هذه البرامج عام ١٩٦٦ على نفس الاسس السابقة ، وذلك ريثما يقدم المدير التنفيذي تقييماً للعمليات الى مجلس الادارة في الدورة الرابعة التي يعقدها في ايلول (سبتمبر) ١٩٦٦ . وذكر التقرير ان المعهد يعد كذلك برنامجين جديدين ، كلاهما في ميدان المساعدة التقنية ، وهما البرنامج التدريبي الجماعي لنواب الممثلين المقيمين ، ويموله معهد الامم المتحدة للتدريب والبحث بالاشتراك مع برنامج الامم المتحدة الانمائي ، وعلاقة دراسية عن المشاكل الرئيسية للمساعدة التقنية للامم المتحدة ، ويمولها معهد الامم المتحدة للتدريب والبحث وحده .

٦٠٤ — كذلك اشار التقرير الى ان مجلس الادارة عمد في دورته الثالثة ، بعد ان اكتملت ان اعمية الابحاث التي يجريها المعهد ناجمة عن حاجات الامم المتحدة ذاتها ، الى تخويل لجنته لادارية والمالية ان تبعث ، في اجتماعها في حزيران (يونيه) ١٩٦٦ ، التوجيه والطرق والاولويات المقترحة لبرنامج ابحاث المعهد . وتطرق التقرير الى الدور الذي يقوم به معهد الامم

* بند في جدول الاعمال المؤقت للدورة الحادية والعشرين للجمعية العامة .

(١) E/SR.1437,1439,1440.

(٢) الوثائق الرسمية للمجلس الاقتصادي والاجتماعي ، الدورة الحادية والاربعون ،

المرفقات ، البند ٢٨ من جدول الاعمال .

المتحدة للتدريب والبحث في تقييم البرامج التنفيذية للأمم المتحدة ، فبين ان المدير التنفيذي قد تشاور مع المدير التنفيذي للبرنامج الغذائي العالمي بشأن اشتراك معهد الامم المتحدة للتدريب والبحث في برنامج تقييم مشاريع البرنامج الغذائي العالمي .

٦٠٥ - وتناول التقرير ايضا برنامج منح استكمال التخصص الذي ينفذه معهد الامم المتحدة للتدريب والبحث ، ويتألف مبدئيا من القيام ، اثناء عام ١٩٦٧ ، بإدارة "منح ادلاى سغيفنسون التذكارية لاستكمال التخصص" التي تبرعت لها الولايات المتحدة الامريكية بمبلغ ١٠٠.٠٠٠ دولار .

٦٠٦ - كذلك اشار تقرير المدير التنفيذي الى الترتيب الذي تدعى بموجبه وكالتان من الوكالات المتخصصة الى حضور جلسات مجلس الادارة بالتناوب ، شريطة ان يشغل احد المقعدين على الدوام اما منظمة العمل الدولية او منظمة اليونسكو . وجاء في التقرير ان المعهد يدرى تمام الادراك ضرورة قيام اوثق تعاون ممكن مع معهد الامم المتحدة عامة ومع المعاهد الانمائية خاصة .

٦٠٧ - وادلى المدير التنفيذي ببيان امام المجلس ، (١) اوجز فيه برامج ونشاطات المعهد الجارية التي تستلهم المبادئ الاساسية التالية التي حددتها مجلس الادارة : يوجه عمل المعهد اساسا الى تلبية حاجات الامم المتحدة ، وتحظى الاولوية فيه الى حاجات البلدان المتنامية ؛ ويكون نهج المعهد في معالجة المشاكل نهجا عمليا ؛ ويقام ارتباط وثيق بين التدريب والبحث ؛ ويجب ان يكفل تأدية ابحاثه الى وضع السياسات . وازداد المدير انه في الوقت الذي يقوم فيه المعهد بتوجيه البرامج التدريبية المنقولة اليه من الامانة العامة للأمم المتحدة ، فانه يعمل على تقييم النتائج المبرزة والطرق المستخدمة فيها . و اشار الى ان تقييم البرامج التدريبية القديمة سيمكن المعهد ، مع الخبرة المكتسبة في البرنامجين الجديدين ، من ايجاد طرق جديدة في ميدان التدريب . وقال ان من الامور الاساسية في هذا الصدد استخدام الموارد المتاحة لتدريب الاشخاص الذين يكون لعملهم في بلدانهم آثار مضاعفة بهكم المناصب التي يتبوأونها . و اضاف قائلا ان الميادين الاساسية التي سيدعى المعهد الى الاضطلاع بالابحاث فيها قد حددت في مذكرة اعدتها المدير التنفيذي وستقدم الى مجلس الادارة في دورته الرابعة لقرارها ؛ ومن بين تلك الميادين : معايير وطرق تقييم المساعدة التي تقدمها الامم المتحدة الى البلدان المتنامية ؛ ونقل التقنية والمهارات الى البلدان المتنامية ؛ ومشاكل الدول المستقلة الجديدة او الاقاليم السائرة في طريق التخليص من الاستعمار التي قد تحتاج الى ترتيبات دولية خاصة ؛ وتنمية القانون الدولي عن طريق الامم المتحدة ؛ والوثائق والاجراءات الرامية الى تسوية المنازعات تسوية سلمية وصيانة السلم ؛ والطرق والتقنيات التي تستخدمها الامم المتحدة في تشجيع وحماية حقوق الانسان ؛ ومشاكل العلاقات بين المنظمات والتنسيق في اطار مجموعة مؤسسات الامم المتحدة ؛ ومشاكل الادارة الدولية ؛ والابحاث المتصلة بالبرامج التدريبية ؛ والمشاكل المتصلة بالاعلام والوثائق، عن نشاطات الامم المتحدة .

٦٠٨ — وأكد المدير التنفيذي على ان المعهد يولي اولوية عليا للتقييم ، وقال ان دور المعهد ينطوي على التعلم من دراسته واستنباط المناهج والتقنيات التي يمكن ان تعود بالفائدة على اسرة مؤسسات الامم المتحدة بأكملها . وأشار الى ان المعهد يرتبط ارتباطا وثيقا ، عن طريق مجلس ادارته ، بأسرة مؤسسات الامم المتحدة ، والاساط العلمية والجامعية ، والدول الاعضاء . وأضاف قائلا ان اللجان الاقتصادية الاقليمية ومعاهد ها شركاء لا غنى عنهم لمعهد الامم المتحدة للتدريب والبحث . وادف قائلا ان المعهد ينتفع كل الانتفاع من جميع الموارد التي وضعتها تحت تصرفه الامانة العامة والهيئات الاخرى التابعة للامم المتحدة . وافاد ان المعهد قد اشترك في الفريق العامل التابع للجنة التنسيق الادارية والمعني بالسنة الدولية لحقوق الانسان ، وهو يعمل بالتعاون الوثيق مع شعبة حقوق الانسان بالامانة العامة للامم المتحدة في اعداد مؤتمر حقوق الانسان المقرر عقده عام ١٩٦٨ . واستطرد قائلا ان المعهد سيشترك ، بالاضافة الى ذلك ، في الاجتماع السنوي الاول لمديرى معاهد اسرة مؤسسات الامم المتحدة الذي سيعقد في تموز (يوليه) ١٩٦٦ في جنيف ، وفي الحلقة الدراسية عن الفصل العنصرى التي ستعقد في آب (اغسطس) ١٩٦٦ في برازيليا .

٦٠٩ — وتطرق المدير التنفيذي الى التبرعات المعقودة والمدفوعة لمعهد الامم المتحدة للتدريب والبحث ، فقال ان ما يقرب من سبعين بلدا ، بالاضافة الى عدة مصاد غير حكومية ، قد عقدت ، حتى ٢٥ تموز (يوليه) ١٩٦٦ ، تبرعات تبلغ قيمتها ٧٠٣ ٠٠٧ ٤ دولارات ، ودفعت منها ٨٢٤ ١٧٠٨ ١ دولارا .

٦١٠ — وخلال مناقشة المجلس ، اعرب عدة ممثلين عن ارتياحهم للتقدم المعزز حتى الآن في وضع برنامج الاعمال المبدئي للمعهد والاضطلاع به . وأكد بعض الممثلين على الدور الذي يمكن ان يقوم به المعهد في تعزيز فعالية الامم المتحدة . ونظرا الى الطابع الخاص الذي يتسم به المعهد ، فقد اكد عدة ممثلين على اهمية تنسيق برامج ونشاطات معهد الامم المتحدة للتدريب والبحث مع برامج ونشاطات الامانة العامة للامم المتحدة وغيرها من هيئات ومنظمات الامم المتحدة . وأشار بعض المتكلمين الى الحاجة الى اقامة علاقات عمل ، متى كان ذلك ممكنا ومناسبا ، مع مؤسسات لا تنتمي الى اسرة مؤسسات الامم المتحدة تقوم بأعمال مشابهة لعمال معهد الامم المتحدة للتدريب والبحث ، وذلك من اجل تبادل الخدمات والخبرة . ورأى عدة ممثلين ان الحاجات العالية للبلدان المتنامية تجعل من المستصوب بالنسبة الى المعهد ان يؤكد على اهمية التدريب فني برامج نشاطاته . غير ان بعض الممثلين قالوا انه يفضل الحفاظ على شيء من المرونة في البرامج لانه لا بد وأن يتم احداث بعض التغييرات في نواحي الاهتمام فيها من وقت الى آخر في ضوء الموارد المتوفرة للمعهد وتجربته .

٦١١ — ورعب عدة متكلمين بنقل بعض البرامج التدريبية من الامانة العامة للامم المتحدة الى المعهد وبالجهد المبذول لتقييم تلك البرامج وتوجيهها وجهة جديدة . وذكر البعض ان الضرورة تقتضي حفظ التوازن بين ضرورة تدريب موظفي البلدان المتنامية على العمل الدولي وبين الحاجة الى اتاحة المهارات التي يكتسبونها من ذلك التدريب لبلدانهم . وأكدوا كذلك على اهمية التدريب

في البلدان المتنامية ذاتها . اما فيما يتعلق بالبحث ، فقد رأى عدة متكلمين انه يمكن للمعهد الامم المتحدة للتدريب والبحث ان يقدم مساعدة مفيدة جدا في وضع المعايير والطرق اللازمة لتقييم برامج التعاون التقني . واكد عدة ممثلين على قيمة توجيه ابحاث المعهد نحو دراسة المشاكل الملحوسة في مختلف الميادين . وذكروا انه ينبغي ان تتصل ابحاث المعهد بالحاجات الاساسية للامانة العامة للامم المتحدة كما وينبغي ان تعني اساسا بفعالية الامم المتحدة فسي مجموعها .

٦١٢ - وفي ختام المناقشة ، اتخذ المجلس قرارا (١١٣٨) (الدورة ٤١) اعطاه فيه علما بتقرير المدير التنفيذي (E/4200) والبيان الذي ادلى به في المجلس . واعرب القرار عن الامل في ان تستخدم اعضاء اسرة منظمات الامم المتحدة مرافق المعهد ، بالشكل المناسب وبالمقدار الممكن ، وان يساعدوا المعهد على تنفيذ برامج ونشاطاته . واكد المجلس على اهمية تنسيق برامج ونشاطات المعهد مع برامج ونشاطات الهيئات الاخرى الاعضاء في مجموعة مؤسسات الامم المتحدة ، ولا سيما منها معاهد التخطيط والتدريب والبحث . واخيرا ، اعرب المجلس عن تقديره للحكومات والاشخاص الذين قدموا او عقدوا التبرعات للمعهد .

الفرع الثالث

النتائج الاقتصادية والاجتماعية لنزع السلاح *

٦١٣ - عرّف على المجلس في دورته الحادية والاربعين ، في اطار نظره في مسألة النتائج الاقتصادية والاجتماعية لنزع السلاح ، تقرير للامين العام (E/4169) (١) و (E/4169/Add.1) يتضمن ردود الحكومات على مذكرة شفوية ارسلت في تشرين الاول (اكتوبر) ١٩٦٥ . وشفعت المذكرة بتصنيف عام للمواضيع المتصلة بتحويل الموارد المتوفرة نتيجة لنزع السلاح الى الاستخدام في الاغراض السلمية ، وكذلك قائمة اسئلة الفرز منها جمع البيانات المختصة المتعلقة بما تم اتخاذه من تدابير التحويل ونزع السلاح ، وما لم ينفذ بعد تنفيذها كاملا من القرارات المتصلة بخفض السلاح ، وما قد يبراد تنفيذه في المستقبل من خطط نزع السلاح .

* يتضمن جدول الاعمال المؤقت للدورة الحادية والعشرين للجمعية العامة البند التالي :
" تحويل الموارد المتوفرة نتيجة لنزع السلاح الى الحاجات السلمية " .
(١) الوثائق الرسمية للمجلس الاقتصادي والاجتماعي ، الدورة الحادية والاربعون ،
المرفقات ، البند ٦ من جدول الاعمال .

٦١٤ — وارسلت احدى وثلاثون حكومة ردودا اوجزت فيها التدابير والدراسات الاخيرة المتعلقة بالمسألة . وتضمنت الوثيقة كذلك موجزا للنشاطات أو الدراسات المتصلة بالمسألة والمضطلع بها من قبل مختلف وكالات الامم المتحدة .

٦١٥ — وأشار الامين العام في مذكرته الى ان استقصاءه وان يكن قد اضاف بعض المعلومات الى المعلومات المتوفرة ، فان مضمون الردود الواردة لا يساعد كثيرا على اجراء مقارنات دولية مفيدة ، كما انها تخلو من اية اشارة لمؤسسة الى امكانية استخدام الموارد المتوفرة نتيجة لنزع السلاح من اجل زيادة تدفق الموارد للبلدان المتنامية . وبين الامين العام كذلك انه نظرا الى ان الحكومات المعنية اساسا ملتزمة بتأمين العمالة الكاملة ، ونظرا الى الصعوبة التي تلقاها ، كما هو واضح ، في تقديم نوع المعلومات اللازمة لاجراء الدراسات المفيدة على الصعيد الدولي ، فقد اقترح على المجلس ، في دورته الاربعين ، ان يخوله اجراء الاستقصاء مرة كل سنتين بدلا من مرة كل سنة (E/4157، النبذة ١٠ . (١)

٦١٦ — واثناء المناقشة القصيرة التي دارت في المجلس في دورته العادية والاربعين (٢) اشير الى انه مع استمرار المداوات بشأن الاقتراحات المختلفة المتعلقة بنزع السلاح في العالم ، فانه لم يتم الوصول الى اى اتفاق حتى الآن ، كما أن البلدان النامية والبلدان المتنامية على السواء تنفق المبالغ الضخمة على الاسلحة كل عام ؛ ولو تم الوصول الى اتفاق بشأن نزع السلاح ، وخصصت نسبة معينة من الموارد المستخدمة حاليا في التسليح للانماء الاقتصادي والاجتماعي ، لجنت البلدان المتنامية من ذلك فوائد هائلة . وقيل انه اصبح واضحا الآن انه بالرغم من امكان ظهور بعض المشاكل الانتقالية في تحويل تلك الموارد الى الاستخدام في الاغراض السلمية ، فان اقتصاديات البلدان النامية والمتنامية على السواء ستجني فوائد عظيمة من مثل ذلك العمل .

٦١٧ — واحاط المجلس علما بتقرير الامين العام عن النتائج الاقتصادية والاجتماعية لنزع السلاح (Add.1 E/4169) وقبل بالاقتراح الذي قدمه الامين العام اليه في دورته الاربعين (E/4157، النبذة ١٠) والذي يقضي بأن يجرى الامين العام الاعلام اللازم للمجلس عن هذا الموضوع مرة كل سنتين ، على ان يقدم التقرير التالي عام ١٩٦٨ .

الفرع الرابع

العملة العالمية لتعميم معرفة القراءة والكتابة في العالم *

٦١٨ — عرض على المجلس ، في دورته العادية والاربعين ، تقرير المدير العام لليونسكو

-
- * بند في جدول الاعمال المؤقت للدورة العادية والمشرين للجمعية العامة .
(١) المرجع الاخير ، الدورة الاربعين ، المرفقات ، البند ١٧ من جدول الاعمال .
(٢) (E/AC.7/SR.392,393 ; E/SR.144C .

(E/4214) (١) بشأن تنفيذ قرار الجمعية العامة ٢٠٤٣ (الدورة ٢٠) ، الذي التمت في — من المجلس واللجان الاقتصادية الإقليمية القيام ، في إطار عقد الأمم المتحدة الانمائي ، بدراسة انساب التدابير لتعزيز ادماج نشاطات نشر القراءة والكتابة ادماجها فعالا في البرامج الانمائية ، وأكدت فيه على العلاقة الوثيقة القائمة بين معرفة القراءة والكتابة والانماء الاقتصادي .

٦١٩ — وقد اشار المدير العام لليونسكو ، في تقريره (E/4214) ، الى انه في الوقت الذي احرز فيه تقدم مشجع في التعليم ووظفت فيه استثمارات لم يسبق لها مثيل ، فان عدد الاميين قد ازداد ، من الوجهة المطلقة ، خلال النصف الاول من العقد الانمائي ، رغم ان الجهود التي بذلت لنشر القراءة والكتابة قد خفضت نسبتهم المئوية . وذكر انه ينبغي للبلدان التي تكون نسبة الامية فيها مرتفعة ان تضاعف جهودها لنشر القراءة والكتابة كيلا يزداد عدد الاميين فيها عند نهاية العقد عما كان عليه في بدايته .

٦٢٠ — ومضى المدير العام قائلا ان مفهوم العلاقة بين التخلف والامية قد حل محله مفهوم العلاقة بين معرفة القراءة والكتابة والانماء . و اضاف ان فكرة الاضطلاع ببرامج لنشر المعرفة الوظيفية بالقراءة والكتابة تكون مرتبطة بالاولويات الانمائية ، تلك الفكرة التي انبثقت عنها البرنامج العالمي لنشر القراءة والكتابة الذي نأثر فيه المجلس في دورته السابعة والثلاثين ، قد درست دراسة مستفيضة في سلسلة من الاجتماعات الدولية والاقليمية الهامة ، ومن بينها مؤتمر وزراء التعليم العالمي المعني بمحو الامية الذي عقد في طهران في ايلول (سبتمبر) ١٩٦٥ ، وقد اعتمدت كل تلك الاجتماعات المبادئ التي يقوم عليها البرنامج المذكور . واستطرد قائلا انه منذ ان اعتمد المؤتمر العام لليونسكو ، في دورته الثالثة عشرة ، البرنامج العالمي التجريبي الخمسي لنشر القراءة والكتابة (١٩٦٦ — ١٩٧٠) ، عمد ستة واربعون بلدا الى منح الاولوية العالية لمشاريع لنشر المعرفة الوظيفية بالقراءة والكتابة مرتبطة بالانماء الاقتصادي . و اورد قائلا ان هناك ادراكا عاما لاهمية معرفة القراءة والكتابة في حل المشاكل الاقتصادية والاجتماعية وكذلك لضرورة تعبئة الموارد القومية للاضطلاع بعمليات نشر القراءة والكتابة . ورأى ان البرنامج التجريبي سيتيح قياس اثر معرفة القراءة والكتابة في الانماء .

٦٢١ — ووافق مجلس ادارة برنامج الأمم المتحدة الانمائي ، في دورتيه المنعقدتين في كانون الثاني (يناير) وحزيران (يونيه) ١٩٦٦ ، على تقديم تبرعات مالية الى المشاريع النموذجية الخمسة الاولى لنشر القراءة والكتابة ، ومن المقرر تنفيذها في الاكوادور ، وايران ، والجزائر ، والجمهورية التونسية المتحدة ، ومالي . ولما كان الغرض من هذه المشاريع هو اثبات العلاقة

(١) الوثائق الرسمية للمجلس الاقتصادي والاجتماعي ، الدورة الحادية والاربعون ، المرفقات ، البند ١٦ من جدول الاعمال .

الاساسية القائمة بين التعليم والانتاجية ، فانه يتعين عليها ان تحرر الحرر كله على الوفاء بالمتطلبات الضمنية للمعرفة الوظيفية بالقراءة والكتابة المرتبطة بأولويات الانماء الاقتصادي .
والعمل جار كذلك في تضمين مشاريع الانماء الزراعي والصناعي ، المضطلع بها بالتعاون الوثيق مع منظمة الاغذية والزراعة ومنظمة العمل الدولية ، نشاطات ترمي الى تشجيع نشر القراءة والكتابة .

٦٢٢ - وفي اثناء المناقشة التي دارت في المجلس، (١) رحب عدد من الممثلين بالنتائج التي شرعها المدير العام ، ونوهوا خاصة باقتراحاته المتعلقة بالبرنامج التجريبي الذي ينفذ بمساعدة مالية من برنامج الامم المتحدة الانمائي . بيد ان البصير أكدوا على ان البلدان المتنامية تجد صعوبة في تخصيص نسبة كبيرة كافية من دخلها القومي لقطاع التعليم الذي ينبغي ان ينافس القطاعات الاخرى في الحصول على نصيب من الموارد المحدودة المتاحة . وقالوا ان الامريقتضي الحصول على التمويل الاضافي من المصادر الدولية ، وتلقي المساعدة في شكل خبراء ، وموظفين ، ومعدات ، ومواد تعليمية من البلدان ذات النمو المتقدم عن طريق الترتيبات الثنائية والمتعددة الاطراف وغيرها .
واثنى على ايران لتقدمها الى منظمة اليونسكو هبة سخية قدرها ٧٠٠ . ٠٠٠ دولار لتمويل التدابير الرامية الى تشجيع المعرفة الوظيفية بالقراءة والكتابة . وقيل ان اليد العاملة المتعلمة الماهرة هي راس مال ، وان نوعية العمل وانتاجية اليد العاملة تشكلا من عاملين من عوامل الانماء الاقتصادي ؛ بيد ان مجرد معرفة القراءة والكتابة غير المقترنة بالتعليم لا يودي الى زيادة الانتاجية او الى تحسين الاحوال الاجتماعية . وروى انه من المهم أن يشكل نشر القراءة والكتابة وتعليم الكبار جزءاً لا يتجزأ من البرامج التعليمية .

٦٢٣ - واتخذ المجلس قرارا (١١٢٨) (الدورة ٤١) اعطاه فيه علما مع الارتياح بالتقرير ، الذي قدمه المدير العام لمنظمة اليونسكو (E/4214) . وجاء في القرار ايضا ان المجلس ، اقتناعا منه بأنه لا يمكن تنفيذ التدابير اللازمة لمحو الامية ما لم تهيأ وسائل تمويلها ، يدعو الدول الاعضاء في الامم المتحدة ، التي تشكل فيها الامية عقبة كبرى في سبيل الانماء ، الى ان تدمج برامجها لتعليم الكبار ، ومن بينها برامج نشر القراءة والكتابة ، في خططها الانمائية ؛ وان تمنح اولوية المناسبة الى نشر المعرفة الوظيفية بالقراءة والكتابة فيما يتعلق بالتدريب المهني وترصد الاعتمادات اللازمة لذلك في برامج الاستثمارات القومية وغيرها . ودعا المجلس ايضا جميع الدول الاعضاء في الامم المتحدة او الاعضاء في الوكالات المتخصصة والوكالة الدولية للطاقة الذرية الى ان تأخذ بعين الاعتبار ، في اطار المساعدة الثنائية الثقافية والتقنية والمالية ، الاولويات التي قررتها البلدان المستفيدة ، وان تشجع التضامن على الصعيدين الاقليمي والدولي فسي ميدان العمل العالمي لمكافحة الامية ، لا سيما بتطبيق الطرق المناسبة لتعبئة الموارد الانسانية والمادية والمالية الجديدة . كذلك دعا الامم المتحدة ، والوكالات المتخصصة ، واللجان

(١) E/SR. 1439 ; E/AC.6/SR.382-386

الاقتصادية الإقليمية الى ان تضمن المشاريع الداخلية في نطاق اختصاصها البرامج الملائمة لنشر القراءة والكتابة متى اقتضى تنفيذ تلك المشاريع ذلك . واخيرا ، دعا اليونسكو الى ان تستمر في مساعدة البلدان المتنامية بغية تيسير اداء برامجها لتعليم الكبار ، ومن بينها برامج نشر القراءة والكتابة ، في خططها الانمائية القومية ؛ وان تستمر في تنفيذ البرنامج العالمي التجريبي لنشر القراءة والكتابة ، وتضطلع بتقييم منهجي لاثـر معرفة القراءة والكتابة في الانماء ، وتسـلط المزيـد من الضوء ، بالتـحليلات المناسبة ، على الارتباط بين المعرفة الوظيفية بالقراءة والكتابة وبين الانماء الاقتصادي والاجتماعي .

الفرع الخامس

السفر والسياحة الدولية

المبحث الأول

السيرة

٦٢٤ - نظر المجلس، (١) في دورته الاربعين ، في تقرير للامين العام (E/4145)، (٢) بشأن التقدم المعزز في تنفيذ توصيات مؤتمر الامم المتحدة للسفر والسياحة الدوليين المنعقد في روما عام ١٩٦٣. واتخذ المجلس قرارا (١١٠٩ (الدورة ٤٠)) اشار فيه الى التوصيات الواردة في المرفق A.IV.24 من الوثيقة النهائية لمؤتمر الامم المتحدة للتجارة والاقتصاد (٣) بشأن التدابير الرامية الى زيادة ايرادات البلدان المتنامية المتأخرة من السياحة ، ورحب ببرنامج العمل في ميدان السياحة الذي اقترعته لجنة المعاملات غير المنظورة والتمويل المتصل بالتجارة التابعة لمؤتمر الامم المتحدة للتجارة والاقتصاد (TD/B/42، المرفق الاول ، باء)، وجاء في القرار ايضا ان المجلس ، ان يدرك دور السياحة القومية والدولية باعتبارها وسيلة لتشجيع الانماء الاقتصادي والاسهام في التفاهم التبادل ، يعترف بالنشاطات المتزايدة التي تخطط لها ادارة الشؤون الاقتصادية والاجتماعية فيما يتعلق بالسياحة ، ويعرب عن تقديره لمساهمة الاتحاد الدولي لمنظمات السفر الرسمية في تنفيذ توصيات مؤتمر روما .

٦٢٥ - واعطى المجلس علماً مع الرضا بالنتائج المتوقعة حتى الآن في اعقاب توصيات مؤتمر روما والنشاطات المتزايدة التي تقوم بها هيئات الامم المتحدة والوكالات المتخصصة المعنية في ميدان

. E/SR.1417 ;AC.6/SR.374-376 (1)

(٢) الوثائق الرسمية للمجلس الاقتصادي والاجتماعي ، الدورة الاربعون ، المرفقات ،

البند ٥ من جدول الاعمال .

(٣) انظر : اعمال مؤتمر الامم المتحدة للتجارة والاقتصاد ، المجلد الاول ، الوثيقة

النهائية والتقرير (منشورات الامم المتحدة ، رقم المبيع : 64.II.B.II) ص ٥٥ - ٥٦ .

السياحة . ودعا المجلس تلك الهيئات والوكالات المتخصصة المعنية ، ومن بينها المصرف الدولي للإنشاء والتعمير ، والمؤسسة الانمائية الدولية ، والمؤسسة المالية الدولية ، وبرنامج الأمم المتحدة الانمائي ، النظر بعين العطف في طلبات اتاحة المزيد من المساعدة التقنية والمالية للبلدان المتنامية بغية التعجيل بانماء موارد السياحة .

٦٢٦ - والتمس المجلس من لجنة الاحصاء ان تدرس ، بالتعاون مع مؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والانماء والاتحاد الدولي لمنظمات السفر الرسمية ، اصلاح الطرق والتعاريف لاغراض تحسين الاحصاءات السياحية دون زيادة اجراءات السفر ، وان تقدم توصياتها الى المجلس في دورته الصيفية عام ١٩٦٨ .

٦٢٧ - واعرب المجلس عن امله في ان يسمد مؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والانماء الذي تضمين بهته المستمر لانماء السياحة ، وهو البحث المنصوص عليه في برنامج عمله ، دراسة دورية عن تنفيذ توصيات مؤتمر روما التي تدخل في نطاق اختصاصه .

٦٢٨ - والتمس المجلس من الامين العام ان يعد دوريا ، على الاقل مرة كل ثلاث سنوات ، وبالتعاون عند الاقتضاء مع الاتحاد الدولي لمنظمات السفر الرسمية ، تقارير ودراسات عن النواحي المتصلة بالتعجيل بالنمو الاقتصادي والاجتماعي من نواحي انماء السياحة وتنفيذ توصيات مؤتمر روما ، ومن بينها دراسات عن امكانية تطبيق آخر التقنيات والطرق التنفيذية على انماء السياحة ؛ ودعا الاتحاد الدولي لمنظمات السفر الرسمية الى الاستمرار في التعاون مع هيئات الأمم المتحدة والوكالات المتخصصة ، بحسب الاقتضاء ، وتقديم المعونة الى الحكومات لمساعدتها ، عند الضرورة ، في تنفيذ التوصيات التي قد تسفر عنها الدراسات المضطلع بها .

المبحث الثاني

السنة السياحية الدولية *

٦٢٩ - بعد ان احاط المجلس علما ، في دورته الاربعين ، (١) بالرغبة التي ابدتها الجمعية العامة التاسعة عشرة للاتحاد الدولي لمنظمات السفر الرسمية في ان تكرر الأمم المتحدة سنة ١٩٦٧ للسياحة وتسميها " السنة السياحية الدولية " ، واعرب عن ادراكه ان تكرير سنة للسياحة الدولية يسهل التفاهم بين شعوب العالم كافة ، ويشجع التعاون الدولي عامة ، ويؤدي الى زيادة الوعي بشراء الحضارات المختلفة ، اتخذ قرارا (١١٠٨) (الدورة ٤٠) اوصى

* بند في جدول الاعمال المؤقت للدورة الحادية والعشرين للجمعية العامة .

(١) 374 - 376 E/AC.6/SR. 374 ; E/SR.1417 .

فيه الجمعية العامة بأن تقوم ، في دورتها العادية والعشرين ، بتسمية عام ١٩٦٧ "السنة السياحية الدولية".

٦٣٠ - واعطى المجلس علما مع الاهتمام ، في دورته العادية والاربعين ، (١) بتقرير الاتحاد الدولي لمنظمات السفر الرسمية (E/4213) (٢) ، بشأن الاستعدادات المتخذة للسنة السياحية الدولية وبالاقتراحات الواردة فيه لتشجيع السياحة ، لا سيما في البلدان المتنامية. واتخذ قرارا (١١٣٠) (الدورة ٤١) اعرب فيه عن تقديره لتلك الاستعدادات ، ودعا الدول الاعضاء في الامم المتحدة او الاعضاء في الوكالات المتخصصة او الوكالة الدولية للطاقة الذرية والمنظمات الدولية الحكومية وغير الحكومية المعنية الى ان تأخذ بعين الاعتبار ، في استعداداتها ، الاقتراحات الواردة في تقرير الاتحاد الدولي لمنظمات السفر الرسمية ؛ ولفت نظر الجمعية العامة الى ذلك التقرير .

الفرع السادس

الاجراءات التي يلزم اتباعها لتعديل اتفاقية السير على الطرق وبروتوكول علامات واشارات الطرق اللذين اقرا وعرضا للتوقيع في جنيف في ١٦ ايلول (سبتمبر) ١٩٤٦

٦٣١ - نظار المجلس (١) في دورته العادية والاربعين ، في تقرير للامين العام (E/4194) (٤) يتضمن وصفا موجزا للاستعدادات المتخذة لتعديل اتفاقية السير على الطرق وبروتوكول علامات واشارات الطرق ، ومذكرة من حكومة النمسا (E/4241) (٢) تشير الى المؤتمر الدولي الذي اتخذ المجلس في دورته التاسعة والثلاثين قرارا مبدئيا بعقده (القرار ١٠٨٢ باء (الدورة ٣٩)) وتقرحه عقده في فيينا في الربع الاول من عام ١٩٦٨ .

٦٣٢ - واتخذ المجلس قرارا (١١٢٩) (الدورة ٤١) قرر فيه ان يترك للمؤتمر الدولي نفسه امر البت فيما اذا كان ينبغي اعداد اكثر من وثيقة واحدة لتخلف اتفاقية وبروتوكول عام ١٩٤٩ ، وفيما اذا كان ينبغي اعتبار بعض الاحكام المتعلقة بعلامات واشارات الطرق الزامية او مجرد ممارسات يوصى باتباعها . واجرى المجلس تعديلا طفيفا في القرار الذي اتخذه في دورته التاسعة والثلاثين (القرار ١٠٨٢ باء (الدورة ٣٩)) فقرر دعوة المنظمات الحكومية الدولية المعنية والمنظمات غير

(١) E/AC.6/SR.384 - 386 ; E/SR.1439

(٢) الوثائق الرسمية للمجلس الاقتصادي والاجتماعي ، الدورة العادية والاربعون ،

المرفقات ، البند ٢٠ من جدول الاعمال .

الحكومية المعنية ذات المركز الاستشاري لدى المجلس الى حضور المؤتمر بصفتها مراقبة . كذلك قرر المجلس عقد المؤتمر في فيينا في شهر آذار (مارس) ١٩٦٨ ، وذلك لمدة لا تزيد عن خمسة وعشرين يوما من ايام العمل ، وفي موعد يقرره الامين العام بالتشاور مع حكومة النمسا .

٦٣٣ - والتمس المجلس من الامين العام ان يعمم مشروعين جديدين لاتفاقية بشأن السير على الطرق واتفاقية بشأن علامات واشارات الطرق وضعا بالاستناد الى مشروعين اتفاقيتين عمما سابقا (E/3998 و Add.1 و E/3999 و Add.1) ، علما بأنه روعيت في وضع المشروعين الجديدين التعديلات التي اقترحتها اللجان الاقتصادية الإقليمية . واخيرا ، التمس المجلس من الامين العام كذلك ان يعمم اي اقتراح ينمى على تعديل مشروعين الاتفاقيتين في موعد لا يقل عن شهرين قبل اقتناع المؤتمر ، وان يتخذ الترتيبات اللازمة الاخرى لعقد المؤتمر .

الفرع السابع

نقل البضائع الخطرة

٦٣٤ - نظر المجلس (٢) في دورته الاربعين ، في تقرير لجنة الخبراء المعنية بمسألة نقل البضائع الخطرة عن دورتها الرابعة وعن عزل هيئتيها الفرعيتين ، وهما : فريق الخبراء المعني بالمتفجرات وفريق المقررين المعنى بتعبئة البضائع الخطرة (E/CN.2 /CONF.5/16 و Add.1) . والتمس المجلس ، في قراره ١١١٠ (الدورة ٤٠) من الامين العام ان يعدل النص المنقح للتوصية المتعلقة بنقل البضائع الخطرة (ST/ECA/31 - E/CN.2/CONF.5/10) (٣) وان يعمم التعديلات على حكومات الدول الاعضاء ، والوكالات المتخصصة ، والوكالة الدولية للطاقة الذرية ، والمنظمات الدولية الاخرى المعنية ، والتمس كذلك من الامين العام ان يدعو اللجنة وهيئتيها الفرعيتين الى عقد اجتماعات اخرى .

الفرع الثامن

المراقبة الدولية للمخدرات

٦٣٥ - نظر المجلس ، لدى استعراضه مسألة المراقبة الدولية للمخدرات في دورته الاربعين (٤) في تقرير لجنة المخدرات عن دورتها العشرين المنعقدة من ٢٩ تشرين الثاني (نوفمبر)

-
- (١) المرجع الاخير ، الدورة التاسعة والثلاثون ، المرفقات ، البند ٢٣ من جدول الاعمال .
(٢) E/AC.6/SR.375 ; E/SR.1417 .
(٣) نقل البضائع الخطرة (١٩٦٤) ، منشورات الامم المتحدة ، رقم المبيع : 1.VIII.1964 ،
(٤) E/AC.7/SR.532,533 ; E/SR.1416 .

الى ٢١ كانون الاول (ديسمبر) ١٩٦٥ (E/4140) ، (١) وفي تقرير اللجنة المركزية الدائمة للمخدرات عن اعمالها عام ١٩٦٥ (Add.1 و E/CB/21) (٢) واحاط علما بالتقريرين في قراره ١١٠٤ (الدورة ٤٠) و ١١٠٧ (الدورة ٤٠) . ويرد فيما يلي وصف موجز لعمال لجنة المخدرات واللجنة المركزية الدائمة للمخدرات ، وبيان بالتدابير التي اتخذها المجلس فيما يتعلق بالمخدرات .

المبحث الاول

تنفيذ المعاهدات والمراقبة الدولية

٦٣٦ - اعلم المجلس ان الحكومات قد تقيدت ، عموما ، بالالتزامات المترتبة عليها بموجب مختلف المعاهدات المتعلقة بالمخدرات والقاضية بتقديم المعلومات والتقارير الى هيئات المراقبة . وفي الفترة الممتدة من ١٦ آذار (مارس) ١٩٦٤ الى ٣٠ ايلول (سبتمبر) ١٩٦٥ ، ارسل ٤٦ بلدا الى الامين العام ١١٦ نصا تشريعيا يتعلق بالمخدرات ؛ كما وردت تقارير سنوية عن عام ١٩٦٣ بشأن ١٥٢ بلدا واقليما .

٦٣٧ - وقد جرى ، بمقتضى احكام بروتوكول عام ١٩٤٨ واتفاقية عام ١٩٦١ ، اخضاع مخدر تركيبي جديد للمراقبة الدولية اسمه ' بيريتراميد ' . وهناك ٨٩ مخدرا اساسيا ، من بينها ستون مخدرا تركيبيا ، تخضع حاليا للمراقبة الدولية .

٦٣٨ - وقد اصبحت بلدان أخرى اطرافا في المعاهدات المتعلقة بالمخدرات ، اغلبها من البلدان الجديدة في افريقيا . وفي ٣١ كانون الاول (ديسمبر) ١٩٦٥ ، كان واحد وخمسون بلدا اطرافا في اتفاقية عام ١٩٦١ الوحيدة للمخدرات . (٣) وطلبت اللجنة الى جميع الدول التي لم تصبح بعد اطرافا في الاتفاقية ان تتخذ الخطوات اللازمة للانضمام اليها وذلك لتأمين عالمية تطبيقها وللاقلال قدر الامكان من الفترة التي يستمر فيها نفاذ النظم المتعددة التي قررتها المعاهدات السابقة .

٦٣٩ - وقد وجهت اللجنة ، في دورتها العشرين ، الكثير من الاهتمام الى اعداد الدليل الاداري لتطبيق الاتفاقية ، وذلك وفقا لقرار المجلس ٩١٤ دال (الدورة ٣٤) . كما انها بحثت واقترحت الاقتراحات التي وضعها فريق عامل انشأته ليستعرض مشروع دليل اعدته الامانة العامة على اساس الملاحظات التي ابدتها الحكومات ومنظمة الصحة العالمية والمنظمة الدولية للشرطة الجنائية

(١) الوثائق الرسمية للمجلس الاقتصادي والاجتماعي ، الدورة الاربعون ، الملحق رقم ٢ .

(٢) منشورات الامم المتحدة ، رقم المبيع : 5٠65.XI.9 . 66.XI.

(٣) منشورات الامم المتحدة ، رقم المبيع : 62.XI.1 .

(انتربول) على مشروع سابق ، فقررت انه ينبغي تنقيح الدليل وتحد يله في ضوء التجربة وفي ضوء الملاحظات الواردة من الحكومات . واقرت اللجنة كذلك قوائم الاسئلة التي ستستخدمها الحكومات لتقدير المعلومات سنويا بموجب اتفاقية عام ١٩٦١ فضلا عن المعاهدات السابقة .

٦٤٠ - واعطى المجلس علما ، في قراره ١١٠٦ (الدورة ٤٠) ، بالترتيبات المتخذة لتنفيذ الاتفاقية كما وردت في تقرير اللجنة (E/4140، النذات ٥٢-٦٢) ، ان يحدد ٢ آذار (مارس) ١٩٦٨ موعدا لمباشرة الهيئة الدولية لمراقبة المخدرات لمهامها ، عملا بالفقرة ٢ من المادة ٤٥ — الاتفاقية الوحيدة . كذلك قرر المجلس ، وفقا لاقتراح الامين العام ، (١) ان ينشئ لجنة مؤلفة من ١٣ عضوا (٢) يعهد اليها بفتح الترشيحات ، واعتمد الاجراء المتعلق بانتخاب اعضاء الهيئة الدولية لمراقبة المخدرات ، عسيما ورد في تقرير لجنة المخدرات وعسيما اوجزه الامين العام . والتمس من الامين العام ان يباشر عملية اجراء اول انتخاب للهيئة الدولية لمراقبة المخدرات ، وحث جميع الدول التي هي اطراف في المعاهدات السابقة المتعلقة بالمخدرات وليس في اتفاقية عام ١٩٦١ على التعاون مع الهيئة الدولية لمراقبة المخدرات في اداء وظائفها . وانهي الى المجلس ان اللجنة قد اجلت حتى دورتها الحادية والعشرين النظر في الترتيبات الادارية التي يلزم اتخاذها لتأمين الاستقلال التقني للهيئة الدولية لمراقبة المخدرات في اداء وظائفها بمقتضى اتفاقية عام ١٩٦١. (٣)

المبحث الثاني

الاتجار غير المشروع

٦٤١ - انهى الى المجلس ان الاتجار غير المشروع بالمخدرات مستمر في الازدهار حيثما وجدت الاسواق لها . ويلاحظ ان نظام المراقبة الذي ارسيت اساسه خلال السنوات الخمسين الماضية قد حظي بالنجاح عموما من حيث ان تعويل المخدرات المصنوعة بصورة قانونية الى اغراض غير مشروعة قد انتهى في معظمه ، وذلك باستثناء السرقات او هوانث الغش التي لا تشمل غير كميات من المخدرات ضئيلة للغاية . غير ان الانتاج غير المشروع هو الذي يفذى الجزء الاكبر من الاتجار غير المشروع . وطالما وجدت كميات كبيرة من المواد الخام وان الحصول عليها ممكنا ، فان المتجرين سيستخدمونها في اغراضهم الخاصة . ويصح هذا على الافيون الذي يجرى انتاجه بصورة غير قانونية او دون رقابة فعالة في آسيا الجنوبية الشرقية والشرق الاوسط ، كما يصح على ورقة الكوكا التي يجرى انتاجها

(١) الوثائق الرسمية للمجلس الاقتصادى والاجتماعى ، الدورة الاربعون ، المرفقات ،

البند ١١ من جدول الاعمال ، الوثيقة E/4158/ Rev. 1 .

(٢) انظر : المرفق الثاني .

(٣) انظر كذلك النذات ٦٥٣-٦٥٦ ادناه .

في أمريكا الجنوبية ، وعلى القنب البري أو المزروع بصورة غير قانونية في مختلف أنحاء العالم . وقد بحثت اللجنة العوامل التي أدت الى توسع السوق غير المشروعة للمخدرات ، ودرست خاصة ما يلي :
التقنيات التي يلجأ اليها المتجرون ؛ والانتاج السري " المخدرات البيضاء " (اى المورفين ، والمهيرويين ، والكوكايين) ؛ ووسائل النقل التي يستخدمها المهربون ؛ واثمان المخدرات غير المشروعة . ونظرت في الفعالية الممكنة للتدابير المقترحة ، مثل التدابير التالية : توقيف العقوبات الشديدة ، وتوثيق عرى التعاون الدولي ، وزيادة فعالية التدابير القمعية عن طريق تعزيز تدريب الملاكات القمعية ، واستخدام آخر طرق التحقيق ، وقدمت عددا من التوصيات لارشاد العاملين في مكافحة الاتجار غير المشروع بالمخدرات .

المبحث الثالث

اساءة استعمال المخدرات

(ادمان المخدرات)

٦٤٢ - لاحظ المجلس انه عرض على اللجنة في دورتها العشرين البيانات المتوفرة نتيجة للاستقصاءات التي اجرتها الحكومات عن مشاكل ادمان المخدرات واستهلاك المخدرات غير المشروع، وهي بيانات تؤكد خاصة على النواحي الاجتماعية والاقتصادية والطبية التي تتسم بها تلك المشاكل ، بما في ذلك الاسباب الممكنة لادمان المخدرات ، ومدى انتشار الادمان في مختلف أنحاء العالم ، والمخدرات التي هي محل الادمان ، والمواقف التي تتخذها مختلف البلدان من المدمن ، وعلاج المدمنين وتأهيلهم . وقد جرى التأكيد على ان مراقبة ادمان المخدرات وعلاجه يقتضيان استخدام الطرق الملائمة للأقليم او البلد المراد استخدامها فيهما . وفي الحالات التي يتبين فيها بوضوح ان الادمان مرتبط بالاجرام والاتجار غير المشروع ، يمكن العمل بصورة فعالة ، في بعض البلدان ، عن طريق اتخاذ التدابير التشريعية والقمعية . ولكن الامر يقتضي ، في بعض البلدان الاخرى التي تكون المشكلة فيها واسعة الانتشار ومرتبطة بالظروف العائلية والاجتماعية ، أن يحارب الادمان على جبهة اجتماعية - اقتصادية واسعة ، مع مراعاة الاطار الثقافي والاحوال الاقتصادية للمدمنين . اما حيث لا تتسم المشكلة بالخطورة ، فان بعض البلدان المعنية تفضل علاجها بالوسائل الطبية واساليب التحليل النفسي وحدها .

المطلب الاول

المواد غير الخاضعة للمراقبة الدولية

٦٤٣ - انهي الى المجلس ان اللجنة قد رأت أن من الامور الاساسية ان تبحث ، في دورتها العشرين ، عموم مسألة المخاطر الناجمة عن اساءة استعمال فئات جديدة من المواد المغيرة للحالة

الذهنية ، ولا سيما منها المضخات والمفتاحات ، والمسكنات أو الباربيتورات والمهدئات ، وان تتخذ التدابير اللازمة لوضعها تحت المراقبة الفعالة . واشير الى ورود المزيد والمزيد من المعلومات كل عام بشأن الآثار الضارة لتلك المواد ، والى ان المشكلة اكتسبت في بعض البلدان ابعادا جسيمة ، كذلك اشير الى استمرار زيادة توفر هذه المواد للجمهور سواء عن طريق الوصفات الطبية ، او عن طريق بيعها دون وصفة طبية في عدد كبير من البلدان . ولا يكاد يكون شمة مجال للشك في ان هذا التوسع الذي لم يسبق له مثيل في استعمال هذه المواد في السنوات الاخيرة يرجع الى استهلاكها كمواد لتأمين النوم أو زوال الهموم او الشعور بالنشوة والانشراح اكثر منه الى استخدامها في اغراض العلاج الطبي . واعرب عن الاسف لان التوصيات التي اصدرتها اللجنة ومنظمة الصحة العالمية في السنوات الماضية بشأن فرض المراقبة القومية الشديدة على تلك المواد لم تطبق تطبيقا عاما . وذكر انه يبلغ من سعة نطاق صنعها وتداولها التجاري ان الحصول على كميات تفوق المطلوب منها للاغراض الطبية أمر سهل ميسور . وكثيرا ما يكون من الممكن الحصول على كميات من تلك المواد دون وصفة طبية في العديد من البلدان التي اصبحت تلك الوصفة فيها الزامية من عيىء المبدأ . وقد يرجع جزء من الصعوبة في هذا الشأن الى الاختلافات في درجة المراقبة القومية : فنجد ان المخدرات تصبح متوفرة في البلدان التي تخفف فيها المراقبة ، ومن ثم يتسنى نقلها منها الى البلدان الاخرى التي تشدد فيها المراقبة . ومع انه يبدو والان ان المشكلة اكثر شدة في البلدان النامية ، فان هناك احتمالا كبيرا في ان تظهر في البلدان المتنامية كذلك . بل ان بعض اعضاء اللجنة رأوا انه قد يأتي وقت تطفي فيه مشكلة اساءة استعمال هذه المواد على مشكلة اساءة استعمال مخدرات كالافيون والهيرويين . وشارت اللجنة الى تقديم مشروع قرار الى مؤتمر المفوضين الذي اعتمد اتفاقية عام ١٩٦١ يقضي بدراسة تلك المواد بغية تقرير التدابير التي ينبغي ان يتخذها المجتمع الدولي بشأنها ، والبت خاصة في نوع ونطاق المراقبة التي ينبغي ان تمارس في هذا المجال . ونظرت اللجنة ، في دورتها العشرين ، في قرار اتخذته جمعية الصحة العالمية في دورتها الثامنة عشرة المعقودة عام ١٩٦٥ ، وفي التوصيات المناظرة التي قدمتها لجنة الخبراء التابعة لمنظمة الصحة العالمية والمعنية بالمخدرات المولدة للاتكال ، وهي توصيات تقترح تدابير محددة للمراقبة فيما يتعلق بتلك المواد ، من بينها : (أ) عدم اتاعتها الا بوصفه طبية (كما اوصت بذلك مرارا التقارير السابقة) ؛ (ب) وجوب تسجيل جميع المعاملات المتصلة بها ، من انتاجها الى بيعها بالتجزئة ؛ (ج) اخضاع انتاجها كله لترخيص خاص ؛ (د) وحصر تداولها تجاريا بالاشخاص المأذون لهم بذلك ؛ (هـ) ومنع حيازتها دون اذن ؛ (و) وانشاء نظام التراخيص الاستيراد والتصدير بشأنها . ورأت اللجنة ، والظروف هذه ، انه قد يكون من المستصوب تقرير عدم اخضاع تلك المواد للتدابير الدولية للمراقبة قبل ان يتم تحديد مفهوم المراقبة الدولية في هذا الميدان تحديدا دقيقا .

٦٤٤ - واعتمد المجلس ، في قراره ١١٠٤ (الدورة ٤٠) ، توصية وردت في تقرير لجنة المخدرات (E/4140 ، النبذات ٣٧٣ - ٣٧٦) بشأن دعوة لجنة فرعية تابعة للجنة المخدرات الى الاجتماع لدراسة مسألة المواد غير الخاضعة للمراقبة الدولية مثل الباربيتورات والامفيتامينات والمهدئات ، واعلام لجنة المخدرات بما يلزم في هذا الشأن في دورتها الحادية والعشرين ، وذلك في كانون الاول (ديسمبر) ١٩٦٦ . واوصى المجلس بتحديد اجتماعات اللجنة الفرعية باسبوع واحد ، ان امكن ، وتأمين عدم ترتيبها على الامم المتحدة غير الحد الأدنى من الالتزامات المالية . هذا ومن المقرر أن تجتمع اللجنة في جنيف من ٨ الى ١٢ آب (اغسطس) ١٩٦٦ .

المطلب الثاني

مشكلة القنب

٦٤٥ - لاحظ المجلس ان اللجنة قد اجرت بحثا مفصلا لمشكلة القنب ، وخاصة في البلدان الافريقية . هذا وتستمر النشاطات العلمية الرامية الى معرفة المبدأ الفعال للقنب ، ولكن من المعروف عموما ان درجة التسميم مرتفعة في الراتينج ، واكل ارتفاعا في الرؤوس المزهرة والشمرة ، وهي على اقلها في الاوراق . ونظرا الى انتشار صورة خاطئة خطيرة في بعض الاوساط عن الخطر المحتمل الذي يمثله القنب بالنسبة الى المجتمع ، فقد اعتبرت اللجنة ان من الهمية بمكان ان تكرر رأيها في وجوب قيام الحكومات باخضاع القنب للمراقبة التامة ، والواقع ان اتفاقية عام ١٩٦١ تخضع القنب لاشد انواع المراقبة الدولية .

المطلب الثالث

مشكلة ورقة الكوكا

٦٤٦ - تبرز بعض بلدان امريكا الجنوبية تقديما في معالجة المشاكل التي يثيرها انتاج واستهلاك ورقة الكوكا للاغراض غير الطبية . وقد سرت اللجنة لعلمها باتخاذ تدابير فعالة في البيرو للقضاء على مضغ ورقة الكوكا وفقا للالتزامات المنصوص عليها في اتفاقية عام ١٩٦١ . واعربت اللجنة عن الامل في ان تقوم البلدان المجاورة التي تواجهها نفس المشكلة ايضا بتطبيق تدابير مراقبة اكثر فعالية بمساعدة المصادرات الدولية . ووافق المجلس على توصية اللجنة القائلة بالقضية بتأييد طلبات المساعدة التقنية والمالية التي يمكن ان تقدمها البلدان المعنية ، واتخذ قرارا (١١٠٥ (الدورة ٤٠)) بهذا المعنى .

المبحث الرابع

التعاون التقني في ميدان مراقبة المخدرات

٦٤٧ - قدم الأمين العام الى اللجنة تقريراً (E/CN.7/477) عن مشاريع المساعدة التقنية المنفذة وفقاً للقرارات المختصة المتخذة من المجلس والجمعية العامة . وقد انجزت ، حسبما ورد في التقرير ، ثلاثة مشاريع اقليمية منذ دورة اللجنة المنعقدة عام ١٩٦٤ . وكان اولها اجتماع الفريق الاستشاري المشترك بين البلدان الامريكية والمعني بمشاكل ورقة الكوكبة ، المنعقد في ليما بالبيرو ، في كانون الاول (ديسمبر) ١٩٦٤ . وقد بحث هذا الفريق ، الحالة السائدة فيما يتعلق بمختلف نواحي مشكلة ورقة الكوكبة ، وأخذ بعين الاعتبار خاصة التدابير التشريعية التي اتخذت والتي هي في سبيل الاتخاذ ، واصدر عدة توصيات الى الحكومات المعنية . اما المشروع الاقليمي الثاني ، فكان الحلقة الدراسية عن مراقبة المخدرات للملاكات القمعية لآسيا والشرق الاقصى ، وقد انعقدت في مانيتا بالفيليبين في كانون الثاني (يناير) وشباط (فبراير) ١٩٦٥ ، ودرست مسائل معينة منها كشف المخدرات والمواد الخطرة المماثلة ؛ والمصادر العالمية لانتاج المخدرات المتداولة في الاتجار غير المشروع؛ والمسالك الرئيسية للاتجار غير المشروع والمناطق الرئيسية التي يتجه اليها ؛ والاجراءات القومية لتفتيش المخدرات ؛ وطرق التعرف على مدمني المخدرات المدانين ومعالجتهم وتأهيلهم ؛ والاتجار بالمخدرات والاعتراف المنظم ، مع توجيه اهتمام خاص الى التدابير القمعية ؛ والنظام الدولي لمراقبة المخدرات . واما المشروع الثالث ، فكان الحلقة الدراسية عن مراقبة المخدرات للملاكات القمعية للبلدان الافريقية ، وقد انعقدت في لاغوس بنيجيريا في آب (اغسطس) ١٩٦٥ . وتناولت هذه الحلقة الدراسية اساساً نفس المواضيع التي درستها الحلقة الدراسية المنعقدة في مانيتا ، ولكن مع توجيه اهتمام خاص الى المخدرات ، ولا سيما منها القنب ، وهو محل اساءة استعمال في هذا الاقليم .

٦٤٨ - وفي عام ١٩٦٤ ، قدمت اثنتا عشرة منحة لاستكمال التخصص الى مرشحين ينتمون الى ستة بلدان ؛ كما قدمت في عام ١٩٦٥ عشر منحة لاستكمال التخصص الى مرشحين ينتمون الى ثمانية بلدان ؛ وقد شملت ميادين دراستهم التدابير القمعية ، وتأهيل مدمني المخدرات ، والتقنيات المختبرية .

٦٤٩ - وفي عام ١٩٦٥ ، اتيح خبيران للحكومة الايرانية بموجب البرنامج المعادي للمساعدة التقنية . واستمرت ايران ، في عامي ١٩٦٤ و ١٩٦٥ ، في الاستفادة من خدمات المستشار الخبير في شؤون مراقبة المخدرات الذي عين بموجب البرنامج الموسع للمساعدة التقنية . كذلك اتيت للحكومة هوندوراس خدمات خبير استشاري لاسداء المشورة اليها بشأن التشريعات المتعلقة بمراقبة المخدرات .

٦٥٠ - ان الحاجات المختلفة للحكومات في ميدان مراقبة المخدرات فاقت كثيرا الاعتماد العالي البالغ ٧٥٠٠٠ دولار والمرصد لهذا الغرض في اطار برنامج المساعدة التقنية الذي انشئ بقرار الجمعية العامة ١٣٩٥ (الدورة ١٤) . ولا حظ المجلس ان اللجنة ترى انه يحسن ، ابتداء من عام ١٩٦٦ ، ان تقوم منظمة الصحة العالمية بتقديم منح استكمال التخصص في ميدان تأهيل مدمني المخدرات .

٦٥١ - والتمس المجلس ، في قراره ١١٠٤ (الدورة ٤٠) ، من الامين العام ان يزود لجنة المخدرات ، في كل دورة من دوراتها السنوية ، بأفضل المعلومات المتوفرة عن الاقتراحات المتعلقة بالمشاريع المقبلة للتعاون التقني في ميدان مراقبة المخدرات ، وذلك لكي يتسنى أخذ ملاحظات اللجنة وتوصياتها بعين الاعتبار لدى اعداد البرامج السنوية .

المبحث الخامس

تقرير اللجنة المركزية الدائمة للمخدرات

٦٥٢ - رسم تقرير اللجنة المركزية الدائمة للمخدرات عن اعمالها عام ١٩٦٥ (Add. B/OB/21) صورة عامة لحالة المخدرات في مختلف انحاء العالم كما تبينها المعلومات المقدمة الى اللجنة خلال السنة .

٦٥٣ - و اشار رئيس اللجنة ، (١) عند تقديم التقرير في المجلس ، الى ان المجلس قد قرر ، في قراره ١١٠٦ (الدورة ٤٠) بشأن تنفيذ الاتفاقية الوحيدة للمخدرات ، (٢) تحديد آزار (مارس) ١٩٦٨ موعدا لقيام الهيئة الدولية لمراقبة المخدرات التي انشأتها الاتفاقية الوحيدة بمباشرة مهامها . وقال انه لما كان سيعهد الى الهيئة الجديدة - على غرار اللجنة الحالية - بواجبات قضائية ، فقد بات من المحتم ضمان استقلالها التقني ونزاهتها وحمايتها من اي ضغط سياسي ممكن او غيره من المؤثرات التعسفية . و اضاف قائلا ان الترتيبات التي وضعها المجلس في قراره ٢٠١ (الدورة ٨) المتخذ في ٢ آذار (مارس) ١٩٤٩ لتأمين ذلك الهدف بالنسبة الى اللجنة العالية قد صمدت لامتحان الزمن ، ولذلك فان من المستصوب اتخاذ ترتيبات مماثلة للهيئة الدولية المقبلة لمراقبة المخدرات . و اشار الرئيس الى ان هذا الرأي تأخذ به اللجنة العالية ، وقد اصدرت توصية بهذا المعنى (E/OB/21 ، النبذة ٧٦) ، كما يأخذ به جميع اعضاء لجنة المخدرات ، الذين تكلموا في الموضوع في دورتها الاخيرة .

(١) E/AC.7/L.484 و E/AC.7/SR.532 .

(٢) انظر النبذة ٦٤٠ اعلاه .

٦٥٤ - وتطرق الرئيس الى المراقبة الدولية للمخدرات ، فقال ان النظام الادارى الذى قررته المعاهدات الخاصة بالمخدرات قد عاد ، دون شك ، بمنافع كبيرة على مجتمع الدول العالمى ، وان المتوقع ان تزيد الاتفاقية الوحيدة من تلك الفوائد عندما يصبح تطبيقها عاما . و اضاف قائلا انه منذ عهد ليس بالبعيد هو عام ١٩٣٦ ، كان الانتاج المشروع للافيون يناهز ٣ ٨٠٠ طن ، لا يستخدم للاغراض الطبية غير ٤٠٠ طن منها ، ويصدر حوالي ١٥٠ طنا منها الى البلدان التي كانت تجهز استهلاك الافيون للاغراض غير الطبية ، وكانت الكمية الباقية التي تزيد عن ٣ ٠٠٠ طن تستخدم في الاغراض غير المشروعة ، هذا فضلا عن ان كميات اضافية كبيرة من الافيون كانت تتيعها الزراعة غير المشروعة . اما اليوم ، فان كميات الافيون المتاحة للاغراض غير المشروعة تقدر بحوالي ١ ٢٠٠ طن فقط - منها ٢٠٠ طن معولة من المصادرات المشروعة و ١ ٠٠٠ طن متاحة من الزراعات غير المشروعة . واستدرك قائلا ان تلك الكمية لا تزال مخيفة ، ان انها تمثل ما يوازى ١٢ ٠٠٠ مليون وحدة دوائية - من المورفين او ٢٤ ٠٠٠ مليون وحدة من الهيرويين ، مما يعني انه لا بد وانه لا يزال يوجد الملايين من مدمني الافيون ومشتقاته .

٦٥٥ - واستطرد رئيس اللجنة قائلا ان منتجي المورفين السريين ما زالوا قادرين على الحصول على حاجتهم من ما تبهم الخام ، أى الافيون ، من المناطق التي تزرع الخشخاش وتعجز السلطات المحلية فيها عن منع تحويل الافيون من الزراعة المشروعة او القضاء على زراعة الخشخاش غير المشروعة . وبين ان ذلك كثيرا ما يكون سببه تخلف الانماء الاقتصادى والاجتماعى في المناطق المعنية . وذكر انه وان يكن في امكان الحكومات المعنية ان تبذل في بعض الاحيان جهودا اكثر من ذي قبل في هذا المجال ، الا انه لا يمكن ان ينكر انها لا تتمكن في كثير من الاحيان من اعدادات التعصير اللازم لاقتصادها ومجتمعاتها دون تلقى المعونة الاجنبية على نطاق واسع . و اشار الى ان مثل هذا الحل الاساسى لمشكلة مراقبة المخدرات يرتبط ارتباطا وثيقا بالمشكلة الاعم ، مشكلة الانماء الاقتصادى والاجتماعى التي يواجهها المجتمع الدولى . و اوضح ان هنالك ايضا خطرا بالغا ناجما عن ان البلدان التي تضطلع بانتاج الافيون لا اول مرة قد لا تتمكن من ممارسة مراقبة فعالة فتزيد بذلك من خطورة الاتجار غير المشروع ، ولا سيما فيما يتعلق بالهيرويين والمورفين اللذين يستخرجان من الافيون . و اضاف قائلا انه ليس ثمة من حاجة الى انتاج المزيد من الافيون ، كما ان الانتاج المشروع للافيون ليس مربحا اذا قورن بالمنتجات الاخرى .

٦٥٦ - واعرب عدة اعضاء ، في معرض التعليق على تقرير اللجنة المركزية الدائمة للمخدرات ، عن اتفاقهم مع رئيس اللجنة في ملاحظاته ، ولا سيما منها ملاحظاته بشأن الترتيبات الادارية التي يلزم اتخاذها لتأمين الاستقلال التقني للهيئة الدولية لمراقبة المخدرات في ادائها لوظائفها بموجب اتفاقية عام ١٩٦١ . ولا حظ المجلس ان لجنة المخدرات قد اجلت النظر في المسألة الى دورتها الحادية والعشرين ، حين يعرض عليها تقرير اللامين العام يتضمن اقتراحاته في هذا الشأن .

الفرع التاسع

نشر المعلومات عن اعمال الامم المتحدة في
الميدانين الاقتصادى والاجتماعي وميدان حقوق الانسان

٦٥٧ - اعلن الامين العام الوكيل للشئون الاقتصادية والاجتماعية ، اثناء المناقشة التي جرت في دورة المجلس الحادية والاربعين، (١) انه قد يكون من المناسب بعث الطرق التي تعرض بها اعمال المجلس ومشاركه على الرأى العام العالمي . و اضاف قائلاً ان تلك المسألة هي من المسائل المشروعة التي ينبغي ان يعنى بها المجلس ، وانه لم تبذل حتى الآن الجهود المنظمة الكافية للتعريف بنشاطاته . و اشار الى ان لجنة التنسيق الادارية قد نظرت في مسألة الاعلام وانتهت الى المجلس انها تتخذ الترتيبات اللازمة للاضطلاع ببعث عن بعض نواحي البرامج الاعلامية لمنظمات الامم المتحدة (E/4191 ، النبذة ٦٨) . (٢)

٦٥٨ - وحث بعض اعضاء المجلس على اعادة بحث وتنظيم النشاطات الاعلامية التي تقوم بها مجموعة منظمات الامم المتحدة . وذكروا ان البحث الذى ترمع لجنة التنسيق الادارية الاضطلاع به يمثل مبادرة طيبة ، ولكن من الضروري كذلك اجراء دراسة اوسع نطاقا بالتعاون مع لجنة التنسيق الادارية .

٦٥٩ - وبناء على ذلك ، التمس المجلس من الامين العام ، في قراره ١١٧٦ (الدورة ١٤) ، مع الاعراب عن تطلعه الى تلقي نتائج البحث الذى ستجريه لجنة التنسيق الادارية ، ان يضطلع بدراسة للنشاطات الاعلامية التي تقوم بها الامم المتحدة في الميدانين الاقتصادى والاجتماعي وميدان حقوق الانسان ، وبضمنها طرق التمويل ، والملاكات ، وبرامج النشر ، والعلاقات مع الصحافة ، وفعالية التدابير القائمة ، والعلاقات مع مرافق الاعلام لمنظمات الامم المتحدة الاخرى . وقرر المجلس ان يحصل الامين العام تنفيذاً لهذه المهمة ، ما يراه لازماً من المساعدة في شكل خدمات الخبراء الاستشاريين او الخبراء الحكوميين . والتمس من الامين العام ان يعلم المجلس ، في دورته الثالثة والاربعين ، عن التدابير المتخذة لتحسين النشاطات الاعلامية التي تقوم بها الامم المتحدة وان يقترح التدابير الاخرى اللازمة لتحسينها ، وان يقدم كذلك المقترحات اللازمة بشأن الطرق التي يمكن بها للبرامج الاعلامية التابعة لحكومات الدول الاعضاء وكذلك ، عند الاقتضاء ، للمؤسسات التعليمية والهيئات المدنية او المجتمعية ، ان تقوم بمساندة جهود الامم المتحدة عن طريق الصحافة والاذاعة والتلفزة والسينما . وستقدم هذه التقارير الى الجمعية العامة في دورتها الثانية والعشرين .

(١) انظر : E/4191 و E/L.1127 .

(٢) الوثائق الرسمية للمجلس الاقتصادى والاجتماعي ، الدورة الحادية والاربعون ،

المرفقات ، البند ٣ من جدول الاعمال .

الفصل الرابع عشر

مسائل التنسيق والعلاقات مع الوكالات المتخصصة

- . -

الفرع الأول

التطورات العامة واستعراض النشاطات

٦٦٠ - أجرى المجلس، في دورته الحادية والأربعين، (١) استعراضه المعتاد لانمحاء وتنسيق وتركيز برامج ونشاطات الأمم المتحدة، والوكالات المتخصصة، والوكالة الدولية للطاقة الذرية في الميدانين الاقتصادي والاجتماعي وفي ميدان حقوق الانسان. وكان القيام بهذه المهمة ايسر عليه منه في السنوات الماضية، ان لم يعرض عليه فقط تقارير الوكالات المتخصصة، والوكالة الدولية للطاقة الذرية، (٢) ولجنة التنسيق

(١) 300 - 305, 307 - 309, 311; E/AC.24/SB.292-298; E/SR.1421-1430, 1445; (٢) منظمة العمل الدولية، 'التقرير العشرون لمنظمة العمل الدولية الى الامم المتحدة' (جنيف، ١٩٦٦)؛ و "تقرير مقتضب مقدم من منظمة العمل الدولية الى المجلس الاقتصادي والاجتماعي للأمم المتحدة بموجب القرار ١٠٩٠ هـ (الدورة ٣١)" (جنيف، ١٩٦٦)، وهما محالان الى المجلس الاقتصادي والاجتماعي بمذكرتين للامين العام (E/4198 و Add.1)؛ و "تقرير منظمة الامم المتحدة للاغذية والزراعة الى المجلس الاقتصادي والاجتماعي في دورته الحادية والأربعين" (روما، ١٩٦٦)؛ و "اعمال منظمة الاغذية والزراعة ١٩٦٤ - ١٩٦٥: تقرير المدير العام" (روما، ١٩٦٥)، وهما محالان الى المجلس الاقتصادي والاجتماعي بمذكرتين للامين العام (E/4195 و Add.1)؛ و "تقرير منظمة الامم المتحدة للتربية والعلوم والثقافة الى المجلس الاقتصادي والاجتماعي"، المحال الى المجلس الاقتصادي والاجتماعي بمذكرة للامين العام (E/4190)؛ ومنظمة الطيران المدني الدولية، 'التقرير السنوي المقدم من المجلس الى الجمعية عام ١٩٦٥' (Doc.8572, A16-P-1، نيسان (ابريل) ١٩٦٦)؛ و "تقرير قصير عن نشاطات منظمة الطيران المدني الدولية في عام ١٩٦٥"، وهما محالان الى المجلس الاقتصادي والاجتماعي بمذكرتين للامين العام (E/4185/Rev.1 و E/4185/Rev.1/Add.1)؛

(يتبع)

الادارية (E/4191) ، (١) مشفوعة لاول مرة بموجزات تحليلية قصيرة لتقارير الوكالات ، بل وعرض عليه كذلك تقرير اللجنة الخاصة المعنية بالتنسيق التي اعيد تنظيمها (E/4215) ، (١) وتقرير الاجتماعات المشتركة الاولي المعقودة بين اللجنة الخاصة المعنية بالتنسيق ولجنة التنسيق الادارية (E/4233) ، (١) وتقرير من نوع جديد اعدته لجنة التنسيق الادارية ، ويبين نفقات اسرة مؤسسات الامم المتحدة محالة حسب الوكالات وحسب نوع النشاط (E/4209) . (١)

(تابع حاشية الصفحة السابقة)

ومنظمة الصحة العالمية ، ' اعمال منظمة الصحة العالمية ، ١٩٦٥ : التقرير السنوي للمدير العام الى جمعية الصحة العالمية والى الامم المتحدة ، (جنيف ، ١٩٦٦) ' (المحاضر الرسمية لمنظمة الصحة العالمية ، رقم ١٤٧) ؛ " وتقرير تحليلي اعدته منظمة الصحة العالمية وفقا لقرار المجلس ١٠٦٠ واو (الدورة ٣٩) " ؛ و " التقرير الاضافي لمنظمة الصحة العالمية " ، وهي محالة الى المجلس الاقتصادي والاجتماعي بمذكرات للامين العام (E/4197 و Add.1-2) ؛ واتحاد البريد العالمي ، " تقرير عن اعمال الاتحاد ، ١٩٦٥ " (برن ، ١٩٦٦) ، و ' تقرير موجز عن اعمال اتحاد البريد العالمي في عام ١٩٦٥ ' (برن ، ١٩٦٦) ، وهما محالان الى المجلس الاقتصادي والاجتماعي بمذكرتين للامين العام (E/4199 و Add.1) ؛ والاتحاد الدولي للمواصلات السلوكية واللاسلكية ، ' تقرير عن نشاطات الاتحاد الدولي للمواصلات السلوكية واللاسلكية في عام ١٩٦٥ ' (جنيف ، ١٩٦٦) ؛ و ' التقرير الخامس للاتحاد الدولي للمواصلات السلوكية واللاسلكية عن المواصلات السلوكية واللاسلكية واستخدام الفضاء الخارجي في الأغراض السلمية ' (جنيف ، ١٩٦٦) ، وهما محالان الى المجلس الاقتصادي والاجتماعي بمذكرتين للامين العام (E/4188 و Add.1) ؛ والمنظمة العالمية للأرصاد الجوية ، ' التقرير السنوي للمنظمة العالمية للأرصاد الجوية ، ١٩٦٥ ' (WMO - No.184.RP.67) (جنيف ، ١٩٦٦) ؛ " وتقرير تمهيدي للمنظمة العالمية للأرصاد الجوية عن عام ١٩٦٥ " ، وهما محالان الى المجلس الاقتصادي والاجتماعي بمذكرتين للامين العام (E/4182 و Add.1) ؛ و " التقرير السنوي للمنظمة الحكومية الدولية الاستشارية للملاحة البحرية ، ١٩٦٦ " (لندن) ، المحال الى المجلس الاقتصادي والاجتماعي بمذكرة للامين العام (E/4202) ؛ و " التقرير السنوي للوكالة الدولية للطاقة الذرية الى المجلس الاقتصادي والاجتماعي عن ١٩٦٤ - ١٩٦٥ " المحال الى المجلس الاقتصادي والاجتماعي بمذكرة للامين العام (E/4183) . (١) الوثائق الرسمية للمجلس الاقتصادي والاجتماعي ، الدورة الحادية والاربعون ، المرفقات ، البند ٣ من جدول الاعمال .

٦٦١ - وتتضمن المباحث التالية استعراضا للنشاطات المنفذة على مستوى الامانات كما تتجلى في التقرير الثاني والثلاثين للجنة التنسيق الادارية ، واستعراضا للتطورات الحاصلة على الصعيد الحكومي الدولي كما تتجلى في المناقشات المتعاقبة التي دارت في اللجنة الخاصة المعنية بالتنسيق ، وفي الاجتماعات المشتركة المعقودة بين اللجنة الخاصة ولجنة التنسيق الادارية ، واخيرا في المجلس ذاته .

المبحث الاول

اعمال لجنة التنسيق الادارية

٦٦٢ - وعرف تقرير لجنة التنسيق الادارية (E/4191) ، (١) الذي تناول عددا اكبر من نى قبل من المواضيع ، عدة حالات امكن فيها تذليل مصاعب التنسيق ، منها مثلا الجمع بين البرنامج الموسع للمساعدة التقنية والصندوق الخاص . وأشار كذلك الى مشاكل تنسيق جديدة كالتى تتعلق منها بالانماء الصناعي . وظهر التقرير مدى زيادة لجنة التنسيق الادارية لاهتمامها بالتنسيق " الايجابي " ، باعتباره متميزا عن التنسيق الذى يرمى الى مجرد تجنب التداخل والازدواج .

٦٦٣ - وعرض التقرير الخطط المشتركة بين الوكالات للتعاون في السنة الدولية لحقوق الانسان ، (٢) ووصف الطريقة التى تتعاون بها الوكالات في مختلف الميادين ، من بينها العلوم التقنية ، والتعليم والتدريب ، والسكان والتحصير ، والنتائج الاقتصادية والاجتماعية لنزع السلاح ، واستخدام الفضاء الخارجى في الأغراض السلمية .

٦٦٤ - وتضمن التقرير كذلك فروعاً عن العقد الانمائى ، وتقييم برامج المساعدة التقنية ، واعداد ميزانيات الوكالات ، وكلها مواضيع قدمت عنها تقارير مستقلة الى المجلس .

المبحث الثاني

اعمال اللجنة الخاصة المعنية بالتنسيق

٦٦٥ - اولت اللجنة الخاصة المعنية بالتنسيق اهتمامها الخاص ، في دورتها الرابعة المنعقدة في ايار (مايو) وحزيران (يونيه) ١٩٦٦ ، للتقرير الثاني والثلاثين للجنة التنسيق الادارية (E/4191) . (٣) واقترحت اللجنة الخاصة ، في تقريرها هي (E/4215) ، (٣) ان يكون

(١) المرجع الاخير .

(٢) انظر الفرع الخامس من الفصل الحاشر .

(٣) الوثائق الرسمية للمجلس الاقتصادى والاجتماعى ، الدورة الحادية والاربعون ، المرفقات ،

البند ٣ من جدول الاعمال .

تقرير لجنة التنسيق الإدارية أكثر انتقائية ، مع الحرص في الوقت نفسه على تضمينه التفاصيل الكاملة فيما يتعلق بالمشاكل التي لم تحل . واشير بقصر محتويات تقرير لجنة التنسيق الإدارية على المسائل ذات الأهمية الخاصة للمجلس ، كما رؤى انه يمكن تحسينه بتضمينه مقدمة توجز الاتجاهات الرئيسية في التعاون بين الوكالات ، وتبيان المهام الرئيسية المنجزة والمصاعب الرئيسية التي لا تزال قائمة . وتقرر انه ينبغي ادخال بعض التحسينات على شكل التقرير وذلك لرسم صورة اوضح عن نشاطات لجنة التنسيق الإدارية وتقديم المزيد من التفاصيل عن الاتفاقات المصقودة بين الوكالات .

٦٦٦ - وايدت اللجنة الخاصة ملاحظات على اجزاء مختلفة من تقرير لجنة التنسيق الإدارية ، ولا سيما الاجزاء المتعلقة بالانماء الصناعي ، وتقييم البرامج ، والتجارة والانماء ، وتطبيقات العلم والتقنية على الانماء ، والنتائج الاقتصادية والاجتماعية لنزع السلاح ، وانماء الموارد البشرية واستخدامها ، والبرنامج العالمي لتحميم معرفة القراءة والكتابة في العالم ، ومسائل السكان ، واعداد وتقديم ميزانيات الوكالات ، والتعاون في ميدان الاعلام ، واستعراض نشاطات لجنة التنسيق الإدارية وسيرها .

٦٦٧ - وفيما يتعلق بنشاطات لجنة التنسيق الإدارية وسيرها ، اكدت اللجنة الخاصة على الدور الذي ستقوم به لجنة التنسيق الإدارية ليس فيما يتعلق بالتنسيق فحسب ، بل وكذلك فيما يتعلق بالمشاكل الاعم التي يحنى بها المجلس . واشير الى انه ينبغي الا تضطلع لجنة التنسيق الإدارية بوظائف الهيئات الحكومية الدولية ، ولكن رؤى ان عليها ان تقدم الى الهيئات الحكومية الدولية المختصة اقتراحات بشأن التدابير المنسقة الرامية الى حل المشاكل الجديدة التي تظهر في الميدانين الاقتصادى والاجتماعي وميدان حقوق الانسان .

٦٦٨ - وتقرر ان يطلب الى لجنة التنسيق الإدارية ان تضمن تقريرها التالي موجزا شاملا عن التطورات الاخيرة في ميدان التنسيق على الصعيد الاقليمي .

٦٦٩ - ونظارت اللجنة الخاصة كذلك في التقارير السنوية للوكالات المتخصصة والوكالة الدولية للطاقة الذرية .

٦٧٠ - واتخذت اللجنة الخاصة ، فيما يتعلق باجراءاتها المقبلة ، علاوة على توصياتها بشأن برنامج الاعمال ، (١) عددا من الاقتراحات الاخرى ، ولا سيما بشأن تمديد ولاية اعضائها ، وتمديد فترة اجتماعها ، وتغيير اسمها الى " لجنة البرنامج والتنسيق " ليعبر عن مسئولياتها تعبيرا اوفى .

(١) انظر الفصل الاول .

المبحث الثالث

الاجتماعات المشتركة بين لجنة التنسيق الادارية واللجنة الخاصة المعنية بالتنسيق

٦٧١ - عقدت اللجنة الخاصة المعنية بالتنسيق ولجنة التنسيق الادارية ، وفقا لقرار المجلس ١٠٠٠ (الدورة ٣٩) ، اجتماعات مشتركة لأول مرة في تموز (يولييه) ١٩٦٦ . وكان الغرض العام من الاجتماعات هو تمكين الصلات بين اعضاء لجنة التنسيق الادارية واطباء المجلس زيادة تفهم آراء بعضهم بعضا .

٦٧٢ - وانصبت المناقشات ، الى حد كبير ، على الحالة القائمة للتعاون بين الوكالات ، والدور الخاص الذي يقوم به كل من المجلس ولجنة التنسيق الادارية ، والطرق التي يمكن بها زيادة فعالية اسهام لجنة التنسيق الادارية - والمجلس - في بلوغ الاهداف المشتركة . وناقش الاجتماع كذلك ، في الحدود التي سمح بها الوقت ، النواحي التنسيقية لبعض المسائل الموضوعية المعينة مثل عقد الامم المتحدة الانمائي ، ونشاطات الامم المتحدة في ميدان الانماء الصناعي ، ونواحي حقوق الانسان التي تهتم خاصة اعمال منظمات الامم المتحدة ، والمسائل المتعلقة بنشاطات مجموعة مؤسسات الامم المتحدة فيما يتعلق بتطبيق العلم والتقنية على الانماء ، والحاجة الى زيادة تدفق الاموال الى البلدان المتنامية ، وانماء الموارد البشرية واستخدامها . وهذا وقد اقتضى الامر ، فيما يتعلق ببعض المشاكل المشتركة بين المنظمات التي كانت مدرجة ايضا في جدول الاعمال ، مثل جدول المؤتمرات ، وععب الوثائق ، وتحسين اجهزة التشاور المسبق ، ان يتسرك النظر فيها للجنة التنسيق التابعة للمجلس .

٦٧٣ - ورأى معظم الاطباء ان حالة التنسيق بين المنظمات - الذي يهدف الى تفيدي الازدواج والتداخل غير المجدي - حالة مرضية بوجه عام وهي في تحسن دائم . غير ان البعض رأوا انه لا يزال هنالك مجال واسع لتأمين نوع من التنسيق يتسم بمزيد من الايجابية والدينامية ، ويهدف الى تأمين الانتفاع الاقصى بالموارد المتوفرة ، وزيادة الفعالية العالمية للجهود التي تبذلها اسرة مؤسسات الامم المتحدة . ويقتضي تحقيق ذلك المهدف التعاون والتنسيق في مرحلة التخطيط فضلا عن المراحل اللاحقة من مراحل الاعمال .

٦٧٤ - ورأت اغلبية الاطباء كذلك ان اشتراك الوكالات اشتراكا فعالا في اعمال المجلس امر مستصوب للخاية ، وانه ينبغي بذل كل جهد للتشاور التام مع الوكالات بشأن ما يهمها من مشاريع القرارات التي تعرض على المجلس . واعتبرت الاجتماعات المشتركة بداية " حوار " بين اعضاء المجلس واطباء لجنة التنسيق الادارية ، واعرب عن الامل في الاستمرار في تلك الاجتماعات .

٦٧٥ - وفيما يتعلق بالدور الخاص لكل من المجلس ولجنة التنسيق الإدارية في تأمين التنسيق على الصعيد الدولي، أكد بعض المشتركين في المناقشة على أن المسؤولية الأخيرة في هذا المجال تقع على عاتق المجلس، رغم إقرارهم بالمساهمة الأساسية التي يمكن أن تقدمها لجنة التنسيق الإدارية. ولكن تم التأكيد، من ناحية أخرى، على تزايد أهمية مبادرات لجنة التنسيق الإدارية في تبيان المشاكل للمجلس واقتراح التغييرات التي يلزم إحداها في النواحي التي تؤكد لها البرامج. وانعقد الاتفاق العام على أن دورى لجنة التنسيق الإدارية والمجلس متكاملان، وأنه ينبغي للجنة التنسيق الإدارية أن تقوم بدور أكثر إيجابية إزاء المجلس.

٦٧٦ - أما فيما يتعلق بالمسائل الموضوعية التي درست دراسة خاصة، فقد وجه اهتمام خاص إلى منظمة الأمم المتحدة للأنماء الصناعي المزمع إنشاؤها. وفي ختام المناقشة، أعرب الأمين العام عن اعتقاده، بوصفه رئيساً للجنة التنسيق الإدارية، أنه يمكن للحكومات فضلاً عن أعضاء لجنة التنسيق الإدارية أن يتوصلوا إلى اتفاق بشأن ترتيبات التنسيق اللازمة لتجنب الازدواج والانتفاع الأقصى من تجارب ومرافق المنظمات الدولية القائمة في الشؤون المتصلة بالأنماء الصناعي. وأعرب الأمين العام عن أمله أنه ينبغي، تحقيقاً لذلك الهدف، إجراء سلسلة مستمرة من التبادلات عن طريق المشاورات، وأن هذه المشاورات ينبغي أن تكون من اختصاص لجنة التنسيق الإدارية وقد تقتضي إنشاء جهاز دائم في إطار لجنة التنسيق الإدارية.

٦٧٧ - وبالإضافة إلى ذلك، فقد بحث بعض نواحي أعمال اللجنة الاستشارية لتطبيق العلم والتقنية على الأنماء، وكذلك الخطط المتعلقة بالاحتفال، في عام ١٩٦٨، بالسنة الدولية لحقوق الإنسان.

٦٧٨ - ورؤى، أخيراً، أن الاجتماعات قد ساعدت على توثيق عرى العلاقات وتحسين التفاهم بين المجلس ولجنة التنسيق الإدارية، وأعرب عن الأمل في أن تؤدي تلك الاجتماعات، في المدى الأول، إلى زيادة فعالية التنسيق على كل من المستوى الحكومي ومستوى الأمانات. واجتمع الأعضاء على ضرورة الاستمرار في عقد الاجتماعات المشتركة في السنوات المقبلة.

المبحث الرابع

مناقشات المجلس

٦٧٩ - أعلن الأمين العام، في بيان القاءه عند افتتاح المناقشة في المجلس، (١) أن اللجنة الاستشارية لتطبيق العلم والتقنية على الأنماء ولجنة التخطيط الانمائي الجديدة هما بمثابة أداتين جديدتين هامتين للعمل التعاوني بين أعضاء أسرة مؤسسات الأمم المتحدة، تساعد هما، في ذلك

المضمار، لجنة التنسيق الإدارية التي اخذت تنشيء تدريجياً نوعاً من التنسيق يتسم بمزيد من الإيجابية والدينامية . وذلك ان اجراءات التنسيق تفيد في تجنب التداخل والازدواج ، كما انها تستخدم من اجل ايجاد وجهة واطار للعمل الذي تم الاتفاق عليه ، وتأمين التوفيق بين النشاطات المختلفة بالإضافة الى تأمين ممارسة مسؤوليات اسرة مؤسسات الامم المتحدة بأقصى ما يمكن من التبصر والانسجام .

٦٨٠ - وقد اشترك ممثلو الوكالات في المناقشات اشتراكاً كان أكثر ايجابية الى حد ما منه في الاعوام السابقة ، وبحث اعضاء المجلس المسائل الحامة المتصلة بالسياسة فضلاً عن الامور التنظيمية والاجرائية المفصلة . ولوحظ انه توجه الآن اهمية اكبر الى التنسيق ، كما يرحب بالاتجاه نحو " التنسيق الايجابي " الذي يرمي الى تأمين العمل المشترك .

٦٨١ - واعرب عن آراء شتى فيما يتعلق بطبيعة التنسيق . فكان هناك رأى يقول ان ثمة ثلاثة انواع من التنسيق ، هي التنسيق بين الوكالات ، وتنسيق الآراء المعرب عنها باسم الحكومات في مختلف الهيئات الدولية ، وتنسيق برامج المساعدات التقنية الثنائية والمتعددة الاطراف . وقد مضى التنسيق بين الوكالات ما هو أبعد من البحث عن العلول وبدأ يعالج المشاكل العملية ، وهو يتخذ الآن طابع التعاون البناء والتخطيط المشترك لتحقيق التوزيع الرشيد للجهود المبذولة والتكامل الحقيقي فيما بينها . وذهب رأى آخر الى ان انشاء وكالات ومنظمات جديدة قد اظهر بوضوح اهمية التنسيق المركزي ؛ وان من مسؤوليات المجلس ان يؤمن اسهام النشاطات الشديدة التنوع التي تقوم بها كل منظمة من المنظمات اسهاماً يتسم بالانسجام في تحقيق الاهداف المشتركة التي ينص عليها ميثاق الامم المتحدة .

٦٨٢ - وذكر البعض كذلك ان التنسيق معناه السعي الى تأمين التعاون الرشيد عن طريق القضاء على الازدواج وتبديد الجهود ، وهو ينطوي على ناحيتين مختلفتين : اولاهما ، معرفة الغايات والاهداف المحددة وتقرير اولويات ؛ وثانيهما ، ازالة العقبات التي تعترض سبيل تحقيق تلك الاهداف . ولذلك ينبغي ان يكسب التنسيق عمل الامم المتحدة المزيد من الفعالية وان يطلع الموارد للاضطلاع بالمزيد من النشاطات . كما ان جميع الموارد المتوفرة للوكالات الخاصة ينبغي ان تحبأ لحل المشاكل الاساسية للانماء الاقتصادي والاجتماعي ، وينبغي الا يؤدي توسيع نشاطات الوكالات الى زيادة مفرطة في ميزانياتها وملاكاتها بل الى الانتفاع بالفعل بالموارد المتوفرة .

٦٨٣ - وبحث المجلس ، عند نظره في تقارير الوكالات المتخصصة ، النواحي التنسيقية في اعمال الوكالات كما تجلت في تقاريرها المختلفة ، وبحث كذلك شكل ومضمون الموجزات التحليلية ، فضلاً عن الاجراءات المتعلقة بدراستها الموضوعية (انظر الفرع الثاني ادناه) . ولوحظ ان معظم التقارير قد عبرت عن المقدار الكبير من التعاون بين الوكالات الذي نشأ ونما عبر السنين . ورأى احد الممثلين ان المنظمات الصغيرة خاصة قد بدت مضممة على الانتفاع الاقصى بالوسائل المحدودة المتاحة لها وذلك بتنسيق نشاطاتها مع نشاطات الهيئات الاخرى .

٦٨٤ - ورأى عدد من الوفود انه ينبغي للمجلس ان يركز جهوده كل عام في دراسة اعمال وكالة واحدة او وكالتين . غير انه تقرر انه يفضل التركيز في ميدان واحد او ميدانين من ميادين النشاط المشتركة بين عدة وكالات ، ان ذلك يمكن الحكومات من المقارنة بين آرائها المتصلة بتلك الميادين وان تتعمق في دراستها (انظر النبذة ٦٤٠ أدناه) .

٦٨٥ - واولي اهتمام كبير لاقتراح يرمي الى استعراض الوكالات والبرامج القائمة في اطار اسرة مؤسسات الامم المتحدة (انظر النبذتين ٧٠٢ و ٧٠٤ أدناه) . وفيما يلي وصف لبحث المسائل الاخرى التي انتهت باتخاذ المجلس لقرارات وتوصيات بشأنها .

الفرع الثاني

المسائل الخاصة التي بحثها المجلس

المبحث الاول

الاحكام المتعلقة بنشاطات اللجنة الخاصة المعنية بالتنسيق وسيرها

٦٨٦ - رحب المجلس بنتائج الاجتماعات المشتركة بين اللجنة الخاصة المعنية بالتنسيق ولجنة التنسيق الادارية ، وايد ما اوصت به من الاستمرار في عقد تلك الاجتماعات في المستقبل . واعرب بعض اعضاء المجلس عن ارتياحهم للبداية المفيدة التي حققتها اللجنة الخاصة المعنية بالتنسيق ، بعد اعادة تنظيمها ، واعربوا عن الامل في ان تولي اللجنة ، في السنوات المقبلة ، اهتماما خاصا للتحرف على مشاكل التنسيق التي تقتضي البحث من المجلس واقتراح الحلول لها . ولوحظ كذلك انه قد استحال على اللجنة الخاصة ان تبحث بالتفصيل برنامج اعمال الامم المتحدة في الميدانين الاقتصادي والاجتماعي وميدان حقوق الانسان .

٦٨٧ - وفي القرار ١١٧١ (الدورة ٤١) ، ايد المجلس توصية اللجنة الخاصة الداعية الى تكليفها بمسؤولية اجراء استعراض سنوي عام لبرنامج اعمال الامم المتحدة في الميدانين الاقتصادي والاجتماعي وميدان حقوق الانسان ، مع توجيه اهتمام خاص كل عام الى بعض اجزائه ، وفقا لمقتضى الحال . وقرر المجلس ان تجتمع اللجنة الخاصة مرتين كل سنة : المرة الاولى ، لاستعراض برنامج اعمال الامم المتحدة ؛ والمرة الثانية ، للنظر في تنسيق نشاطات الامم المتحدة ، والوكالات المتخصصة ، والوكالة الدولية للطاقة الذرية . والتمس المجلس من الامين العام ان يقدم اليه كل البيانات المختصة المتعلقة بالبرامج ، ومن بينها مشاريع ميزانياتها ، في اقرب وقت ممكن ، لكي يتسنى للجنة الخاصة البدء في عملية استعراض برنامج الامم المتحدة في اقرب فرصة ممكنة . واعترف المجلس كذلك بأن توفر

الاستمرارية في تكوين اللجنة الخاصة امر له اهمية خاصة ، وانه من المصلحة دراسة امكانية اختصار اعضائها لفترة اطول . وقرر كذلك ان يخير اسم اللجنة الخاصة الى " لجنة البرنامج والتنسيق " للتعبير عن مسئولياتها المزدوجة على نحو اوفى .

المبحث الثاني

الترتيبات المتعلقة بعرض التقارير التحليلية للوگالات المتخصصة والوكالة الدولية للطاقة الذرية

٦٨٨ - رحب اعضاء المجلس بالتقارير التحليلية الجديدة التي اعدتها الوکالات المتخصصة وفقا لقرار المجلس ١٠٩٠ واو (الدورة ٣٩) ، ورأوا انها قد ساعدت المجلس على تفهم اعمال الوکالات والمشاكل التي تواجهها . فیرانهم رأوا على انه يمكن تحسين شكل التقارير وتوجيهه . واقترحوا ان تحدد تلك التقارير بوضوح النشاطات التي قد تنطوى على ازدواج الحمل مع الوکالات الاخرى ، وان تعتوى كذلك على فصل عن المساعدة التقنية . وذكروا انه يمكن وضع التقارير وفوق الاطار التالي : التطورات الدستورية ، ونشاطات الهيئات الرئيسية للوكالة مقدمة التقرير خلال السنة المستعرضة ، والتطورات الرئيسية الجديدة في البرنامج ، وبيان عن ميزانية السنة المستعرضة ومشروع الميزانية المقبلة ، والتنسيق مع الامم المتحدة والوکالات المتخصصة الاخرى والهيئات الاخرى التابعة للامم المتحدة ، ونشاطات المساعدة التقنية ، وعرض التطورات الحاصلة في كل ميدان من الميادين الرئيسية لنشاطات الوكالة مقدمة التقرير . واقترحوا كذلك تضمين التقرير فصلا عن المسائل الادارية .

٦٨٩ - وفي القرار ١١٧٢ (الدورة ٤١) ، التمس المجلس من الوکالات المتخصصة والوكالة الدولية للطاقة الذرية ان تتبع الى حد كبير ، لدى اعدادها موجزاتها التحليلية المقبلة ، نمطاً موحداً تضعه لجنة التنسيق الادارية في ضوء الاقتراحات التي تقدم في المجلس . والتمس كذلك من الوکالات ان تضمن موجزاتها التحليلية معلومات عن نفقات برامجها ومشاريعها الرئيسية ، وان تصدر تقاريرها السنوية وموجزاتها في الوقت المناسب لنظرها من قبل لجنة البرنامج والتنسيق . والتمس المجلس من الامين العام ان يحدد سنوياً ، بالتشاور مع لجنة التنسيق الادارية ، عرضاً موجزاً للنقاط الرئيسية الواردة في التقارير السنوية والموجزات التحليلية للوکالات وتقرير لجنة التنسيق الادارية ، موجهاً اهتمام لجنة البرنامج والمجلس الى المسائل التي قد تستلزم نظرهما الخاص .

٦٩٠ - ورأى المجلس كذلك ان من المستصوب ، عند اجرائه بحثه العام في المستقبل ، ان يوجه اهتماماً خاصاً الى بحث ميادين نشاط معددة مشتركة بين الوکالات المتخصصة والوكالة الدولية للطاقة الذرية ، والتمس من لجنة البرنامج والتنسيق ان تقدم اقتراحات لهذا الغرض بالتشاور مع لجنة التنسيق الادارية .

٦٩١ - وفي اثناء المناقشة التي ادت الى اتخاذ القرار، لفت ممثلو عدد من الوكالات المتخصصة النظر الى احكام اتفاقاتها مع الامم المتحدة . وفيما يتعلق بما طلبة المجلس من معلومات عن النفقات ، افاد اصحاب القرار ، ردا على الاستفسارات التي وجهتها وكالات شتى ، ان المصارف بالنفقات في هذا الشأن هو تقديم ارقام اجمالية عنها لا ارقام مفصلة .

المبحث الثالث

التقريران المتعلقان بالنفقات المخصصة
لبرامج مجموعة مؤسسات الامم المتحدة
وبالعرض الموحد للميزانيات

٦٩٢ - التمس المجلس ، في قراره ١٠٩٠ دال (الدورة ٣٩) ، من لجنة التنسيق الادارية ان تقدم اليه تقريراً يتضمن قائمة بنشاطات الامم المتحدة والوكالات المتخصصة والوكالة الدولية للطاقة الذرية في الميادين التي تهم المجلس ، مع بيان النفقات اللازمة التي تمول من الميزانيات العادية للمنظمات او بموجب برامجها للنفقات الخارجة عن الميزانية على السواء . والتمس من لجنة التنسيق الادارية ان تقدم اليه ، اولاً ، بعض الاقتراحات المفصلة عن اختيار المواضيع التي ينبغي ادراجها في التقرير .

٦٩٣ - وفي القرار نفسه ، التمس المجلس من لجنة التنسيق الادارية ان تستمر في دراسة امكانية استخدام قالب موحد لاعداد وعرض ميزانيات الوكالات المتخصصة والوكالة الدولية للطاقة الذرية ، وان تقدم تقريراً يحدد الحلول العملية الممكنة اقتراحها ويعرض ، عند الاقتضاء ، الاسباب المانعة من استخدام مثل ذلك القالب .

٦٩٤ - وبناء على ذلك ، عرض على المجلس (١) في دورته الاربعين تقرير (E/4156) (٢) يتضمن اقتراحات لجنة التنسيق الادارية المتعلقة بتصنيف المواضيع التي ينبغي ادراجها في التقرير الذي يوضع عن النفقات المخصصة للبرامج . وطلب المجلس الى لجنة التنسيق الادارية ان تعيد النظر في ذلك التصنيف ، مع مراعاة الآراء المعرب عنها في دورة المجلس الاربعين ، وفي ضوء اية ملاحظات تبديها اللجنة الاستشارية لشؤون الادارة والميزانية ولجنة الخبراء الخاصة المعنية ببحث مالية الامم المتحدة والوكالات المتخصصة . والتمس المجلس كذلك من لجنة التنسيق الادارية ان تقدم اليه ، في دورته الاربعين ، على اساس تجريبي ، تقريراً يشابه التقرير المقترح تقدمه في قرار المجلس ١٠٩٠ دال (الدورة ٣٩) .

(١) E/SR.1413 .

(٢) الوثائق الرسمية للمجلس الاقتصادي والاجتماعي ، الدورة الاربعون ، المرفقات ، البند

١٢ من جدول الاعمال .

٦٩٥ - وقد عرض ذلك التقرير على المجلس ، في دورته الحادية والاربعين ، " على اساس تجريبي " (E/4209) ، (١) وهو يبين نفقات مجموعة مؤسسات الامم المتحدة حسب الوكالة وحسب البرامج الرئيسية . كذلك تضمن تقرير لجنة التنسيق الادارية سلسلة من الجداول التي تظهر :
(أ) مجموع النفقات الممولة من الميزانية الحادية ومن المصادر الخارجة عن الميزانية ، لكافة منظمات الامم المتحدة ، مصنفة حسب نوع النشاط ؛ (ب) ونفقات كل منظمة ، مصنفة حسب نوع النشاط ؛
(ج) والنفقات الممولة من الميزانية الحادية ومن مصادر خارجة عن الميزانية ، لكل منظمة من المنظمات ، مصنفة حسب نوع النشاط . وتضمن التقرير ، فيما يتعلق بكل حالة ، ارقاما خاصة لعام ١٩٦٥ وارقاما تقديرية لعام ١٩٦٦ . وتضمن التقرير كذلك ملاحظات عن تصنيف النشاطات المستخدم ، وعن اسمية برامج النشاطات المختلفة بالنسبة الى كل منظمة من المنظمات .

٦٩٦ - كذلك عرض على المجلس ، في دورته الحادية والاربعين ، تقرير للجنة التنسيق الادارية عن مسألة وضع قالب الموحد لاعداد وعرض ميزانيات الوكالات المتخصصة والوكالة الدولية للطاقة الذرية (E/4193) . (١) وأشار التقرير الى ان كل محاولة لوضع قالب واحد للميزانية تصطدم بصعوبتين ، اولاهما هي ضرورة تقديم مشروع البرنامج والميزانية لكل منظمة من المنظمات الى هيئتها التشريعية في انسب شكل يلائم مقياس وطبيعة عملياتها ؛ وثانيتهما هي حاجة كل منظمة من المنظمات الى الابقاء على المرونة وعلى قدرتها على اجراء التغييرات اللازمة في قالب ميزانيتها متى اقتضى ذلك تطور البرامج او الاولويات او الهياكل . وذكرت لجنة التنسيق الادارية في تقريرها انه يستحيل التوفيق بين تلك المقترحات وبين اتخاذ قالب موحد لعرض الميزانيات . غير ان اللجنة اعربت عن املها في ان يشكل التقرير الموضوع عن النفقات حسب برامج النشاطات (E/4209) خطوة مفيدة اولى في سبيل تلبية اهم حاجات المجلس السي معلومات من هذا النوع .

٦٩٧ - وفي اثناء مناقشة التقارير في المجلس ، اشير الى ان التقرير الموضوع عن النفقات المخصصة لبرامج مجموعة مؤسسات الامم المتحدة سيساعد المجلس كثيرا في اعماله من حيث ان المعلومات التي يتضمنها قد جمعت على اساس يتيح امكانية المقارنة النسبية بينها . وقيل ان النظام المقترح في التقرير وان لم يكن يشكل " عرضا موحداً " ، فانه ينبغي ان يوضع موضع التجربة ، ويمكن تعد يله خلال ذلك لتحسين امكانية المقارنة بين المعلومات .

٦٩٨ - وبناء على ذلك ، قرر المجلس (٢) وجوب القيام سنويا بوضع تقرير مماثل لهذا عن نفقات مجموعة مؤسسات الامم المتحدة - مع اذ خال اية تحسينات تقنية قد يلزم ادخالها فيه لجعله

(١) الوثائق الرسمية للمجلس الاقتصادي والاجتماعي ، الدورة الحادية والاربعون ، المرفقات ، البند ٣ من جدول الاعمال .
(٢) E/SR.1445 .

أكثر نفعا كدليل يسترشد به في وضع السياسة العامة - وتقدمه الى المجلس في دورته الصيفية، والى هيئات الامم المتحدة الاخرى المعنية، مثل اللجنة الاستشارية لشئون الادارة والميزانية واللجنة الخامسة للجمعية العامة .

٦٩٩ - اما فيما يتعلق بوضع قالب موحد للميزانيات، فقد اشار المجلس الى ان المسألة ستعرض على الجمعية العامة في دورتها الحادية والعشرين .

المبحث الرابع

التنسيق والتعاون بين المعاهد المعنية بالتخطيط والتدريب والبحث

٧٠٠ - كان من بين المسائل التي وردت في تقرير لجنة التنسيق الادارية ورأى المجلس انها تستحق الاستمرار في ايلاء الاهتمام لها مسألة التنسيق والتعاون بين المعاهد المعنية بالتخطيط والتدريب والبحث (E/4191، الفصل السابع) . وقد اعرب المجلس، في قراره ١١٧٥ (الدورة ٤١)، عن ادراكه لاهمية التدريب بالنسبة الى البلدان المتنامية في تخطيط الانماء الاقتصادي، وعلم اعترافه بفائدة العمل الذي تقوم به في هذا الشأن الوكالات المتخصصة ومعاهد التخطيط المنشأة خصيصا لهذا الغرض . وأشار ايضا الى ادراكه ان التخطيط الانمائي لا ينطوي على نواح قومية فحسب، بل وكذلك على نواح اقليمية وعالمية تعزز بعضها بعضا، الامر الذي يقتضي التفاعل المستمر للأراء والتجارب فيما بينها . واتمس المجلس من لجنة التنسيق الادارية ان تعتمد، بالتشاور مع اللجان الاقتصادية الاقليمية وفي ضوء الملاحظات المختصة الواردة في تقرير لجنة التنسيق الادارية، الى اقتراح الطارق الرامية الى تأمين التنسيق الصحيح للمساهمة التي يمكن للامم المتحدة والوكالات المتخصصة ان تقدمها الى معاهد التخطيط والتدريب والبحث، وذلك عن طريق التشاور والتعاون المنظمين، واعلام المجلس بالنتائج في دورته الثالثة والاربعين .

المبحث الخامس

التنسيق على الصعيد المحلي

٧٠١ - احاط المجلس علما، (١) في دورته الحادية والاربعين، بالتقرير المؤقت (E/4205) (٢) الذي اعده الامين العام عملا بقرار المجلس ١٠٩٠ باء (الدورة ٣٩) الذي طلب

(١) E/SR.1445 .

(٢) الوثائق الرسمية للمجلس الاقتصادي والاجتماعي، الدورة الحادية والاربعين، المرفقات،

البند ٣ من جدول الاعمال .

فيه المجلس الى الامين العام ان ينظر في امكانيات تحسين الترتيبات المتخذة لتنسيق برامج المساعدة التقنية المتعددة الاطراف . وذكر التقرير المؤقت انه قد اشير على الامين العام بأن يحسن اكتساب المزيد من الخبرة في العمليات المحلية المضطلع بها في اطار برنامج الامم المتحدة الانمائي المنشأ حديثاً قبل محاولة اعلام المجلس عن مشاكل التنسيق على الصعيد المحلي ، وهي مشاكل هامة ولكنها متشعبة متشابكة . ولذلك فقد اقترح الامين العام ارجاء تقديم التقرير النهائي الى دورة المجلس الثالثة والاربعين .

المبحث السادس

الاقتراح المتعلق باستعراض وكالات وبرامج اسرة مؤسسات الامم المتحدة

٧٠٢ - قدم ، في دورة المجلس الحادية والاربعين ، اقتراح باجراء استعراض وتقييم كامليين وموضوعيين لهيكل ووظائف واجراءات وتمويل وانجازات الوكالات المتخصصة والوكالة الدولية للطاقة الذرية فضلاً عن برامج الامم المتحدة في الميدانين الاقتصادي والاجتماعي . واشير بأن يساعد معهد الامم المتحدة للتدريب والبحث في تلك المهمة ، رغم ان الهيئة التي تعنى باجراء الاستعراض ينبغي ان تتكون من ممثلي الدول الاعضاء وخبراء ينتمون الى مختلف البلدان . وجرى التأكيد على ان الخبرة الوحيدة من ذلك الاقتراح هو تمكين الوكالات من انجاز مهمتها بمزيد من الفعالية . وفي اثناء مناقشة الاقتراح في المجلس ، اشار عدة اعضاء الى ان اعمال لجنة الخبراء الخاصة المعنية بمبحث مالية الامم المتحدة والوكالات المتخصصة تناولت بعض النواحي الموضوعية فضلاً عن بعض النواحي الادارية لاعمال اعضاء اسرة مؤسسات الامم المتحدة ، وان الجمعية العامة ستبحث في دورتها العادية والحشرين تقرير لجنة الخبراء الخاصة .

٧٠٣ - واعرب ممثلو عدد من الوكالات المتخصصة والوكالة الدولية للطاقة الذرية عن قلقهم ازاء الآثار القانونية والدستورية المترتبة على الاقتراح . واشير الى ان اعادة النظر ، ولا سيما في وظائف وهياكل الوكالات ، تقع بكاملها في دائرة اختصاص الهيئات التنفيذية والتشريعية للوكالات ذاتها .

٧٠٤ - وقد قرر المجلس ، في قراره ١١٧٣ (الدورة ٤١) ، ان يدرج المسألة التي ينطوى عليها الاقتراح في جدول الاعمال المؤقت للدورة المناسبة في عام ١٩٦٧ ، وان يدرسها في اطار احكام الميثاق المختصة . والتمس ايضاً من الامين العام ان يقدم الى المجلس في تلك الدورة ما هو متاح من الوثائق التي تمكنه من النظر اللازم في تلك المسألة .

المبحث السابع

الترتيبات الرامية الى تعزيز لجنة التنسيق الادارية

٧٠٥ - اعلم المجلس ، في دورته الحادية والاربعين ، بالترتيبات التي اتخذت عام ١٩٦٦ لتعزيز امانة لجنة التنسيق الادارية ، وفقا لقرار المجلس ١٠٩٠ (حاء) (الدورة ٣٦) (E/4233) . (١)

ولوحظ ان التقرير الموضوع عن الاجتماع المشترك بين اللجنة الخاصة المعنية بالتنسيق ولجنة التنسيق الادارية قد حث على تعديل تنظيم اعمال لجنة التنسيق الادارية وتعزيز ملاكاتها لكي يتسنى لها القيام بدور اكثر ايجابية حيال المجلس . ورؤى كذلك انه ينبغي لها ان تقوم بدور اكبر في تخطيط وتنفيذ البرامج التي تهم عدة وكالات ، فضلا عن تبيان المشاكل التي لا تلقى الاهتمام الكافي .

٧٠٦ - وبناء على ذلك ، اتخذ المجلس قرارا (١١٧٤) (الدورة ٤١) () التمس فيه من الامين العام ان يتابع ، مع الرؤساء التنفيذيين للوكالات المتخصصة والوكالة الدولية للطاقة الذرية ، في استقصاء افضل الطرق لتعزيز وتمويل ملاك موسع من الموظفين المتفرغين المتاحين للجنة التنسيق الادارية وللشؤون المشتركة بين الوكالات ، بما في ذلك امكانية الاستعانة ، فيما يتعلق بالملاقات ، بتدبير مماثلة للتدابير المطبقة لاغراض الهيئة الاستشارية للخدمة المدنية الدولية واللجنة الاستشارية لشؤون الادارة والميزانية ، او اللجوء ، حسب الامكان عند الاقتضاء ، الى موارد الملاكات المتوفرة لمجموعة منظمات الامم المتحدة . والتمس المجلس من الامين العام ان يتخذ التدابير اللازمة لتنفيذ القرار ، مستخدما قدر الامكان الملاكات الحالية للامم المتحدة والوكالات ، وان يعلم المجلس بما يلزم عن ذلك في دورته الثالثة والاربعين .

الفرع الثالث

نقل مسئوليات واموال اتحاد الاغاثة الدولي الى الامم المتحدة

٧٠٧ - عرض على المجلس ، (٢) في دورته الحادية والاربعين ، مذكرة ايضاحية وجهها ممثل

(١) الوثائق الرسمية للمجلس الاقتصادي والاجتماعي ، الدورة الحادية والاربعون ، المرفقات ، البند ٣ من جدول الاعمال .

(٢) (٢) E/SR.1443 ; E/AC.24 /SR.311 .

فرنسا الدائم لدى الامم المتحدة الى الامين العام بشأن اتحاد الاغاثة الدولي (E/4227) ، (١)
وكذلك نص قرار اتغذته اللجنة التنفيذية للاتحاد (E/4227/ Add.1) .

٧٠٨ - وشرح ممثل فرنسا الدائم في مذكرته ان الاتحاد انشيء عام ١٩٢٧ للضرر——يين
التاليين : (أ) تزويد السكان ، في حالة وقوع اية كارثة نتيجة لقوة قاهرة ، بالاسعاف الاولي عن طريق
الاموال والموارد والمساعدات بكافة انواعها ؛ (ب) تنسيق جهود منظمات الاغاثة في حالة وقوع اية
كارثة عامة ؛ بيد ان الاتحاد لم يتلق الموارد الكافية لتحقيق هذين الهدفين ، فقصر نشاطاته على
البحث العلمي واعداد الوثائق . ولذلك فقد قررت لجنته التنفيذية ، في القرار المعروض على المجلس ،
نقل اموال الاتحاد ومسؤولياته الى الامم المتحدة بشرط واحد هو الابقاء على نفاذ اتفاقية عام ١٩٢٧
ومبدأ التزام التضامن القانوني المترتب على الدول الاعضاء .

٧٠٩ - وقد طالب المجلس الى الامين العام ، في قراره ١١٥٣ (الدورة ٤١) ان يبحث
مع اتحاد الاغاثة الدولي المدى الذى يمكن ان تشكل امواله ونشاطاته ومنشوراته ومحفوظاته اسهاما
مفيدا في العمل الحكومي وغير الحكومي الذى يضطلع به المجتمع الدولي به حاليا في ميدان المساعدة
في حالات وقوع الكوارث الطبيعية . وطلب اليه كذلك ان يتخذ التدابير التي يراها مستصوبة في
هذا الشأن ، وان يحلم المجلس عن هذا الموضوع في دورته الثانية والاربعين او الثالثة والاربعين .

(١) الوثائق الرسمية للمجلس الاقتصادي والاجتماعي ، الدورة الحادية والاربعون ، المرفقات ،
البند ٣٩ من جدول الاعمال .

Blank page

Page blanche

الفصل الخامس عشر

إعادة النظر في دور المجلس ووظائفه وإعادة تقييمها*

٧١٠ - واصل المجلس ، في دورته العادية والاربعين ، اجراء ما بدأ فيه عام ١٩٦٤ من إعادة النظر في دوره ووظائفه وإعادة تقييمها . وقد عرض عليه تقرير للأمين العام (E/4216)، (١) أعدت تلبية لقرار الجمعية العامة ٢٠٩٧ (الدورة ٢٠) . وكانت الجمعية قد بحثت المسألة في دورتها العشرين ، (٢) والتمست في قرارها ٢٠٩٧ (الدورة ٢٠) من الأمين العام أن يقدم اقتراحات مفصلة عن الطرق التي يمكن للمجلس ان يكيف بها اجراءاته واساليب عمله لكي يتمكّن من الاضطلاع بدوره بصورة فعالة .

٧١١ - وقد اشار الأمين العام في تقريره (E/4216) الى شتى التطورات الاخيرة التي تشمل خروجاً ملحوظاً عن الممارسات السابقة والتي سيكون لها آثارها الكبيرة في دور المجلس وسير عمله . وذكر ان اهم تلك التطورات هو زيادة عدد اعضاء المجلس ؛ كما ان من بينها انشاء لجنة التخطيط الانمائي ، وتوصيات اللجنة الخاصة المعنية بالتنسيق التي اعيد تنظيمها ، والتقارير المتعلقة بالعقد الانمائي ، والنفقات المخصصة لبرامج مجموعة مؤسسات الامم المتحدة ، وتقييم برامج المساعدة التقنية . و اضاف قائلاً ان المجلس يحتاج ، في جميع هذه الميادين ، الى الوقت الكافي لتقييم آثار التجديدات واهميتها .

٧١٢ - وبحث الأمين العام بعد ذلك المسائل المتعلقة بالوثائق ، وتحقيق توازن افضل في توزيع الاعمال بين الدورتين الربيعية والصيفية ، ودورية الاجتماعات التي تعقد ها هيئات المجلس الفرعية ، ودور الامانة العامة (ولا سيما باعتبارها واسطة اتصال بين الوفود) ، والعلاقات مع المنظمات الحكومية الدولية ، والنظام الداخلي للمجلس .

* بند في جدول الاعمال المؤقت للدورة الحادية والعشرين للجمعية العامة .

(١) الوثائق الرسمية للمجلس الاقتصادى والاجتماعي ، الدورة الحادية والاربعون ، المرفقات

البند ٤ من جدول الاعمال .

(٢) عرضت على الجمعية العامة ملاحظات الحكومات (E/4052 و Add.1-16)، وموجز تحليلي

لتلك الملاحظات (A/5920) ، وتقرير للأمين العام (الوثائق الرسمية للجمعية العامة ، الدورة

العشرون ، المرفقات ، البند ٩٦ من جدول الاعمال ، الوثيقة (A/6109) .

٧١٣ - وفيما يتعلق بالوثائق ، اشار الأمين العام الى انه سبق ان قدم الى المجلس ، في دورته الاربعين ، عددا من الاقتراحات الرامية الى الاقلال من مقدار الوثائق التي تقتضي نظر المجلس وزيادة فعاليتها (E/4157) ، (١) واعرب عن امله في ان يكون المجلس قد لاحظ تحسنا كبيرا في هذا الميدان .

٧١٤ - وازداد الأمين العام انه ليس شمة من شك في ان جدول الاعمال المزدحم للدورة الصيفية قد ادى الى الاقلال من فعالية المجلس . وقال انه يقترح تبعا لذلك ان يوزع مجموع اعباء العمل السنوية توزيعا اعدل بين دورتين متساويتين الاهمية بوجه عام . اما في الدورة الاولى ، اي الدورة الربيعية ، التي يفضل عقدها في مطلع شهر ايار (مايو) ، فينبغي للمجلس ان يستعرض اعمال هيئاته الفرعية فضلا عن مجموع برنامج أعمال الامم المتحدة في الميدانين الاقتصادي والاجتماعي ، وفي ميدان حقوق الانسان . وينبغي ان يبحث المجلس كذلك تقريرى المصرف الدولي للانشاء والتعمير وصندوق النقد الدولي ، وكذلك ما لا تبحثه هيئاته الفرعية من التقارير المحددة المتعلقة بمسائل معينة مثل انماء الموارد الطبيعية ، والسفر ، والنقل والمواصلات . وهكذا فان المجلس يعني اساسا ، في دورته الربيعية ، باداء وظيفته العامة الاولى ، اي وظيفته بوصفه مجلس الادارة لبرامج الامم المتحدة .

٧١٥ - وانتقل الأمين العام الى دورة المجلس الصيفية ، فقال انه يمكن للمجلس ان يركز فيها على وظيفته الاساسيتين الاخيريين ، وهما بحث ووضع السياسة العامة في الميدانين الاقتصادي والاجتماعي من ناحية ، ودوره التنسيقي من الناحية الاخرى . واهم ما يتضمنه جدول اعمال المجلس في هذه الدورة دراسات عن الاحوال الاقتصادية العالمية وعن الحالة الاجتماعية في العالم ، وتقارير الوكالات المتخصصة فيما عدا المصرف الدولي للانشاء والتعمير وصندوق النقد الدولي ، وتقارير لجنة التنسيق الادارية واللجنة الخاصة المعنية بالتنسيق ، وتقارير البرامج التنفيذية . ويمكن الاستمرار في تخصيص اسبوع واحد من الدورة لبحث المشاكل الاساسية المتصلة بالسياسة العامة والخطوط العامة للسياسة المشتركة بين منظمات الامم المتحدة ، بالاضافة الى المواضيع التي قد يختارها المجلس مسبقا كل سنة للتحلق في بحثها .

٧١٦ - وبحث الأمين العام بعد ذلك مسألة دورية الاجتماعات ، فأوصى المجلس بأن ينظر في امكانية تقرير مبدأ اجتماع اللجان الفنية والهيئات الفرعية الاخرى مرة كل سنتين .

(١) الوثائق الرسمية للمجلس الاقتصادي والاجتماعي ، الدورة الاربعون ، المرفقات ، البند ١٧ من جدول الاعمال .

٧١٧ - ورأى الأمين العام ان ثمة حاجة متزايدة الى اجراء المزيد من الاتصالات والمشاورات بين الوفود قبل ان يقوم المجلس بالنظر رسميا في المسائل المختلفة ، وانه يمكن للوفود ان تزيد من انتفاعها من موارد الامانة العامة ، ومن امانة المجلس ، خاصة ، بخية تيسير الاتصال مع الشعب الموضوعية بالامانة العامة فضلا عن الاتصال فيما بين الوفود المختلفة نفسها . وقال ايضا انه ربما حان الوقت لكي يدرس المجلس ، على اساس اشمل ، امكانية اقامة علاقات اوثق واكثر انتظاما مع المنظمات الحكومية الدولية .

٧١٨ - واقترح الأمين العام ، في الختام ، انه عندما يحين الوقت للنظر في تعديل النظام الداخلي للمجلس ، فقد يود المجلس عندئذ ان يعدل المادة ٢٠ منه على نحو يتيح انتخاب ثلاثة نواب للرئيس ، يتراأس كل واحد منهم احدى اللجان التي تؤلف في كل دورة .

٧١٩ - وفي اثناء المناقشة التي دارت في المجلس ، (١) انعقد الاتفاق عامة على ان زيادة عدد اعضاء المجلس قد ساعدت على زيادة سلطة المجلس وجعله اكثر قدرة على اداء مهامه . واشير كذلك الى ان المجلس قد اتخذ خطوات هامة في سبيل تحسين اجراءات التنسيق ؛ بيد ان الاجتماعات التي تعقد ها الامم المتحدة وهيااتها الفرعية ما زالت تفرغ عبثا ثقيلًا على الوفود وعلى الامانة العامة .

٧٢٠ - وايد الممثلون ، بصورة عامة ، الاقتراحات التي قدمها الأمين العام بخية تحقيق توازن افضل بين دورتي المجلس . ورغب بعض الممثلين بالاقتراح الرامي الى بحث تقارير اللجان الفنية في الدورة الربيعية ، ولوحظ ان الوفود الصغيرة خاصة ستستفيد من عدم اضطرارها الى تأمين تمثيلها ، في وقت واحد ، في ثلاث لجان تؤلف في كل دورة . واعرب عن الامل في ان يصعب بحث المسائل المتعلقة بالسياسة العامة في الدورة الصيفية اكثر موضوعية مما هو عليه في الوقت الحاضر .

٧٢١ - واختلفت الآراء كثيرا فيما اذا كان ينبغي ان تجتمع اللجان الفنية والهيئات الفرعية الاخرى مرة كل سنتين ، بصورة عامة ، بدلا من مرة كل سنة . وايد بعض الممثلين اقتراحات الأمين العام ، بينما رأى آخرون انه لا يمكن للجان المعنية ان تؤدي عملها بصورة فعالة الا اذا اجتمعت سنويا . وذكر البعض ، من ناحية ، ان تمديد الفترة التي تتخلل الدورتين لن يقيد نشاطات اللجان ، بل يمكن الوفود من الاشتراك الافضل ويساعد الدول الاعضاء والامم المتحدة على تخفيف النفقات ؛ هذا فضلا عن انه يؤدي الى اقتصاد في الملاكات ، وزيادة فعالية الادارة ، وتحسين الوثائق ، ومن ثم يتيح اتخاذ القرارات بالمزيد من السرعة . ولكن رأى ، من الناحية الاخرى ،

(١) 307 - E/AC.24/SR.303 ; E/SR.1444

ان الاقلال من عدد اجتماعات اللجان الفنية يؤدي الى ازالة الفوائد التي تحققت بتوسيع عدد اعضاء المجلس . واشير الى ان جدول اعمال لجنة حقوق الانسان مثقل بالبنود ، والى ان لجنة الانماء الاجتماعي قد اعيد تنظيمها قبل ذلك بقليل وامامها برنامج عمل جديد ، وان لجنة مركز المرأة تقوم بعمل مفيد ودراتها السنوية غرض تعليمي . وحث البصير كذلك على عقد لجنة المخدرات مرة كل سنة لا كل سنتين .

٧٢٢ - وانعقد الاتفاق العام بشأن الاقتراح القائل بأنه ينبغي للمجلس ، حين يقوم بتعديل نظامه الداخلي ، ان يتخذ ما يلزم لتأمين انتخاب ثلاثة نواب للرئيس .

٧٢٣ - واتخذ المجلس قرارا (١١٥٦) (الدورة ٤١) قرر فيه ان يعيد ترتيب برنامج عمله بحيث يتضمن : (أ) عقد دورة في الربع الثاني من السنة التقويمية تخصص اساسا للنظر في برنامج الامم المتحدة ، وتقارير اللجان الفنية واللجان الاخرى ، لا سيما العاملة منها في الميدان الاجتماعي وميدان حقوق الانسان ، والمسائل التقنية المحددة التي تدخل في اختصاص الامم المتحدة ولم تبحثها الهيئات الفرعية ؛ (ب) عقد دورة ثانية في الربع الثالث من السنة التقويمية لبحث ووضع الخطوط العامة للسياسة الاقتصادية والاجتماعية ، وتنسيق نشاطات مجموعة مؤسسات الامم المتحدة في الميدانين الاقتصادي والاجتماعي وفي ميدان حقوق الانسان ، والنظر في تقارير اللجان الاقتصادية الاقليمية . وتستأنف هذه الدورة ، عند الضرورة ، اثناء انعقاد الجمعية العامة او بعد ذلك بقليل لبحث اية مسألة تقتضي اهتمام المجلس في ذلك الوقت .

٧٢٤ - كذلك قرر المجلس في قراره ان تجتمع اللجان الفنية ولجنة الاسكان والبناء والتخطيط ، ابتداء من عام ١٩٦٨ ، مرة كل سنتين بين آب (اغسطس) واسط آذار (مارس) ، باستثناء لجنة حقوق الانسان ، ولجنة الانماء الاجتماعي ، ولجنة مركز المرأة التي ينبغي ان تستمر في الاجتماع مرة كل سنة . ويجوز للمجلس ان يقرر دعوة لجنة ما الى عقد دورة خاصة بين دورتيها العاديتين فيما اذا اقتضت الحاجة ذلك ، وقرر كذلك ان يمدد ولاية اعضاء اللجان التي تجتمع مرة كل سنتين ولجنة الاسكان والبناء والتخطيط الى اربع سنوات ، ابتداء من ١ كانون الثاني (يناير) ١٩٦٨ . كما قرر ان يدرج في جدول الاعمال المؤقت لدورته الثانية والاربعين بندا عن اعادة النظر في دوره ووظائفه واعادة تقييمها ، بما في ذلك دور لجانها الفنية ووظائفها . وقرر اخيرا ان ينظر في دورة قادمة ، مع ايلاء المراعاة اللازمة للاقتراحات التي سيقدمها الامين العام ، في اية تعديلات لنظامه الداخلي قد تقتضيها الضرورة نتيجة لزيادة عدد اعضائه نتيجة لتوسيع عضويته وللتغيرات التي طرأت على نمط اجتماعاته ، بوجه خاص .

الفصل السادس عشر المسائل التأسيسية والتنظيمية

- ٠ -

الفرع الأول تكوين المجلس ودوراته ومكتبه

٧٢٥ - انتخبت الجمعية العامة ، في دورتها العشرين ، (١) الدول التالية : اتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية ، وباناما ، وتشيكوسلوفاكيا ، والسويد ، والفلبين ، والمملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وايرلندا الشمالية لتحل محل الدول الست الاعضاء التي انتهت مدة عضويتها في المجلس الاقتصادي والاجتماعي ، وهي : اتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية ، والارجنتين ، وتشيكوسلوفاكيا ، والمملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وايرلندا الشمالية ، والنمسا ، واليابان .

٧٢٦ - كذلك انتخبت الجمعية العامة تسع دول أعضاء لملء المقاعد الاضافية التي احدثت نتيجة لتحديد المادة ٦١ من ميثاق الامم المتحدة ، وتلك الدول هي : ايران ، والجمهورية التنزانية المتحدة ، والداهومي ، وسيراليون ، وفينيزويلا ، والكاميرون ، والمغرب ، والهند ، واليونان . ثم قررت الجمعية العامة بعد ذلك عن طريق القرعة ، ووفقا للفقرة ٣ من المادة ٦١ من الميثاق بصيغته المعدلة ، اجلاس الجمهورية التنزانية المتحدة وسيراليون واليونان ، لمدة سنة واحدة ؛ واجلاس الداهومي والكاميرون والهند ، لمدة سنتين ؛ وايران وفينيزويلا والمغرب ، لمدة ثلاث سنوات . وعلى ذلك فان المجلس كان يتكون عام ١٩٦٦ من الدول الاعضاء السبع والعشرين التالية : اتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية ، والاكوادور ، * وايران ، وباكستان ، وباناما ، والبيرو ، وتشيكوسلوفاكيا ، والجزائر ، * والجمهورية التنزانية المتحدة ، * والداهومي ، ورومانيا ، والسويد ، وسيراليون ، * والشيلي ، * والحراق ، * والخابون ، وفرنسا ، * والفلبين ، وفينيزويلا ، والكاميرون ، وكندا ، واللوكسمبورغ ، * والمغرب ، والمملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وايرلندا الشمالية ، والهند ، والولايات المتحدة الامريكية ، واليونان . *

* دول اعضاء تنتهي مدة عضويتها في ٣١ كانون الاول (ديسمبر) ١٩٦٦ .
(١) الوثائق الرسمية للجمعية العامة ، الدورة العشرون ، الجلسات العامة ، الجلستان

١٩٦٦ و ١٤٠٣ .

٧٢٧ - وعقد المجلس جلسات دورته التاسعة والثلاثين المستأنفة في نيويورك في ٢٢ و ٢٣ تشرين الثاني (نوفمبر) وفي ٢٠ و ٢١ كانون الاول (ديسمبر) ١٩٦٥ م. (١) وعقد دورته الاربعين في نيويورك من ٢٣ شباط (فبراير) الى ٨ آذار (مارس) ١٩٦٦ م. ودورته الحادية والاربعين في جنيف من ٥ تموز (يوليه) الى ٥ آب (اغسطس) ١٩٦٦ م.

٧٢٨ - وانتخب المجلس ، في اولى جلسات دورته الاربعين ، (٢) السيد توفيق بلو عطوة (الجزائر) رئيسا ، والسيد كوستين مورغيسكو (رومانيا) ، نائبا اول للرئيس ، والسيد خورخي بابلو فيرنانديني (البيرو) نائبا ثانيا له ، وذلك لعام ١٩٦٦ م.

الفرع الثاني

هيئات المجلس الفرعية (٣)

المبحث الاول

لجان المجلس

٧٢٩ - عقدت اللجان الاثنتا عشرة التالية التي انشأها المجلس جلساتها في الفترة المستعرضة م. وهي لا تشمل لجان الامانة العامة وهيئاتها ، ولا لجنة التنسيق الادارية وهيئاتها الفرعية ، ولا لجان الخبراء الخاصة .

(أ) اللجنة الاقتصادية م. وهي لجنة تؤلف في كل دورة ، وتضم الدول السبع والعشرين الاعضاء في المجلس .

الرئيس : السيد كوستين مورغيسكو (رومانيا) ، النائب الاول لرئيس المجلس .

(ب) اللجنة الاجتماعية العامة م. وهي لجنة تؤلف في كل دورة ، وتضم الدول السبع والعشرين الاعضاء في المجلس .

الرئيس : السيد خورخي بابلو فيرنانديني (البيرو) ، النائب الثاني لرئيس المجلس .

(١) قدم تقرير عن الجلستين اللتين عقد هما المجلس في ٢٢ و ٢٣ تشرين الثاني (نوفمبر) الى الجمعية العامة ، في دورتها العشرين ، في الوثيقة A/6003/Add.1 (الوثائق الرسمية للجمعية العامة ، الدورة العشرين ، الملحق رقم 3A) .

(٢) E/SR.1402 .

(٣) يتضمن التذييل الثاني بياننا بالاعضاء وتواريخ الجلسات (ولم تترجم التذييلات كما

اسـلفنا) .

(ج) لجنة التنسيق . وهي لجنة تؤلف في كل دورة وتضم الدول السبع والعشرين الأعضاء في المجلس .

الرئيس : السيد كوستا ب . كارانيكاس (اليونان) .

(د) لجنة المساعدة التقنية . انشئت كجنة عامة دائمة بموجب قرار المجلس ٢٢٢ (الدورة ٢) . وزيد عدد اعضائها الى اربعة وعشرين بموجب قرار المجلس ٦٤٧ (الدورة ٢٣) ؛ ثم الى ثلاثين بموجب قرار المجلس ٨٦٣ (الدورة ٢٤) . والخيت ، ابتداء من ١ كانون الثاني (يناير) ١٩٦٦ ، بموجب قرار الجمعية العامة ٢٠٢٩ (الدورة ٢٠) .

الرئيس لحام ١٩٦٥ : السيد فرنسيسكو بوليت (الأرجنتين) .

(هـ) لجنة الانماء الصناعي . وهي لجنة دائمة انشئت بموجب قرار المجلس ٧٥١ (الدورة ٢٤) ، وتتألف من جميع اعضاء المجلس بالإضافة الى ستة اعضاء ينتخبهم المجلس . وزيد عدد اعضائها الى ثلاثين بموجب قرار المجلس المتخذ في ٢١ كانون الاول (ديسمبر) ١٩٦٠ . (١)

الرئيس : السيد د راهوس شيببال (تشيكوسلوفاكيا) .

(و) لجنة الاسكان والبناء والتخطيط . وهي لجنة دائمة انشئت بموجب قرار المجلس ٩٠٣ جيم (الدورة ٣٤) ، وتتألف من ثماني عشرة من الدول الاعضاء . وزيد عدد اعضائها الى واحد وعشرين بموجب قرار المجلس المتخذ في ١٩ كانون الاول (ديسمبر) ١٩٦٢ ، ثم الى سبعة وعشرين بموجب قرار المجلس ١١٤٧ (الدورة ٤١) . (٢)

الرئيس : السيد اينراينزبرغ (الدانمارك) .

(ز) اللجنة الاستشارية لتطبيق العلم والتقنية على الانماء . وهي لجنة دائمة انشئت بموجب قرار المجلس ٩٨٠ ألف (الدورة ٣٦) ، وكانت تتألف في الاصل من خمسة عشر عضوا . وقد زيد عدد اعضائها الى ثمانية عشر بموجب قرار المجلس ٩٩٧ (الدورة ٣٦) .

الرئيس : الدكتور مانيكال سانكاشاند ثاكر (الهند) .

(ح) لجنة المجلس لشئون المنظمات غير الحكومية . وهي لجنة دائمة تتألف من ثلاثة عشر عضوا من اعضاء المجلس ينتخبون كل عام بموجب المادة ٨٢ من النظام الداخلي التي عدلت بقرار المجلس ١٠٩٩ (الدورة ٤٠) . (٣)

الرئيس : السيد سلفادور ب . لوبيز (الفلبين) .

(١) تتألف اللجنة عام ١٩٦٦ ، وفقا للقرار الذي اتخذه المجلس في جلسته ١٤٠٠ المنعقدة في ٢٠ كانون الاول (ديسمبر) ١٩٦٥ ، من جميع اعضاء المجلس وبولندا ، وتركيا ، وجمهورية المانيا الاتحادية ، والكويت .

(٢) انظر الفرع الخامس ادناه .

(٣) انظر الفرع الاول من الفصل السابع عشر (ولم يترجم هذا الفصل كما اسلفنا) .

(ط) اللجنة التنفيذية لبرنامج مفوض الامم المتحدة السامي لشئون اللاجئين . انشئت بموجب قرار المجلس ٦٧٢ (الدورة ٢٥) . وزيد عدد اعضائها ، بموجب قرار المجلس ٦٨٢ (الدورة ٢٦) ، من اربع وعشرين دولة الى خمس وعشرين ؛ ثم زيد الى ثلاثين دولة بموجب قرار الجمعية العامة ١٩٥٨ (الدورة ١٨) .

الرئيس لعام ١٩٦٥ : السيد س . م . ف . راى (كندا) .

الرئيس لعام ١٩٦٦ : السيد س . م . عظيمي (ايران) .

(ي) اللجنة الخاصة المعنية بالتنسيق . انشئت بموجب قرار المجلس ٦٢٠ (الدورة ٢٤) . واعيد تشكيلها بموجب قرار المجلس ١٠٦٠ زاي (الدورة ٣٦) بحيث اخذت تتألف من مكتب المجلس ورئيس المجلس الذي ينتخب سنويا . (١) وغير اسم اللجنة ، بموجب قرار المجلس ١١٧١ (الدورة ٤١) ، الى " لجنة البرنامج والتنسيق " . (٢)

الرئيس : السيد مهدي وكيل (ايران) .

(ذ) لجنة التخطيط الانمائي : انشئت ك لجنة دائمة بموجب قرار المجلس ١٠٧٩ (الدورة ٣٩) ، وهي مؤلفة من ثمانية عشر عضوا .

الرئيس : السيد جان تنبرغن (هولندا) .

(ل) اللجنة الخاصة العامة للمجلس : انشأها المجلس في جلسته ١٤١٤ .

الرئيس : السيد توفيق بوعطويرة (الجزائر) .

المبحث الثاني

اللجان الفنية واللجنة الفنية الفرعية

٧٣٠ - للمجلس ست لجان فنية ولجنة فرعية واحدة ، هي التالية :

(١) لجنة الاحصاء ؛

(٢) لجنة السكان ؛

(٣) لجنة الانماء الاجتماعي ؛ (٣)

(١) انظر الفرع السابع ادناه .

(٢) انظر النبعة ٦٨٧ من الفصل الرابع عشر .

(٣) اللجنة الاجتماعية الفنية سابقا . انظر الفرع الاول من الفصل العاشر .

(٤) لجنة حقوق الانسان ؛ واللجنة الفرعية لمنع التمييز وحماية الاقليات ؛

(٥) لجنة مركز المرأة ؛

(٦) ولجنة المخدرات .

٧٣١ - وتعقد اللجان الفنية حاليا دورات سنوية ، باستثناء لجنتي الاحصاء والسكان اللتين تنعقدان مرة كل سنتين . غير ان قرار المجلس ١١٥٦ (الدورة ٤١) يقضي بانعقاد لجنة المخدرات ايضا مرة كل سنتين ابتداء من عام ١٩٦٨ . (١)

٧٣٢ - وتتألف خمس من اللجان الفنية (هي لجنة الاحصاء ، ولجنة السكان ، ولجنة الانماء الاجتماعي ، ولجنة حقوق الانسان ، ولجنة مركز المرأة) من ممثلي دول اعضاء في الامم المتحدة ينتخبها المجلس . ويتشاور الامين العام مع حكومات الدول المنتخبة قبل ان ترشح ممثلها بصورة نهائية ويوافق المجلس على هذا الترشيح ، وذلك لتأمين التمثيل المتوازن في مختلف الميادين التي تعمل فيها اللجان . (٢) وينتخب اعضاء لجنة المخدرات من بين الدول الاعضاء في الامم المتحدة والوكالات المتخصصة والاطراف في الاتفاقية الوحيدة للمخدرات لعام ١٩٦١ . (٣)

٧٣٣ - وعملا بالقرار ١١٤٧ (الدورة ٤١) الذي اتخذه المجلس في دورته الحادية عشرة والاربعين ، (٤) وابتداء من ١ كانون الثاني (يناير) ١٩٦٧ ، تتألف كل من لجنة حقوق الانسان ، ولجنة الانماء الاجتماعي ، ولجنة مركز المرأة من اثنين وثلاثين عضوا ، وتتألف لجنة السكان من سبعة وعشرين عضوا ؛ كما تتألف كل من لجنة الاحصاء ولجنة المخدرات من اربعة وعشرين عضوا . وينتخب سنويا ثلث اعضاء اللجان التي تعقد دورات سنوية ، ويكون انتخابهم لمدة ثلاث سنوات ؛ اما مدة العضوية في اللجان التي تجتمع مرة كل سنتين فهي اربع سنوات .

٧٣٤ - وتتألف اللجنة الفرعية لمنع التمييز وحماية الاقليات من ثمانية عشر شخصا تختارهم لجنة حقوق الانسان بالتشاور مع الامين العام وشرط موافقة الحكومات التي يعمل هؤلاء الاشخاص جنسيتها . ومدة العضوية فيها ثلاث سنوات . (٥)

٧٣٥ - واجلست الانتخابات لمملع المقاعد الشاغرة في اللجان الفنية من الدورة الاربعين

(١) انظر الفصل الخامس عشر .

(٢) انظر قرارى المجلس ١٢ (الدورة ٢) و ٣ (الدورة ٣) .

(٣) انظر قرارى المجلس ٨٤٥ (الدورة ٣٢) الجزء الثاني ، و ١١٤٧ (الدورة ٤١) .

(٤) انظر الفرع الخامس ادناه .

(٥) انظر الفرع السابع من الفصل الحادى عشر .

الى الدورة الحادية والاربعين . (١) وفي الدورة الحادية والاربعين ، قرر المجلس اجراء تلك الانتخابات لدى استئناف الدورة في نيويورك . (٢)

٧٣٦ — وقرر المجلس في الدورة الاربعين ، تعيين اعضاء اللجان الفنية الذين رشحتهم حكوماتهم . (٣)

المبحث الثالث

اللجان الاقتصادية الاقليمية

٧٣٧ — تتألف ' اللجنة الاقتصادية لاروبا ' من الدول الاربعية الاعضاء في الامم المتحدة ، ومن الولايات المتحدة الامريكية ، وجمهورية المانيا الاتحادية . ويحق لسويسرا ، بموجب اختصاصات اللجنة ، ان تشترك بصفة استشارية في اعمالها .

٧٣٨ — وتتألف ' اللجنة الاقتصادية لآسيا والشرق الاقصى ' من تلك الدول الاعضاء في الامم المتحدة الداخلة في النطاق الجغرافي للجنة كما هو محدد في اختصاصاتها ، بالإضافة الى اتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية ، وجمهورية فييتنام ، وجمهورية كوريا ، وساموا الغربية ، وفرنسا ، والمملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وايرلندا الشمالية ، وهولندا ، والولايات المتحدة الامريكية . كما ان بروناي وهونغ كونغ عضوان منتسبان في اللجنة . ويحق لجمهورية المانيا الاتحادية وسويسرا الاشتراك بصفة استشارية في اعمال اللجنة ، وذلك بموجب قرارى المجلس ٦١٧ (الدورة ٢٢) المتخذ في ٢٠ تموز (يولييه) ١٩٥٦ و ٨٦٠ (الدورة ٣٢) المتخذ في ٢١ كانون الاول (ديسمبر) ١٩٦١ .

٧٣٩ — وتتألف ' اللجنة الاقتصادية لأمريكا اللاتينية ' من دول أمريكا اللاتينية الاعضاء في الامم المتحدة ، ومن ترينيداد وتوباغو ، وجامايكا ، وفرنسا ، وكندا ، والمملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وايرلندا الشمالية ، وهولندا ، والولايات المتحدة الامريكية . كما ان هوندوراس البريطانية (بليزة) هي عضو منتسب . (٤) ويحق لجمهورية المانيا الاتحادية وسويسرا الاشتراك بصفة استشارية

(١) انظر : E/SR.1418 .

(٢) انظر : E/SR.1442 .

(٣) انظر اسماء الاعضاء الذين اقر المجلس تعيينهم في : الوثائق الرسمية للمجلس

الاقتصادى والاجتماعي ، الدورة الاربعون ، الملحق رقم ١ ، ص ١٠ .

(٤) اما غيانا البريطانية ، التي كانت عضوا منتسبا في اللجنة الاقتصادية لأمريكا اللاتينية في

الدورة الحادية عشرة للجنة العامة ، فقد استقلت منذ ذلك الحين واصبح اسمها غيانا .

في اعمال اللجنة ، وذلك بموجب قرارى المجلس ٦٣٢ (الدورة ٢٢) و ٨٦١ (الدورة ٣٢) .
٧٤٠ - وتتألف ' اللجنة الاقتصادية لافريقيا ' من تلك الدول الاعضاء في الامم المتحدة
الداخلية في النطاق الجغرافي للجنة . اما الاعضاء المنتسبون في اللجنة فهم : الاقاليم غير المتمتعة
بالحكم الذاتي الداخلة في النطاق الجغرافي للجنة ، واسبانيا ، وفرنسا ، والمملكة المتحدة لبريطانيا
العظمى وايرلندا الشمالية . ويحق لجمهورية المانيا الاتحادية وسويسرا الاشتراك بصفة استشارية في
اعمال اللجنة ، وذلك بموجب قرارى المجلس ٧٦٣ دال ثانيا (الدورة ٣٠) و ٩٢٥ (الدورة ٣٤) .

الفرع الثالث

الهيئات الاخرى المتصلة بالمجلس (١)

المبحث الاول

مجلس ادارة برنامج الامم المتحدة الانمائي

٧٤١ - يتألف مجلس ادارة برنامج الامم المتحدة الانمائي ، الذى انشيء بموجب قرار الجمعية
العامة ٢٠٢٩ (الدورة ٢٠) ، من سبعة وثلاثين عضوا ينتخبهم المجلس الاقتصادى والاجتماعي وفقا
لاحكام ذلك القرار وتذييله . (٢) وقام المجلس الاقتصادى والاجتماعي ، في دورته التاسعة والثلاثين
المستأنفة ، (٣) بانتخاب اعضاء مجلس الادارة وقرر مدة ولايتهم عن طريق القرعة . كما اجري ، في
دورته الاربعين ، (٤) انتخابات لملء المقاعد التي ستشغر في نهاية عام ١٩٦٦ .

(١) يتضمن التذييل الثاني بيانا بالاعضاء وتواريخ الاجتماعات (ولم تترجم التذييلات
كما اسلفنا) .

(٢) كان مجلس ادارة الصندوق الخاص ، حتى تاريخ حله في ١ كانون الثاني (يناير)
١٩٦٦ بمقتضى قرار الجمعية العامة ٢٠٢٩ (الدورة ٢٠) ، يتألف وفقا لقرار الجمعية العامة
١٢٤٠ (الدورة ١٣) المعدل بقرارها ١٩٤٥ (الدورة ١٨) من ممثلي اربع وعشرين دولة ينتخبها
المجلس الاقتصادى والاجتماعي لمدة ثلاث سنوات من بين الدول الاعضاء في الامم المتحدة او الاعضاء
في الوكالات المتخصصة او الوكالة الدولية للطاقة الذرية .

(٣) E/SR.1398 .

(٤) E/SR.1418 .

المبحث الثاني

المجلس التنفيذي لمؤسسة الامم المتحدة لرعاية الطفولة

٧٤٢ - يتألف المجلس التنفيذي لمؤسسة الامم المتحدة لرعاية الطفولة (اليونيسيف) ، وفقا لقرار الجمعية العامة ١٠٣٨ (الدورة ١١) ، من ثلاثين دولة ينتخبها المجلس من الدول الاعضاء في الامم المتحدة او الاعضاء في الوكالات المتخصصة .

٧٤٣ - وقام المجلس التنفيذي ، في جلسته ٣٣٧ المنعقدة في ٢١ شباط (فبراير) ١٩٦٦ ، بانتخاب السيد جوزيف و . ويلارد (كندا) رئيسا له للفترة الممتدة من ١ شباط (فبراير) ١٩٦٦ الى ٣١ تموز (يوليه) ١٩٦٧ ، وانشأ للفترة ذاتها لجنة برامج تتألف من عشرين عضوا ولجنة للميزانية الادارية تتألف من احد عشر عضوا .

٧٤٤ - وقرر المجلس الاقتصادي والاجتماعي في دورته الاربعين (١) ، بناء على طلب المجلس التنفيذي ، ان يمدد ولاية جميع الدول التي كانت اعضاء في المجلس التنفيذي بتاريخ ١ شباط (فبراير) ١٩٦٦ ، وذلك حتى ٣١ تموز (يوليه) بدلا من ٣١ كانون الثاني (يناير) من سنة انتهاء الولاية الحالية ؛ كما قرر ان يؤجل الى دورته الربيعية لعام ١٩٦٧ انتخاب ثلث اعضاء المجلس التنفيذي لمقاعد المقاعد التي ستشغر في ٣١ تموز (يوليه) ١٩٦٧ ؛ وان ينتخب ، فيما بعد ، الاعضاء الجدد للمجلس التنفيذي لمدة ثلاث سنوات تبدأ في ١ آب (اغسطس) وتنتهي في ٣١ تموز (يوليه) ؛ وان يجعل اعضاء كل مجلس تنفيذي جديد اهلا للاشتراك في انتخاب مكتب المجلس التنفيذي ولجانه للسنة اللاحقة ، بالرغم من ان هذه الانتخابات قد تجرى قبل اول آب (اغسطس) ، وان تعتبر ، تبعا لذلك ، الدول التي تصبح اعضاء في المجلس التنفيذي للسنة التالية اعضاء فسي المجلس فور انعقاد دورة المجلس التنفيذي السنوية المخصصة لمسائل السياسة العامة ، وذلك لخرى وحيد هو انتخاب مكتب المجلس التنفيذي التالي ولجانه .

المبحث الثالث

اللجنة المركزية الدائمة للمخدرات وهيئة الاشراف على المخدرات

٧٤٥ - نصت اتفاقية الافيون الدولية المحققة في ١٩ شباط (فبراير) ١٩٢٥ ، والمعدلة بالبروتوكول المؤرخ في ١١ كانون الاول (ديسمبر) ١٩٤٦ ، على ان تتألف اللجنة المركزية

الدائمة للمخدرات ، الى لجنة الافيون المركزية الدائمة السابقة ، من ثمانية اعضاء يعينهم المجلس الاقتصادي والاجتماعي بصفتهم الشخصية لمدة خمس سنوات .

٧٤٦ - وقد اعادت اللجنة ، في ٢٣ أيار (مايو) ١٩٦٦ ، انتخاب السير هاري غرينفيلد رئيسا ، والبروفسور بول رويتر نائبا للرئيس ، على ان يشغلا منصبيهما حتى اول اجتماع لها عام ١٩٦٧ .
٧٤٧ - وتتألف هيئة الاشراف على المخدرات ، التي انشئت بموجب اتفاقية ١٣ تموز (يوليه) ١٩٣١ لتحديد صناعة المخدرات وتنظيم توزيعها ، من اربعة اعضاء ، منهم عضوان تعينهما منظمة الصحة العالمية ، وعضو واحد تعينه لجنة المخدرات ، وعضو واحد تعينه اللجنة المركزية الدائمة للمخدرات .

٧٤٨ - وقد اعادت هيئة الاشراف على المخدرات ، في ٢٣ أيار (مايو) ١٩٦٦ ، انتخاب البروفسور جون جواكيموفلو رئيسا ، والسيد ا. س . كريشنا مورثي نائبا للرئيس ، على ان يشغلا منصبيهما حتى اول اجتماع لها عام ١٩٦٧ .

الفرع الرابع

اشتراك ممثل منظمة الوحدة الافريقية
بوصفه مراقبا في دورات المجلس

٧٤٩ - انتهى رئيس المجلس اليه ، في دورته التاسعة والثلاثين المستأنفة ، (١) انه قام ، عملا بقرار المجلس ٤١٢ باء (الدورة ١٣) وبناء على طلب عدد من الدول الاعضاء ، بدعوة ممثل منظمة الوحدة الافريقية الى الاشتراك بوصفه مراقبا في دورات المجلس .

الفرع الخامس

زيادة عدد اعضاء اللجان الفنية ولجنة
الاسكان والبناء والتخطيط

٧٥٠ - نظر المجلس ، في دورته الاربعين ، (٢) في مسألة زيادة عدد اعضاء لجانه الفنية ولجنة الاسكان والبناء والتخطيط . واقترح خمسة عشر عضوا مشروع قرار (E/L.1113/Rev.1) ينص على زيادة عدد اعضاء لجنة السكان ، واللجنة الاجتماعية الفنية ، ولجنة حقوق الانسان ، ولجنة مركز

(١) E/SR.1397 .

(٢) E/SR.1417,1418 .

المرأة ، ولجنة الاسكان والبناء والتخطيط ، الى سبعة وعشرين عضوا . ونص القرار كذلك على زيادة عدد اعضاء كل من لجنة الاعضاء ولجنة المخدرات الى اربعة وعشرين عضوا ، على ان ينتخب جميع اعضاء اللجان وفقا لنمط محدد من التوزيع الجغرافي يستند اساسا الى النمط الوارد في قرار الجمعية العامة ١٩٩١ باء (الدورة ١٨) .

٧٥١ - وقد قبل اعضاء المجلس عامة بمبدأ زيادة عدد الاعضاء . ولكن ظهرت آراء مختلفة بالنسبة الى عدد المقاعد التي ينبغي ان تضاف الى كل هيئة . وايد عدة اعضاء الحد المقترح في مشروع القرار ، واكدوا انه ينبغي الا يزيد عدد الاعضاء على عدد اعضاء المجلس نفسه . ورأى اعضاء آخرون انه ينبغي ان تحصل الدول الاشتراكية في اوربا الشرقية على المزيد من المقاعد ، وقدم ثلاثة اعضاء تعديلا (E/L.1116) لهذا الغرض .

٧٥٢ - وبعد تبادل الآراء ، وافق المجلس على انه يحسن تأجيل بحث مشروع القرار والتعديلات والانتخابات المصنفة الى الدورة الحادية والاربعين ، وذلك لاتاحة اجراء المشاورات الرامية الى تحقيق تسوية ترضي الاغلبية الكبرى من اعضاء المجلس .

٧٥٣ - وفي الدورة الحادية والاربعين ، (١) قرر المجلس ، في قراره ١١٤٧ (الدورة ٤١) ، زيادة عدد اعضاء اللجان الفنية ولجنة الاسكان والبناء والتخطيط ابتداء من ١ كانون الثاني (يناير) ١٩٦٧ . وقد زاد المجلس عدد اعضاء كل من لجنة حقوق الانسان ، ولجنة الانماء الاجتماعي (اللجنة الاجتماعية الفنية سابقا) ولجنة مركز المرأة الى اثنين وثلاثين ، ينتخبون على اساس التوزيع الجغرافي الحادل شريطة ان يكون بينهم ثمانية اعضاء من الدول الافريقية ، وستة اعضاء من الدول الآسيوية ، وستة اعضاء من دول امريكا اللاتينية ، وثمانية اعضاء من دول اوربا الغربية والدول الاخرى ، واربعة اعضاء من الدول الاشتراكية في اوربا الشرقية .

٧٥٤ - وزيد عدد اعضاء كل من لجنة السكان ولجنة الاسكان والبناء والتخطيط الى سبعة وعشرين عضوا ينتخبون على النحو نفسه ، اي سبعة اعضاء من الدول الافريقية ، وخمسة اعضاء من الدول الآسيوية ، وخمسة اعضاء من دول امريكا اللاتينية ، وسبعة اعضاء من دول اوربا الغربية والدول الاخرى ، وثلاثة اعضاء من الدول الاشتراكية في اوربا الشرقية .

٧٥٥ - اما لجنة الاعضاء ، فقد زيد عدد اعضائها الى اربعة وعشرين من بينهم خمسة من الدول الافريقية ، واربعة من الدول الآسيوية ، واربعة من دول امريكا اللاتينية ، وسبعة من دول اوربا الغربية والدول الاخرى ، واربعة من الدول الاشتراكية في اوربا الشرقية .

٧٥٦ - وقرر المجلس كذلك زيادة عدد اعضاء لجنة المخدرات الى اربعة وعشرين عضوا ، مع مراعاة القواعد المطبقة حاليا في انتخاب اعضاء اللجنة فضلا عن مبدأ التوزيع الجغرافي الحادل .

٧٥٧ - وأخيرا ، قرر المجلس انه بعد اجراء الانتخابات الالوية لملء المقاعد الشاغرة نتيجـة لزيادة عدد اعضاء اللجان الفنية ولجنة الاسكان والبناء والتخطيط ، تقرر مدة ولاية الاعضاء المنتخبين عن طريق القرعة .

الفرع السادس

تـمـدـيـل المـادـة ٨٢ من النظام الداخلي للمجلس

٧٥٨ - قرر المجلس ، في دورته الاربعين ، (١) تـمـدـيـل المـادـة ٨٢ من نظامه الداخلي . وقد ادرج النص المعدل في قرار المجلس ١٠٩٦ (الدورة ٤٠) بشأن زيادة عدد اعضاء لجنة المنظمات غير الحكومية ، التي تبحث في الفصل السابع عشر . (٢)

الفرع السابع

عضوية اللجنة الخاصة المعنية بالتنسيق (٣)

٧٥٩ - قرر المجلس ، في دورته الاربعين ، (٤) انه ينبغي تفسير الفقرة ٣ من قراره ١٠٩٠ زاي (الدورة ٣٩) بطريقة تمكن اعضاء مكتب المجلس او رئيس لجنة التنسيق التابعة للمجلس ان يـعـيـنوا ، عند الاقتضاء ، ممثلين مناوبين من وفودهم للاشتراك في مناقشات اللجنة الخاصة المعنية بالتنسيق وفي اتخاذ قراراتها .

الفرع الثامن

وثائق المجلس

٧٦٠ - قدم الامين العام الى المجلس ، تلبية للطلب الوارد في الجزء الاول من قراره ١٠٩٠ هـ (الدورة ٣٩) ، عددا من الاقتراحات الرامية الى تخفيض حجم الوثائق التي تقتضي نظر المجلس في اية دورة الى نسبة محقولة او جعل تلك الوثائق اكثر ملائمة لحاجاته . واجرى المجلس

(١) E/SR.1415 .

(٢) لم يترجم هذا الفصل كما اسلفنا .

(٣) غير المجلس ، بقراره ١١٧١ (الدورة ٤١) ، اسم اللجنة الى ' لجنة البرنامج والتنسيق ' .

انظر النبذة ٦٨٧ من الفصل الرابع عشر .

(٤) E/SR.1419 .

مناقشة (١) أولية لاقتراحات الأمين العام (E/4157)، (٢) وقرر العودة إليها في دورته الحادية والأربعين .

٧٦١ - وفي الدورة الحادية والأربعين، (٣) عرض الأمين العام على المجلس مذكرة (E/4223) (٤) وصف فيها التدابير التي اتخذها لتنفيذ الجزء الأول من قرار المجلس ١٠.١٠ هـ (الدورة ٣٠)، وكذلك نتيجة دراسته للمشاكل التي يثيرها أعداد الوثائق للمجلس والتي اضطلع بها عملاً بالجزء الثاني من القرار . وعرض على المجلس كذلك مقتطف (E/4232) من التقرير السادس الذي قدمته اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية إلى الجمعية العامة في دورتها الحادية والعشرين (A/6307) (٥) ؛ وتضمن ذلك المقتطف ملاحظات اللجنة الاستشارية على التدابير التي اتخذها الأمين العام .

٧٦٢ - وفي أثناء المناقشة التي دارت في المجلس، أعرب عدة ممثلين عن تقديرهم للتدابير التي اتخذها الأمين العام والتحسينات الكبيرة التي أدت إليها تلاءم التدابير من ناحية تأمين ملاءمة الوثائق لحاجات المجلس وتوزيع التقارير في الوقت المناسب . ورأى الأعضاء خاصة الفائدة المكتسبة من الموجزات والنتائج المستخلصة التي أعدت في حالة العديد من التقارير المطولة . بيد أنه أشير إلى أنه لا يزال من الممكن القيام بالشئ الكثير لتحسين النوعية وتأمين سرعة توزيع الوثائق في لغات عمل المجلس ليتمكن هذا من أداء مسؤولياته بمزيد من الفعالية . ورحب المجلس، في هذا الصدد، بالاقتراعات التي قدمها الأمين العام (E/4157) .

٧٦٣ - واتخذ المجلس قراراً (١١٥٤) (الدورة ٤١)، أكد فيه من جديد على الأهمية التي يعلقها على الوثائق التي وجعها إلى الأمين العام في الفقرتين ٣ و ٤ من مناقق قراره ١٠.١٠ هـ (الدورة ٣٠)، وأيد اقتراحات الأمين العام الواردة في الفقرات ٩ - ١٥ من تقريره . والتمس كذلك من الأمين العام أن يقدم إليه في عام ١٩٦٧ اقتراحات جديدة ترمي إلى تخفيض حجم الوثائق التي تقتضي نظاره وتحسين اختصارها .

(١) E/SR.1419 .

(٢) الوثائق الرسمية للمجلس الاقتصادي والاجتماعي، الدورة الأربعون، المرفقات، البند ١٧ من جدول الأعمال .

(٣) E/SR.1443;E/AC.24/SR.310-311 .

(٤) الوثائق الرسمية للمجلس الاقتصادي والاجتماعي، الدورة الحادية والأربعون، المرفقات، البند ٣٢ من جدول الأعمال .

(٥) الوثائق الرسمية للجمعية العامة، الدورة الحادية والعشرون، الملحق رقم ٧ .

الفرع التاسع

بحث النظام العام للبرنامج الغذائي العالمي

٧٦٤ - عملاً بالطلب الوارد في الفقرة ٩ من قرار الجمعية العامة ٢٠٦٥ (الدورة ٢٠)، بحث المجلس، (١) في دورته التاسعة والثلاثين المستأنفة، النظام العام للبرنامج الغذائي العالمي، واعتمد النظام العام المعدل (E/4127/Add.2، المرفق) الذي أعدته اللجنة الحكومية الدولية واعتمده مجلس منظمة الأغذية والزراعة في دورته السادسة والاربعين.

الفرع العاشر

مسألة اجتماع الفريق العامل الخاص المعني بمسألة اعلان التعاون الاقتصادي الدولي

٧٦٥ - قرر المجلس، في دورته الاربعين، (٢) ان يؤجل اتخاذ اي قرار يتعلق بمسألة اجتماع الفريق العامل الخاص المعني بمسألة اعلان التعاون الاقتصادي الدولي الى دورته الثالثة والاربعين.

الفرع الحادي عشر

جدول المؤتمرات

المبحث الاول

برنامج المؤتمرات والاجتماعات لعام ١٩٦٦

٧٦٦ - اعتمد المجلس، في دورته التاسعة والثلاثين المستأنفة، جدول المؤتمرات لعام ١٩٦٦ الوارد في الوثيقة E/4116/Rev.1.

(١) E/SR.1400

(٢) E/SR.1414

المبحث الثاني

برنامج المؤتمرات والاجتماعات لعام ١٩٦٧

٧٦٧ - قرر المجلس ، (١) في دورته الحادية والاربعين ، ان يؤجل ، حتى استئناف دورته ،
النظر في برنامج المؤتمرات والاجتماعات لعام ١٩٦٧ .

الفرع الثاني عشر

الآثار المالية لقرارات المجلس

٧٦٨ - احاط المجلس علما ، (٢) في دورته الاربعين ، بالآثار المالية للقرارات التي
اتخذها في تلك الدورة ، تلك الآثار التي عرضت عليه بايجاز في الوثيقة E/4165 و Corr.1 .
وفي الدورة الحادية والاربعين ، (٣) تلقى المجلس موجزا ، في شكل جدول ، عن الآثار المالية
للقرارات التي اتخذها في كل من دورتيه الاربعين والحادية والاربعين (E/4262) ، (٤) مع بيان
بالتدابير التي ينوئ الامين العام اتخاذها لتأمين الموارد المالية اللازمة لتنفيذ قرارات المجلس .
وبالاضافة الى ذلك ، اعلم الامين العام المجلس ، وفقا للمادة ٣٤ من نظامه الداخلي ، بالآثار المالية
لكل من الاقتراحات المعروضة عليه وذلك اثناء نظر الاقتراح .

٧٦٩ - وعلق عدة ممثلين على النفقات التقديرية ، كما احتفظ بعضهم بموقفه ، ولا سيما فيما
يتعلق بالنفقات المتصلة بالقرار ١١٥٥ (الدورة ٤١) بشأن العلم والتقنية .

الفرع الثالث عشر

تنفيذ التوصيات المتعلقة بالمسائل الاقتصادية والاجتماعية

٧٧٠ - يتضمن هذا الفرع ، الذي اضيف الى التقرير بمقتضى قرار المجلس . ٥٤ (الدورة ٤١) ،
سجلا بالردود الواردة من الحكومات حول تنفيذ التوصيات الصادرة عن الجمعية العامة والمجلس

(١) E/SR.1442 .

(٢) E/SR.1419 .

(٣) E/SR.1445 .

(٤) الوثائق الرسمية للمجلس الاقتصادي والاجتماعي ، الدورة الحادية والاربعين ، المرفقات ،

البند ٣١ من جدول الاعمال .

بشأن المسائل الاقتصادية والاجتماعية . وهو لا يتضمن اية معلومات عن موضوع الردود ، وإنما يشير الى فروع التقرير المختلفة والى الوثائق الاخرى التي تقدم هذه المعلومات . كما انه لا يتضمن بياناً بالمعلومات الواردة من الحكومات ، حسب الاجراءات العادية ، لتستخدم في المنشورات الدورية التي يصدرها المكتب الاحصائي بالامم المتحدة .

٧٦١ - عملاً بقرار المجلس المتخذ في ٢٦ آذار (مارس) ١٩٦٥ ، (١) دعا الامين العام الحكومات الي تقديم آرائها عن اعادة النظر في دور المجلس ووظائفه واعادة تقييمها . وبالإضافة الى اثنين وعشرين رداً عرضت على المجلس في دورته التاسعة والثلاثين في الوثائق E/4042 و Add.1-6 ، ارسلت اثنتا عشرة حكومة رداً ونشرت في الوثائق E/4052/Add.7-17 . (٢)

٧٦٢ - وارسلت في تشرين الثاني (نوفمبر) ١٩٦٥ قائمة الاسئلة السنوية المتعلقة —————
بالاتجاهات والمشاكل والسياسات الاقتصادية للتقييم الجارى للحالة الاقتصادية العالمية الى الدول الاعضاء في الامم المتحدة والدول غير الاعضاء التي تشارك في اعمال اللجان الاقتصادية ، وذلك وفقاً لقرار الجمعية العامة ٥٢٠ باء (الدورة ٦) ، ولقرارات المجلس ٢٢١ هاء (الدورة ٩) ، و ٢٦٠ (الدورة ١١) ، ٣٧١ باء (الدورة ١٣) ، و ٥٤٦ جيم (الدورة ٢٤) . ووردت ردود من واحد وخمسين بلداً ، وقد استعين بها في اعداد الباب الثاني من ' دراسة الاحوال الاقتصادية العالمية ، ١٩٦٤ ' ، (٣) (E/4221) .

٧٦٣ - وعملاً بقرار الجمعية العامة ١٧١١ (الدورة ١٦) وبتقارير المجلس ٧٨٠ (الدورة ٣٠) و ٩٢٣ (الدورة ٣٤) ، ارسلت ، بالتعاون مع صندوق النقد الدولي ، الى جميع الدول الاعضاء في الامم المتحدة والدول غير الاعضاء التي تشارك في اعمال اللجان الاقتصادية الإقليمية ، قائمة الاسئلة السنوية عن التدفق الدولي لرؤوس الاموال الطويلة الاجل والتحويلات الرسمية . وبلغ عدد البلدان التي وردت منها الردود عن عام ١٩٦٤ ما مجموعه سبعة واربعون بلداً . واستخدمت تلك الردود في اعداد التقرير المعلنون ' التدفق الدولي لرؤوس الاموال الطويلة الاجل والتبرعات الرسمية ١٩٦١ - ١٩٦٥ ' (E/4170) . (٤)

٧٦٤ - ووفقاً لتقارير المجلس ١٠٢٦ (الدورة ٣٧) و ١٠٨٧ (الدورة ٣٩) ، وقـــــــــــــــــرارى الجمعية العامة ١٩٣١ (الدورة ١٨) و ٢٠٩٢ (الدورة ٢٠) ، والقرارات السابقة الاخرى بشأن تحويل الموارد المتوفرة نتيجة لنزع السلاح الى الحاجات السلمية ، دعت حكومات الدول الاعضاء الى تقديم المعلومات المتعلقة بالنتائج الاقتصادية والاجتماعية لنزع السلاح . ووردت ردود من ثلاثين بلداً ونشرت في تقرير للامين العام (E/4169 و Add.1) .

(١) E/SR.1363 .

(٢) انظر الفصل الخامس عشر .

(٣) انظر النبذات ٤٧ - ٥٠ من الفصل الثالث .

(٤) انظر الفرع الاول من الفصل الخامس .

٧٧٥ - وعملا بقرار الجمعية العامة ١٨٣٠ (الدورة ١٧) بشأن موضوع التضخم في البلدان المتنامية ، أرسلت قائمة اسئلة في كانون الثاني (يناير) ١٩٦٥ الى حكومات الدول الاعضاء في الامم المتحدة والى الدول غير الاعضاء بغية الجمع بين احداث التجارب والآراء بشأن العلاقات المتبادلة في هذا المجال وطرق حل هذه المشكلة . ونشرت الردود في تقرير مرحلي (E/4053) قدم الى المجلس في دورته التاسعة والثلاثين ، وكذلك في اضافات لاحقة نشرت فيما بعد . وقد وردت الردود من سبعة وثلاثين بلدا . (١)

٧٧٦ - ومنذ اتخاذ قرارى المجلس ٢٢٦ دال (الدورة ٩) و ٣٧٨ باء ثانيا (الدورة ١٣) ، وقرار الجمعية العامة ٨٢٤ (الدورة ٩) ، يقوم الامين العام ، من عين الى آخر ، بتوجيه تعاميم ورسائل خاصة الى الحكومات ، يسألها فيها ان توافيه بنصوص الاتفاقات الضريبية الدولية وبمعلومات عن مركزها الراهن . وقد انهي الى الامين العام ان حكومات الدول التالية قد عقدت ، منذ اول حزيران (يونيه) ١٩٦٥ ، اتفاقات ضريبية بالنيابة عن بلادها او عن اقاليم تضطلع بالمسؤولية عن علاقاتها الدولية : ايرلندا ، وايطاليا ، والبرازيل ، وبلجيكا ، وجمهورية المانيا الاتحادية ، والدانمارك ، والسويد ، وكندا ، والمملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وايرلندا الشمالية ، والنرويج ، وهولندا ، والولايات المتحدة الامريكية ، واليونان . وقد نشرت نصوص هذه الاتفاقيات والمعلومات في سلسلة ' الاتفاقيات الضريبية الدولية ' .

٧٧٧ - وعملا بقرار المجلس ٩٩٥ (الدورة ٣٦) ، دعا الامين العام الحكومات الى الرد على قائمة اسئلة تتعلق بتنفيذ توصيات مؤتمر الامم المتحدة للسفر والسياحة الدوليين الذى عقد في روما عام ١٩٦٣ . وارسلت تسع وثلاثون حكومة ردودها على طلب الامين العام حتى ٢٠ كانون الاول (ديسمبر) ١٩٦٥ ؛ واوزت تلك الردود في وثيقة E/4145 قدمت الى المجلس في دورته الاربعين . وورد ستة وعشرون ردا آخر حتى ١ حزيران (يونيه) ١٩٦٦ (E/4145/Add.1) ، قبلخ مجموع الردود خمسة وستين ردا . (٢)

٧٧٨ - ووفقا لقرار المجلس ١٠٨٦ هاء (الدورة ٣٩) ، بشأن اعادة تقييم دور اللجنة الاجتماعية الفنية ، عم الامين العام مذكرة شفوية على الدول الاعضاء في الامم المتحدة واعضاء الوكالات المتخصصة ، وذلك لتحديد حاجاتها في الميدان الاجتماعي وتحديد الاولوية التي ستمنع لتلك الحاجات ان امكن ، مع النظر في امكانية زيادة موارد التعاون التقني التي يمكن للدول الاعضاء ان تقدمها . ودعت الحكومات ، في الوقت ذاته ، الى تقديم الاقتراحات اللازمة بشأن التدابير التي يمكن ان تتخذها الامم المتحدة لمساعدتها على تلبية حاجاتها في الميدان الاجتماعي . كذلك

(١) انظر النبذة ٩١ من الفصل الثالث .

(٢) انظر الفرع الخامس من الفصل الحادى عشر .

دعا الأمين العام ، في مذكرته الشفوية ، الحكومات التي لم ترد حتى الآن على قائمة الاسئلة المتعلقة بالاهداف الاجتماعية والتي ارسلت لها في ايلول (سبتمبر) ١٩٦٤ عملا بقرار الجمعية العامة ١٩١٦ (الدورة ١٧) ، ان ترسل ردودها عليها . وفي ٢٠ أيار (مايو) ١٩٦٦ ، كانت ستون حكومة قد ردت على المذكرة الشفوية ؛ و اوجزت الردود التي وردت حتى اول نيسان (ابريل) ١٩٦٦ في التقريرين E/CN.5/400/Add.1 و E/CN.400/Add.1/Amend.1 اللذين عرضا على اللجنة الاجتماعية الفنية في دورتها السابعة عشرة . وقد وضعت على اساس الردود التي وردت على قائمة الاسئلة عن الاهداف الاجتماعية اضافة (E/CN.5/394/Add.1) تابعة للتقرير الاولي عن الاهداف الاجتماعية (E/CN.5/394) وقدمت الى اللجنة في الدورة ذاتها .

٧٧٦ - ووفقا لقرار المجلس ١٠٨٦ واو (الدورة ٣٦) ، اجري الأمين العام مشاورات مع الدول الاعضاء في الامم المتحدة او الاعضاء في الوكالات المتخصصة بشأن فائدة وامكانية عقد مؤتمر للوزراء المسؤولين عن الرعاية الاجتماعية وكبار مستشاريهم بشأن وضع جدول اعمال هذا المؤتمر الذي يمكن ان يحقد عام ١٩٦٨ او بعده بشأن برامج الرعاية الاجتماعية في الانماء القومي . وقد ردت ، حتى ٢٠ أيار (مايو) ١٩٦٦ ، تسع وخمسون حكومة . و اوجزت الردود التي وردت حتى ١٢ نيسان (ابريل) ١٩٦٦ في الوثيقتين E/CN.5/401/Add.1 و Add.1 اللتين عرضتا على اللجنة الاجتماعية الفنية في دورتها السابعة عشرة .

٧٨٠ - وجرى بحث الدول الاعضاء ، بموجب قرار المجلس ٩٣٤ (الدورة ٣٥) الذي وافقت عليه الجمعية العامة بقرارها ١٩١٨ (الدورة ١٨) ، على اعلام الأمين العام بالتطورات الجديدة الحاصلة في بلدانها بشأن عقوبة الاعدام . وقد وجه الأمين العام قائمة اسئلة الى الدول الاعضاء للحصول على تلك المعلومات . وفي ٢٠ أيار (مايو) ١٩٦٦ ، كانت ست وثلاثون حكومة قد ارسلت ردودها .

٧٨١ - وفي ميدان حقوق الانسان ، (١) تضمنت ^٢ حولية حقوق الانسان لعام ١٩٦٣ ، المعدة بموجب قرارى المجلس ٣٠٣ حا (الدورة ١١) و ٦٨٣ دال (الدورة ٢٦) ، معلومات تتعلق بالتطورات الدستورية والتشريعية والقضائية في اثنتين وتسعين دولة . وقد ساهمت ثلاث وستون حكومة في مواد هذا الكتاب .

٧٨٢ - وحتى ١٥ حزيران (يونيه) ١٩٦٦ ، قدمت احدى وثلاثون دولة من الدول الاعضاء في الامم المتحدة او الاعضاء في الوكالات المتخصصة تقارير عن الحقوق المدنية والسياسية عن الفترة الممتدة من ٣٠ كانون الثاني (يناير) ١٩٦٣ الى ٣٠ حزيران (يونيه) ١٩٦٥ ، وذلك تنفيذا لقرار المجلس ١٠٧٤ جيم (الدورة ٣٦) . ونشرت هذه التقارير في الوثائق E/CN.4/892 و Add.1-15 . كذلك ورد تقرير في هذا الشأن من منظمة العمل الدولية (E/CN.4/893) .

(١) انظر الفصل الحادى عشر .

- ٧٨٣ - وبموجب احكام قرار المجلس ١٠٧٤ جيم (الدورة ٣٩) ، اصبحت التقارير التي توضع عن حرية الاعلام بمقتضى قرار المجلس ٧١٨ (الدورة ٢٧) جزءاً من نظام لتقديم التقارير الدورية على اساس دورات مستمرة امد كل منها ثلاث سنوات . ولذلك فلن تنشر بعد التقرير السنوي الرابع عن حرية الاعلام (E/CN.4/878 و Add.1-2) اية تقارير سنوية اخرى .
- ٧٨٤ - وبلغ عدد الدول التي صدقت على الاتفاقية المتعلقة بمركز اللاجئين او انضمت اليها ، حتى حزيران (يونيه) ١٩٦٦ ، خمسين دولة .
- ٧٨٥ - وبلغ عدد الدول التي صدقت على الاتفاقية المتعلقة بمركز عديمي الجنسية او انضمت اليها ، حتى ذلك التاريخ ، سبع عشرة دولة .
- ٧٨٦ - وفيما يتعلق بقرار المجلس ٧٢٨ دال (الدورة ٢٨) ، بلغ عدد الدول التي صدقت ، حتى ١٥ حزيران (يونيه) ١٩٦٦ ، على اتفاقية الحمل الدولية (رقم ١١١) لعام ١٩٥٨ بشأن التمييز في التوظيف والمهن خمساً وخمسين دولة .
- ٧٨٧ - وفيما يتعلق بقرار المجلس ٨٢١ خامساً باء (الدورة ٣٢) ، بلغ عدد الدول التي صدقت ، حتى ١٥ حزيران (يونيه) ١٩٦٦ ، على اتفاقية اليونسكو لعام ١٩٦٠ لمكافحة التمييز في التعليم اثنتين وثلاثين دولة .
- ٧٨٨ - وبناء على التوصية الصادرة في قرار المجلس ٨٩٠ (الدورة ٣٤) ، قامت الجمعية العامة ، في قرارها ١٨٤١ (الدورة ١٧) ، بدعوة الدول التي لم تصبح بعد اطرافاً في اتفاقية الرق لعام ١٩٢٦ واتفاقية عام ١٩٥٦ التكميلية ، الى ان تصبح اطرافاً فيهما ، كما حثت الجمعية جميع الدول الاطراف في الاتفاقيتين على التعاون التام في تنفيذ احكامهما . وحتى ١٥ حزيران (يونيه) ١٩٦٦ ، بلغ عدد الدول الاطراف في اتفاقية عام ١٩٥٦ التكميلية خمساً وثلاثين دولة ، ان صدقت على الاتفاقية او انضمت اليها ، خلال السنة المستعرضة ، اربع دول جديدة .
- ٧٨٩ - وعملاً بقرار المجلس ١٠٧٧ (الدورة ٣٩) ، عمدت كذلك قائمة اسئلة عن الرق ، وضعها الامين العام بالتشاور مع المقرر الخاص لمسألة الرق ، على الدول الاعضاء في الامم المتحدة ، او الاعضاء في الوكالات المتعصمة ، والمنظمات غير الحكومية المعنية ذات المركز الاستشاري . وحتى ١٥ آذار (مارس) ١٩٦٦ ، ردت اربع وسبعون حكومة على تلك القائمة . وقد نشرت الردود الواردة في تقرير المقرر الخاص (E/4168/Add.1) . (١) ووزعت في المجلس ردود اخرى في اضافات تابعة للوثيقة E/4168 .

(١) انظر الفسرع الرابع من الفصل الحادى عشر .

٧٩٠ - وفيما يتعلق بقرار المجلس ٨٨٨ دال (الدورة ٣٤) الذي اقر فيه قرار اللجنة الفرعية لمنع التمييز وحماية الاقليات باجراء دراسة عن التمييز ضد المولودين لغير زواج ، قدمت ثلاث وثمانون حكومة ، حتى ١٥ حزيران (يونيه) ١٩٦٦ ، معلومات لاستخدامها في تلك الدراسة .

٧٩١ - وفيما يتعلق بالقرار ٩٥٨ جيم (الدورة ٣٦) ، الذي اقر فيه المجلس قرار اللجنة الفرعية باجراء دراسة عن المساواة في اقامة العدل ، قدمت ستون حكومة ، حتى ١٥ حزيران (يونيه) ١٩٦٦ ، معلومات لاستخدامها في تلك الدراسة .

٧٩٢ - ووفقا لقرار الجمعية العامة ٢٠١٦ (الدورة ٢٠) بشأن تظاهرات التخريف العنصري والتعصب القومي والديني ، سيقدم الامين العام الى الجمعية العامة في دورتها الحادية والعشرين تقريراً عن التدابير التي اتخذتها الحكومات لتنفيذ لقرار الجمعية العامة ١٧٧٦ (الدورة ١٧) .

٧٩٣ - ووفقا لقرار المجلس ١٠٧٦ (الدورة ٣٩) ، قدم الامين العام الى المجلس تقريراً آخر عن التدابير التي اتخذتها الدول الاعضاء ، والامم المتحدة ، والوكالات المتخصصة ، والمنظمات الاقليمية الحكومية الدولية لتنفيذ اعلان الامم المتحدة للقضاء على التمييز العنصري بكافة اشكاله (E/4174) . ووردت ردود اخرى عصمت على المجلس في اضافات تابعة للوثيقة E/4174 .

٧٩٤ - ووفقا لقرار الجمعية العامة ٢٠١٧ (الدورة ٢٠) بشأن التدابير الرامية الى تنفيذ اعلان الامم المتحدة للقضاء على التمييز العنصري بكافة اشكاله ، يقوم الامين العام بتقديم التقرير ذاته الى الجمعية العامة في دورتها الحادية والعشرين .

٧٩٥ - وقد طلبت الجمعية العامة ، في قرارها ٢١٠٦ (الدورة ٢٠) بشأن الاتفاقية الدولية للقضاء على التمييز العنصري بكافة اشكاله ، الى الامين العام ان يقدم تقارير عن حالة التصديقات على الاتفاقية . وبلغ عدد الحكومات التي وقعت على الاتفاقية ، حتى ١٥ حزيران (يونيه) ١٩٦٦ ، احدى وعشرين حكومة . ولم يرد اى اعلان بالتصديق على الاتفاقية او الانضمام اليها .

٧٩٦ - وقام الامين العام ، تيسيرا لاعداد دراسة المشاكل التي تثيرها في القانون الدولي جرائم الحرب والجرائم المرتكبة ضد الانسانية ، وهي الدراسة التي طلبتها لجنة حقوق الانسان في قرارها ٣ (الدورة ٢١) ، بدعوة حكومات الدول الاعضاء الى تقديم المعلومات المختصة في هذا الشأن . وبلغ عدد الحكومات التي قدمت المعلومات ، حتى ١٤ نيسان (ابريل) ١٩٦٦ ، سبعا وخمسين حكومة .

٧٩٧ - وفيما يتعلق بقراري الجمعية العامة ٦٤٠ (الدورة ٧) و ٧٩٣ (الدورة ٨) ، وقرارات المجلس ٥٠٤ هاء (الدورة ١٦) و ٥٤٧ باء (الدورة ١٨) و ٦٥٢ باء (الدورة ٢٤) ، بلغ عدد الدول الموقعة على اتفاقية حقوق المرأة السياسية حتى اول حزيران (يونيه) ١٩٦٦ ، اثنتين

واربعين دولة ، والمصدقة عليها او المنضمة اليها سبعا واربعين دولة ، كان بينها ثلاث دول انضمت الى الاتفاقية خلال السنة المستعرضة .

٧٩٨ - وعملا بقرارات المجلس ٥٠٥ هـ (الدورة ١٦) و ٩٦١ باء (الدورة ٣٦) و ١٠٦٨ باء (الدورة ٣٩) بشأن تنفيذ اتفاقية حقوق المرأة السياسية ، دعا الامين العام حكومات الدول الاعضاء الى تعزيز جهودها للانضمام الى اتفاقية حقوق المرأة السياسية وتنفيذ المبادئ الواردة في الاتفاقية تنفيذا تاما . ودعا الامين العام كذلك حكومات الدول الاعضاء الى تقديم معلومات بشأن المبادئ المعلنة في الاتفاقية ، ومن بينها المعلومات التي تتعلق خاصة بما اذا كانت اية امرأة قد انتخبت للبرلمان القومي وعينت في المناصب الحكومية او القضائية او الدبلوماسية العليا . ووردت سبعة ردود حتى ١ حزيران (يونيه) ١٩٦٦ .

٧٩٩ - وفيما يتعلق بقرار الجمعية العامة ١٠٤٠ (الدورة ١١) وقرار المجلس ٦٥٢ واو (الدورة ٢٤) ، بلغ عدد الدول الاعضاء الموقعة على اتفاقية جنسية المرأة المتروجة ، حتى اول حزيران (يونيه) ١٩٦٦ ، خمسا وعشرين دولة ، والمصدقة عليها او المنضمة اليها اثنتين وثلاثين دولة ؛ وانتهت دولة واحدة الى الامين العام ، اثناء الفترة المستعرضة ، انها تعتبر نفسها ملزمة بالاتفاقية .

٨٠٠ - وفيما يتعلق بقرار الجمعية العامة ١٧٦٣ ألف (الدورة ١٧) ، بلغ عدد الدول الموقعة على اتفاقية الرضا بالزواج والحد الأدنى لسن الزواج وتسجيل عقود الزواج ، حتى اول حزيران (يونيه) ١٩٦٦ ، تسع عشرة دولة ، والمصدقة عليها او المنضمة اليها سبع عشرة دولة . وقد صدقت على الاتفاقية او انضمت اليها ، خلال السنة المستعرضة ، ثلاث دول .

٨٠١ - وفيما يتعلق بقرار الجمعية العامة ٢٠١٨ (الدورة ٢٠) ، قامت احدى عشرة دولة ، حتى اول حزيران (يونيه) ١٩٦٦ ووفقا للتوصية الواردة في الفقرة ٣ من هذا القرار ، باعلام الامين العام بالتدابير التي اتخذتها لتتقدم توصية الرضا بالزواج والحد الأدنى لسن الزواج وتسجيل عقود الزواج الى السلطات المختصة . وارسلت سبع عشرة دولة ايضا الى الامين العام معلومات عن قوانينها وممارساتها التي تتعلق بالمسائل المتصلة بالتوصية .

٨٠٢ - ووفقا لقرار لجنة مركز المرأة ١٤ (الدورة ١٨) بشأن اثر قرارات وتوصيات اللجنة في التشريعات القومية ، دعا الامين العام حكومات الدول الاعضاء في الامم المتحدة او الاعضاء في الوكالات المتخصصة الى استكمال المعلومات الواردة عن التشريعات القومية في التقرير المقدم ، في آذار (مارس) ١٩٦٥ ، الى اللجنة في دورتها الثامنة عشرة (E/CN.6/437) . وحتى اول حزيران (يونيه) ١٩٦٦ ، كانت ثمانى حكومات قد قدمت معلومات عن التشريعات المختصة .

٨٠٣ - اما فيما يتعلق بمراقبة المخدرات (١) فان الوثيقتين E/CN.7/468 و E/CN.7/468/Add.1 (الفصل الاول) ، تتضمنان معلومات عن التدابير التي اتخذتها

(١) انظر الفرع الثامن من الفصل الثالث عشر .

الحكومات وفقا لقرار الجمعية العامة ٢١١ ألف (الدورة ٣) وقرارات المجلس ١٥٦ طاء (الدورة ٧) و ٤٣٦ زاي (الدورة ١٤) و ٥٤٨ حاء (الدورة ١٨) ، و ٥٨٨ دال اول (الدورة ٢٠) و ٧٣٠ و جيم (الدورة ٢٨) بشأن بروتوكول ١٦ تشرين الثاني (نوفمبر) ١٩٤٨ ؛ وقرارى المجلس ٥٠٥ دال وزاي (الدورة ١٦) و ٦٢٦ جيم ثانيا (الدورة ٢٠) بشأن بروتوكول عام ١٩٥٣ ؛ وقرارى المجلس ٨٢٣ باء (الدورة ٣٢) و ٩١٤ جيم ودال (الدورة ٣٤) وقرار الجمعية العامة ١٧٧٥ (الدورة ١٧) بشأن الاتفاقية الوحيدة للمخدرات لعام ١٩٦١ .

٨٠٤ - اما المعلومات الواردة من الحكومات بشأن خطر تدخين الافيون ، بموجب قرارى المجلس ١٥٦ باء ثانيا (الدورة ٧) و ٥٠٥ باء (الدورة ١٦) ، فقد اوجزت في الفصل العاشر من الوثيقة E/NR.1963/SUMMARY . (١)

٨٠٥ - واما المعلومات المتعلقة بالتدابير التي اتخذتها الحكومات وفقا لقرارات المجلس ١٥٦ ثانيا جيم (الدورة ٧) و ٤٣٦ واو (الدورة ١٤) و ٥٤٨ دال (الدورة ١٨) بشأن الابحاث العلمية عن الافيون فقد وردت في الوثيقة E/CN.7/476 .

٨٠٦ - واما الوثائق E/NM.1964/3 و E/NM.1964/4 و E/NM.1965/1 و E/NM.1965/2 و E/NM.1965/3 و E/NM.1966/1 فتتضمن معلومات قدمتها الحكومات بموجب قرار المجلس ٤٣٦ دال (الدورة ١٤) بشأن الاتجار غير المشروع بالمخدرات من قبل طواقم السفن التجارية والطائرات المدنية .

٨٠٧ - واما المعلومات المتعلقة بالتدابير التي اتخذتها الحكومات وفقا لقرار المجلس ٥٤٨ زاي (الدورة ١٨) بشأن مشكلة الدياستيلمورفين (الهيرويين) فقد وردت في الفصل الثامن من الوثيقة E/NR.1963/SUMMARY . (١)

٨٠٨ - واما المعلومات المتعلقة بالتدابير التي اتخذتها الحكومات لتنفيذ لقرار المجلس ٥٤٨ حاء ثانيا (الدورة ١٨) المتعلق بحظر الكيتويبيدون ، فقد وردت في الفصل الثامن من الوثيقة E/NR.1963/SUMMARY . (١)

(١) منشورات الامم المتحدة ، رقم المبيع : 65 . XI.2 .

كيفية الحصول
على منشورات الأمم المتحدة

يمكن الحصول على منشورات الأمم المتحدة من
المكتبات ودور التوزيع في جميع أنحاء العالم .
استعلم عنها من المكتبة التي تتعامل معها أو اكتب الى :
الأمم المتحدة ، قسم البيع بنيويورك أو جنيف .

HOW TO OBTAIN UNITED NATIONS PUBLICATIONS

United Nations publications may be obtained from bookstores and
distributors throughout the world. Consult your bookstore or
write to: United Nations, Sales Section, New York or Geneva.

١٩٧٧ - ٦٨
شباط (فبراير) ١٩٧٠

Litho in U.N.

الثنى : دولاران امريكيان
(او ما يعادل لهما من النقود الاخرى)

Price: \$U.S. 2.00 (or equivalent in other currencies)

REPORT OF THE ECONOMIC AND SOCIAL COUNCIL, 1 Aug. 1965—5 Aug. 1966
General Assembly Official Record: Twenty-First Session, Suppl. No.3 (A/6303)

طبع في الامم المتحدة

68-19777-May 1970-711